مخطوطة

حاشية حسن جلبي على التلويح

المؤلف

زين الدين حسن بن محمد شاة بن محمد بن حمزة الفناري الرومي الحنفي

1

855

CV

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة على محمد خير خلقه وآله الاجمعين الهمنا حقايق المعاني
ودقايق البيان الاقرب الى الفهم ان المراد بالالهام في هذا المقام معناه اللغوي
وهو الاعلام مطلقا لاحتياج ارادة معناه العرفي اعني القاء الخير في قلب الغير بلا
استفاضته فكرية منه الى تكلف وبحقايق للمعاني مسائل الفن الاول اما يحمل
الحقيقة على المعنى اللغوي الذي ذكره واما بحملها على ما به الشيء هو بناء على ما تقرر
من ان حقيقة كل علم مسائله وعد الموضوع وسائر المبادي جزء امنه مسامحة فجميع
الحقايق لا يساعده لان تحقيقة العلم جميع مسائله لا بجميع منها والبناء على جواز تبدل
علم المعاني بحسب الازمنة فح تعدد حقيقه بالنظر اليه فان بعضا من المسائل اذا
لم يستنبط بعد فالظاهر ان العالم بجميع ما سواه عالم بالمعاني على ان المعاني عبارة
عن المسائل واذا استنبط العالم به وبما سواه هو العالم بالمعاني او على تعدد حقيقه
باعتبار المحل نعسف ظ ودقايق البيان مسائل الفن الثاني من دق الشيء ضارد
قيقا اي غامضا واصله آفة ضد العلظة وفي الكلام اشارة الى ان العلم
هو المعاني والبيان لا عم المعاني ولا علم البيان الا ان يحمل على حذف ما هو
المضاف في الاصل كما يقدر رمضان مع ان العلم هو شهر رمضان فدوجه
تخصيصه الدقايق بالبيان ما سيأتي مفتتح الفن الاول من ان في البيان زيادة
اعتبار لتسبب في المعاني وانه منه بمنزلة المركب من المفرد وكان احق باسم
الدقة منه فان قلت فلم يذكر البديع على نحو ذكره الفنين الآخرين اجيب
بانه اشاره الى عدم الاعتداد بشانه لكونه خارجا عن افادة البلاغة على انه
سيجيء ان بعضهم يسمي البيان والبديع علم البيان فيجوز ان يكون دقايق البيان
اشارة اليهما معا وايثار الدقيق بالنسبة الى البديع اما بحسب التغليب ولان

وجوه

وجوه تحسين الكلام المذكورة فيه انما تعد محسنة بعد رعاية المطابقة ووضوح
الدلالة فكان فيه ايضا زيادة اعتبار ليست في المعاني ويحتمل ان يراد بحقايق المعاني
الامور الثابتة او المثبتة التي هي الصور الذهنية مطلقا من حق الشيء اذا حققه
وبالبيان ما به يظهر تلك الصور اعني المنطق الفصيح المعرب عما في الضمير فان
البيان في الاصل مصدر بان الشيء اي ظهر ولهذا افرده مع ان اضافة الدقايق
اليه بيانية ثم جعل اسما لما به يتبين كالطابع لما يتطبع فعلى هذا يكون الهام
حقايق المعاني اشارة الى استفاضته من الله تعالى والهام دقايق البيان الى افاضته
للطالبين فيناسب مفتتح التاليف اشد المناسبة ثم وجه التخصيص ح الاشعار
بان جعل الدقة صفة للالفاظ المختلفة لوضوح الدلالة وخفائها من حيث دلالتها
على معانيها اظهر من جعلها صفة للصور الذهنية من حيث هي هي وان جاز هو ايضا و
ذلك واضح وخصصنا ببدائع الايادي وروائع الاحسان الاصل في لفظ الخ
الخصوص وما يتفرع منه ان ادخال الباء على المقصور عليه اعني ماله الخاصة
فيقال خص المال بزيد اي المال له دون غيره لكن الشايع في الاستعمال ادخالها
على المقصور اعني الخاصة وهو المراد ههنا كما في قوله تعالى يختص برحمته من يشاء وهذا
اما بناء على تضمين معنى التميز والافراد او على جعل التخصيص مجازا عن التميز
مشهورا في العرف والفرق بينهما ان اللفظ في التوجيه الثاني لم يرد به الا المعنى
الواحد واما في صورة التضمين وهو مستعمل في معناه الحقيقي والمعنى الآخر مراد
بلفظ آخر محذوف دل عليه بذكر ما هو من متعلقاته كيلا يلزم الجمع بين
الحقيقة والمجاز فنارة يجعل المذكور اصلا والمحذوف حالا وتارة بعكس
فان قلت اذا كان المعنى الاخر مدلولا عليه بلفظ محذوف لم يكن في ضمن
المذكور فكيف يقال انه متضمن اياه قلت لما كان مناسبة المعنى المذكور بمعونة

برحمة ح

ذكر صلته قرينة على اعتباره كانه جعل فى ضمنه والبرايع جمع بريعة بمعنى غريبة والايادى
جمع الايدى جمع اليد وهى الجارحة المخصوصة تستعمل فى النعمة مجازا مرسلا من قبيل
اطلاق اسم ما بمنزلة العلة الفاعلية او الصورية على المعلول كما صرح به الشيخ
فى البيان وقيل مشترك بينهما وما قيل من ان اليد بمعنى الجارحة جمع على الايدى وبمعنى
النعمة على الايادى يرد عليه ان اصل يد يدى وما كان على وزن فعل لا يجمع على
فاعل ثم الشايع استعمال الايادى فى النعم والايدى فى الاعضا وبه قطع ابو عمرو
بن العلا وقال الاخفش قد يعكس وفى شرح الشريف للمفتاح ان الايادى صارت
حقيقة عرفية فى النعمة وان كانت فى الاصل مجازا فيها والروايع جمع رايعة من امام
الروع بمعنى الاعجاب يقال راعنى الشئ اى اعجبنى او من الريع وهو النماء والزيادة
فكانه مبنى على تاويل كل الاحسان بالعطية او الاحسان لما ستذكره من ان الاول اضافه
بيانية واما جمع رايع اجراء له مجرى الاسماء على انه قد ذكر الادباء فى ايضاح المفصل
وشرح الحماسة للامام المرزوقى ان فاعلا صفة اذا كان فى غير ذوى العقول
يجمع على فواعل الا ثلثة احرف جاءت نوادر وهى فارس وفارس وهالك وهوالك
وناكس ونواكس فانها للعقلاء وجمعت على هذ الجمع والاضافة فى الموضوعين بيانية الموضعين بدل
بمعنى من كما فى جرد قطيفة وخاتم فضة وافراد الاحسان رعاية للتسجيع مع وقوع
المصدر على القليل والكثير قوله اتقن بحكمة نظام العالم على وفق ما اقتضته
الحال الاتقان الاحكام والحكمة علم الاشياء على ما هى عليه فى نفس الامر والعمل
على وفق الصواب والباء للسببية والنظام فى الاصل ما ينتظم به اللؤلؤ والمراد والحال اى حال العالم ٣
به هنا ما تنتظم به امور العالم ٢ والوفق من الموافقة يقال حلوبته وفق عياله
اى لها لبن قدر كفايتهم لا فضل فيه والحال هو الامر الثانى او الحاضر من الزمان
واللام فيه يغنى عناء الاضافة اوعوض عن المضاف اليه على اختلاف الرايين
ثم هذه الجملة اعنى اتقن بحكمته اما استيناف جوابا عن سوال ينشاء من
الكلام السابق كانه قيل لم الهمنا حقايق المعانى وتوجيه الجواب انه اتقن

نظام

نظام العالم بحكمته وذلك الاتقان يقتضى الهمنا حقايق المعانى ودقايق البيان كما لا يخفى
او بدل من الهمنا بدل اشتمال على ما جوزه بعض النحاة ولا يلزم كون الجملة الاولى فى
حكم السقوط كما سياتى ان شاء الله تعالى فترك العطف على الاول لكونها كالمتصلة
بما قبلها ففصلت فصل الجواب عن السوال وعلى الثانى لكمال الاتصال بينهما فكانه لا
احتياج الى العاطف لاقتضايه المغايرة المفتقر الى الربط لكن يخدش هذا الوجه
ما ستذكره فى آخر احوال متعلقات الفعل من ان الاصل عند اجتماع التوابع تقديم
البدل على العطف بالحرف هذا ويجوز ان تجعل الجملة المذكورة صلة بعد صلة وترك
العطف ليلا يشعر بالتبعية المخلة بالمقصود اعنى كون كل واحد من الامرين بحمودا
عليه بالاستقلال واورد برافته فرق الانام فى طرق الانعام والافضال
الايراد الاوخال يقال اورده فورد اى ادخله فدخل وفى القاموس الورود الاشراف على الماء سواء دخل اولم يدخل والرافة الرحمة كذا فى المجمل وفى الصحاح الرأفة
اشد الرحمة واجتماع الرؤف مع الرحيم فى مواضع كثيرة من القرآن المجيد مع اطراد
تقديم الاول على الثانى يبعدهما فالاسنب لنظم القران ما نقله الامام الرازى عن
القفال من ان الرافة مبالغة فى رحمة مخصوصة وفى دفع المكروه وازالة الضرر فذكر
الرحمة بعدها لتكون اعم واشمل والفرق جمع فرقة وهى الجماعة والانام اسم جمع بمعنى
الأناس والافضال بمعنى الاحسان واضافة الطرق الى الانعام من قبيل اضافة
المشبه به الى المشبه كما فى لجين الماء اولامية تشبيها له بالفضاء المشتمل على الطرق
والصلاة على نبيه محمد صلى الله عليه وآله وسلم النبى فعيل بمعنى فاعل من
النبأ وهو الاخبار يقال نبأ ونبّاء وانباء اى اخبر وجمعه بناء كعلماء كما فى قوله خاتم
النبآء انك مرسل ويجمع ايضا على انبياء وتصغيره نبيء على وزن بنيع ذكره الجوهرى
ونبيء ايضا نص عليه سيبويه واقتضاءه القاعدة او بمعنى مفعول من النبوة وهو
ما ارتفع من الارض كذا فى الصحاح ومنه يقال تنبّاء فلان اذا ارتفع وعلا وقيل
من النبى وهو الطريق ثم محتمل ٣ عطف بيان لنبيه لا صفته له لتصريحهم

بان العلم ينعت ولا ينعت به وما ذكره صاحب الكشاف في سورة المائدة في قوله تعالى
ذلكم الله ربكم من انه يجوز في حكم الاعراب ايقاع اسم الله صفة لاسم الاشارة او عطف
بيان وتكم خبرا انما يصح بناءً على تاويله بالمعرف باللام كالمستحق للعبادة والا فتجويز
نعت اسم الاشارة بما ليس معرفا باللام وبما ليس بموصول مما جمع النحاة على بطلانه
وقدره هو ايضا بامتناع كل واحد من الامرين في مفصله وايضا صرح في اوائل الكشاف
بان هذا الاسم لا يوصف به واستدل بذلك على علميته ثم البدلية وان جوزوها
في قوله تعالى ذكر رحمت ربك عبده زكريا لكن الاظهر ان المقصود الاصلي ههنا
ايضاح الصفة السابقة وتقرير النسبة بتبع والبدلية تستدعي العكس
خير من نبع صفة لمحمد لا لنبيه والا لقدم على عطف البيان كما هو القا
نون والتنبوع بالغين المهملة الخروج يقال تبع الماء ينبع بالحركات الثلاث
في عين المضارع بنوعا اي خرج والينبوع عن الماء والقضيب الاصل وكذا الضو
ضؤ والبوبؤ وعن بعضهم ضيفي على وزن قنديل والكرم ايثار الغير بالخير والسماحة
الجود والتنبوغ بالعين المعجمة الظهور والدوحة الشجرة العظيمة من اي شجر
كان والجمع دوح والسن بالتحريك الفصاحة وقدلسن بالكسر فهو لسن كذا في
الصحاح وفي شرح المقامات لابن الانباري اللسن الفصاحة في الشر ولا
يقال ذلك في الخير والله اعلم ثم الاضافة في ضيضئ الكرم ودوحة اللسن اضافة
لامية ان اريد بالمضافين آدم وابراهيم او اسمعيل عليه السلام بيانيه ان
قصد المبالغة تلألأ اي لمع والغرة في الاصل بياض في جبهة الفرس فوق الدرهم
استعير لكل واضح معروف والحق على انه صفة شبهة كل كلام او اعتقاد طابقه
الواقع والصدق على ذلك ايضا لكن اذا انسب الى الواقع بالطبق ووجه تخصيص
الحق بهذا الاعتبار هو ان الواقع امر ثابت حقه ان ينسب اليه الشئ بالطبق وعدمه
فاذا عكس فقد بولغ في ثبوت ذلك الشئ بجعله اصلا في التحقق فكان اولا باسم
الحق الذي هو بمعنى الثابت وناسب ان يراد به الشريعة المحمدية الواجبة الاتباع

واما

٤

واما تخصيص الصدق باعتبار الثاني فلان المنظور اولا في هذا الاعتبار الحكم الذي
يتصف بالمعنى الاصلي للصدق وهو الانباء عن الشئ على ما هو عليه ثم في العبارة
اشعار بان ظهور دين الاسلام انما هو من حضرة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لكن
كمال وضوحه انما هو برايات الآل والاصحاب واعراهم واجماعاتهم ثم لا يخفى
ما في الكلام من الاستعارات المكنية والتخييلية والترشيح حيث شبه دين الاسلام
بمطية توصل راكبها الى المرام واثبت له لازم المشبه به اعني الغرة واللغوة مايلائم
معناه الحقيقي اعني التلالاء والاشراق الاضاءة والدين وضع الهي سايق لذوي العقول
باختيارهم المحمود الى الخير بالذات والاضمحلال الزوال والانكشاف والدجى جمع دجية
وهي ر
وهو الظلمة والباطل خلاف الحق والمراد به الكفر المشبه بالليل والمعان الاضاءة و
النور كيفية ظاهرة بنفسها مظهرة لغيرها والضياء اقوى منه والتمر ولذلك اضيف
الى الشمس في قوله تعالى وهو الذي جعل الشمس ضياءً والقمر نورًا وقد يفرق بينهما بان
الضياء ضوء ذاتي والنور ضوء عارضي واليقين العلم بن والشك ولهذا
لا يوصف به الباري تعالى ثم لا يخفى ما في هذه الفقرة ايضا من اللطائف المذكورة في الا
ولي فتامل واستخرج وبعد من الظروف الزمانية المقطوعة عن المضاف اليه منويًا
حذف منه اما وجعل الواو مكانه رومًا للاختصار مع الربط الصوري ولهذا لزم الفاء
بعده والعامل في الظرف اما المقدرة او الفاء على توهم اما او العامل فيه مايفهم
من السياق من مثل اقول او اعلم واحق بمعنى اليق والاستيجاب الاستحقاق
والتحلي التزين والاتصاف والمراد بالعلوم والمعارف التصديقات والتصورات
او ادراك الكليات والجزئيات او ادراك المركبات والبسائط او العطف تفسيري
والتصدي التعرض للشئ بالاقبال عليه والظاهر ان المراد بالتصدي للاحاطة طة ر
مايتبعه اعني تحصيلها والاتصاف بها لا مجرد الاقدام المقابل للاحجام كما ظن
لانه وان كان فضله بالنسبة الى الاحجام الا ان ادعاء كونه اسبق الفضائل ٢

في استيجاب التعظيم مع ان المراد بالسبق الشرف بعيد جدا الا ان يحمل على كمال المبالغة
فان قلت كيف جاز عطف التصدى وهو خبر في المعنى عن المعطوف وحده اعني و
اسبقها على التجلي وهو خبر عن المعطوف عليه اعني الفضائل قلت بل كل من الخبرين
المتعاطفين خبر عن كل من الذين اخبر عنهما ولو سلم فوجه العطف ان مآل المعنى
وان كان على التوزيع الا ان التوزيع الا ان القصد في الظاهر لا من الالتباس
الى ربط المجموع فلا بد من ارادة الجمع قال الشارح في شرح الكشاف وهو نظير
قولك زيد وعمرو قام ابوه وذهب اخوه على ان الضمير في ابوه لزيد وفي اخوه
لعمرو ولا بد في مثله من اعتبار التقديم والتاخير ورده الشريف بانه اذا اعتبر
تقدم خبر المعطوف عليه على المعطوف ليسبق للواو في خبر المعطوف وجه وجعله
لتاكيد لصوق الخبر بالمخبر عنه قصور وتعجز وفيه بحث لان ذلك الاعتبار
بالنسبة الى التوزيع الذي هو مآل المعنى لا ينافي القصد في الظاهر الى ربط المجموع بالمجموع
ومراد الشارح ليس الا الاعتبار المذكور بالنسبة اليه والصناعة في عرف الخاصة
علم يتعلق بكيفية العمل سواء يكون المقصود منه ذلك العمل سواء حصل بهذا
او ذلك العمل او لا والاول هو المسمى بالصناعة في عرف العامة وقد يقال لكل علم مارسه
الرجل حتى صار كالحرفة له يسمى صناعة له والنكت جمع نكتة وهي الدقيقة وسميت
بذلك لتاثيرها في النفوس من نكت في الارض اذا ضرب فاثر فيها بقضيب
ونحوه او لحصولها بكمالة فكرية شبيهة بالنكت او مقارنته له غالبا ويقال
لها اللطيفة اذا كان تاثيرها في النفس بحيث يورث نوعا من الانبساط
لا سيما علم البيان لا لنفي الجنس وسيّ مثل مثل وزنا ومعنا وهي اسمها
عند الجمهور واصله سوى او سيو والواقع بعدها اذا كان معرفا اما مجرورا على
انه مضاف اليه وما زائدة كما في قوله تعالى ايما الاجلين قضيت فلا عدوان

احق م

اوبدل

اوبدل من ما وهي نكرة غير موصوفة اي لا مثل شيء علم البيان او مرفوع خبر مبتدا محذوف
والجملة صلة ان جعلت ما موصولة صفة ان جعلت ما موصوفة والجر اولى من هذا
الوجه لقلة حذف صدر الجملة الواقعة صلة او صفة صرح به الرضي على انه يقدح في
اطراده لزوم اطلاق ما على ذات من يعقل وهو ممنوع بانه او منصوب على تقدير
اعني او على انه تمييز ان كان نكرة لان ما بتقدير التنوين وقيل على الاستثناء
في الوجهين فعدم تجويز النصب اذا كان معرفة وهم من الاندلسي وعلى
التقادير خبر لا محذوف عند غير الاخفش اي لا مثل علم البيان موجود من
العلوم فان التجلي بحقايقه احق بالتقديم من التجلي بحقايق غيره وعنده ما خبر
لا ويلزمه قطع هي عن الاضافة عن غير عوض قيل وكون خبر لا معرفة وجوابه
انه يقدر ما نكرة موصوفة واما الجواب باحتمال ان يكون قد رجع الى قوله سيبويه
في لا رجل قائم من ان ارتفاع الخبر بما كان مرتفعا به لا بلا النافية فلا تفيد فيما
نحن فيه كما لا يخفى وقد يحذف منه كلمة لا تخفيفا مع انها مرادة ولهذا لا تتفاوت
المعنى كما في قوله تعالى تفتؤ تذكر اي لا تفتؤ لكن ذكر البلباني في شرح تلخيص
الجامع الكبير وقد يقال لا سواء في مقام لا سيما والواو التي تدخل عليها في بعض
المواضع كما في قوله ولا سيما يوم بدارة جلجل اعتراضية ذكره الرضي وقيل حالية
وقيل عاطفة ثم عدها من كلمات الاستثناء بكون ما بعدها مخرجا عما قبلها
من حيث اولويته بالحكم المتقدم والا ليس منها حقيقة صرح به الرضي وقد
يحذف ما بعد لا سيما وتنتقل من معناها الاصلي معنى خصوصا فيكون منصوب
المحل على انه مفعول مطلق فاذا قلت زيد شجاع ولا سيما راكبا فهو
بمعنى خصوصا راكبا حال من مفعول الفعل المقدر اي احصه بزيادة الله

الاصلي بدل

الشجاعة وخصوصا راكبا وكذا في زيد شجاع لا سيما وهو راكب والواو التي
بعده للحال وقيل عاطفة على مقدر كانه قيل لا سيما هو لابس السلاح وهو
راكب وعدم مجيئ الواو قبله كثير الان المجئ اكثر ثم المراد بعلم البيان المعاني
والبيان والاضافة بيانية والمطلع اسم فاعل من الاطلاع ونظم القرآن
على ما سيأتي تاليف كلماته مرتبة المعاني متناسبة الدلالات حسب ما يقتضيه
العقل رايق معجب وهو صفة لكشاف وكونه بعد خبر بعيد من جهة المعنى اذ لا
يظهر كون قولنا فائق سابق علة لما قبله والتاويل في اللغة من الاول وهو
الانصراف فالتضعيف للتعدية او من الايالة وهو الصرف فالتضعيف لتكثير و
المراد به ههنا صرف اللفظ الى المآل والتفسير مقلوب من التسفير وهو الكشف وقال الراغب
الاول لاظهار المعقول والثاني لابراز الاعيان للابصار وفي الاصطلاح قيل
التاويل بيان احد محتملات اللفظ والتفسير بيان مراد المتكلم فالاول يتعلق
بالدراية ولهذا اضاف اليها الرقايق والثاني بالرواية وقيل التفسير بيان ما يحتمله
اللفظ احتمالا ظاهرا والتاويل بيان ما يحتمله احتمالا باطنا فوجه اضافه الدقا
يق الى التاويل على هذا الظهور واعترض عليه وعلى الذي قبله بان اللفظ الذي
له معنى واحد وهو المراد والموضوع له والارادة فيه خارج عن التقسيمين والجواب
ان المنقسم اليهما هو بيان المعنى المحتاج الى البيان اذ بيان المبني تحصيل الحاصل
وذلك منحصر في القسمين فايق عالي تبيان مصدر بين على الشذوذ اذ القياس
فتح الفاء ولم يجئ بالكسر الا تبيان وتلقاء وقد يفرق بينه وبين البيان
بان البيان يحتوي على كد الخاطر واعمال القلب وقريب منه ما قيل التبيان
بيان مع دليل وبرهان فكانه مبني على انه زيادة البنا لزيادة المعنى وهذا
الحكم اكثري لا كلي او هو فيما بين لفظين من جنس واحد فلا ينتقض بالصفة

خبرا

المشبهة التي تدل على زيادة المعنى وهو الثبوت والجبلة مع انه اخص من اسم الفاعل
كحذر وحاذر وحسن وحاسن ثم هو بمعنى الفاعل اي المبين وكذا نظايره وانما اختار
صيغ المصدر اشارة الى اسماء الكتب المصنفة في القرينة او على تقدير مضاف اي ذو
تبيان وكذا نظايره بل هي باقية على المصدرية به مبالغة كما في رجل عدل بناء على
ما ذهب اليه ابن الحاجب من عدم اشتراط الاشتقاق في اللغة وترك العطف
العطف بين القرائن لمجيئها على نهج التعديل والمراد بدلايل الاعجاز واسرار البلاغة
النكات الدقيقة الموجودة في نظم القرآن والمعالم جمع معلم وهو الاثر الذي
يستدل به على الطريق كذا في الصحاح وقيل هو الموضع الذي ينصب فيه العلامة
على الشئ وكونه ايضاحا لمعالم الايجاز ببيانه النكت الكثيرة التي يشتمل عليها
النظم القليل كقوله تعالى ولكم في القصاص حياة واشباهه والمراد بآثار الفصا
حة الاطناب والمساواة او ما يعمهما او غيرهما مما يستدل به على فصاحة
الكلام وفصاحة صاحبه فيكون من عطف القام على الخاص للتخصيص لغو
امض مشكل كتاب الله تعالى قال الجوهري التلخيص التبيين والشرح وفي
النهاية يقال لخصت القول اذا اختصرته واخترته مما يحتاج اليه وهو التفسير احب
واضافة المشكل الى الكتاب من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف اي كتاب الله المشكل و
لهذا اضافة الغوامض اليه مع اتحادهما في المؤدى وهو عدم الوضوح او يقال هذه
الاضافة تنبيه على المبالغة في الاشكال كما ان في امثاله من خيار الخيار وعيون
العيون مبالغة في المختارية والمعضل من اعضل الامر اذا كان مغلقا لا يهتدى
لوجه او اعضلني فلان اي اعياني امره يتعدى والغوص النزول تحت الماء
يقال غاص في الماء وانما عداه ههنا لفي لتضمنه معنى الاطلاع والقرايح جمع

اضاف مد

المشبهة

فريدة وهي الدرة الكبيرة وفي تسمية الاطلاع على ما في كتاب الله من الاسرار والدقايق
باستخراج الدر وقعر البحر استعارات لطيفة ويخلو لفظ التقريب عن الاشارة الى ذلك
قواعد كافية تاكيد لما سبق او استيناف والضوء الضياء وكذا الضوء بالضم يقال
ضاءت النار ضوءا وضوءا واضاءت مثله واضاءته يتعدى ولا يتعدى والمصباح
في الاصل السراج والمراد به ههنا القوة العاقلة او الحركات الفكرية الشبيهة بالمصباح
الى اواخر التاويل متعلق بضوء المصباح لما فيه من معنى التادى والافضاء او
بمقدر اى المصباح الموصل اذا جوز حذف الموصول مع بعض صلته كما قيل او موصلا
وجعل طريق الوصول الى انوار التاويل مظلما محتاجا الى مصباح مضيء يهتدى به اليها
مناسب لاضافة الدقايق اليه فيما سبق لاشعار الدقة بالخفاء والموارد جمع
مورد وهو موضع الورود الى الماء والتهاب التوقد والاكبار جمع الكبد او
الكبد كالكذب والكذب وقد يقال كبد بالتخفيف كفخذ والى اسرار متعلق بالالتهاب
لتضمنه بالاشتياق واللباب جمع اللب وهو خلاصة كل شيء وصفيه اى شهوتهم
والاظهر ان المراد باثارة تراكيب التنزيل ما يتناول اخواصها ومن اياء لا المعاني
الوضعية فقط كما ظن وهي في الاصل بقايا من رسم الشيء وكثر تها بهذا العلم
بالنظر الينا عذب اى طاب والعباب بالضم معظم الماء وعباب البحر وسطه والا
تاليب التنزيل انواعه كالمحكم والمفسر والنص والظاهر والخفي والمشكل و
المجمل والمتشابه وغيرها مثل العام والخاص والمطلق والمقيد وبحار الاساليب
كالجين الماء والصفا بالمد ضد الكدر والحصر المستفاد من تقديم الظرف في الفقرتين
اضافي بالقياس الى سائر العلوم لا يدرك الواصف المطري البيت
اعتذار عن الاقتصار في مدح الفن على هذ القدر المطري اسم فاعل
من الاطراء وهو المبالغة في المدح والخصايص جمع خصيصة وهي الفضيلة
والسبق التقدم وما في المتن ما وصف مصدرية وما زعم السهيلي من

ان الفعل بعدها هذه لا يكون خاصا فتقول اعجبني ما يخرج غلط يشهد به
تتبع موارد الكتاب المجيد او موصولة بتقدير به ولا تقدير في الاول لان
ما المصدرية حرف عند غير الاخفش وابي بكر لا يجوز ان يعود عليها
ضمير واما تجويز صاحب الكشاف مصدرية ما في قوله تعالى والبغ الذين
ظلموا ما اترفوا فيه فليس على تقدير رجع الضمير المجرور اليها كما زعمه ابن هشام واعترض به عليه بل مبني على انه عاد الى الظلم المفهوم
من ظلموا وفي للمصاحبة مثل قوله تعالى فخرج على قومه في زينته والمعنى واتبع
الذين ظلموا اترافهم مع ظلمهم والالف في وصفا للاشباع والمعنى ان الوا
صف المبالغ لا يدرك فضائله وان كان متوقيا عن كل وصف الى آخر ما اراد
وان وصفه الى غير النهاية ثم لا يخفى ما في هذه القرائن ايضا من اللطائف
البيانية ثم انه قد وقع قيل هو معطوف على قوله فانه كشاف وثم لا
ستبعاد مضمون الجملة الثانية اعني وقوع هذا الفن في ايدي هذه الجماعة
عن مضمون الجملة الاولى وهو اتصافه بما ذكر من الفصل والشرف كما في
قوله تعالى ثم اتيناه خلقا آخر وفيه نظر لان المعطوف عليه تعليل
لما سبق والمعطوف لا يصلح لذلك فالحق انه من عطف القصة على
القصة وذكر الايدي تنبيه على انه لم يصل الى قلوبهم والاسر جمع اسير
كالعظم جمع عظيم من الاسار وهو القد سمي الاسير بذلك لانهم كانوا
يشاونه بالقد يقال اسرت الرجل اسرا واسارا فهو اسير واسوار وماسور والجمع
اسرى واسارى ويقال هذا ملك باسره اى بقده ثم استعمل في معنى بكله
لظهور المناسبة والتقليد اعتقاد جازم غير ثابت وطفق بفتح
الفاء وكسرها من افعال المقاربة والتعاطي التناول اعني الاخذ باليد

فهو مناسب لقوله فى ايدى جماعة وفيه تاكيد لاهانتهم والتوثيق الاحكام
والتسديد التوفيق للسداد وهو الاستقامة والصواب من القول والعمل
ثم الجملة تفصيل لحديث اسر التقليد وهذا الى بالفاء لانه موضع التفصيل
بعد الاجمال كما قيل فى قوله تعالى ونادى نوح ربه فقال الآية يحومون اى
يدورون وترك العطف لانه اما خبر بعد خبر لطفقوا او صفة لجماعة او
تاكيد لما سبق او استيناف كانه قيل كيف يتعاطونه من غيره توثيق فاجاب
به فان الاستيناف البيانى لا يلزم ان يكون جوابا عن السؤال عن
العلة كما يستضح فى بحث الفصل والوصل وبهذا تبين ان لا يسمعون
من قوله تعالى وحفظا من كل شيطان مريد لا يسمعون يجوز ان
يكون استينافا جوابا عن سؤال مقدر عن حال الشياطين بعد الحفظ منهم
فاطلاق صاحب الكشاف القول بعدم صحة الاستيناف البيانى بناء
على ان سائل الوسائل لم يحفظ من الشياطين فاجيب بانهم لا يسمعون لم
يستقم غير سرى والتحرير تهذيب الكلام وقد يطلق على بيان المعنى بالـ
لكتابة كما ان التقرير بيانه بالعبارة ومقاصد الفن اصوله وقواعده
والقيل والقال اسمان بمعنى القول وفى الحديث نهى رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم عن قيل وقال وعن الفراء انهما فعلان استعمال استعمال الاسماء
تركا على ما كانا عليه من البناء ومعنى الحديث نهى عن القول قيل كذا وقال
فلان كذا اى كثرة الكلمات ومعنى ورد انهم حولوا القيل والقال نقلهم الاقوال
المختلفة من شخص مجهول او معين من غير الاهتداء الى تحقيق المرام و
المقام والحال اصطلاحان لاهل هذا الفن وستعرف معناهما والفرق
بينهما والريقة على ما فى شرح المفتاح للشريف وعده جبل فيه عدة
عرق وفيه نظر لان المذكور فى الصحاح والقاموس وغيرهما من كتب

اللغة

اللغة ان الريقة الواحدة من العرق وفى الحديث خلع ربقة الاسلام من عنقه
والجمع ربق و ارباق و رباق وانما الجبل المذكور هو الرابع على وزن الرفيق ثم ربقة
التقليد كلجين الماء وتكنية وتخييلية بان شبه التقليد لشخص له ربقة
يشد بها بهيمته تسرح اى ترعى وتفسير السرح هاهنا بالاسامة والاطلاق
ليس كما ينبغى بل الاولى تفسيره بالسوم فى الصحاح سامت الماشية تسوم
سوما اى رعت واسمتها انا اى اخرجتها الى الرعى نعم قد يجئ السرح
متعديا لكن المذكور هاهنا لازم كما لا يخفى والرياض جمع روضة وهى موضع
فيه البقل والعشب واصله رواض تلبت الواو ياء لكسرة ما قبلها ورياض التحقيق
كلجين الماء وذكر السرح ترشيح وجعلها مكنية وتخييلية والاحراق جمع ا
حرقة وهى السواد الاعظم للعين قيل فى اسناد السوم رمز الى انهم على تقدير
خروجهم عن قيد التقليد مقتصرون على ظواهر الاشياء ولا يتجاوزون
الى تعقل الحقايق فيناسب المقصود وهو المبالغة فى الذم ويرد عليه ان
قوله بعد هذا حتى ينطبع دقايق التعقل فى ضمايرهم آب عنه اذ لا يخفى ان مآل الخروج
عن ربقة التقليد فارتفاع غشاوة التعصب واحوال فى الاسناد المذكور ومن الى
انهم على تقدير خروجهم و اشتغالهم بالتدبير و الفكر يعلمون الحقايق علم يقين كانهم
يعاينوها بابصارهم ولا يبعد ان يكون هذا ادخل فى الذم تم ما ذكره ذلك القايل
فتامل والغشاوة بالحركات الثلاث فى الغين المعجمة الغطاء وبفتح العين المهملة
من العشاء بالقصر وهو داء فى العين يمنع الابصار بالليل ومنه الاعشى والا
ول اصح رواية ودراية والتعصب بمعنى المحاماة وغشاوة التعصب كربقة
التقليد فى الاضافة و البصائر جمع بصيرة وهى فى القلب بمنزلة البصر فى الراس
شبهها بالمرايا او ابصار حال بينها وبين مدركاتها حائل فاثبت لها الغشاوة والا
نطباع الانتقاش والضمير فى الاصل ما يخفيه الرجل فى نفسه ثم اطلق على

محلّه وهو القلب كلّ بضاعتهم بيان لما قبله والبضاعة طائفة من مالك تبعثها للتجارة
و اللجاج التمادي في الخصومة وتدلج بالكسر يلجّ لجاجة ولجاجا والعناد المكابرة في الصحاح
عانده معاندة وعنادا عارضه وحلّ الشيء معظمه والصناعة الحرفة وقيل اخصّ
من الحرفة لانها تحتاج في حصولها الى المزاولة والانحراف الميل والمنهج الطريق الوا
ضح والرشاد خلاف الغيّ فهيهات اى اذا كان حالهم ما ذكر يعوّ تنبّههم وهو اسم
فعل يجوز في آخره الفتح والكسر والضم كلّها بتنوين وبلا تنوين يستعمل مكرّرا
او مفردا جمعها قوله فهيهات هيهات العقيق واهله وهيهات خلّ بالعقيق مواصلوما نقله صاحب الموصّل عن الشيخ من عدم استعماله الا مكرّرا منقوض
بالنقل عن الموثوق بعربيّتهم ولا عروفان الجواد قد يكبو والصارم قد ينبو والرمز
في الاصل الاشارة بالحاجب فلا يخفى حسن وصفه بالدقة والشان في الاصل
مصدر بمعنى الطلب و القصد يقال شانت شانه اذا قصدت قصده سمّي به الامر
الذي هو احد الامور تسمية للمفعول به بالمصدر لكونه ممّا يطلب كما انّ تسمّيته
بالامر كذلك فانّه ممّا يتمّ به الامر والحال والتقطن التفهم واللمحة الابصار
بنظر خفيف من غير امعان والمراد بها ههنا النكتة اللطيفة وخفاء مكانها
كناية عن خفاء نفسها لاستلزامه اياه ثمّ ايثارا وعلى الواو في قوله والتقطن
لتفيد عموم النفي كما ذكر في قوله تعالى و لا تطع منهم آثما او كفورا والى بعد ما
قضيت شروع سبب تصنيف في الفن وانتقال من الحلات المتعلقة بالفن الى
الاحوال المتعلقة بنفسه وتصدير الجملة بان لكمال العناية بمضمونها و الوطى الحاجة
وقضاؤه استيفاؤه واجلت من الاجالة وهي الادارة واستودعته وديعة اذا
استحفظته اياها و القداح جمع القدح بالكسر وهو السهم قبل ان يراش
ويركب عليه نصله وايثارها على السهام مناسبة لما سلف من فضائل الفن
لاشعاره بان التمام بعد الفن او محمول على التواضع شبّه التظرباك سهام

فاضاف

فاضاف اليه المشبّه به او شبّهه بذي سنبك فانجها له وقطها الاجالة كناية وتخييلا
وتوشحا والهمة اسم لعقد القلب اذا وصل الى حدّ الجزم والفتح لغة فيه وهي في الاصل
من همت الشيء اهمّ به اذا قصدته وفي الارتقاء متعلق بها والمدارج جمع المد
رجة وهي المذهب والمسلك شبّه الكمال بالجبل الشامخ وقطها اورد الارتقاء والفرط
التجاوز عن الحدّ والشغف من شغفه الحبّ اى احرق قلبه واورده صاحب
الديوان في باب فعل يفعل بفتح العين فيهما فقيل هذا يدلّ على ان العبارة الشغف بدل
بسكون الغين لانّ المقرّر من هذا الباب الفعل بالسكون والفعول
بحكم الاستقراء لكن المشهور فتح الغين ثمّ المراد به ها هنا شدّة الحرص
والترحّل الانتقال وكذا الرحلة والارتحال وخوارزم في الاصل مملكة عظيمة
معروفة على جيحون فيما دون كثيرة كلكات وخيوق ونحوهما والجرجانية منسوبة
الى جرجان بلدة فيها يقال لها اركنج وهي التي قد اشتهرت الآن بخوارزم وفي خرسان
بلد اسمه ايضا جوجان بناه يزيد بن مهلب بن ابي صفرة فاضافة الجرجانية الى خوارزم
لزيادة التوضيح ورفع الاشتباه والمحط المنزل من الحطّ وهو الالقاء والرحال
جمع الرحل وهو مسكن الرجل وما يستصحبه من الاثاث ولا يخفى ما في الترحّل و
الرحال من صنعة شبه الاشتقاق والمخيّم موضع الاقامة يقال ضيم بالمكان اى
اقام به والبوايق جمع بايقة وهي الراهية والحراسة الحفظ والطوارق البوايق
الحادثة في الليل من طرق فلان اذا اتاه بليل خصّ الطوارق بالذكر لان اكثر
النوازل انما تحدث بالليل والتحوّز منها اصعب ولهذا قيل الليل اخفى للويل و
الحدثان مصدر بمعنى الحادثة وليس بتثنية الحدث بمعنى الليل والنهر كما
يتوهّم ولذا لم يقل طوارق الحدثين نعم قد يطلق عليهما فشمرت معطوف
على مقدّر اى نزلت ههنا فشمرت يقال شمّر ازاره اى رفع والجدّ الاجتهاد

في الامور تقول هنه بجدّ في الامور بجدّ وبجدّ بكسر العين وضمها واجدّ مثله وساقت الجدّ
مكنية وتخييلية وشمرت ترشيح وقيل اراد المصاب بالجدّ تقه على نظر رجل عدل والى
اقتناء متعلق بشمرت بتضمنه اى شمرت عن ساق الجدّ مائلا الى اقتناء اوملت
متسمّيا على ساق الجدّ الى اقتناء وتعلقه بالجدّ جائز ايضا يتضمن الميل والاقتناء
جمع انسان العين وهو المثال الذى يرى فى سواده و اصله اناسين قلب
النون باء على خلاف القياس صرفت اى بذلت والشطر النصف وجمعه اشطر
وقوله عليه السلام فى الحايض تقعد شطر عمرها على تسمية البعض شطرا اق
سعا فى الكلام كذا فى آلرامون وفى ارجع اشارة الى ان الرجوع من آلطر
فين وفصله عما قبله لكونه كالبيان قيل اراد بالشيخ ناصر الدين الترمذى
وعلاء الدين السفناقى وكفاء الدين الحلوانى والحوز الجمع والقصب جمع
القصبة والسبق التقدير والمضمار الميدان وكانت عادت العرب فى تسابق الفر
سان ان يحوز واقصبة فى آخر الميدان فمن اخذه بعد وفرسه بعد سابقا وكان
له الفضل والتفل واستعمل كيانة عن الكمال فى فنّ من الفنون والحذاق جمع حاذق وهو
الماهر فى صنعته وكثيرا ما تنصب على الظرف وما لتاكيد معنى الكثرة والعامل ما
يليه وان كان ضميرا شان والجملة خبره اوعلى المصدر اى يخالج حينا كثيرا اونحا
لجة كثيرة ايخالج مفاعلة بمعنى الفعل كسافره من خلجه يخلجه خلجا اذا اجذبه
وانتزعه كان اطلاعه على حقايق المختصر مع احتياجه الى آلشرح بصيرة بحيث
لايقدر على امساك نفسه اوباق على معناه الظاهره اى ينازع كان ماذكر
يحركه وماعاناه من شوايد آلزمان يثبطه فى آلرامون يخالج قلبى امور
اى ينازعنى منه فكر فعلى هذين الوجهين ان اشرح فاعل يخالج
وقلبى مفعوله وقد فسّر المخالجة بالتحرك والاضطراب فجعل قلبى فاعل يخالج
وان اشرح ظرف بتقدير فى اوبالعكس اذا جوّز حذف فى فى الظرف المجازى
او يكون احدهما مفعول يخالج بطريق حذف فى و ايصال الفعل توسعا والمنسوب

صفة الكتاب

هذا الذى ذكر وفاتها الصوف
تعلقة بمحذوف اى كائنة بعد
وقد ذكر بعد ثلاثين عاما ان الاولى ان يجعل

صفة الكتاب او صفة المحض والاسلم الذى يقتضيه سير الجمع احام ايضا ذكره فى
القاموس ونظيره هجان فعلم بهذا ان ماذكره الجوهرى والقاضى ومن تبعهما
فى قوله نعم وجعلنا للمتقين اماما محل لاضرورة اليه وكثيرا ما يجمع على ايمة والاصل
ايمه على وزن افعل والعمدة ما يعتمد عليه والقدوة بضم القاف وكسره من يقتدى
به والبحر فى العلم وغيره التعمق فيه والتوسع ودمشق بكسر الدال وفتح الميم وسكون
الشين قصبة الشام وقد يكسر الميم قال الكبرى سميت به ماساق بن نمرود بن كنعان
فانه هو الذى بناها وقيل بناها غلام ابراهيم الخليل صلوات الله عليه وسلامه وكان
جشميا وهبه له نمرود ابن كنعان حين خرج عن النار وكان اسمه دمشق فسميها
به وقيل غير ذلك والله اعلم والشابيب جمع شؤبوب وهو الدفعة من المطر وغيره
والغفران والمغفرة التغطية والستر وغفرانه تعالى ان يصون العبد من العذاب
فكانه تعالى غطاه حفظا له والفراديس جمع فردوس وهى الحديقة وقيل الفردوس فى
الاصل هو البستان الذى يجمع الكرم والنخل والمراد ههنا اعلى درجات الجنان والجنات
جمع الجنة وهى البستان ومنه الجنات والعرب تسمى النخيل جنة وقيل المراد بالاصول
الدالية على ان الاصل يعنى ما يبتنى عليه الشىء وبالقواعد المسايل والترادف ظاهر وياسا
جاسعا والعوايد جمع عايدة وهى المنفعة محثوثا قال الجوهرى حواه محوبه اى جمعه
واحتواه مثله وتعديته بعلى لتضمين معنى الاشتمال والانطواء مطاوع طوى يقال
طواه يطويه طيا ان نطوى وتعديته كتعديته الاحتواء ثم المضوبات بعد قوله مختصرا
اما اوصاف متوالية او احوال متوادفة ومتداخلة والخامل جمع مخيل وهى ما يوقع فى
الخيال يعنى به الامارات والسمات الاخذة وكل ما لطف ودق ماخذه فهو سحر والبيت
للوطواط اوله كتابكم صدر الدين حكى حديقة مكللة الاطراف اللطف والسر والروض
جمع روضة وقد سبق بيانها والمبنى جمع مبنية وهى المطلوب والعقد بالكسر القلادة
والدر جمع درة وهى اللؤلؤة وقد يجمع على درود وردات وكان نعوقنى معطوف على
كان يخالج والعوق المنع وذلك اشارة الى ان اشرح والتعطل التفرج والمشاهد جمع

مشهد بمعنى المحضر والمعاهد جمع معهد وهو الموضع الذي كنت تعهد به شيا الي
تعرف والمراد بها العلماء والمدارس او الكتب والمصادر جمع مصدر من الصدر
بفتحتين وهو الرجوع قيل المراد بالمصادر والموارد المعلومات والمتعلمون ومراسم
الشيء محال اثاره وعفت اي اندرست والاطلال جمع طلل وهو ما ارتفع من اثار
الدار اشفقت اي اشرفت وذربت وشموس العضل العلماء وقيل المراد بها علوم
الفضل وهي العلوم العربية التي كانت كالشمس ظاهرة وفيه بعد والاستيطان
اتخاذ الوطن والخمول ضد الشهرة تلهف علي الشيء اذا تحسر والاندراس الالمحاء
والتاسف اظهار الحزن والازكياء جمع الزكاء وهو حدة الفواد وهكذا يذهب الزمان
يريد ان ما ذكره من انعكاس احوال الفضل والفضلاء ليس مخصوصا بهذا الزمان
بل هو امر مستمر يسترق ودرس الاثر امحاده والمحادة بمعنى درس الرسم ودرسه
الريح بمعدي ولا بمعدي وفي اكثر النسخ علي العبر بعد قوله يذهب الزمان وهو بفتح
العين بمعنى الدمع وبكسره جمع عبرة وهي اسم من الاعتبار والمعنى ظاهر لكن الظاهر
انه ليس في عبارة الكتاب بل هو الحاق قصد به موافقة الاثر ويؤيده ان المذكور بيت
من ابيات الحماسة من قصيده لرجل من بني اسد يرثي بها اخاه مطلعها البعد
من يومكر الفراق فاجاوزت حيث انتهي بك القبر وبعده لو كان ينجي من الردي
احد نخاك مما اصابك الحذر يرحمك الله من اخي ثقة ليس الذي في الحماسة بكر
في وهي احفش مما ههنا في صفو وده كدر فهكذا يذهب الزمان ونعني العلم
فيه ويدرس الاثر فالظاهر ان الشارح قصد التضمين لكن لما رايت استدراكه
مما سبق لاشعاره بعدم الاقدام علي شرحه واورد عليه انه مناف لما سبق من تعطل
المشاهد والمعاهد وتسدد المصادر والموارد والجواب مستغن عن البيان والوقوف
التمام والتكثر والرغبة الارادة المقارنة للرضا من رغب في الشيء بالكسر ارادة
وارتغب فيه مثله لا من رغبت عن الشيء اذا لم تزده وزهدت فيه وكان بعديته
بعلي لملاحظة معنى الاستعلاء وامتداد اعناقهم نطاولها وهو كناية عن كمال الميل

يوقف

وفيه استعارة مكنية مع التخييل والاظهر انه تمثيل من تشبيه الهيئة بالهيئة والنحو
بمعنى الجهة والجمل جمع جملة من الاحمال الذي هو ضد التفصيل وانما سميت بها
لان افادتها انما هي باجتماع المفردات وارتباط بعضها الا بتفصيلها ولو قال
بجملته وبفصله لكان انسب بقوله وتحصيله حرموا علي البناء للمفعول الي منعوا
والتوفيق تهيئة اسباب الخير وتنحية اسباب الشر والاهتداء وجدان ما يوصل
الي المطلوب والسر الذي يكتم واراد بالرموز والاسرار المطوية النكات المنطوية
فيه اذ لم يقع عليه للحرمان والحزايد جمع حزيده وهي الحصية من النساء وفي الاساس
انها العذراء ولؤلؤة حزيدة لم تثقب سبب بها المسايل المشكلة في الاستار والتركيب
في احتمال للوجهين مثل قوله المص فيما بعد عن وجوه الاعجاز استارها وسيجي من
الشارح بيانه ترى استيناف وجمع الفعل المسند الي ضمير البعض في المواضع ميل الي
المعنى كما في قوله نعم كل في فلك يسبحون والمقال مصدر من قال والحال والحالة واحدة
احوال الشيء وحالاته طرايقه الطرايق جمع طريقة ولها معان كثيرة والظاهر انها ههنا
بمعنى المذهب ولو قال الطرقة حتى يكون جمع طريق وهي السبيل يذكر ويونث لكان اظهر
كما لا يخفى وبالجملة المراد بطرايقه الفاظه وعباراته الموصلة الي المعاني وسلوكها حلها
الدليل المرشد فاضلوا كثيرا وضلوا الاظهر ان يقول لضلوا واضلوا الا انه قصد موافقة
البعض من قوله تعالي ولا تتبعوا اهواء قوم قد ضلوا من قبل واضلوا كثيرا وضلوا عن
سواء السبيل اختلست استلبت جواب لما والاثنى جمع ثني واثناء الشيء فضاءه
وثني الجبل والوادي فيعطفها ويقول انفذت هذا اثني كتابي اي في طيه والفرض جمع
فرضة وهي النوبة وما فيها الجرع مصدر به وتجرع الماء مثلا شربه شيئا فشيئا وكذا التفهم
وامثالهما مما جاء من باب التفعل للعمل اي ليدل علي ان اصل الفعل حصل مرة بعد اخري
يعتبر في كل منها التدريج وفي المصادر التجرع فروخورد ن خشم واحه بدان ماند والغضض
جمع غضة وهي الشجي اعني كل شيء يتوقف في الحلق ولا ينجدر والاقتحام الدخول والسهر
الارق وهو ضد النوم وموارد السهر ينبغي ان يسهر الطالب فيها ليفوز بالمقصود والحي

ثناء

الماء بالضم معظم وجمع الافكار كجبين الماء والالتقاط اخذ الملقى من الارض وفوايد
الفكر نتايج الشبيهة بالدرر الكبيرة والمطارح جمع مطرح وهو المرمي والنظر في
المشهور مرادف للفكر وقيل الفكر حركة ذهن الانسان نحو المبادي والرجوع عنها
الى المطالب والنظر ملاحظة المعقولات الواقعة في ضمن تلك الحركة والاضافة في مطارح
الانظار لامية والبذل الاعطاء والجهد بالضم والفتح الاجتهاد وعن الفراء الجهد بالضم
الطاقة وبالفتح المشقة والبنان اطراف الاصابع واحدها بنانة والممارسة المزاولة
واللام في ولقد تناهيت موطية للقسم والتناهي البلوغ الى النهاية جرد ههنا لجزء
معناه البلوغ مجازا بقرينة غاية الوسع او الكلام من باب التصريح بجزء المعنى لزيادة التاكيد
كما في قولهم اتصرت بعيني واصغيت اليه باذني واشالها والتصفح النظر في الصفحات والغاية
مدى الشيء والجمع غاي والطاقة الوسع ثم جمعت عطفا على اختلست وثم لاستبعاد جمع مثل
هذا الشرح المحتاج الى فراغ البال اي الفراغ من اختلاس الفرص ونجرع الغصص ويجوز
ان يكون للتراخي بالنظر الى تمام الجمع كما جاز في مثله الفاء نظرا الى تعقب اول اجزائه كقوله
لقد لم تران الله انزل من السماء ماء فتصبح الارض مخضرة فان الاخضرار يبدو بعد نزول
المطر لكنه يتم في مدة فبالنظر الى الابتداء يصح الفاء وبالنظر الى الانتهاء يصح ثم يذللا اي يمين
من الذل بالكسر وهو اللين والصعاب جمع صعب وهو نقيض الذلول والعويصات
جمع عويصة وهي ما يصعب والابية فعيلة من الاباء بمعنى ممتنعة والاضافة في ذخاير كنوزه
بيانية والكنز المال المدفون فالمخضم صفة كاشفة والمراد بذخاير كنوزه معانيه كما
ان المراد بطريق الوصول الفاظه وشيء نفيس اي مرغب فيه ونفس نفاسا صار رغوبا
فيها ظرف والتوشيح في الاصل الباس والوشاح وهو شيء تتخذ من ادم عريضا
ويرصع بالجواهر تجعله المراة بين عاتقها وكشحها تستعمل في الترتين مطلقا سمي جادا لانه
جمع فقرة بالكسر وهي خرزات الظهر المترتبة المتصل بها الضلوع من الجانبين وهي
ايضا حلي يصاغ على هيئة خرزات الظهر يطلق على اجود بيت في القصيدة واجود
قرينة في الخطب وتشبيهها بفقرة الظهر في حسن الانتظام ومن عين التحقيق

اي من نفس التحقيق لا من الظن والتخمين او من خيار التحقيق ومحضه او من ينبوعه
وهو خاطر الوقاد السيال او من ذهب التحقيق بمسكت اعتصمت والعدل خلاف
الظلم وكذا الانصاف وحقيقة الانصاف كانه التسوية واعطاء النصف والتجنيب والتباعد
ومفعوله مذهب والبغي التعدي والتجاوز والاعتساف المشي على غير الطريق والايماء الاشارة
الخفية واصله الاشارة بالشفة والحاجب ونحوهما في الطين اي زلق الاخذين اي الشارعين
والتاسي الاقتداء حظروا على بناء المفعول اي منعوا تحقيق الواجبات من قبيل الحذف
والايصال اي من تحقيقها او على البناء للفاعل اي حرموا تحقيق الواجبات على انفسهم وما
فرضت اي ما اوجبت والسنة الطريقة والمضاف محذوف اي سلكوا سلوك سنتهم والمراد
من عدم فرض سلوك سنتهم تحريمه بشهادة العرف كما في قولهم فلان لا يجب فلانا اي يبغضه
ولا اعلم في البلد من فلان اي هو اعلم من كل من فيه ثم في الجمع بين الرفض والسنة والجامع
والغرض والواجب والحظر صنعة مراعاة النظير مع الايهام وحين ظرف مضاف الى ما بعده
وعامله اما في والحمل عطف على جمعت فان قلت اين القايل اي حين في الجمل المضاف اليها
قلت هي لا تحتاج الى الرابط لكونها مؤولة بالمصدر صرح به في شرح الرضي واما قوله مضت
سنة بعام ولدت فيه وعشر بعد ذاك وحجتان فنادر فهذا الحكم خفي على اكثر النحاة فاتصور
ان في مثل ذلك اعجبني يوم ولدت فيه بتنوين اليوم وجعل الجملة بعده صفة له ومثله
اجمع وما يتصرف منه في باب التوكيد فانه يجب تجريده من ضمير المؤكد واما قولهم جاء
القوم باجمعهم فهو بضم الميم لا بفتحها وهو جمع لقولك جمع على حد فلس وافلس والمعنى
جاؤا مجتمعين كذا في مغني اللبيب ورمايي الدهر محاني عقلي والارزاء بتقديم الراء المهملة
جمع رزو بضم الراء وفتحها وهو المصيبة والظرف اعني بالارضاء لغو متعلق برمايني وجملة
حالا من ضمير المتكلم وهم والغشاء الغطاء ولذا الغشوة بالحركات الثلاث في الغين المعجمة
مع سكون الشين والنبال جمع نبل وهي السهام العربية وهي مونثة لا واحدها من لفظها
وقد يجمع على انبال والنابل عاملها والنبال صاحبها وانما قال اولا رمايني وثانيا نوادي بجاء
الى المرمي بالحوادث ظاهرا هو الشخص لكن المصاب حقيقة هذا القلب وفي اختيارا داني

اذا اصابتني ايزان تحقيق وقوع المصيبة واختيار رسمام علي سهم لا قامه الوزن
والبيان الواقع والا فالمبالغة فيه اكثر كما لا يخفى والنصال جمع نصل وهي جديدة السهم
والسيف والسكين والرمح وبعد البيتين المذكورين وهان فما ابالي بالرزايا التي
ما انتفعت بان ابالي وذلك اي الرمي المذكور والتوارد التعاقب وتفاقم الامر عظمه
العشاير جمع عشيرة وهي القبيلة واللام بدل من المضاف اليه اي عشايري واخواني
وتلاطم امواج الفتن ضرب بعضها بعضا والتميمة التعويذة التي تجعل في عنق الصبي
ليلا يخاف وحلها في تلك الديار كناية عن اقامته اي وقت السباب فيها والاول يقتضي
الاخر واصله اوأل على وزن افعل مهموز الاوسط فقلبت الهمزة واوا وادغم يدل علي هذا
قولهم هذا اول منك وجمعه علي وزن اوائل وقال قوم اصله ودل علي فوعل فقلبت الواو
الاولي همزة وانما يجمع علي اوائل لاستثقالهم الواوين بينهما الف الجمع وبالجملة اول
ارض معطوف علي ديار وجلدي معمول مَسّ قدم للوزن ترابها فاعل وعكسه يا باء
العرف علي ان الظان المصراع تضمين لما انشده ابو نصر الاسدي وهو احب بلاد الله
ما بين ضارة الي قفوان ان نسبح سحابها بلادها ينطت علي تمالي واول ارض مس جلدي
ترابها وبرعاية حركة ما قبل حركة الروي وان كان من قبيل التزام ما لا يلزم الا انه لانزاع
في حسنها ولذا عد من الصنايع البديعة فنزل بها مرفوع لا غير ثم مس التراب جلده كناية
عن توليده هناك فلقد جود في موقع التعليل لما سبق واللام لتوطيه القسم وتجريد السيف
انتضاؤه الاهالي كالاهلات جمع اهلة بمعنى الاهل زادوا الياء فيها علي خلاف القياس وكانها
جمع اهلاة كذا في الموصل والعدوان الظلم والابادة الاهلاك لم يدع لم يترك من ودع يدع
ودعا وما زحمت الادبار من ان العرب اماتوا ماضيه ومصدره محمول علي قلة الاستعمال
والا فالنبي عليه الصلوة والسلام افصح العرب وقد روي عنه عليه السلام ابن عباس رضي
الله عنه انه عليه السلام قال في صحيح مسلم لينتهين اقوام عن ودعهم الجمعات وليختمن
علي قلوبهم اي عن تركهم اياها وقال الشاعر ليت شعري عن اميري ما الذي غاله في الحب
حتي ودعه وعن عروة ومجاهد رضي الله عنهما انهما قرءا ما ودعك ربك بالتخفيف في الاساس

خليل

الدفعة

الدمنة وهي البقعة التي سودها اهلها وبالت وبعرت مواشيهم فيها وفي الصحاح
الدمنة اثار الناس وما سودوا وام ادنى اسم الجبيبة وهذه الفقرة تلميح الي مطلع
قصيدة زهير ان سلمي هو ام ام اوفي دمنة لم تكلم محومانة الدراج فالمتثلم
اي من منازل الجبيبة المكنية بام اوفي دمنة لا تحيب سائلها بهذين الموضعين
كانه لم يعرف تلك الدمنة يقينا لفرط تغيرها او من اثارها وحذف التاء من
تكلم قياس اما كسر الميم فللوزن والقافية والحرب الطايفة بلوح اسم موضع
غير منصرف للعلمية والتانيث علي تاويل البقعة او المنقول عن الفعل اي قولهم بلوح
اذا اخلف في الوعد بجفي جمع عجيف كمرضي جمع مريض والعجف بالتحريك الهزال والاعجف
المهزول وجمعه عجاف علي غير قياس لان افعل فعلاء لا يجمع علي فعال ولكنهم سووه علي
سمان والعرب تبني الشيء علي ضده كما قالوا عدة بناء علي صديقه مع ان فعولا
اذا كان بمعنى فاعل لا يدخله الهاء ومن امثالهم في التحرز عن الاقارب لكن بلدح
قوم عجفي واول من يكلم بها ببيهس الملقب بنعامة لما راي قومه في خصب واهله
في شدة كان لم يكن تضمين اذ البيت لعمرو بن الحارث الحرمي قاله بحزبا بعد ما لقي معشر
من مكة شرفها الله تعالي الي اليمن كما اشار اليه في قوله وكعادة البيت من بعد نابت
نطوق بذاكر البيت والخير ظاهر فاخرجنا منها المليك بقدره كذلك بالانسان يجري
المقادر بلي نحن كنا اهلها فابادنا صروف الليالي والجدود العواثر والحجون بفتح
الحاء جبل بمكة في حضيضه نعبر بها والصفي معروف ومعني البيت كان لم يكن بين الحجون
الحجون منتهية الي الصفاء ما يونس به ولم يتحدث بالليل فيه متحدث وكان من عادة
العرب السمراي الحديث بالليل ولذا خص السامر بالذكر والهجران ضد الوصل يقال هجره
هجرا وهجرانا من باب نصر ونسجت من نسج الثوب ينسج نسجا من باب ضرب ونصر
والعناكب جمع العنكبوت حذف التاء كما هو القاعدة في جمع الخماسي علي فعالل كما يقال
في جمع العرزدق فوارد علي راي وقوله نسجت علي صيغة المبني للفاعل لان العنكبوت
ناسج او للمفعول كما قال الشارح في احر مباحث التشبيه ولا منسوجة عليها العناكب

حضيضها معربها

وذكر سعدير المضاف اي بيوت العناكب او الجعل على المبالغة ثم نسج العناكب على الشيء
كناية عن المهجور به حجابا مستورا اي ذا ستر كما يقال سيل مفعم اي ذو افعام و
يجوز ان يراد مبالغة انه حجاب من دون حجاب او حجب فهو مستور بغيره او حجاب
يستر ان يبصر فكف بصر المحتجب والمشتكي الشكايت ويقدمه الي الله للحصر واختار
في جانب الاساءة اذ اوفي جانب الاحسان ان ايماء الي ان الاولي مقطوع والثاني
مسكوك فيه ثم الجاني معطوف علي رماني او علي طرحت وثم للتراخي والالجاء الاضطرار
فرط الملال كثرة السامة والبال القلب وضيعة كناية عن سوء الحال واللفظ الرمي
رفع اي مكان مرفوع الي خفض اي مكان منخفض مطمئن وفي الكلام ايماء الي ان
انتقالهم من ارض الي ارض اضطراري ثم لا يخفي جنس الجمع بين اللفظ والجر والرفع و
الخفض انحت من انحت الجمل فاستناخ اي ابركها خبرك فالمفعول اما محذوف اد
ستروك مرادا به مجرد الاقامة والمحروسة المحفوظة وهراة بفتح الهاء مدينة مشهورة
بخراسان حماها اي حفظها والافات جمع افة وهي الداهية عيني على لفظ المفرد او المثنى
ومن في منها بحر بدية كما في رايت من زيد اسدا المراد من جهتها او فيها وفي الكلام استعارة
وبلدة عطف بيان لحسنة النعيم جيء به للمدح لا لايضاح المتبوع اي لا يشترط في عطف
البيان التعريف كما يفهم من كلام الزمخشري في قوله نعم من ماء صديد وقوله كفارة
طعام مساكين بدل منها ان اشترط فيه ذلك عند البصرية كما نص عليه ابن هشام وضعف
وقول الزمخشري في الايتين والحق انه ليس بمشروط صرح به النقات والطيب خلاف
الخبيث وكريم صفة مشبهة من كرم الرجل بالضم من الكرم وهو نفيض اللوم ووصف
المقام به مجازي اي كرم اهله كما في الكتاب الحكيم او من كرم الارض اذا زكى ذرعها
والصفة المشبهة تجيء ابدا من اللازم واذا اريد استعاقها من التعدي يجعل لازما بالنقل
الي فعل بالضم كما في رحمن الرحيم والمحاسن على خلاف القياس كانه جمع محسن والبين
البركة سطعت اي ارتفعت خمدت النار من باب نهم ودخل سكن لهبها ولم يطفاء
خمرها والنيران جمع نار كانوار وثور واصله نوور لان النار واد من بدليل تصغيرها

على النوبة والعوابه سلوك طريق لا يوصل الي المطلوب وبيان الجمل كلجين الماء ووجه الشبه
لا هلاك ظلا اي صار والظل معروف والملك بالضم المملكة وقيل السلطنة وتعلق الاشتراء
مع ضبط ويمكن من التصرف شبه الملك بشجرة واثبت له الظل والظل الاستيلاء وتخييلا ومرشحا واللواء الراية والشرع في اللغة الاظهار والمراد به ههنا الطريقة المخصوصة
المشروعة ببيان النبي عليه الصلوة والسلام وبالعزلي بالغلبة اما حال عن الهوا او
متعلق بمقصود اي مربوطا محكما وعاد من العود بالفتح وهو الرجوع والعود بالضم
الخشب وجمع عيدان والاعواد والعود ايضا الذي يجرب ويعال له القطر والذي
يضرب به والعظم في اهل اللسان والدوا بالضم المنظر الحسن واخضل اي عاد ومنه
ايضا ونظم على بناء المفعول اي جمع والشمل ما تشتت من الامر وما اجتمع منه ايضا فهو
من الاضداد وكل من معنييه جايز الارادة لكن الثاني اظهر كما لا يخفى والتشاب التغرق
ووصل من الوصل لا الوصول والتشاب القطع وارتبعوا بالعين المهملة اي اخذوا في
اي منزلهم وداريهم او اكلوا الربيع واقاموا في الربيع وروى ارتعوا بالياء من شئتين
من فوق اي اكلوا ما شاؤا من فوظهم ربعت الماشية اي اكلت ما شاءت قال البابغة
لجمتني ذنب امرا وتركته كذي العر يكوي غيره وهو راتع وروى ان العبارة في
النسم المعرة على المصنف ارتعوا بالغين المعجمة من ارتع فلان ابله اذا تركها ترد الماء
كيف شاءت والميامن جمع يمن والدولة اسم لما يتداول بين الناس يكون مرة لهذا
ومرة لذلك والسلطان الوالي من السلاطة وهي القهر ظل الله قيل وجه التسمية ان ظل
الشيء ما يناسبه في الحلة ويحكي عنه والسلطان كذلك فانه ينتظم بوجوده مملكته كما ينتظم
سلسلة الممكنات بوجود الحق سبحانه ولان الظل يتنعم به ويلتجاء اليه عند احتدام
الحر كذلك السلطان يتنعم به ويلتجاء اليه عند اضطرام شرر الثر والرقاب جمع رقبة
وهي موخر اصل العنق وقد تجمع على رقب ورقبات وارقب وقد يطلق الرقبة على ذات
المالك ونفسه والانام جمع انم وهي الجماعة مفرد لفظا جمع معنى وكل جنس من الحيوان انم
الحافي قد مر تفسيره والماحي المزيل ولا يخفى ما فيه من جناس القلب والقويم بمعنى المستقيم

والباسط من البسط وهو التمهيد والتوطيه والمهاد الفراش وجمعه امهدة ومهد
بضمتين والاساس اصل البناء والجور الميل عن الحق والوالي المالك من باب ضرب
والولايه بالكسر اسم لما تولیت به وبالفتح مصدره والافاق جمع افق بالضم والسكون
وهو الناحيه والنصب الاقامه والسرادق واحد السرادقات وهي التي تمد فوق صحن
الدار وكل بيت من كرسف فهو سرادق واستثل امره احتذاه وعمل على مثاله ونص
القرآن والسنه ما دل ظاهر لفظهما عليه من الاحكام وقد يطلق على نفس النظم
فالاضافه على الاول لاميه وعلى الثاني بيانيه والطوبه الضرب والكلم مشتق من الكلم وهو
التاثير سمي اللفظ به لانه يوثر في النفس فرحا وانبساطا ان كان طيبا وهما
وانقباضا ان لم يكن قال امرء القيس وجرح اللسان كجرح اليد لا اقوى كما قيل جراحات
السنان لها التيام ولا يلتام ما جرح اللسان وفيه ثلث لغات فتح الفاء مع كسر
العين وسكونه وكسر الفاء مع سكون العين والمراد بالكلمه ههنا الكلام التام اعني كلمه
الشهادة او القرآن كله على ما عليه المتقدمون من عدم الفرق بين الكلمه والكلام صرح
به الشيخ في شرح اللب واعلاء كلمه الله تنفيذ احكامها والرسول هو الذي انزل عليه
كتاب او امر بحكم لم يكن قبله وان لم ينزل عليه كتاب او نزل عليه جبرئيل وامره بالتبليغ
والنبي اعم وقد يراد به العلم المشترك وهو المرسل من عند الله تعم لدعوه عباده سواء
كان صاحب شريعه ام لا قيل وعليه ورد قوله عليه الصلوة والسلام الايمان ان
تؤمن بالله وملايكته وكتبه ورسله واليوم الاخر بوجوب الايمان بالانبياء مطلقا
ويحتمل ان يكون الاكتفاء بالرسل لان الانبياء يابعون لهم متمسكون بشرايعهم وكان
الايمان بهم ايمانا بالانبياء وتصديقا لهم خليفه خبر مبتداء محذوف اي هو خليفه
والخليفه في الاصل كل من خلف غيره في امر من الامور اي قام مقامه اي سد مسده
خلفه بالضم خلافه والخليفي بتشديد اليا اللام مبالغه فيها لا نفسها كما يوهم من كلام
الصحاح حيث قال الخليفي بتشديد اليا اللام الخلافه ثم جعل اسما لمن خلف غيره في الملك
والتاء للنقل من الوصفيه الى الاسميه او للتانيث بتقدير الموصوف مونثا الى نفس

خليفه

خليفه في الصحاح الخليفه السلطان الاعظم وجمعها على خلفا محمول على اسقاط الهاء شاذ
على انه لا يقع الا على مذكر اذ الفعلية بالتاء لا يجمع على فعلائ ملك اي تصرف والسطوة
المرة من سطا به يسطو اي قهره بالبطش والجمع سطوات وايثار المرة على الجمع ابلغ
بان السطوة الواحدة منه كافيه في تملك الافاق واسناد ملك الى السطوة مجاز عقلي
من قبيل الاسناد الى السبب والمراد بالحق خلاف الباطل والله نعته ويقدس وهو مبتدا
خبر لكان قدم على اسمه وهو ملاه للاشمام او مرفوع مبتدا او اسم كان مستتر راجع اليه
وملاه والمدى الغايه وابه تانيث او التنوين عوض عن المضاف اليه والمعنى انه طريق
سلكي اي ذهب كان غايه سلوكه اظهار الحق واعلاء كلمه الله والالف في سلكي للاشباع
والذري بالفتح كل ما استترت به يقال انا في ظل فلان وفي ذراه اي في كنفه وستره والروايه
في العالمون بكسر اللام لا صحيح كما تري الحجيج في موضع المصدر اي حوما ناسل ما ترى فان قلت
لا يصح تشبيه حومان العالمين حول ذري الخليفه برويه الحجيج معرفا كالعدم الجامع فما وجه
هذا التشبيه قلت قد تقرر عندهم ان المشبه به لا يلزم ان يلي الكاف بل يكفي ان يستفاد مما ذكرنا
في حيزها فالمعنى ههنا مثل حومان الحاج حول البيت وقت رويتهم معترفين ثم الخطاب
في قوله كما ترى عام لكل من يتاتى منه الروم كما ذكر في قوله نعه واذا رايت ثم رايت نعيما
وملكا كبيرا والحجيج جمع الحاج كالج بالضم والحجاج والج في اللغه القصد وفي العرف قصد مكه
للنسك معترفا اي مزدحما مفعول ثان لترى ان كان من الروم بمعنى العلم او حال من
مفعول الاول وان كان بمعنى الابصار وظاهر العباره ان يقول معتركه او معترکين لاسناده
الى ضمير الحجيج فالوجه ان تقدر الموصوف اي قوما معتركا ويحتمل ان يجعل من قبيل الابن
وتامر ولو جعل معتركا اسم مكان على ان يكون حالا من بيت الله والروم بمعنى الابصار
او مصدرا اي يعترك اعتراكا مثل حجج الي ما ذكره والنسيم الريح الطيبه يقال منه نسمت الريح
كضرب ينسيما ونسما نا بالتحريك هبت ونسيم رضي كلحسن الماء وضميرسنه راجع الى الخليفه
لانه مذكر في المعنى والمراد باحياء الزمان اعطاء نضارته باضافه الخيرات الى اهله وكم
خبريه مفيده للتكثير ومحلها رفع على الابتداء وخيره هلكر والمطامح في الاصل المستقبل

في الحرب بوجهه ليس دونه ترس والمراد به المعارض واللظى نار والياء سببية ومتعلقه
يهلك ومن سخطه اي عدم رضاه مستقر في موضع الصفة للظى لا لغو متعلقا بها
والالف في هلك كما في سلك والمشهور ان هلك من باب ضرب لكن ذكر صاحب الكشاف
في تفسير قوله تعم ويهلك الحرث والنسل في سورة البقرة انه قراءة الحسن ويهلك بالفتح
اللام مبنيا للفاعل ثم قال وهي لغة نحو ابي يابى وذكر في اخر الاحقاف انه قراءة فهل
يُهلَك الا القوم الفاسقون بفتح الياء وكسر اللام وفتحها من هلك وهلك واطار من
اطار العصفور من الذرع والصاعقة نار تسقط من السماء في رعد شديد كذا في الصحاح
وفي الكشاف والصاعقة رعد يتقض معها شقة من نار لا تمر بشيء الا اهلكته والاول
هو المناسب ههنا والسماك اسم لكوكبين احدهما من منازل القمر ويسمى سماك الاعزل
والاخر ليس من منازله ويسمى سماك الرامح والطرف متعلق بسماك اي ارتفع وقد يجيء
بمعنى رفع كما في قوله ان الذي سمك السماء بنى لنا البيت فيجعل الاول سمكا مبنيا للفاعل وعلى
الثاني مبنيا للمفعول او للفاعل بان يكون لواو الشرع منصوبا على المفعولية وصارت
الرشد اي وجد الطريق المستقيم والغي خلاف الرشد والاسماك الجد واللجاج في الامر
والحلم في محل الجر صفة المتعسف قرير العين اي ذات قرة والقرة بالضم بالهاء وبدونها
البرودة تقول منه قررت به عينا بالفتح والكسر قرة وقرورا فيهما ورجل قرير العين وقد
قرت عينه تقر وتقر بالفتح والكسر قل وهو كناية عن الراحة عند العرب لان بلادهم
كانت حارة حزنا والراحة عندهم في البرودة فيه انه اضافة القرة الى العين على هذا الوجه
برودة جدا والاظهر انه كناية عن السرور فان دمعة السرور باردة ودمعة الحزن حارة
ولذلك يقال قرة العين وسخنتها للمحبوب والمكروه ذكره القاضي وغيره من اهل التفسير
في قوله تعم وقري عينا وقيل معناه صارت عينه ذات قرار اي مستقرة لا تضطرب
بالنظر الى الجوانب رجاء من يجيبه ونعيم شعاره كما ينبغي الابتسام كالتبسم اول مراتب
الضحك وقد يسم كضرب والمبسم كالمجلس الشعر واقبل بفيض ادبر والاقبال الدولة
والعز والظرف متعلق بمتمسكا اي متشبثا والضمير في علا راجع الى الخليفة اي ارتقى

الخليفة في المجد والشرف وارجاعه الى الدين بتكيك لتعين رجوع الضمير في المعطوف اعني
فاصبح الى الخليفة وهو ههنا ليس من العلو الا في المكان بل من العلاء وهو في الشرف
قال المطيبة بلدح عيينة بن حصن حيث غدر ببني عامر فادركه بثارها بنه مالك الآتي
قتلوه وماع بينه بعضهم بحسارة وبعت لذبيان العلا بمالكي اشريت لقوم ملك الشرف
بابنك والمضارع من الثاني يعلي كما انه من الاول يعلو لكن القياس والشايع في الماضي
علي بالكسر وكان علي يعلي من الداخل او علي لغة من يقوله في بقي يبقى بدعوه الورى
خبر اصبح ان جعل بمعنى صار او كان وحال ان كان بمعنى اقل في الصباح وريثما فحوارت
ظرف لغو وما مصدرية اي ساعة فحمهم في المغرب اطهيه ريثما فعل كذا اي ساعة فعله وقد
تستعمل بدون ما كقوله ما لا يصعب الامر الا ريث تركبه وفي الكلام ايهام لطيف بجواز ان
يراد بالعين الحاسة المخصوصة وان عين الفعل من ملك والملك مفعل من الوكالة وهي
الرسالة واصله مالك على انه اسم مكان او مصدر بمعنى المفعول قدم اللام على الهمزة فصار
ملأك ثم تركت الهمزة للكثرة الاستعمال وردت في الجمع سمي الملك به لانه واسطة بين الله
تعالى وبين عباده فاير اد الجوهري اياه في فصل الميم من باب الكاف ليس كما ينبغي والحق
ايراده في فصل الالف من ذلك الباب والعجب انه اورده فيه مع زيادة الميم واورد المكانة
في فصل الكاف من باب النون مع ان الميم فيها اصلية ولو كان تمكن بمفعل كيمسكن على
ما توهم فغيل تمكين وهو ظاهر والمحاهل الذي بذل الجهل والدنيا ما بنيت الادنى
من الدنو وهو القرب سميت الدنيا بها لدنوها والجمع دنى كالكبرى والكبر اصل دنو
والاقرب في تصريفه ان الواو لتحركها وانفتاح ما قبلها قلبت الفا ثم حذفت لالتقاء
الساكنين وذكر الجوهري انه حذفت الواو والتقاء الساكنين فتامل والغيابات اسم
من اغاثه اغاثة واصله غوثات في المصادر الاغاثة فزيد خواستن وفزيد درسيدن وكونت
بفتح الكاف وسكون الواو والتاء الفوقانية لقب دال على التعظيم في عرفهم والاقطار
جمع قطر وهو الناحية والجانب والمشرقة من اشرقت الشمس اضاءت ويقال اشرق الرجل
دخل في شروق الشمس والاغصان جمع غصن وكذا الغصون والغصنة بكسر العين وفتح

الباقي والمورق من الشجر ما خرجت اوراقه والعناية القصد وفي الكلام مكنيه وتخييل
وترشيح والتشييد الاحكام من الشيد فهو الجصّ بكسر الجيم كذا في التلخيص لابن
هلال وفي الصحاح الشيد بالكسر كل شيء طليت به الحايط من جص او ملاط ولجواز
انه هو الجص ايضا صرح به في التلخيص لابن هلال العسكريين فهو مشترك بين العام
والخاص والبنيان الحايط اثر ما اشرف عقيب ما قرب في المصادر الانهدام ويراد
شدن والامطار افعال من المطر يقال مطرت السماء من باب نصر مطرا بفتحتين
وامطرها الله وقد تستعمل مطرت وامطرت بمعنى والسحائب والسحاب والسحب
جمع صحابه والاشبال العطف الشفقة والاطواق جمع طوق وكل ما استدار بشيء فهو
طوق والحمام بضم الفا وجمع حمامه وبكسره الموت والمراد ان نعمة مقيمة في رقاب
الناس كما ان الاطواق في الاعناق كذلك وفادة الايه كناية عن اظهار زوال الحزن و
الحزن بفتحتين كالحزن بضم الحا وسكون الزا ضد السرور قال القاضي في قوله تعم
ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون الحزف على المتوقع والحزن على الواقع وفيه بحث لقوله
تعم اني ليحزنني ان تذهبوا به ويمكن ان يقال المعنى قصدان تذهبوا به والقصد حاصل
في الحال وبهذا يندفع اعتراض ابن مالك على قول جمهور النحاة ان احدى فايدتي لم
الابتداء تخليص المضارع بالحال بان الذهاب في الايه الكريمه مستقبل فلو كان يحزنك
حال لزم تقدم المعلول على العلة مع انه اثر ووسمت على البناء للمفعول اي
صرت ذا سمة وهي العلامة وعميم لطفه اي لطفه العام واللطف في العمل الرفق وفيه وفي
في قوله تعالى الله لطيف بعباده اي يرحسن اليهم بايصال المنافع برفق والعنطنطة
ان يتمنى مثل حال المغبوط من غير ان يريد زوالها عنه وبه يتميز عن الحسد محظوظا
اي ذا حظ ونصيب من الوزف تشد ذلك اي قوى اقتصاني بما ذكر والعضد الساعد
وهو ما بين المرفق والكف وفيه ست لغات عضد بفتح العين مع الضم فالضاد و
كسرها وسكونها وعضد كليد وعنق ذكرها صاحب القاموس وهز من عطفي اي حرك
بعض جانبي على ان من تبعيضية وهو كناية عن بعض الارتياح فيه وقد يقال هز

العطف

هز العطف كناية عن ازالة الغفلة لان الغافل يلتبه بتحريك احد جانبه والاول انسب ثم هذا في
عطف على ثم الجاني والهدى الارشاد والدلالة مذكر ويؤنث وقد هداه الله الدين يهديه
هدي وهدبا وهداية بكسرها فهدي واهتدي وهداني وهدا في سواء الطريق لغة اهل الحجاز
وغيرهم يقول هديته الى الطريق والى الدار وقد ورد هذا في الكتاب العزيز على ثلاثة
اوجه معدى بنفسه نحو هدانا الصراط المستقيم وباللام نحو الحمد لله الذي هدانا لهذا وبالى
نحو هذا نا الى سواء الصراط والفرق الذي ذكره الشارح المحشي في حاشيتهما
للكشاف بين المتعدي بنفسه والمتعدي بواسطة الحرف من ان معنى الاول الاذهاب الى
المقصد والايصال ولذا يسند الى الله تعالى حاصله كقوله تعالى لنهدينهم سبلنا ومعنى الثاني
الدلالة وارادة الطريق فيسند الى النبي صلعم مثل بانك لتهدي الى صراط مستقيم والى
القرآن يهدي التي هي اقوم مع انه لا يساعده كتب اللغة منقوض بقوله حكاية عن ابراهيم عليه
الصلوة والسلام يا ابت اني قد جاءني من العلم ما لم يأتك فاتبعني اهدك صراطا سويا وعن موسى
ال فرعون يا قوم اتبعوني اهدكم سبيل الرشاد وعن فرعون وما اهديكم الا سبيل الرشاد
والحمل على الحذف والايصال مما لا يعول سبحان علم للتسبيح مصدر سبحه بمعنى نزهه تنزيها
بليغا فليس من سبح اذا ذهب وبعد لك ابعدت من سبحة عما نزهه عنه او من السبح بمعنى
الفراغ من الشغل كانك جعلته فارغا عنه ولما قصد ان يكون لتنزيه الله تعالى لفظ براءة
مخصوص به جعل بمعنى التنزيه البليغ من جميع القبايح لازم الاضافة اليه تعم حيث لا تقطع
عنها في اللغة الفصحى وقد تستعمل سبحان عند التعجب والسر فيه ان التنزيه البليغ يستلزم
التعجب من بعد ما نزه عنه المنزه فكانه قيل ما ابعده من هذا فتارة يقصد التنزيه اللازم
اصالة والتعجب بتعاوره يعكس كما يشهد به موارد استعمال وانتصابه دايما بفعل مضمر
متروك اظهاره وتقديره اسبح الله سبحانه ثم نزل منزله الفعل فسد مسده ودل على التنزيه البليغ
من جميع القبايح التي تضيفها اليه اعداؤه وهو ههنا حمل معترضة لكونه تقريرا لفعل الاكل
لها من الاعراب وقعت في اثناء الكلام لنكتة التنزيه على ما صرح به الشارح في اخر الباب
الثامن والسواء والوسط والسجال بكسر السين وتخفيف اللام جمع سجل بفتح السين

والفاصل المحسن
في حواسهما

واستعماله

وهو الرلواذ اكان فيه ما البتة والاستفاض لشيء الامر بالنهوض الى القيام لذلك الشيء
والرجل جمع راجل وهو خلاف الفارس والخيل الفرسان الراكبين على الفرس وهم اسم جمع
لا واحد له مثل حال في اسعانته لتتميم الكتاب بكل ما يمكن ان يستعان منه محال من
اسعان بجنده من الخيالة والرجالة على اعدائه في مطلق الاستعانة وذكر اشارة الى طرح الاوراق
يا با ٢ السياق كالا يخفى على المصنف والفاتر المنكسر من فتر يفتر فتورا والسنوح الظهور نجاء
بحمد الله اي اجابت عقيب رجوعي واصافتي اليه ما ذكرته متلبسا بحمد الله كنزا منصوب
بجاء لتضمنه معنى الصيرورة مدفونا وهو صفة كاشفة للكنز لان الكنز المال المدفون ومن
في جواهر الفوايد سانية وليست في مثل هذا المقام زايدة للتوكيد كما توهمه الجواهري
اذ لا يجوز اسقاطها بخلافها في ما جاءني من احد والظرف مستقر متعلق بالكون التام
للاناقص ليتسلسل التقديرات وهو صفة كاشفة الكنز والمشحون المملوء والتحفة ما تحفت
به الرجل من البر واللطف والجمع تحف وحضرة الرجل قربه ودنوه وهو كناية عن نفسي
الرجل والعلية فعلية من العلو وهو الارتفاع والخدمة مصدر من خدمه يخدمه بالضم والكسر
وحملها على الكتاب يجوز والسدة باب الدار وجمعها سدد والسنية فعيلة من السناء بالمد
وهو الرفعة والملجاء والمعاذ واحد وهو المعاد وحصن حصين بين الحصانة والباء في
بالنبي للقسم والخلان جمع خليل وهو الصديق من الخلة بالضم وهي الصداقة والخلص
جمع خالص والاخوان جمع اخ وقد يجمع الاخ على اخوة بكسر الهمزة وضمها واكثر ما
يستعمل والاخوان في الاصدقاء والاخوة في الولادة وقد يجمع بالواو والنون والاخوان
الخلص الذين خلا ودهم عن شوب النفاق يشيعوني اي يجعلوني مصاحبا بصالح
الدعاء من التشييع او من الاشاعة يقال اشاعكم السلام اي جعلكم صاحبكم وتابعا والشكر
الثناء على المحسن بما اعطى من المعروف يقال شكرته وشكرت له واللام افصح كذا في الصحاح
وانتعدي الى المفعول الثاني البتة صرح به الثقات فلا استقامت لما جوزه الشارح المحشي
في شرحهما للمفتاح في قول الشاعر ساشكر عمرا ان تراخت منيتي ايادي لم تمنن وان
هي جلت من كون ايادي مفعولا ثانيا لاشكر اللهم الا ان يحمل على المسامحة هذا والبار

في بما عابت على ما في بعض النسخ للمقابلة اي بمقابلة ما عاينت والكدر السدرة في العمل والعنا ١٨
بالمد المشقة ومعنى المعانات ربح كشيدن وعاينت العنا على ما هو مآل المعنى مثل تناهيت
غاية الوسع في احتماله للوجهين ولو قال عاينت من المعاينة لكان اظهر لكن الرواية
لا تشاعده وتضرع الى الله اذا استكان وتذلل اليه طلبا لمعروفه وكذا تعرض في المصادر
التضرع زاري كردن والناكب من نكبت الطريق اي عدل كطرب ودخل والمبين من
الابانة وهي الظهور وهذا اي المحصلون الموصوف بالصفات المذكورة لعمري اللام
للابتداء حذف خبره وجوبا لسد جواب القسم مسده لقولهم لعمري نسمي والعمر بفتح العين وضمها
البقاء ولا يستعمل في القسم الا بالفتح ثم قوله لعمري يمكن ان يحمل على حذف المضاف اي لواهب
عمري وكذا امثاله مما اقسم فيه بغير الله كقوله والشمس والليل والقمر ونظايرها اي ورب الشمس
الخ ويمكن ان يكون المراد بقولهم لعمري وامثاله ذكر صورة القسم لتاكيد مضمون الكلام وترويجه
فقط لانه اقوى من سايرالمؤكدات واسلم من التاكيد بالقسم بالله ثم وجوب البر في القسم
الغرض اليمين الشرعي وتشبيه غير الله به في التعظيم حتى يرد عليه ان الحلف بغير اسم الله
وصفاته عز وجل مكروه كما صرح به النووي في شرح مسلم بل الظاهر من كلام مشايخنا انه
كفر بان كان باعتقاد انه حلف بحب البر به وحرام ان كان بدونه كما صرح به بعض الفضلاء
وقد قال عم ان الله ينهيكم عن ان تحلفوا بابايكم فمن حالفا فليحلف بالله اوليصمت وعن
ابن عباس رضي الله عنهما ان احلف بالله فاثم خير من احلف بغيره فبر وعن ابن
مسعود رضي الله عنه مثله ذكر صورة القسم على الوجه المذكور لا باس به وهذا شاع بين
العلماء كيف وقد قال عليه الصلوة والسلام قد افلح وابيه وقال عز من قايل لعمرك انهم
لفي سكرتهم يعمهون فهذا جرا على رسم اهل اللغة وكثرا طلاق القسم على اسئاله والعثر
خلاف الزلل والمراد به اقلة لان العزة تقتضي القلة غالبا والمرام مصدر ميمي من رام
يروم روما وهو ههنا بمعنى المفعول والمعنى ان المخلصين المذكورين قليل مطلوبهم من
حيث انه مطلوب في الوجود وقلة المطلوب بهذا الوجه كفاية عن قلة الطالب ضرورة
انه لو كان الحق المبين نصفه المطلوبية كثيرا كان الطالب له انضم كثيرا ففيه نفي للملزوم

ونفي لازمه وقد يجعل هذا اشارة الي الحق المبين والمرام بمعنى اسم فاعل والغرة اما علي المعنى
المذكور او بمعنى الغلبه اي الحق المبين قليل الطالب او غالب طالبه لان الحق يعلو ولا يعلى وكذا
المصدر علي معناه الحقيقي لكان اظهر اي الحق المبين قليل طلب والطباع والطبع والطبيعه
السجيه التي جبل عليها الانسان والله شدة الخصومه والاضافه في قوله نعم وهو الد
الخصام اريد بالخصام المخاصمة بمعنى في اي شديد الخصومه في المخاصمة ويحتمل ان يجعل
الخصام الدلبيا لو ورد ما نقل القاضي من ان الايه نزلت في الاقنس بن سريف الثقفي مردود
بانه اسم عام الفتح وحسن اسلامه رواه ابن الجوزي وغيره واحتمال اسلامه بعد نزول الايه
يدفعه قوله نعم في حقه فحسبه جهنم والجدال الخصومه ولكين فانني الخ فان قلت المذكور
في كتب النحو ان اللام الداخله علي اداة الشرط للايذان بان الجواب بعدها مبني علي قسم قبلها
لا علي الشرط ومن ثم سمي اللام الموذنه وتسمي الموطية اقول لانها وطيت للجواب للقسم اي مهدته
له نحو قوله لئن اخرجوا لا يخرجون معهم ولئن قوتلوا لا ينصرونهم والشارح جعل الجواب ههنا
للشرط بقرينة الفاء فهو مخالف لمذهب الجمهور الا ان يبني علي مذهب الفراء قلت اللام ههنا
زايدة لا موطية للقسم كما في قوله لين كانت الدنيا علي كما اري بتاريخ من لبلي فلموت ارزح
والثناء الذكر بالخير والمراد بالعاجل الدنيا والاخسب بمعنى الحسيب دليل انك تقول هذا رجل
حسبك بوصف النكرة بالاضافه لكونه بمعنى الحسب غير حقيقه كذا في الكشاف يقال احسبه
الشيء اذا كفاه وفي الصحاح حسبك درهم كفاك والثواب والمثوبة مطلق الجزاء كما نقله
الازهري وبعضه قوله نعم هل ثوب الكفار ما كانوا يفعلون فلا عبرة في الصحاح من انه
اجزاء الطاعة نعم انه اكثر استعمالا في الخير كما صرح به ابن الاثير في النهاية والجزيل العظيم
والاجل الاخرة والتوكل الاعتماد علي الغير والاثابة والرجوع قوله افتتح كتابه بعد التيمن
بالتسمية بحمد الله يحتمل ان يكون الظرف اعني قوله بحمد الله مستقرا في موقع الحال من فاعل
افتتح لا صلة الافتتاح ومعنى الكلام افتتح كتابه بعد التلبس بالتسمية علي وجه التيمن
متلبسا بحمد الله فلا تفاوت ح بين التحميد والتسمية في التعلق بالافتتاح سوى انه اورد
لفظ بعد التيمن بهارمزا الي ان باء بسم الله للملابسه ظرفا مستقرا حالا من فاعل عامله

المقدر

فسلكنا تلك الطريقة

المقدر وان جهة التلبس هو التيمن بذكره ودلالة ترتيب علم الله المناسب بما ذكره الشارح
في شرح الكشاف وحواشي التلويح ان يجعل قوله ههنا بعد التيمن اشاره الي ان متعلق
الباء فعل التيمن لكن الحق الحقيق بالقبول وعليه الفحول ان يقدر الفعل المخصوص خبرا
اعني اؤلف ههنا وبالجمله خصوصية كل فعل شرع في مدلوله متبركا بها ولهذا التزم حذفه
في كلام الحكيم نعم وتقدس ليكون متلفظ كل من شرع في فعل متبركا بالتسمية عين ما في
القران اذ لو اتي به فيه يخالف تسمية من شرع في غير القرآن اولا شعارا بانه موضع ينبغي
ان لا يحال فيه غير ذكر الله اذ لو ذكر الفعل المستدعي للفاعل الحاصل سلكنا تلك الطريقة لفاته
ذلك المقصود ولهذا قال بعضهم المقدر بسم الله ابتدؤ وتقدير الفعل الخاص لا يتم
علي تلبس كل الشروع فيه ابتدائه وانتهائه بالتسمية امس بالمقام واوفي بتادية المرام
من تقدير ابتدأ اذ عرض المؤمن تلبس جميع اجزاء الفعل بالتبرك بالتسميه وكذا
ما استحبه الشارع لكن لما تعذر ذلك تحقيقا ولا حرج في الشرع جعل طريقه كون الشروع
فيه متصفا بها كما في النية حيث اعتبر تحققها في ابتداء العبادة تحققها في جميعها تقديرا
ولما ذكر الابتداء في حديث الشاة لا ان المقدر فعل المبدؤ وقد يستشهد علي تقدير
الفعل الخاص بقوله عليه الصلوة والسلام في يوم النحر من تم بذبح فليذبح باسم الله وقوله
عليه الصلوة والسلام باسمك ربي وضعت جنبي وباسمك ارفعه وقوله عليه الصلوة والسلام
باسمك احيي وباسمك اموت فانها تدل علي اوجهية تقدير الافعال الخاصه وفيه انه مبني
علي تعلق الجارات بالافعال الظاهره وهو في حيز المنع فليتامل هذا ويحتمل ان يكون
الظرف المذكور لغوا فنسبة الافتتاح ح الي الفعل فقط مع تاخره عن التسمية اشتغالا بافادة
المخبر واعراضا عن ذكر الجلي وتلويحا الي ان تاخر الحمد عن التسمية لا ينافي وقوع الافتتاح
به فلا تعارض بين حديثي الابتداء بالتحميد والابتداء بالتسمية حقيقة لان الباء فيها
للاستعانة والاستعانة بشيء لا ينافي الاستعانة باخر كما ظن او حمل باء البسملة علي الاستعانة
لا يليق بحسن التاديب لانه بعض الجعل الي اسم الله تعالي الذي هو الاله لا تكون مقصودة بذاتها
وحمل باء الحمد في الحديث عليها يقتضي خروج الحمد عن الكتاب وهو مناف للعرف بل لان

خطبة

الابتداء امر عرفي يعتبر ههنا من حين الاخذ في التصنيف الي الشروع في البحث كما قيل او ان
الاول محمول علي الحقيقة والثاني علي الاضافي اقتداء بالكتاب العزيز والاجماع الواردين علي
تقديم التسمية واحتياطا في العمل لما ان في التسمية جهة التحميد الا انهم لم يكتفوا بها
لان من اتي بالتسمية لا يقال له الحامد عرفا ولهذا ثبت التعارض الظاهر بين الحديثين
واجتمع الي التلفيق ولان المناسب لمقام التعظيم التصريح بالحمد وحصره علية نعم
قوله اداء بعد ما لوح الي تعليل الافتتاح بها لعمل موجب الحديثين اشار الي تعليل الافتتاح
بالحمد بوجه آخر فقوله اداء مفعول له للافتتاح واورد عليه ان اداء حق الشكر يحصل
بمجرد الحمد ولو في اخر الكتاب فكيف يعلل الافتتاح به علي ان قول الحمد لله اخبار بثبوت
الحمد لله نعم والاخبار عن ثبوت شئ ليس به اجيب عن الاول بان الغرض الاصلي من
الافتتاح بالحمد في هذا الوجه ربط القيد الذي هو تلك النعماء وجلب المزيد الذي هو
التاليف وهما حاصلان بالاداء المذكور وهو مقصود في ضمن قصدهما وهذا قاله
من شكر نعمائه مع تقدم الحمد ايماء الي قوله تعالي لئن شكرتم لازيدنكم ولا يخفي انه اذا
كان القصد ذلك الربط والجلب كان تقديم الحمد علي الجلوب الذي هو التاليف واجبا
تعلل الافتتاح بالحمد بالاداء المذكور ايماء الي هذه النكتة علي انه سيجئ ان الا
طراد والانعكاس غير لازم في العلل والمقتضيات فتعليل الافتتاح بالاداء لا يقدح
فيه حصوله بغير هذه الطريقة وقد يجاب بانه تعليل الافتتاح باعتبار ما اشتمل عليه
من التحميد لانه تحميد مخصوص ويرد عليه الفرق الظاهر بين تقديم الحمد والتحميد
المقدم وبانه تعليل لحمدا لله لا لافتتح وفيه ان المقصود بالبيان ان الافتتاح
بالحمد فابقاءه بلا علة وجعل العلة للمقيد بالقيد الذوق وبان الشكر وان حصل
بمجرد الحمد لكن اداء حقه لا يحصل الا بتقديم الحمد وفيه ان كون التقديم علي تاليف
الكتاب حق شكر النعماء مستبعد نعم يجب تقديم الشكر عند قصد الربط والجلب
لاجلهما لاجل كونه حق الشكر علي ان معني الحق ههنا مثله فيما شكرنا حق شكرك كما
سنذكره الان وعن الثاني بان الاخبار بثبوت جميع المحامد لله تعالي عين الحمد

كما ان

بصدد

كما ان قول القايل الله واحد عين التوحيد وبان المقول المذكور انشاء الاخبار واقع موقع
الانشاء اي مستعمل في معناه مجازا اذ الظاهر ان المتكلم به ليس في صدد الاخبار والا
علم ان المخاطب به هو الله تعالي بوصفه وفيه وضع الظاهر موضع المضمر ومعني الحمد لله
الحمد لكم يا رب فمقصود المتلفظ به انشاء تعظيمه تعالي بوصفه بالجميل وايجاده بهذا اللفظ
والقول بانه مشترك بين الاخبار والانشاء كصيغ العقود لا يلتفت اليه لان الصيغ المذكورة
اخبارات في اللغة نقلها الشرع الي الانشاء لمصلحة الاحكام واثبات النقل في امثالنا
ما نحن فيه [illegible] بلا ضرورة داعية مشكل جدا قوله بحق شئ مما يجب عليه من شكر نعمائه
يحتمل ان يكون من الاولي تبعيضية والثانية بيانية علي ان المراد بالشكر صرف العبد جميع
ما انعم الله به الي ما خلق لاجله اعني الشكر العرفي فان الشكر بهذا المعني واجب ايضا كما
صرح به في كتب الاصول وصرف اللسان الي اظهار تعظيم الله تعالي بعض منه ويحتمل
العكس والمعني شئ هو ما يجب عليه من بعض شكر نعمائه اذ وجوب العرفي يتضمن وجوب
اللغوي لكن الانسب لهذين الوجهين التعرض لتعريف الشكر العرفي كما لا يخفي ويحتمل
ان يكون من بيانية في الموضعين فالاولي بيان الشئ والثانية بيان لما يجب والمراد
بالشكر اللغوي والمقصود علي التقادير ان المصنف ادي شيئا من الشكر كما هو حقه بضعفه
اعتقاد وخلوص طويته وهو المراد بحق الشكر وفيه ومن ثم الي ان قوة الحامد تفي بجزء شئ
من الشكر وان لم تقدر علي ان تشكر حق شكره قوله هو الثناء باللسان اورد عليه ان قيد
باللسان مستدرك لان الثناء لا يكون الا به واما قوله عليه الصلوة والسلام لا احصي ثناء
عليك انت كما اثنيت علي نفسك فمحمول علي المجاز والحامل عليه قصد المشاكلة واجيب بانه
بيان للواقع وتوطية للفرق بينه وبين الشكر في مقابلة قوله فيه سواء كان ذكرا
باللسان الي اخره وبانه لدفع احتمال التجوز اعني اطلاق الثناء علي ما ليس باللسان
مجازا وهذا اعني ذكر لفظ لدفع احتمال التجوز من الذي قبله هو المسمي في اصطلاح الاصوليين
التقدير فلا يرد ان صرف اللفظ الي حقيقته لا يحتاج الي دليل والحق ان اختصاص الثناء
باللسان غير مجزوم به بل المفهوم من الصحاح ومن الكشاف في تفسير قوله تعالي واذكروا

الذي يتضمن الحمد ههنا
لانها متحدان ههنا ذاتا
لما ستطلع عليه

قوله

مافيه وغيرهما من الكتب ان الثناء هو الاتيان لما يشعر بالتعظيم مطلقا نعم ذكر في المجمل ان الثناء الكلام الجميل لكن بعد تسليم اختصاص الكلام باللفظي انما يكون محمولا على الاشتراك اللفظي فان قلت كيف يختص الحمد اللغوي باللسان وقد قال بعضهم قائل وان من شيء الا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم ولا اللسان له قلت لما ثبت ذلك الاختصاص بالنقل عن الثقات من ارباب اللغات يحمل امثال ما ذكر عندهم على المجاز قوله على الجميل لم يتعرض للمحمود به لدلالة الثناء عليه دون المحمود عليه وانما ترك ذكر المحمود عليه اللازم في المختصر اكتفاء بقوله سواء تعلق بالنعمة وترك ههنا قصدا للتعظيم ايضا لما ذكر من دلالة الثناء فان قلت اذا اثنى احد على ظالم على فعله من نهب الاموال وقتل النفوس بغير حق على قصد التعظيم فالظاهر انه حمد ولهذا يذم هذا الحامد لان حمدا لم يقع في محله مع انه ليس على الجميل قلت لو سلم فالجميل اعم من ان يكون جميلا في الواقع او عند المثني والظاهر ان الحامد في الصورة المذكورة يعد المحمود عليه جميلا وبصوره بصورة فان قلت انهم صرحوا بوجوب كون المحمود عليه اختياريا وان عم المحمود به على الاشهر ووجهوا اختياره على المدح بانه مشعر بالاختيار الذي هو القاعدة العظمى في اصول الدين دون المدح لصحة قولهم مدحت اللؤلؤ على صفائها والتعريف المذكور خال عن التقييد به فليس بمطرد قلت اجاب الشارح في شرح الكشاف بان الموصوف مقدر اي الفعل الجميل والظاهر المتبادر من الفعل ما يكون بالاختيار على ما صرحوا به فان قلت فيلزم ان لا يكون الثناء على الصفات القديمة حمدا اذ استناد تلك الصفات الى الذات ليس بالاختيار والا لزم حدوثها على ما هو المشهور المقرر في علم الكلام ولو سلم فليست من قبيل الافعال قلت لما كانت الذات كافية في اقتضاء تلك الصفات جعلت بمنزلة افعال اختيارية يستقل بها فاعلها والا ان تلك الصفات مبدأ الافعال الاختيارية والحمد عليها باعتبار تلك الافعال فالمحمود عليه فعل اختياري في المال وقد يقال الحمد فيما ذكر مجاز عن المدح كما في قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا واما المصير الى ما ذهب اليه الامدي من جواز استناد القديم الى المختار بجوز ان

يحمد على تلك الصفات حقيقة بهذا الاعتبار كما زعمه الخطائي فيما لا يفيد في هذا المقام اذ لا يفيد الفعلية كما عرفت على انه لا يصح فيما سيوقف عليه الفعل الاختياري كالعلم والقدرة والا لتسلسل او تقدم الشيء على نفسه فتامل قوله سواء تعلق بالفضايل ام بالفواضل سواء اسم بمعنى الاستواء يوصف به كما يوصف بالمصادر ومنه قوله تعالى الى كلمة سواء بيننا وبينكم وهو ههنا خبر والفعل بعده اعني تعلق الى اخره في تاويل المصدر مبتدا كما صرح به بمثله الزمخشري في قوله تعالى سواء عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم والتقدير تعلقه بالفضايل وتعلقه بالفواضل سيان وسواء لا شتى ويجمع على الصحيح ثم الجملة اما استيناف او حال واو اعتراض بقي ههنا شبهة وهي ان ام الواحد المتعدد والتسوية انما يكون في بين المتعدد لا بين احدهما فالصواب الواو بدل ام او لفظا او بمعنى الواو وكون ام بمعنى الواو غير معهود وقد اشار الرضي الى تصحيح التركيب بما ملخصه ان سواء في مثله خبر مبتدا محذوف اي الامران سواء ثم الجملة الاسمية دالة على جواب الشرط المقدر ان لم تذكر الهمزة بعد سواء صريحا كما في مثالنا او الهمزة وام مجردتان عن معنى الاستفهام مستعملتان للشرط بعلاقة ان والهمزة مستعملان فيما لم يتعين حصوله عند المتكلم والتقدير مثلا ان تعلق بالفضايل او الفواضل فالامران سواء والشبهة انما ترد اذا جعل سواء خبرا مقدما وما بعده مبتدا ثم الضمير في قوله تعلق راجع الى الثناء واشارة الى عموم الجميل المتعلق والرجوع الى نفس الجميل يوجب ركاكة في المعنى اذ يكون من قبيل قولنا الحيوان جسم حساس سواء تعلق بالانسان ام لا واما الرجوع الى الحمد فمستبعد جدا والفضايل جمع فضيلة وهي كل خصلة ذاتية والفواضل جمع فاضلة وهي العطية المتعدية والمراد بالمتعدي ههنا المتعلق بالغير في تحققه وجودا كالانعام اعني اعطاء النعمة لا الانتقال كما توهم والا لم يجمع الحمد والشكر اصلا لان المحمود عليه فعل اختياري البتة كما مر والفعل لا يقبل الانتقال اصلا قوله والشكر فعل فان قلت لم عرف الشكر وبين النسبة بينه وبين الحمد مع انه غير مذكور في الكتاب قلت لانه لما كان قسما من الحمد وقد فسره كان مظنة ان يقع في ذهن السامع ان الشكر هل هو هذا ففسره وبين الفرق تخليصا للسامع عن ورطة الحيرة وليس المراد ان الحمد في هذا المقام من قبيل الشكر والمادة مادة

وجه اخر لتصحيح التركيب واقعا او وام هي بمعناها ملخصه

مادة الاجماع لان الشارح صرح بان في الكلام تنبيها علي تحقيق الاستحقاقين
والاستحقاق الذاتي الاستحقاق بصفاته الذاتية فالحمد ههنا علي الصفات الذاتية
مع صفة الانعام فكيف يكون من قبيل الشكر وهو مخصوص بالفواضل اللهم الا ان
يلاحظ ههنا حمدان احدهما بازاء الصفة الذاتية المستفاد من التعليق باسم الله
تعم والاخر من التعليق بالانعام ويعتبر كل منهما علي حياله ويحمل الشكر متحدا مع الثاني
ولا يخفي ما فيه من التكليف **قوله** ينبئ عن تعظيم المنعم اي يشعر في حد ذاته بحيث كلما اطلع عليه
علم تعظيم فلا ريب في تحقق هذا المعني في الشكر الجناني اذ لا يقدح فيه الجهل بالمعني كما لا يقدح
في دلالة اللفظ الموضوع لمعنى الجهل الوضع وعدم استعماله علي انه يجوز ان يكون يطلع
علي اعتقاد الشاكر باخبار الغير او بالهام او باخبار المعتقد نفسه او بفعله اذ يكون المبني
بلا واسطة عن تعظيم المنعم بالنظر الي الغير علي كل من التقادير هو الاعتقاد لا غير وههنا
بحث وهو ان الانباء عن الشيء لا يستلزم تحققه فضلا عن قصده ولا شك ان قصد
التعظيم معتبر في الشكر فالاحسن ان يبدل قوله ينبئ عن قوله يقصد به فليفهم **قوله**
بسبب الانعام متعلق بالفعل ولم يقيد الانعام بكونه علي الشاكر لعدم ثبوته بالنقل
الصحيح كما صرح به البعض ثم ان اللام في الانعام عوض عن الاضافة اي انعامه **قوله** او
اعتقادا ومحبة بالجنان عطف علي سابقه بأو وعطف لاحقه عليه بها يدل علي سابقه
اي ان مجرد الذكر اللساني والعمل الاركاني شكر ولا يدافعه ما اشير اليه في حواشي شرح
المطالع من ان الذكر اللساني او العمل الاركاني لا يكون شكرا ما لم يطابقه الاعتقاد
ولم تخالفه افعال الجوارح في الاول لان تلك المطابقة وعدم المخالفة شرط خارج واعلم
انه ذكر ابن هشام في مغني اللبيب ان العطف بأو بعد همزة التسوية غلط اوقع فيه المحققين
وغيرهم حيث ذكر في الصحاح لسواء علي قمت او قعدت والصواب ام قعدت وعنه مثل
قولهم بحب افعل الامرين من كذا وكذا فحق العبارة في الاول ام والسر فيه ان المعني
علي ادعاء التسوية بين الامرين فضاعد الاستماله حريا بها في اقل وفي الثاني الواو
وقيده فيما ذكره بعض الحواشي والجواب اما عن الايراد علي قول الفقهاء بحب اقل

بأم

الامرين

الامرين فهو ان المس هو المضاف اعني الاقل لا الامرين حتى يجب الواو واما عن قوله الصواب
بعد همزة التسوية ام لا امان او بمعنى الواو كما اشار اليه الشريف في الحاشية للمحقق التفتازاني
في شرح المفتاح علي ان مثلا في كونه لاحد المتعدد فلا وجه لرد احدهما وايجاب الاخر وقد اشار
الفاضل المحشي الرضي الي وجه آخر لتصحيح التركيب وابقاء او علي معناه ملخصه ان سواء في
مثله خبر مبتدا محذوف قوله اي الامران سواء كما في قوله تعم فاصبروا او لا تصبروا سواء
عليكم وسواء لا يثني ولا يجمع علي الصحيح لم الحمل لا اسمه اعني الامران سواء دل علي جواب
الشرط المقدر ان لم يذكر الهمزة صريحا كما مثلها او الهمزة وام مجردان عن معنى الاستفهام مستعملان
للشرط تعلما ان ان والهمزة مستعملان فيما لم يعلم حصوله عند المتكلم والعدول ان قمت
او قعدت فالامران سواء علي الاعراض المذكور اما سولهم ورود بوصل سواء حين مقدما
وما بعده مبتدا ثم المراد من الاعتقاد التصديق جازما ام راجحا ثابتا ام لا وقيل المراد
به الجزم واعلم انهم صرحوا بان الشكر بالجنان اعتقاد اتصاف المنعم بصفات الكمال
او اعتقاد اتصافه بصفة الانعام وانه ولي النعم في مقابلة انعامه لا مجرد المحبة ولا
مجموع الاعتقاد والمحبة وان لزمته فلا لطف بعطف المحبة علي الاعتقاد ثم انه قدم من
موارد الشكر للسان لكونه اظهر في الابناء وسط الاعتقاد الذي هو اشرف الافراد
رمز الي ان خير الامور اوسطها **قوله** وعملا وخدمة بالاركان انما عطف الخدمة علي الحمل بينهما
بنبيها علي ان العمل انما يكون شكرا اذا كان علي وجه الخدمة واما اذا كان بالاجرة فلا **قوله**
وحده حال من اللسان علي يا ويله بالنكرة عند سيبويه اي منفردا وذهب الاصفهاني الي
ان التعريف فيه وفي نظائره للعهد الذهني لا الخارجي والمعهود الذهني نكرة في المعنى وهذا
يعامل معاملتها كما سيجيء فلا يحتاج الي التاويل ويمكن ان يقدر العامل المحذوف صفة اللسان
علي رأي من يجوز حذف الموصول مع بعض الصلة وقال ابو علي الفارسي انه منصوب علي انه
مفعول مطلق للحال المقدرة اي ستوحد اللسان بكونه موردا لحمد توحدا فعلي هذا يكون
قيد النسبة الحصرية المستفادة من ضمير الفصل في قوله هو اللسان وعند اللوفيين
نصب علي الظرفية بمعنى في حال وحدته لا مع غيره **قوله** بعم النعمة اي الانعام بها اذ الفواضل

هي المزايا القايمة بالشخص متعدية الي غيره قوله علي الوصف بالعلم والشجاعة ليست الباء
صلة للوصف وان كان المتبادر ذلك حتي يرد عليه ان الوصف بهما يجوز ان يكون في مقابلة
الانعام فلا تحقق عدم صدق الشكر في هذه الصورة بل هي للسببية والمعنى علي الوصف
بازاء العلم والشجاعة فان قلت الشجاعة ملكة نفسانية غير اختيار فكيف يكون الوصف
بازائه حمدا وقد اشترط اختيارية المتعلق فيه قلت الشجاعة قد تطلق علي اثار تلك
الملكة ايضا اي كالخوض في المهالك والاقدام في المعارك وهي المرادة ههنا قال الاستاد
بيان كون العلم والشجاعة من المزايا الغير المتعدية ان العلم اما العارة عن الاضافة بين
العالم والمعلوم او عن الانفعال الحاصل للنفس او عن الصورة المرتسمة فيها التي هي من
قبيل الكيفيات واما ما كان فلا تعلق الا تعلق في محل الي الاخر واما الشجاعة فهي ملكة
نفسانية متوسطة بين الجبن والتهور والملكة من فصل الكيفيات الغير العاملة للاسفال
وفيه نظر لان المراد بالمتعدي ههنا المتعلق بالغير في تحققه كالانعام اعني اعطاء النعمة
للغير لا الاسعال كما زعم كيف والجمهور العقوا علي ان المحمود عليه فعل اختياري والعمل
لا تعمل الانفعال اصلا قوله والله اسم للذات المراد بالاسم ههنا ما يقابل الصفة او اللقب
او الكنية فان قلت وضع العلم بازاء ذاته تعالي فرع تعقله وحين لم يعلم حقيقة تعالي
لم يتصور ذلك قلت لا نزاع في وقوع تعلقه تعالي بصفاته الحقيقية والاضافية والسلبية
والفعلية علي قدر ما ظهر منها بالفيض الالهي وانما المنفي تعقله بكنهه وحقيقته وذا
غير لازم في وضع العلم كما في الوضع العام للمعنى الخاص علي انه انما يتم ذلك اذا لم يكن
الواضع مطلقا اذ واضع هذا الاسم هو الحق تعالي اما اذا كان هو الواضع فعلم
غيبه بالالهام او الوحي فلا وذات الشيء قد يقال علي حقيقته وقد يقال علي هويته
الخارجية وقد يقال علي ما يقابل الوصف والمراد ههنا هو الثاني وهو يستعمل استعمال
النفس واستعمال الشيء ولذا يجوز تذكيره وتانيثه وخص بالذكر في تعيين الذات
من صفاته العلي الوجوب الذاتي الذي ينصرف اليه مطلق الوجوب لاختصاصه
به ولانطوايه علي سايز صفاته لانه معدن لكل كمال ومبعد عن كل نقصان ثم ذكر

استحقاق

استحقاق جميع المحامد الدال علي ان كل كمال كل نوال لجنابه تعالي توطيه لما يذكر
من وجه تعليق الحمد علي هذا الاسم والمحامد جمع محمدة بكسر الميم مصدر بمعنى الحمد
قيل او جمع محمد بفتحها وهي خلاف المدحة اي ما تمدح عليه ولا يخفي علي الذوق السليم
ان الانسب فيه المنصف بجميع المحامد قوله ولذا لم يقل الي قوله علي تحقق الاستحقاقين
اي يكون لفظ الله علما للذات من حيث هو لا صفة مخصوصة من صفاته تعالي علق
الحمد عليه بنبائها علي استحقاق الذات من حيث هو اي من غير ملاحظة خصوصية
وصف معه واعترض عليه بان الاشعاف في الكلام بالاستحقاق الذاتي اذا لم يعهد
من قواعدهم ان تعليق امر باسم غير صفة يدل علي منشائية مدلوله علي انه ان سلم
ذلك فانما هو اذا لم يصرح بان جهة الاستحقاق غير الذات وقد صرح ههنا بقوله
علي ما انعم والجواب ان هذا يفهم بالذوق حيث لم يقل الحمد الحمد للمنعم لا من ان تعليق امر
باسم يدل علي منشائية مدلوله وذكر وصف الانعام محمودا عليه بعد افادته الاستحقاق الذاتي
لا يضر ولا يغني علي ان لفظ الله تعالي لما دلت علي ذات متصفة بجميع صفات
الكمال واشتهر اتصاف تلك الذات بهذه الصفات في ضمن هذا الاسم بعد ان يجعل
التعليق به في حكم المشتق الدال علي منشائية جميع الصفات وقوله بل انما تعرض اضراب
عن المقدر كان سائلا سال بان هذا الابهام لا يضر اذا الاختصاص ثابت في نفس الامر
وهذا تعرض المصنف لصفة الانعام فقال ليس الامر كذلك بل انما تعرض الي اخره
ههنا بحث اخر وهو ان الاستحقاق الذاتي هو الاستحقاق بجميع الاوصاف كما اشار
اليه السيد في حواشي الكشاف فقد اندرج فيه الاستحقاق بصفة الانعام فلم افرده
بالذكر واجيب بان ذلك كالتصريح بانه ادي الواجب لما تقرر عندهم واشتهر من ان شكر المنعم
واجب عقلا وشرعا فتامل ويمكن ان يجاب بان الاستحقاق الذاتي هو الاستحقاق
بجميع الاوصاف الذاتية فانما لما لم تكن غير الذات اعطيت حكمها فلا يندرج فيه الاستحقاق
بصفة الانعام علي ان الاستحقاق بجميع الاوصاف لا يستلزم الاستحقاق بكل واحد
ظاهرا فذكر الانعام تصريحا بالاستحقاق الوضعي ايماء الي ان كل صفة من صفاته

تعالي مستقل بافادة الاستحقاق هذا وقد يقال المراد بالاستحقاق الذاتي انه
اذا كان قطع النظر عن غير الذات كان مستحقا لجميع التعظيمات ولا شك ان
الله تعالي يستحق التعظيم لذاته لان المعبودية وصف مقتضي ذاته لوجوده ولزوم
تعلق الحمد بالفواضل او الفضايل بل لا يقتضي ان لا يستحقه المعبود لذاته اذ يجوز
ان يكون الفاعل مستحقا لذاته ان يعظم على فعله فتدبر قوله وقدم الحمد لاقتضاء
المقام مزيد اهتمام به سيأتي في تقديم المسند اليه انك تعتمد الي اسم فتقدمه تارة
ويجعل مسندا ولو خره اخري فتجعله فاعلا كل ذلك يستدعي نكتة ولا حاجة في
ذلك الي اعتبار انه مؤخر في الاصل او مقدم فسواء اعتبر الحمد مؤخرا في الاصل بان يكون
التقدير احمد لله حمدا او مقدما بان يكون احمد حمد الله يستقيم بيان النكتة فلا وجه
للاستصعاب بان النكتة انما هي للمزال عن موضعه لا للغار والحمد قار فيه لانه مبتدا ثم انه
لم يرد باقتضاء المقام ما هو المصطلح في هذا الفن اذ الاهتمام ليس مقتضي الحال بل
هو حال اقتضي تقديم الحمد ومقتضي الحال هو المقدم بل اراد ان هذا المقام الذي هو
مفتتح تاليفه يقتضي اهتماما بشان الحمد واراد بقوله مزيد اهتمام به ان الاهتمام العارض
للحمد بمعونة المقام اولي بالرعاية من الاهتمام الثابت للاسم الزايد علي اهتمام غيره
في نفسه لان البلاغة في الكلام عبارة عن مطابقته لمقتضي المقام مع فصاحته
لكن فيه بحث وهو انه يشكل بقوله تعالي فلله الحمد رب السموات الاية وقوله تعالي
وله الحمد في السموات والارض وقوله تعالي في سورة التغابن وله الحمد الي غير ذلك
حيث قدم اسم الله علي الحمد في هذه الايات مع ان المقام مقام حمد والجواب
منع ان المقام في الاي المذكورة مقام الحمد بل معناه بيان استحقاقه تعالي
واختصاصه بالحمد كما اشير اليه في الكشاف وهذا يقتضي تقديم الظرف كما لا يخفي قوله
علي ان صاحب الكشاف اشارة الي دفع ما يتوهم من ان في تقديم الحمد فوات التخصيص
المقصود في هذا المقام ويؤيده تصريح صاحب الكشاف في سورة التغابن بانه
قدم الظرفان في قوله له الملك وله الحمد ليدل علي الاختصاص فما ذكره من اقتضاء

ولذا ذكره

المقام

المقام تقويم المحل معارض بفوات الحصر المطلوب فيه وحاصل الدفع ان اقتضاء
المقام منضم مع تصريح صاحب الكشاف بوجود الاختصاص في الحمد لله كما في
لله الحمد لا مانع من التقديم مع وجود المقتضي ان قلت فما وجه اختصاص ما ذكره
في سورة التغابن قلت عبارته هناك ليدل بتقديمها ويتعرف النكتة في اختيار
التخصيص الحاصل بالتقديم فان قلت لا وجه لاعتبار التخصيص فيما نحن فيه لما سيجيء
من ان المخاطب بالجملة القصرية يجب ان يكون حاكما مشوبا بصواب وخطاء و
المخاطب ههنا هو الله تعالي كما ذكرت فيما سبق قلت الوجه المذكور في القصر الا
ضافي دون الحقيقي والقصر فيما نحن فيه حقيقي ولو اد علينا ونظيره ايا كما نعبد قوله
بان فيه اي في الحمد لله بتقديم الحمد وهذا اعني ارجاع الضمير الي ما ذكر هو المناسب لكلام
لكلام العلامة حيث قال اجراء صفات الربوبية والانعام لجلايل النعم ودقايقها
والملك علي الله بعد الدلالة علي اختصاص الحمد به وانه به حقيق في قوله الحمد لله دليل
علي ان من هذه صفته لم يكن احد احق منه بالحمد والثناء عليه بما هو اهل قوله وبهذا
يظهر الي اخره اي بتصريح صاحب الكشاف بان في الحمد لله دلالة علي اختصاص
جنس الحمد بالله تعالي يظهر ان ليس نفيه الاستغراق بناء علي انه مناف لمذهب
الاعتزال كما ذهب اليه الكثير من شراحه اذ اختصاص الجنس يستلزم اختصاص جميع
الافراد فلا فرق بينهما في انهما منافيان بحسب الظاهر قاعدة خلق الاعمال وكل منهما
تعمل تاويلا يندفع به تلك المنافاة كما ذكره الفاضل المحشي فلا ترجيح لاختيار احدهما
علي الاخر من هذا الوجه نعم بينهما فرق من حيث ان منافاة اختصاص الافراد لتلك
القاعدة ذاتية ومنافاة اختصاص الجنس بواسطة استلزامه لاختصاص الافراد
لكن بهذا القدر من الفرق لا يتحاشا اختيار احدهما والحكم بان الاحوط كما لا يخفي علي الفطن
فان قلت لعل كثيرا من الناس الذين عللوا اختيار الجنس ونفي الاستغراق بما ذكر
حملوا تعريف الجنس المذكور في الكشاف علي العهد الذهني الذي هو مزفروعه كما
هو الظاهر في المشبه به اعني العراك في ارسلها العراك وما ذكره من ابطال التعليل

السابق انما يتوجه اذا حمل تعريف الجنس على تعريف الطبيعة من حيث هي قلت
لو سلم ان تعريف الجنس اذا قوبل بالاستغراق قد يراد به العهد الذهني فاختصاص
فرد ما ايضا يستلزم اختصاص جميع الافراد لان معنا ثبوت فرد ما لله تعالى
فانتفاء ه عن غيره فيستلزم ثبوت جميع الافراد والسر فيه ان المعهود الذهني
نكرة في المعنى ومعنى التخصيص يتضمن معنى النفي فيكون في المعنى كالنكرة الواقعة
في سياق النفي فيعم ثم الحق ان صاحب الكشاف كما يمنع كون الاستغراق معنى اللام يمنع
كونه مرادا في المقام اما المنع الاول والظاهر كلامه فيه مع ان الوجه الاخير الذي هو
منقول عنه كما صرح به الشارح في شرح الكشاف يدل ايضا على ذلك ولانه حصر في الفصل
فايدة اللام في التعريف والتعريف في العهد والجنس واما المنع الثاني فلانه مفهوم من
كلامه ضمنا كما ستطلع عليه فالظاهر ان هذا الكثير من الناس عللوا بما ذكروا كون الحمد
في هذا المقام محمولا على الجنس دون الاستغراق اما باعتبار المنع الضمني او بان
حملوا قول صاحب الكشاف فان قلت ما معنى التعريف في الحمد لله على معنى ما المراد بالتعريف
اللاجي في الجملة الاطلب بيان مدلوله الوضعي ونظيره قوله اولئك هم المفلحون بمعنى التعريف
في المفلحون الدلالة على ان المتقين هم الناس الذين بلغك انهم مفلحون في الاخرة او على انهم
الذين ان حصلت صفة المفلحين الى اخره فانه اراد بمعنى التعريف ههنا احد صورتي
حيث رددد بين العهد وغيره وسيجي تصريح الفاضل المحشي بان المعنى الثاني الذي
ذكره من فروع التعريف الجنسي وحمل كلام الكشاف على ما ذكروا ان كان مخالفا لما ذكره
الشارح رحمه الله تعالى والفاضل المحشي في حاشيتهما لكنه هو المناسب لكونه
بيان مراد المقام لا بيان مجرد مودي اللام وانما قلت الظاهر هذا اذ لو حمل على انهم
عللوا بذلك كون مدلول اللام بحسب الوضع للجنس دون الاستغراق لزمهم حمل
كلام الكشاف على اثبات اللغة بالراي وهو مستبعد من تلك الفحول على ان نفي كون الاستغراق
مدلول اللام بناء على مجرد منافاته لمذهب الاعتزال بعيد محل البعد اذ المنافي له ارادة
الاستغراق ولا شك انه وضع لفظ لمعنى لا يقتضي ارادة ذلك المعنى منه في كل مقام فاذا ثبت

ان التعليل الذي ذكره كثير من الناس مسوق لبيان كون الحمد محمولا في المقام على الجنس دون
الاستغراق وظهر ان باقي الوجوه المذكورة ههنا حقها ان تساق ايضا لذلك ليتلاءم
سابق الكلام ولاحقه على ان الشارح رد في شرح الكشاف على الوجهين الاولين باشعارهما
بكون اللام للاستغراق في الجملة عند الزمخشري مع بطلانه ولم يورد الوجه الثالث هناك و
ولم يرد عليهما ههنا بما ذكره هناك وذكر الوجه الثالث وسماه اولى مع انه يرد عليه ورود اظهر اما
اورده هناك على الوجهين الاولين فلو كان الكلام ههنا مسوقا لبيان ان مدلول اللام
بحسب الوضع الجنس دون الاستغراق كما ينبئ عنه ظاهر قوله من ان اللام في الحمد لتعريف
الجنس دون الاستغراق لابيان كون الحمد محمولا في المقام على الجنس دون الاستغراق
لكان اختياره وتسميته اولى في غاية البعد فعلى هذا ينبغي الشريف كلامه واورد على الشارح ما
اورد فان قلت من اين يفهم منع صاحب الكشاف كون الحمد محمولا في المقام على الجنس دون
الاستغراق قلت قلت من قوله وهو تعريف الجنس لان اطلاق تعريف الجنس على الاستغراق
وان وقع في بعض المواضع الا ان الاصطلاح منعقد على تخصيص اسم تعريف الجنس بتعريف
الطبيعة تارة باشارة الى الحقيقة من حيث هي وصاحب الكشاف حاز ههنا على الاصطلاح المذكور
بقرينة ذكر الاستغراق ههنا في مقابلته والمشهور تخصيص تعريف الطبيعة والحقيقة بذلك
وهو المذكور في التلويح وفي بحث تعريف المسند اليه باللام من حاشية الفاضل المحشي واما ما
ذكره الفاضل المحشي من ان الدال على ذلك انه صرح بالجنس في موضعين ولم يتعرض لانضمام
الاستغراق ففيه ايضا بعد اما اولا فلانه صرح بالجنس في سورة العصر ولم يتعرض لانضمام
الاستغراق اصلا مع انه لم يجعل دليلا على نفي الاستغراق بل صرحوا بان المراد الاستغراق فان
قلت الاستثناء قرينة قوية ظاهرة على ارادة الاستغراق فالنفي به ولم يتعرض لانضمام الاستغراق
ولا كذلك شيوع ارادة الاستغراق في المقامات الخطابية قلت ادعاء كون قرينة الاستغراق
كذلك على عمم يدفع هذه التفرقة ويمكن ان يدفع بان المراد من القرينة المدعى كونها على عمم القرينة
المجوزة للاستغراق والاستثناء في الاية الكريمة قرينة موجبة له فالفرق ظاهر واما ثانيا
فلانا نصرح بالجنس وعدم التعرض لانضمام الاستغراق اصلا ويدل على اقتصاده في معنى

الحمد على الجنس من حيث هو او يجوز ان يكون ذلك اشارة الى احتمال الامرين الجنس من
حيث هو والجنس من حيث وجوده في ضمن جميع افراده وكذا المقال في قوله اختصاص
الحمد دون ان يقول اختصاص المحامد يبقى ههنا بحث ذكره حبر نا شمس الملة والدين
الغازي في تفسير الفاتحة حاصله ان الحمد على اختصاص الجنس لا ينافي مذهب
الاعتزالي بخلاف الحمل على الاستغراق فانه ينافيه وذلك لان اختصاص الحمد الذي ذكره
صاحب الكشاف مستفاد من اللام على ما هو المختار وهو الاختصاص في الاثبات لا النفي
كما عرف والا لعم من طرف القصر وكان قولنا لزيد مناقصا لمفهوم قولك الاول كما في
زيد اصربت وعمرا واما السوال مسعده واثبات الجنس للمذكور لا لغيره كما ينافي ثبوته للغير لغيره
ولو عنا للمثبت ولذلك قال السكاكي وقد يكون للخبر عام النسبة والمراد تخصيصه لمعين
نحو زيد جاءني وعمرو ذهب وهذا بخلاف اثبات جميع الافراد للمذكور فانه ينافي ثبوت شيء منها
لغير المذكور عند المثبت هذا كلامه وانت خبير بان صاحب الكشاف قال بالاختصاص والشوبري
في سورة التغابن وغيره بالظاهر ان مراده بالاختصاص في قوله ههنا بعد الدلالة على اختصاص
الحمد وانه به حقيق الشوبري فلا يبقى الاستغراق سواء حمل الاستغراق على الشوبري او الا
ثباتي لمنافاته مذهبه الا ان يقال قوله بالاختصاص الشوبري مبني على التاويل ولا ضرورة
ههنا مع ان اظهر من مذهبه واراءة المصلف فيه مناسب لاويل كتابه الابرري انه صدره
فيما نقل عنه بقوله الحمد لله الذي خلق القران ثم غيره الى ان انزل الوحي لوجوه ذكرها
الفاضل الحشي في شرحه والله اعلم قوله بل على ان الحمد اه كلمة على معلق بخبر مبتدا محذوف
اي بل هو مبني على كذا والحمل عطف على جملة وبهذا يظهر وبهذا يندفع ما ورد على ظاهر كلامه
من ان عطف بل على ان الخ على قوله انا فعال العباد الخ يدل على ان هذا ايضا يظهر مما
اشار اليه بهذا مع ان لا وجه له لان القول بالتخصيص في الحمد لله لا مدخل له في هذا البناء ولا
حاجة في دفعه الى ان يعتبر ان احدا لم يعتد ان حصه الذهاب الى ان تعريف الجنس
للجنس اما مسئلة خلق الاعمال واما انه ساد مسد الفعل فلما قال بالتخصيص علم ان الحمد
الاول مسعده وان الجملة هي الناسبة قوله والعدول الى الرفع للدلالة على الدوام والثبوت

اورد

٦٧

اورد عليه ان الجملة الاسمية وان دلت على الدوام الا ان التي خبرها ظرف غير ظاهرة الدلالة
عليه اما ان قدر الظرف بالفعل فظاهرة لتصريحهم بدلالات اسمية خبرها فعلية نحو قوله
تعالى الله يستهزئ بهم على الاستمرار التجددي واما ان قدر باسم الفاعل فلانه يجيء للحدوث
بقرينة عمله في الظرف فيكون في حكم الفعل والجواب ان المفيد ههنا للثبات هو
الاسمية بقرينة العدول والاسمية التي خبرها فعلية انما يفيد التجدد اذا لم توجد داع الى
الدوام والعدول المذكور داع اليه على ان لنا ان نقدر اسم الفاعل ونمنع كون للحدوث ونقول
بكفي للعمل في الظرف رايتم الفعل فيعمل فيه الفاعل بمعنى الثبوت ايضا ما لك العدا امس وقد
نص الشارح في اواخر الباب الثالث على ان زيدا في الدار يحتمل الثبوت والتجدد بحسب
تقدير حاصل او حصل وهو بمنزلة التصريح فيما ذكر هذا ولقايل ان يقول المناسب لمقام
الحمد على نعم الله تعالى المتجددة علينا يوما فيوما ان يقال نحمد لله لتفيد تجدد صدور الحمد
منا وتعلقه بالله على استغراق الازمنة بمعونة المقام ويدل على ان المناسب لمقام الحمد
اذا كان الوصف متجددا هو الاسمار التجددي لا السوق نصر بحمام في قوله نعم الله يستهزئ بهم
بان العدول من المشهور المناسب يقولهم انا نحن مستهزؤن للقصد الى افادة حدوث
الاستهزاء بهم وتجدده قوله وما بعده رد على سبل الاسمار وهكذا كاسك مكانا لك في
المناقضة وبلاءاه الدارله بهم فاذا كان الاسمار التجددي ادخل في الذم كان هما كد لذلك في
المدح على ان فيه اتعاب النفس دون الثبوت لانها اذا اعتادت الشيء الفته ولا شك ان
افضل العبادات اشقها والتحقيق ان القاعدة في اختيار طريقة الحمد وترجيحها جانب
البلاغة ملاحظة المحمود عليه فان كان من الامور الثابتة فالمناسب ان يختار الجملة
الاسمية كما في سورة الفاتحة لئلا يبطل ساسر والاسعراق لا كون الامع ملاحظة الفرد
فان الربوبية صفة ثابتة للذات فلهذا اختير الاسمية والافالفعلية كما صرح به بعض الا
فاضل قوله والفعل انما يدل على الحقيقة دون الاستغراق هكذا ما نسوب منا به الى الايد
على الاستغراق لعدم جواز زيادة النايب على المنوب عنه في الدلالة وان جاز قصوره
عنه فلا يرد عدم دلالة المصدر على النسبة والزمان وههنا بحث وهو ان المحققين

صرحوا بانه قد يقصد في المقامات الخطابية بمثل قولنا فلان يعطي الي الاستغراق كما سبجي
في احوال متعلقات الفعل فلا يجوز ان يكون الفعل الذي ناب عنه المصدر من ذلك
القبيل والجواب ان ذلك في الفعل المنزل منزلة اللازم اعني الذي لم يعتبر تعلقه بالمفعول
والتنزيل المذكور في فعل الحمد مما لا يحسن بل لا يصح وهو ظاهر قوله وفيه نظر لان النائب
مناب الفعل الي اخره يريد ان المصدر المنكر كما في في نيابة الفعل فيجوز ان يكون
تعريف لزيادة معنى هو الاستغراق ففي العبارة مسامحة ولم يرد ان المصدر المعرف لا ينوب
مناب الفعل حتي يرد عليه انه قد ينوب عنه ايضا كما في قراءة الحمد لله بالنصب واجيب
عن هذا النظر بان في الاستدلال مقدمة مطوية قابلة واللام وضع للاشارة الي مدلول مدخوله
كما ذكرت في الوجه الذي اختاره وانت خبير بان مراد المعترض عدم ثبوت المدعي بما ذكر
في الاستدلال فاثباته بتعيين الدليل وضم مقدمة اخري تسليم لا اعتراضه في التحقيق قوله
وعند خفاء قرائن الاستغراق اراد بقرينة الاستغراق ههنا القرينة المجوزة لا القرينة
المرجحة والا كان المعنى حينئذ الجنس هو الشايع في الاستعمال مطلقا اي سواء وجد القرينة
المرجحة للاستغراق او انعدمت كما لا يخفى علي الذوق السليم ولا يخفى عدم استقامته فالفاضل
المحشي انما يدعي تحقق القرينة المجوزة وكونها كذلك علي عم واعلم ان مبني الكلام ههنا علي
مذهب صاحب الكشاف كان الشارح رحمه الله بصدد توجيه كلامه وقد حصر في المفصل
فائدة اللام في التعريف والتعريف في العهد والجنس فلا ينافي ما ذكره في التلويح من
تقدم الاستغراق علي الجنس عند المحققين ولا يقدح فيه ما ذكره الاصوليون من ان
الحمد علي الجنس في والله ولا اتزوج النساء مبني علي امتناع الحمل علي الكل وانه لو نوي الكل
يصدق قضاء لانه نوي حقيقة كلامه وكما ذكره صاحب الانتصاف وهو ان اللام ظاهرة
في العموم بدليل استعماله فيه من غير قرينة وتوقف العهد والجنس عليها او علي ان اللام
لا يفيد سوي التعريف الي اخره خلاصة ان الاستغراق لا يستفاد من نفس اللفظ وهذا
كالتصريح بان الحمل عليه محتاج الي الاستعانة بالخارج فليس بين هذا الوجه وبين ما ذكره
الفاضل المحشي بقول والسبب في اختياره للجنس ان دلالة اللفظ علي الجنس وعلي اختصاصه

بالله سبحانه لا يحتاج فيها الي الاستعانة بالمقام كثيرا تفاوت فلا حاجة لاختيار احدهما
ورد الاخرفان قلت ضم الفاضل المحشي الي هذا الوجه قوله مع ان اختصاص الجنس بقوم
مقام اختصاص جميع الافراد وكلام الشارح خلو عن ذلك فلهذا رده قلت قد اشار فيما
سبق بقوله وبهذا يظهر والي اخره الي هذا المقام فلعله اكتفي عن ذكره ههنا بما اشار اليه
سابقا علي انه لا فايدة يعتد بها في ذكر قوله وعلي اختصاصه بالله سبحانه لان المفيد لذلك
الاختصاص علي ما صرح به نفسه في احوال المسند هو ان اللام الجارة الاختصاصية وتلك
الافادة لا تفاوت حالا في الجنس والاستغراق بقي ههنا بحثان الاول ان الدليل المروي
عن صاحب الكشاف الذي نقله الشارح بقوله او علي ان اللام الي اخره منقوض اجمالا
بتخلف الحكم عنه في صورة العهد الخارجي مع انه من معاني اللام عنده كما صرح به في المفصل
اذ يقال ان اللام لا تدل الا علي التعريف والاسم لا يدل الا علي مسماه وهو نفس الحقيقة او الفرد
المنتشر فاذن لا يكون ثمة عهد خارجي لا يقال هناك وضع اخر للمجموع بازاء المعهود
لانا نقول فلا يتجه بالدليل المذكور وحده عدم كون اللام للجنس بل ينبغي ان يتعرض
لعدم الوضع في المجموع بازاء الافراد فان قلت ذلك معلوم لا يحتاج الي البيان قلت فكذا
المقدمة المطوية في التعليل الثاني التي اشرت اليها هناك البحث الثاني ان المفهوم من
كلامهم ان الحقيقة والاستغراق لا يجتمعان في مقام واحد بحسب اقتضاء ظاهر الحال
لانهم ذكروا ان المعرف باللام اذا لم يكن حصة من الماهية معهودة فان لم يكن هناك
ما يدل علي ارادة الحقيقة من حيث الوجود في ضمن الافراد حمل علي الحقيقة وان كان حمل
علي الاستغراق او العهد الذهني فظهر منه ان ارادة الطبيعة انما يجوز اذا لم يكن المقام
مقام ارادة الحقيقة من حيث الوجود فمقام الحمد اما ان لا يكون هذا المقام فيلزم
الحمل علي الجنس لاجل هذا ولا يكون امرا مختارا علي الاستغراق وان كان فلا وجه لتقديمه
الجنس فضلا عن ان يرجح لعدم الاحتياج الي الاستعانة بالمقام ولعل الوجه ويمكن
ان يوجه اختيار الجنس بان يقال المقام مقام ارادة الطبيعة من حيث الوجود ونظرا
الي الظاهر لكن قصد الجنس علي خلاف مقتضي الظاهر رمزا الي ان الثبوت علي وجه

الاختصاص مقتضى طبيعة الحمد لا لازم وجوده مع ان فيه دلالة على اختصاص جميع الافراد
قوله على ما انعم الظاهر انه ظرف مستقر خبر بعد خبر ليظهر تحقق الاستحقاقين لا لغو
متعلق بالحمد فصل بينه وبين عامله بتنبيها على ان الاستحقاق الذاتي اقدم من الوضعي
كما قيل فتدبر قوله فقد تعسف وجه التعسف اما ارتكاب ما لا يجوز عند المحققين
وان جوزه البعض كما في الوجه الاول فان حذف المبدل منه لا يجوز في غير الاستثناء
عند الجمهور صرح به ابن الحاجب لقرائن ما هو المقصود اعني التوطية والتمهيد واما
ارتكاب ما لا يحسن كما في الوجهين الاخيرين فان الرفع والنصب على المدح وانكانا لطيفين
في نفسهما لكنه لا لطف لبيان ما علم بما لم يعلم مدحا وههنا وجوه اخر الاول ان تقول التفعل
اعني العلم منزلة المصدر عطف على الموصول وذلك لان الفعل يدل على الحدوث والزمان
وقد يجرد في بعض المواضع لاحد مدلوليه مجازا الثاني ان يكون ما لم يعلم تفسيرا للضمير
المبهم المحذوف الثالث ان يكون من قبيل وضع الظاهر موضع المضمر العايد الى الموصول
كل ذلك تعسف اما الاول فلغاية ربذية وابعد الاصل الحقيقة فلم يتعذر لا تصار الى
المجاز واما الثاني فلعدم جواز حذف الضمير المبهم مثل ما ذكر في عدم جواز حذف المبدل
منه واما الثالث فلكونه خلاف الظاهر مع عدم اشتماله على نكتة سويه قوله امكن من
مكن بالضم مكانة اخذ مكانا يريد ان الحمد على صفة المنعم اشد تمكنا في القلب كما دل
عليه تعريفه واما الحمد على نفس النعمة فعلى سبيل التجوز بناء على انها آلة تلك الصفة
لقصور العبارة عن الاحاطة وليلا يتوهم اختصاصه بشيء دون شيء بمجموع
الامرين علة واحدة لحذف مفعول الانعام وتقريرها ان التعرض للمفعول اما
على سبيل الشمول تفصيلا لو اجمالا واما بطريق للبعض فالجزء الاول من العلة ناظر
الى الاول والثاني الى الثاني ثم ان قصور العبارة عن الاحاطة بالمنعم به كلا اعم من ان
يكون حقيقة كما في التفصيل وان تعد وانعمة الله لا تحصوها وادعاء كما في الاجمال وانما
اهتم في المختصر لفظ الابهام المراد به الاشعار اذ الوهم احد اقسام مطلق الشعور
والادراك ايماء الى اعتبار القصد في الخواص والمزايا على ما تقرر عندهم فتوخى يا حي

المنعم حسن

الشرحين واحد وتوهم المخالفة واحد وهم ثم ان ضمير اختصاصه فيه وجهان اي اختصاص
الانعام بشيء دون آخر واختصاص الحمد على انعام دون اخر ولا يقدح في التوهم
افادة تعليق الحمد على اسم الذات الاستحقاق بجميع الاوصاف المذكورة فافهم وقوله
دون شيء معناه متجاوزا شيئا اخر وسيجيء تحقيقه في بحث القصر قوله وليذهب نفس
السامع كل مذهب ممكن الظاهر ان هذه العلة ايضا مع قوله لقصور العبارة عن الاحاطة
علة واحدة لمطلق الحذف فيكون هي ايضا علة عدم التعرض للبعض واما جعله
علة مستقلة له فيرد ان ذهاب نفس السامع الى ما ذكر يحصل في صورة ذكره بلفظ العموم
ويجوز ان يجعل الحذف لمجرد الاختصار هذا وذكر ان تقول نزل النعم منزلة اللازم بقطع
النظر عن تعلقه بالمفعول بواسطة لتفيد بواسطة خطابية المقام انتساب فعل الانعام
الى الله تعالى على وجه العموم في افراد ذلك الفعل فيكون معلقا على جميع الانعامات
ويمكن ان يكون مراد الشارح هذا فتدبر قوله ثم انه صرح ببعض النعم الى اخره شروع
في شرح قول المصنف واعم الى اخره وثم للترتب في الاخبار كما يقال بلغني ما صنعت اليوم
ثم ما صنعت امس يريد ثم اخبرك ان الذي صنعت امس اعجب او للتراخي في المرتبة فان رتبة
تفصيل تلك النعم متباعدة عن رتبة اجمال مطلقها وسيجيء في مباحث الفصل والوصل
زيادة تفصيل لهذا ثم ان المراد بالتصريح التعرض مطلقا بقرينة ذكره في مقابلة عدم
التعرض بالمنعم به ولفظي الاشارة في الموضعين فيما بعد وببعض النعم نعمت البيان
ونعمة القوانين الشرعية ونعمة بعث الرسول المقترنة بها ونعمة المعجزة من المصدقة
للدعوة وتلك النعم بعينها هي الاصول فلا يرد على هذا الوجه ان التصريح لم يقع في غير
البيان والمراد بالايماء الى الاصول الايماء اليها من حيث انها اصول او يقال الايماء الى
مجموع النعم المذكورة لا يقتضي الايماء الى كل واحد منها فانه اذا كان بعض تلك النعم مصرحا
به والبعض مومى اليه يصدق على المجموع من حيث هو مجموع انه مومى اليه بكرار العهد
والجنس على العربية انتهى كلامه والجواب ان مبنى الكلام ههنا على مذهب الكشاف لان الشارح
يصدد توجيه كلامه وكون الامر كذلك عند في معرض المنع قوله او على ان اللام لا تفيد

التعريف الي اخره خلاصه ان الاستغراق لا يستفاد من نفس اللفظ وهذا كما يصرح بان الحمد
عليه يحتاج الي الاستعانه بالخارج فليس بين هذا الوجه وبين ما ذكر الفاضل المحشي
بقوله والسبب في اختياره الخ ان دلاله اللفظ علي الجنس وعلي اختصاصه بالله تقتضي
سبحانه لا يحتاج فيها الي الاستعانه بالمقام كما يفاوت فلا وجه لاختيار احدهما ورد الاخر
فان قلت ورد الفاضل المحشي الي هذا الوجه قوله مع ان اختصاص الجنس بعموم مقام
اختصاص جميع الافراد اه وكلام الشارح خال عن ذلك فلذا رده قلت قد اشار فيما سبق
لقوله ولهذا تطرق اه الي هذه المقام فلعله اكتفي عن ذكره ههنا بما اشار اليه سابقا علي
انه لا فائده تقيد بها في ذكر قوله وعلي اختصاصه بالله سبحانه لان المقصد لذلك الاختصاص
علي ما صرح به نفس في احوال المسند هو اللام الحاره لاختصاصه وبذلك الافاده لا سواه
خلافا في الجنس والاستغراق نعم في ههنا بحثان الاول ان الدليل المروي عن صاحب الكشاف
اما ههنا وليس ذلك باعتبار التغليب كما لا يخفي ويجوز ان يراد ببعض النعم نعمه البيان
بان يجعل الابهام للتعظيم ثم التكليف في كون التصريح وحده ايماء الي تلك الاصول
مما لا يليق اليه لان بين الشارح اصاله تلك النعم ثم تنزيل كلام المصنف رحمه الله عليه
واحد ابعد واحد منتهيا الي الدعاء لمعاون في الرسول ثم تغيير الاسلوب فيه بنيها
علي اصاله معاونتهم ليست كاصاله تلك النعم صريح في خلافه قوله يتعاونون استيناف
جوابا بالسوال مقدر وهو ان يقال ما يفعلون في هذا الاجتماع ويمكن ان يكون
حالا من ضمير اجتماعهم مع ني نوعه والاول اقرب قوله وهذا موقوف علي ان تعرف كل
احد صاحبه ما في ضميره وكذلك يحتاجون الي ذلك في امر معادهم لان معرفته بقدر ومعرفه
صفاته وافعاله المتعلقه بالدنيا والعقبي لا يتم الا بمقدمات نظريه منتهيه الي قضايا ضروريه
والعباد لا يحصل الا لمعرفته انه كيف يعبد والاسال الواحد لا يستقل لتحصيل هذه الامور
عاليا بل يحتاج الي مساعده من جنس نوعه فكما ان البيان اصل ما يحتاج اليه في بقاء النوع
في الدنيا اصل ما يحتاج اليه في تدبير امر الاخره ايضا قوله وفي الكتابه مشقه يعني يمكن
ان يخلق الله تعالي علما ضروريا في كل واحد بحيث يعلم دلاله كل نقش علي معناه من غير توسط

الالفاظ

الالفاظ الاتي في الكتابه مشقه لاحتياجها الي ادوات تغير حضورها في جميع الاوقات
وايضا الكتابه باقيه بعد انقضاء حاجه الاعلام فقد يلزم ان يطلع علي المراد من
يراد اطلاعه عليه قوله وهو المنطق الفصيح المعرب عما في الضمير الفصيح اما بمعني
الناطق فلا معني له او بمعني المظهر فالمعرب منفي عنه او بمعني الخالص من اللكنه
فالاظهر ترك ايضا اذ المراد بالبيان ههنا ما يتميز به نوع الانسان وربما لا يكون
فصيحا بالمعني المذكور ولعله اراد به معني المظهر وجعل المعرب تفسيرا له قوله ثم ان
هذه الاجتماع شروع في بيان اصليه نعمه القوانين ونعمه البعثه والمعجزات لتنزله
عليه ما ذكر في الصلوه وليتبين المناسبه بين ما ذكر في الصلوه وبين ما ذكر في الحمد
قوله يتفق الجميع عليه ضمير عليه يرجع الي المعامله والعدل باعتبار ما ذكر أو علي
سبيل الضمير بابهم الاشاره في التسويه بين الاحوال كما ذكر صاحب الكشاف في قوله فان طيبن
لكم عن شيء منه نفسا وطاهر هذا الكلام مشعر بعدم التاويل بما ذكر في وجه الباقي وليس
كذلك بل فيه اقصا ما ويل الا ان هذا التاويل في اسم الاشاره مسموع من فصحاء العرب
ولهذا جعل صاحب الكشاف الضمير في منه راجعا الي صدقاتهن حاريا مجري اسم الاشاره
ولم يجعل راجعا اليها من غير اعتبار هذا الحرمان مع ان كلا من الوجهين ما ورد صريح به
الشارح في حواشي الكشاف فافهم ولا يبعد ان يقال انه راجع الي العدل فقط كما سيجيء
من تعريف غيرا باللام مع كونه مضافا وان كان نكره ولم يوجد ذلك ايضا في كلام العرب
العرباء بل في عبارات بعض العلماء كانهم جعلوه بمعني المغاير وقد اعترف به الشارح
المحقق ههنا لكن وفي غيره من المواضع واسير عادته علي مواخذه محق العباره غير محصوره
سواء اريد بها جزئيات الاحكام او حرسات نوع الانسان كما في عليكم غير السكون او الي
العدل فقط لا يتناول الجزئيات الغير المحصوره انما قال يتناول بالافراد مع ان مرجع
الضمير المعامله والعدل اما باعتبار ما ذكرا او باعتبار كل واحد وكذا الكلام في قوله بل لا
بدلها حيث لم يقل لهما وقيل في الافراد ملاحظه تقييد المعامله بالعدل ثم ان النحاه قد
منعوا من تعريف غيرا باللام مع كونه مضافا وان كان نكره ولم يوجد ذلك ايضا في

كلام العرب العرباء بل في عبارات بعض العلماء كانهم جعلوه بمعنى المغايرة قوله
بل لا بد لها من قوانين كلية اي لا افراق منها من قولهم بدء بيده بداءا فرقة والتبديد
التفريق وبدد اي تفرق او لا عوض منها من البد وهو العوض ثم الجار والمجرور اعني
لها متعلق بالمبتدإ اعني بل علي قوله البغداديين حيث اجازوا الاطلاع جبلا بتركيب
الاسم المطول اجراءا له مجرى المضاف كما اجري مجراه في الاعراب وخرجوا علي ذلك
قوله عليه الصلوة والسلام لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت والبصريون
اوجبوا في مثله تنوين الاسم لكونه مضارعا للمضاف معربا لا خبرا من زيد وجعلوا
متعلق الظرف فيما بني الاسم فيه علي الفتح كما فيما نحن فيه محذوفا هو خبر المبتداء
اي لا بد ثابت لها وقوله من قوانين خبر مبتداء محذوف اي البد المنفع من قوانين
كلية وهذه الجملة الاسمية التبيينية لا محل لها من الاعراب لانها مستانفة لفظا ويجوز
ان يكون من قوانين متعلقا بما دل عليه لا بد اي لا بد من قوانين وقد اشار الشريف
في اواخر بيان المفتاح الي ان الظرف في مثله خبر للاحيث قال في قوله لا يلقي
لا شارية ان لا شاريه ليس معمولا للتلقي والا لوجب نصبه علي التشبيه بالمضاف
بل هو خبر لا فتامل وقس علي ما ذكر نظائر هذا التركيب قوله وهي المعجزات
المعجزة امر خارق للعادة اظهره الله تعالي علي يد مدعي النبوة تصديقا له في
دعواه وهو كما يسمي معجزة باعتبار ايجاده يسمي اية باعتبار كونه علامة دالة
علي صدق الدعوي قوله واعلي معجزات نبينا هو القران اما انه معجزة فلما ذكر في الكتب
الكلامية واما انه اعلي فلانه مفتاح ينفتح به باب الشريعة المشتملة علي السعادة
في النشاتين ولانه باقي علي وجه كل زمان دايرمن بين الكتب علي كل لسان بكل
مكان وفي بعض النسخ واعلي معجزات النبي علي ان يكون اللام للعهد والاشارات
وقوله الفارق بين الحق والباطل ايماءا الي ان قوله وفصل الخطاب اشارة الي
المعجزة قوله من عطف الخاص علي العام رعاية لبراعة الاستهلال وبنيها
علي جلالة نعمة البيان البراعة مصدر برع الرجل اذا فاق اصحابه والاستهلال

اول صوت الصبي ثم استعير لاول كل شئ فبراعة الاستهلال بحسب المعني اللغوي
بفوق الابتداء وفي الاصطلاح كون الابتداء مناسبا للمقصود وهو في التحقيق سبب
لتفوق الابتداء لكن سمي باسم المسبب تنبيها علي كماله في السبب ثم البراعة ههنا اما
باعتبار ان الفنون المشروع فيها متعلق بالبيان بالمعني المراد ههنا وهو المنطق المعرب
عما في الضمير او باعتبار انها تشارك البيان المذكور ههنا في الاسم كما سيجي وان اختلف
البيانان في المعني وهذا المقدار يكفي لبراعة الاستهلال واعلم ان عطف الخاص
علي العام يشتمل علي امرين افراده بالذكر بعد العام وكون ذلك الافراد بطريق العطف
والمنبه علي جلالة نعمة البيان هو الامر الثاني لما ذكر في الشرح في اوسط الباب الثاني
من ان ذكر الخاص بعد العام انما يكون بنبيها علي فضله ومزيته اذا كان الذكر بطريق
العطف دون الوصف او الابدال ثم كون الافراد الخاص بعد العام مشعرا بجلالة
باعتبار انه يوحي الي ان الخاص بلغ في الشرف والكمال الي حيث يرتفع عن الدخول
تحت العام قوله كما اشير اليه في قوله تعالي خلق الانسان علم البيان حيث خصه بالذكر
من بين النعم الواصلة الي الانسان بعد خلقه وايضا ذكره من اوايل السورة المشتملة علي
تعداد النعم وقرنه بتعليم القران وخلق الانسان وهما نعمتان جليلتان والضمير
في اليه راجع الي الجلالة باعتبار انه بمعني الشرف او مؤول بان مع الفعل قوله ما لم تعلم
مفعول به لعلم والاول محذوف اي علمنا ولا ضير في ذلك اذ ليس علم من افعال
القلوب حتي لا يجوز الاقتصار علي احد مفعوليه كيف وقد وقع الاقتصار عليه
في قوله تعالي لا تعلمونهم الله يعلمهم ولو كان من افعال القلوب لكان مفعوله
الاول عين الثاني اذ هي من دواخل المبتداء والخبر فظهر ان القول بان الاختصار
وقع علي كلا المفعولين واعلم ان قوله اللازم ومن البيان متعلق به وما لم
تعلم بدل البعض من الكل تكلف مستغني عنه ثم ان التصريح بما لم يعلم وان كان
التعليم لا يتعلق الا بغير المعلوم تنصيص علي ان الله تعالي نقلنا من ظلمة الجهل
الي نور العلم ولله المنة ولرسوله ولدفع توهم ان المراد بالتعليم تذكير ما نسيه

تجوزا كما سبق مثله وعن الشارح رح ان المراد مالم نكن نعلم باجتهادنا وقوانا
رعايه للسمع فلا علم يحصل رعايه بان يقال وما لم نعلم من البيان علم ورد بانه
تركب اخر والكلام في تقدم من البيان في هذا التركيب الذي قدم فيه وعلم على ان
فيه ايضا ارتكاب خلاف الظاهر وهو تقدم المعمول قوله خير من نطق على سائر
الصفات المادحة له عليه الصلوة والسلام لمناسب ما ذكر في الحمد من التعرض لنعمة
البيان واختيار النطق على القول ليلا يحتاج الى ان يقال انه عام خص منه البعض وهو
الله تعالى وفيه ايماء الى قوله وما ينطق عن الهوى قوله للشارع المبين للقوانين اشار
بتوصيف الشارع بما ذكر الى سبب الدعاء له وايضا لما كان عليه السلام واسطة في وصول
نعمة الاسلام الينا مع ما في الدعاء له من المثوبات الموعودة كان الدعاء له هو الشاد
على الله نعم قوله على ما فسر في الكشاف ايماء الى ان ههنا محذوفا وقد مر في شرح الديباجة
قيل الانسب ان يكون المراد بمن نطق بالصواب الانبياء عليهم الصلوة والسلام ومن
اوتي الحكمة وفصل الخطاب الرسل صلوات الله عليهم فان النبي صلى الله عليه وسلم
هو الانسان المبعوث الى الخلق عموما او خصوصا فلاحظة معنى الانبياء عن الله تعالى
واحكامه والرسول هو الانسان المبعوث بلاحظة ارساله اليهم مؤيدا بالمعجزة ومعه
كتاب مشتمل على الحكمة وهذا مبني على اشتراط الكتاب مع الرسول كما هو المشهور وان نوقش
فيه بان عدد الرسل يزيد على عدد الكتب فتامل قوله ولفظ اوتي الخ اما دلالته على انه ليس
من عند نفسه فظاهر واما دلالته على انه من عند الله ربه فبلاحظة ان اتيان الحكمة
لا يصلح الا من الله تعالى وكان قوله وتركب الفاعل لان هذا الفعل لا يصلح الا الله مستغنى
عنه اللهم الا ان يجعل توضيحا للسابقة اشارة الى المعجزة اراد بالمعجزة المشار اليها القرآن
فاللام للعهد والاشارة اليه بطريق تناول فصل الخطاب بدايته وصدقه عليه وليس
المراد ان فصل الخطاب عبارة عن المعجزة كما يتبادر اليه الاوهام من ظاهر الدليل
لان المراد به ههنا اما الكتب المنزلة على الرسل عليهم السلام والقول بالاعجاز في
غير القرآن ههنا غير ظاهر لتصريحهم بان باقي الكتب ليست منزلة للاعجاز واما

واما بعدها وسنتهم القولية فالامر اظهر قوله ففصل الخطاب البين من الكلام انما يقبل
الكلام البين كما قال في المختصر الخطاب المفصول رمزا الى ان اضافة الصفة الى الموصوف بمعنى
من البيانية قوله تنبيه من يخاطب به ولا يلتبس عليه اي يعلمه لانه روعي فيه جميع ما لابد
منه في الافهام فالتبين هنا بمعنى العلم والفهم ولهذا عدي بنفسه واما الذي بمعنى الظهور
فهو لازم واعترض عليه بان فصل الخطاب بهذا المعنى كيف يتناول القرآن وفيه من
الشتبهات ما ابتلي بها من يخاطب بها ويلتبس عليه واجيب بان المراد به ما هو المراد
بقوله تعالى ذلك الكتاب لا ريب فيه وسيجيء تحقيقه في مباحث اخراج الكلام على
خلاف مقتضى الظاهر وقيل معناه ان خطابه خالص عما يوجب الافهام وصعوبة
فهم المراد مما يحصل بفصاحة الكلمة والكلام والاقرب ان يجاب بان الكلام مبني على
مذهب المتاخرين من الراسخين في العلم يعلمون تاويلا المشتبهات وهم المخاطبون
بها لان الخطاب لتوجيه الكلام نحو الغير للافهام فمخاطب الباري يجب ان يفهم ما خوطب
به وهم يتبينونها فلا يلتبس عليهم او بان المخاطب بها هو الرسول عليه الصلوة
والسلام هو يتبينها والله اعلم قوله او بمعنى فاضل ظاهره انه عطف على بمعنى مفصول
في قوله ويقال للكلام الذي فصل بمعنى مفصول فيكون العدول بعد ذلك للكلام الذي فصل
بمعنى فاصل ولا يشتهي ان اطلاق الفصل بمعنى الفاصل على الكلام المذكور ليس كذلك
سماعا وان كان ظاهر العبارة توهم بل لكونه مسموعا ومما وعكن ان يقال انه معطوف
على امر متوهم من الكلام السابق وهو ان فصل بمعنى خطاب مفصول ومريت منه قول
ابن هشام ان يجعل في قول الشاعر بعي بما لم يكن عمم نهلة دي مرى ولا يجعل
معطوفا على شيء سوهم اذ المعنى ليس ملكت غنيمة وامثال هذه مما فرق بين
المحققين النحويين بعلم الاعراب المتدربين في اساليب الاعراب وان كان مما
يستعد الاحمل في الصناعة قيل ابقاء الفصل على معناه الحقيقي الذي هو التميز او
التميز ووصف الخطاب به على طريق المبالغة كما في رجل عدل انسب بما عليه آية
المعاني المعاني على ما نص عليه الشيخ عبد القاهر في قوله انما هي اقبال وادبار وفيه

له ان يجب ان الفصل اذا ابقي على معناه الحقيقي كان مضافا الى معموله الذي هو له فلا
يحسن جعل تلك النسبة مجازا عقليا وما سينقل من الشيخ في نسبة المصلة الى ما
يلزمه مما هو له لا فيما اضيف له الا ترى انك لو قلت انجاني عدل السلطان ولم يرد بالعدل
العادل بل بقيته على معناه كان منسوبا الى ما هو له نسبة حقيقة ولا لطف في جعل
تلك النسبة مجازا بل المجاز هو نسبته الانجاء اليه واما اذا قلنا انجاني سلطان عدل
فاعتبار التجوز في نسبة العدل الى السلطان على طريق المبالغة عين اللطف نعم
بقاء الفصل على حقيقته على ان لا يركب مجوزا اصلا ليس ببعيد **قوله** ثم وعالمي
عادة الشارع غير الاسلوب مما سبق عليه فما سبق **قوله** اصله اهل فابدل الهاء همزة
لوصلا الى الالف ثم ابدلت الهمزة الفا ان فكت الهاء ابتداء لم يجي في موضع اخر حتى يقاس
عليه واما قبلها همزة فشايع **قوله** بدليل اهيل وجه استدلال البصريين ان التصغير يرد
الاشياء الى اصولها ولم يسمع في تصغير اهل الا اهيل ولو كان اصله غير اهل سمع تصغيره
في الجملة على خلاف ذلك لان اختصاصه بالاشراف لا يستلزم استعماله بالشريف فيجوز قصد
تحقير من له خطر او تعليله على ان الخطر في نفسه لا ينافي التصغير بالنسبة الى اولي الا
خطار العظيمة واما القول بان تصغيره يجوز ان يكون للتعظيم فلا يمنع اختصاصه
بالاشراف ذلك فقد ناقش فيه بان تصغير التعظيم فرع تصغير التحقير كما مر جوابه ويلغني
ان بعضهم انه علي قوله البصريين يدل الهاء ذا همزة ثم يدله همزة الوصل كما صرح به شراح
الشارحين في شرح قوله فلذا له من همزة هاء اصلها وقد قال بعض الناس منا وابدالا
الي بالواو وما ذلك الا ان قلبت الهاء في الاسداء العام يجري في موضع الاخر حتى يقاس عليه
واما يقلب الهاء همزة **قوله** حتى استعمل في الاشراف ومن له خطر يرد ان فيه تخصيص الاول
انه لا يضاف الي غير العقلاء فلا يقال الي الاسلام والي مصر وامثالهما والثاني انه لا يضاف من
العقلاء الا الي من له خطر قيل لما ارتكبوا في الال التغيير اللفظي بتغيير الهاء ارتكبوا التخصيص
الاول توجبا للملايمة بين اللفظ والمعنى ولما كان الهاء حرفا ثقيلا لكونه من اقصى الحلق بطرق
الي الكلمة بسبب قلبها الي الالف الذي هو حرف خفيف بعض فوق فارتكبوا التخصيص الثاني حيث
صاحب صحب وصحاب وصحبه واصحاب جمع صحب بالكسر بخفيف صاحب كتمر

واما ر

٢٢

واثمار واما المثل المشهور اعني اجناوها ابناؤها الذين جنوا على هذه الديار هم الذين بنوها
فقد قال الجوهري اظن ان المثل جنانها بنانها الا ان يكون هذا من النوادر على ما يجيء مرة في الامثال
وقد يقال مراده كون الاظهار جمع ظاهر بحسب المعنى لا انه جمع صفيفي فلا مخالفة بين كلاميه
فعله وصحابته الاخيار الصحابة في الاصل مصدر يقال صحبه صحبة وصحابة اطلق على اصحاب
خير الانام عليه وعليهم السلام ولكنها اخص من الاصحاب لكونها الغلبة الاستعمال في اصحاب
في اصحاب الرسول كالعلم لهم ولهذا نسب الصحابي اليها بخلاف الاصحاب ثم المختار عند جمهور اهل
الحديث ان الصحابي كل مسلم راي الرسول عليه الصلاة والسلام وقيل وطالت صحبته وقيل وروي
عنه وقيل اوراه الرسول والاصح ان اللغوي لا يحتاج الى ما عدا الرؤية بما ذكروا العرفي
بحسب العرف والظاهر ان المراد ههنا كل مميز مسلم صحب النبي صلى الله عليه وآله وسلم
ولو ساعة واما الملازمة المفهومة من نحو اصحاب الجنة واصحاب النار فبعرف متجدد
ثم قيل الصحابي من صحب الرسول وخدمته واخذ عنه وهم عند وفاته عليه الصلاة والسلام
مائة الف واربعة عشر الفا كلهم اهل الرواية عنه وعليهم السلام **فعله** جمع خير بالتشديد
اي صورة او تقديرا بان يكون جمع خير مخفف خير صفة مشبهة كاموات جمع ميت
وهو احتراز عن خير بالتحقيق مطلقا اسم تفضيل فانه لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث
لكونه مخفف اخير من وافعل من لا يتصرف فيه لكونه مشابها لفظا ومعنى لافعل التعجب
غير المتصرف فيما كما تقرر في النحو **قوله** اصله مهما يكن من شيء مهما يتوا ومعناه ما لا يعقل
غير الزمان مع تضمن معنى الشرط وخبره فعل الشرط وحده او الجواب وحده او مجموعهما
على الاختلاف ويكن تامة بمعنى يوجد وفاعله ضمير راجع الى مهما ومن شيء بيان له وفائدته
زيادة البيان والتعميم لان من زائدة وشيء فاعل يكن لبقاء المبتدا بلا عائد اذا
التقدير مع الاستغناء تكلف لا يصار اليه وقد يقال مهما خير يكن على انها ناقصة
وشيء اسمه ومن زائدة لان الشرط غير موجب عند ابي علي والاول هو الوجه و
لذا مال اليه الشارح ثم ان ما ذكره من اصل امر مهما يكن الخ مبني على ان يكون مراد
سيبويه بقوله امر ما يذيد فمنطلق معناه مهما يكن من شيء فزيد منطلق انه في الاصل
كذلك وقال بعض الافاضل مراد سيبويه بيان المعنى **قوله** وتصويرا ان امر ما
تفيد لزوم ما بعد فاءها لما قبلها لا انه كان في الاصل كذلك بل الاصل ان يكن

فى الدنيا شئ فحذف الشرط وزيدت ما وادغمت النون فى الميم وفتحت همزة حرف الشرط و
والتفصيل مذكور فى شرح الرضى بعد الحمد والثنا ينبغى ان يريد بالثنا الثنا على الرسول
بذكر الصفات المادخلة له فى ضمن الصلاة والا لكان المناسب ان يقول بعد الحمد والصلاة
كما فى المختصر قوله موقع اسم هو المبتدا يريد به مهما والدليل على تسمية عود الضمير اليه
به صاحب الكشاف فى قوله تعالى مهما تاتنا به من آيه فقال يجوز تذكير الضمير الراجع اليه
وتانيثه حملا على اللفظ والمعنى وزعم ابو على والسهيلى وابن بسعون انها تاتى حرفا
ايضا ودليلهم مع جوابه مذكور فى كتب النحو واعلم ان ماذكره ههنا من كون اما واقعا موقع
المبتدا او الشرط يخالف لما ذكره فى احوال متعلقات الفعل فى تحقيق قوله تعالى واما
ثمود فهديناهم الآية حيث قال ثمة اصل اما زيد فقايم مهما يكن من شئ فزيد قايم
فحذف الملزوم الذى هو الشرط اعنى يكن من شئ واقيم مقامه ملزوم القيام وهو
زيد فانه يدل على ان اما لم يقع الا موقع اداة الشرط ويمكن دفعه ببنائه على المذهبين
بقى ههنا بحث آخر وهو انه يفهم من كلامه ههنا ان كلمة بعد من تتمة الشرط ويدل
عليه قوله فى المختصر والعامل فيه اما لنيابته عن الفعل والاوجه تعلقه بالجزا لان المقصود
الاصلى من مثل قولنا اما زيد فقايم ان القيام واقع البتة كما صرح به هناك لمعنى ههنا
ان التاليف لازم لوقوع شئ ما بعد الحمد اذ لا يحقق ان المقصود المذكور انما يلايم تعميم الشرط
واطلاقه لا تخصيصه وتقييده فليتامل قوله لزومها القا اللازمة الشرط غالبا المشهور
ان لزوم الفاء لاما كلى لا يحذف عن جوابها الا فى ضرورة الشعر كقوله فاما القتال
لا قتال لديكم فقوله غالبا قيد لقوله اللازمة للشرط واما كان لزومها لاما كليا وان
كان للشرط اكثريا لتدل على تضمنها معنى الشرط بخلاف الشرط الصرح فانه لا يحتاج الى دليل
فهذا اللزوم الذى فى اما يحقق فرعيتها لا اما فى الشرطية ولا يستلزم مزيتها على الاصل
وقد يقال لزومها لاما ايضا اكثري قوله لزومها لصوق الاسم اللازم للمبتدا اللزوم مؤول
بالالزام اى الزموها لصوق الاسم اذ لو ابقى على ظاهره لزم ان لا تحذف اللازم من
المفعول له اعنى قضاء لان اللزوم صفة اللصوق والقضا من قضيته حقه اى اديته
صفة القاضى فلا يكون فعلا لفاعل الفعل المعلل وهو من جملة الشروط لحذفها فى المشهور
ثم ان الظاهر ان قوله اللازم مجرور صفة الاسم ولزوم الاسم للمبتدا لزوم العام للخاص
كلزوم الحيوان للانسان ويلايم هذا التوجيه قوله وابقاله بقدر الامكان فان اللازم
للمبتدا لما كان نفس كونه اسما كان المناسب ان يكون اللازم لنائبه ايضا ذلك وهو
يمكن لتعين حرفيته اما جعل لصوق الاسمى وقوعه بعدها بلا فصل بدلا عند اذما
لا يدرك كله لا يترك كله وقدر وى مرفوعا صفة للصوق ولصوق الاسم له معنيان احدهما

وغيرى اوراق ما يتعلق بهذا المكان وقد صرفه فلا تغفل

قد كتبت قبل ثلثة

او يمر وارادى بحرير حسنوه ابتداؤه على اخوانه لان توحيد الضمير بتعريف الابلاغيين ان اراد اى نوا لهما معطوف على الفعانى
الله السابق اعنى البلاغه بان يكون البلاغه علما للفنين المخصوصين كالنحو بالنسبة لجميع العلوم الادبيه وكالمعانى
والبيان ونحو ذلك ويكون علم البلاغه من قبيل اضافة العام الى الخاص كعلم النحو فلزم الاستخدام فى ضمير
نوا لهما ان يكون الاضافه فى المعطوف عليه بيانيه وفى المعطوف لامية على ان المشهور وسيذكره الشارح فى
اخر المقدمه ان علم الفنين علم البلاغه والتوجيه الحالى يساعد المتصف ان يراد بعلم البلاغه علم له زياده
اختصاص بالبلاغه وهو المعانى والبيان كما سيعلم مرقوما ان شاء الله تعالى فى اخر المقدمه وسموا علمى المعانى والبيان
علم البلاغه لمكان مزيد اختصاص بهما بها ويكون نوا لهما مجرورا معطوفا على البلاغه واراد العلم المضاف اليهما
بكفى فى افراد ضميره ومشاركته وعنوان الزمخشرى حصر علم الادب فى كتابه المسمى بمفتاح العلوم فى اثنى
عشر فنا على ما اشار اليه السيد فى شرح المفتاح ولم يعد البديع فنا برأسه بل جعله ذيلا لعلمى البلاغه
وكذا السكاكى فلم يعده المصنف فنا برأسه وجعله مع الفنين اللذين هما الغاية القصوى من العلوم الادبيه
فى قرن واحد وايضا جعل هذه العلوم الثلثة من اجل العلوم معللا بان كشف الاستار عن وجوه الاعجاز
بها مع انه لا دخل لعلم بوانع البلاغه فى الكشف المذكور على المذهب المنصور وهو ان اعجاز القران كونه
فى اعلى طبقات البلاغه والصلاة لسلم وحمل البديع فى معرفه دقايق اللغه العربيه بل النحو اقرب فى ذلك
منه اذ يعرف بالاولى منه فى الافاده والجواب عن الاول ان الحق فى هذا المصنف اذ لا يخفى ان البديع ليس
موضوعا مستقلا عن موضوع علم البلاغه بل هو جزء المعتبره فى موضوعات العلوم ولم يعامل معه الصانع معاملة
سائر العلوم الادبيه او هو عن الامرين ان البديع لما كان تابعا للمعانى والبيان غلبا عليه فى
الحكم بالاجليه والاولويه واحرى التعليلان على ذلك قوله لانه لم يجعل اجل جميع العلوم اذ التعليل
لحصر الكشف عن وجوه الاعجاز وكذا لحصر معرفه دقايق العربيه فى هذا الفن بعض اجليته من العلوم الادبيه
التى يتعلق بالنظم من حيث ان لها دخلا فى افاده البلاغه فى الجمله قوله بل جعل طائفه من العلوم اجل ما سواها
الظاهر ان افعل التفضيل على اصله ليس من قبيل ما قصد به الزياده المطلقه بل من قبيل ما قصد به الزياده
على المضاف اليه فان فلك سرطى فى هذا العلم دخول المضاف فى المضاف اليه كما تفرع النحو مع ان اضافه
سوى الى الضمير المضاف ما يعم هذا الدخول فلك الاظهر انه لا وجه لاسراط الدخول على مذهب الشيخ عبد القاهر
وابن السراج والجزولى وابى على حيث ذهبوا الى ان الاضافه لفظيه بمعنى من الابتدائيه اذ لم يوجد فرق
بين افضل القبوم وافضل من القوم وانما وجه على مذهب سيبويه وسوا ان الاضافه فيه معنويه بمعنى
اللام كما فى القسم الاول المجعول على كون الاضافه فيه نحويه بعاما ولهذا سووا المضاف والمضاف اليه

المتفق صح

علمى صح

بالاتفاق وفي الفهم الثاني بالاضداد قوله وجعل جزئه الطائفة وفي بعض النسخ وجعلها على تاويل
المرجع بالجماعة لكونه عبارة عن العلوم التسعة قوله اوبم توقف دقايق العربية اى اللغة العربية وانما
ترك ذكر الموصوف لعموم ان دقايق العلوم الادبية باسرها تتوقف بهذا العلم يفيد بهذا الايهام
تفخيما لشانه قوله واسرارها قيل الضمير راجع الى الدقايق لانها الاصل رجوعه الى المضاف فيما لم
يعط الكلام وامثاله لكونه مقصودا بالذكر وذكر المضاف اليه لطريق التبعية والسر هو الدفع الضار
فاسرار الدقايق الدقايق كخيار الخيار وعيون العيون ولاشك ان دقايق الدقايق عبارة عما
هو ادق واخفى فيكون معنى الكلام انه يعرف المعلومات الدقيقة والمعلومات التي هي اوق
وما كانت ادق المعلوم مستلزمة لادق الطرق الموصل اليه كان علم البلاغة ونوالعلوم
ادق العلوم سرا لاستتمام امر التفريع فلا احتياج الى البرام طي مقدمة من مناط التوقيع ومقتضيه
وفي ارجاع العربية ادق دقايق قوله وبه يكشف عدرت اشاره الى رجوع الضمير الى العلوم اللائقة
لكنه بطريق التغليب اذ لا دخل لعلم من علوم البلاغة في الكشف المذكور على الدقيق المتصور من
المصنف وقد مر في اللغة ان اجلة هذه العلوم على ثمان اذ فيتها لكونه ادخل في دقتها واخرجها في
النشر دليل هذه المقدمة اعني قوله اذ يتوقف لكون معرفة دقايق العربية واسرارها وسيلة الى
ذلك الكشف معدة عليه في الوجود قوله في نظم القران حال من وجوه الاعجاز او من الاعجاز بتصحيح اقامة
المضاف مقام المضاف اليه اى تعالوه يكشف عن الاعجاز في نظم القران استاره فيكون في فصل
قوله تعالوا اتبعوا طه ابراهيم حنيفا قال الشارح في حاشية الكشاف عند الكلام على هذا الكلام على هذه
الامة حسنا حال من المضاف اليه للاطباق على جواز ذلك اذا كان المضاف جزأ من المضاف اليه
او كبعض له الجزء بحيث يصح قيام معناه مثل اتبعوا طه ابراهيم اذا اتبعوا طه ورايت هندا اذا
رايت وجهها بخلاف رايت غلام هند قائمة واعلموا في عامل مثل هذه الحال فضيل معنى الاضافة
لما فهم معنى الفعل المتعدية حرف الجر كانه قيل طه تثبت لابراهيم حنفا والصحيح ان عاملها
عامل المضاف اليه لما سيجيء في الاكادما لوجه المذكور واما الحسن ضرب زيد راكبا فلا كلام في جوازه ولكن
عامله هو المضاف ويضعف هذا الكلام وقد اشار بقوله والصحيح الى اخره الى بطلان القول الاول
او لكون العامل معنى الاضافة بالطريق المذكور لم يكن لتخصيص الجواز بما اذا كان المضاف جزءا
او كجزء معنى بل يلزم تجويز وقوع الحال من كل مضاف اليه وسيبطل بل انما يجوز في الصور الثلاث
التي ذكرها ابن مالك في الغيثة حيث قال بيت ولا يجز حال من المضاف له الا اذا اقتضى المضاف عمله

وبه يكشف عن دليل المقدمة الاخيرة اعني قوله صح

جهتها

اوكار

اوكار جزءا له اضافة او مثل جزئه فلا يجيء الا ان المراد بكشف الاسرار معرفة انه معرج فصل ذكر
السبب واراده المسبب واعلم ان الدليل قسمان الى يكون واسطة في حصول التصديق بثبوت
المحمول للموضوع اوسلبه عنه فقط ولمى يفيد مع التصديق المذكور سبب نسبة المحمول الى الموضوع
بالثبوت او السلب في نفس الامر والاستدلال بالمي على نحو من الاخلاق انى وعكسه لمي ولاشك
ان اللمي اولى وافيد ومعرفة اجمار القران بالبرهان اللمي على الوجه المختار وسيوان ست اعاره كونه في
اعلى مراتب البلاغة انما تحصل على التحقيق والتفصيل بمعرفة قواعد البلاغة وان كانت المعرفة المذكورة
بالبرهان الانى حاصلة من علم الكلام فلا غناء في حصر كشف الاسرار عن وجوه الاعجاز في هذا العلم سواء كانت
اللام في قوله لكونه في اعلى مراتب البلاغة متعلقة بالمعرفة او الاعجاز ثم المراد بالاعلى النوع
وسورة من البلاغة لحصر المحلوق عن الاتيان بعدد ر اقصر سورة منه في تلك المرتبة فساوى الاطراف
الاعلى وما نقص منه فلا سردان الاعجاز لا سوقف على كونه في الطرف الاعلى قوله ليتقفى اثره
اى يتبع النبي صلى الله عليه وسلم في طريقه او سلم طريقه الى عليه السلام وقوله فيفاز نصب بمعنى او رفع اى فهو
يفاز فيكون من اهل العلوم ليكون معلومه من اهل المعلومات اورد عليه ان الناسب فيما سبق
الى كشف الاسرار وجوه الاعجاز لا يكون الا هذا العلم وذا لا يستدعي كون معلومه الذي هو مسايله
من اهل المعلومات اذ ليس في هذا العلم مسئلة حكم فيها على القران بخصوصه بوض ذاتي بل اقصى ما ثبت ان
يكون القران من جملة موضوعات مسايله وهذا انما يعد شرفه بشرف الموضوع وما يحمله يعلل ترتب قوله
فيكون من اهل المعلوم على ما قبله بقوله ليكون معلومه من اهل المعلومات مشكل جدا فانه اكتفى بحمل العام
على الخاص ولو ادعى ان معلوماته في العهد من اهل المعلومات لكان كلاما اجمالا مسايل يماثل جوابه
ليس الكلام الاني يعلل سرد المذكور على ما قبله بما ذكر والجواب ان كلام الله تعالى اشرف الكلام فقد تقرر
ان المعلوم اذا كان اشرف كان العلم بحاله اشرف العلم بحال القران اعني اعجازه مع قطع النظر عن الغير اشرف
ولا شك ان هذا العلم عند فقد الذوق الفطري الا موقوف مسايل هذا العلم فلا جرم يكون هذا العلم
ايضا اشرف فقوله وهذا لا يستدعي كون معلومه الخ ممنوع والحصر المستفاد من قوله وهذا انما يعد سرقة يشرف
الموضوع ممنوع الصغرى وجلال المسايل اما بوثاقة دلايلها او بنفعها لمعرفة احوال اشرف الاشياء والتابع
موجود وسيجيء المراد بالمعلوم في عبارة الشرح بالعلم من هذا العلم لا المسايل كما توهم بعبارة اقراره
على انه سيجيء الكلام في ايضا قوله وحلاله العلم بحاله المعلوم وعاشه الحصر المستفاد من اضافة المصدر على
ما سيصرح به الشارح في قوله بمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب اضافي بالعباس الى المبادي فلا يرد

عطفا على ص

حصول جلالة العلم بوثاقة الدلائل كما صرحوا به على ان افادة اضافة المصدر الحصر ليس بكلي وسيجي الكلام عليه
ان شاء الله تعالى **قوله** فان قيل كيف يتوهم ما ذكرناه من مرد ان كلام المصنف فحالف الكلام المتباح
به وجهين لعدر الاول ان المصنف حصر سبب موجه الاعجاز في هذا العلم لان المراد بكشف الاسباب
وجوه الاعجاز في نظم القرآن موجه اعجاز كما صرح به الشارح والسكاكي حصره في الذوق اولا يخفى ان اسناد
الادراك الى الذوق في قوله ومدرك الاعجاز هو الذوق ليس الاسناد الى السبب كما سيشير اليه قول الشارح
في الجواب ولو بالذوق المكتسب منه والا فالمدرك هو النفس ليس الا وتقرير الثاني ان المصنف ابتدأ كشف
القناع عن وجوه الاعجاز بهذا العلم والسكاكي نفاه عن اصله فدفع الوجه الثاني واضح فيما دفع الاول
وانما قدم الجواب عن الوجه الثاني اهتماما به لانه المخالف الباسه اظهر من الاول فان المصنف حصر سبب كشف
الاعجاز في هذا العلم والسكاكي حصر مدرك الاعجاز في الذوق ولا مخالفة بينهما ظاهر الا ترى انه لو حصر احد
مدرك الكلمات في النفس الباطنة وحصر سبب ادراكها في العقل لا ستقام كلا الحصرين وانما تظهر المخالفة بحملا حظ
ان اسناد الادراك الى الذوق اسناد الى السبب كما اشرنا اليه **قوله** ولو بالذوق المكتسب منه الذوق على ما ذكره
السابق في شرح المفتاح فوجه ادراكه لها اختصاص ما دراك بطائف الكلام ووجوه محاسنه الخفية فانه
علت صرح الشارح في تذنيب الباب السابع بان لفوذه بقيد كون ضد الشرط المذكور اولى بالملزومية
للكلام السابق الذي هو كالعوض عن الجزاء كقولك زيد يجهل ولو كان غنيا فكيف يسلم بهما علت عليه
يسلم لزومها هذا المعنى في جميع اسمعا لانها مضمون الكلام السابق بهما الحصر بسببه الادراك
في هذا العلم ولا شك ان هذا الانحصار الا ضافي على معنى سر عدم توسط الذوق المكتسب منه بان يدرك
بالعلم نفسه فرضا بلا تخلل الذوق اولى كما لا يخفى وقد اشير الى هذا الى ان وجه الاعجاز يدرك
بهذين العلمين لا بعد تمام العلوم **قوله** لا طريق الله الا طول خدمة هذين العلمين النظر واعلى الله
لغو متعلق بطريق على قول البغداديين لما فيه من معنى الاقضاء والا طول بدل من محل اسم لا لانه
مستدا وفي الاصل وخبر لا محذوف اي لا طريق موجودا وحاصلا ودل من الخبر المحذوف على راي من
جوز حذف المدل منه في باب الاستثناء ويمكن ان يكون الظرف متعلقا بخبر او الا طول بدلا منه
او صفة لاسم لا والا طول على ما ذكره من الوجوه **قوله** لا اعلم بعد علم الوصول اكشف للقناع عن
وجه الاعجاز من هذين العلمين المراد من علم الاصول اما اللغة والنحو والصرف والكلام بنا على انه
لا بد منه في تاويل المتشابهات ورد ما الى المحكمات وسواء العمدة الكبرى في مرموز معاني القرآن
كما ذكره الفاضلان في شرحهما للمفتاح فالبعدية على الاول زمانية اي بعد حصول علم الاصول

الاحاطة

والاحاطة به وعلى الثاني رتبية شرفية ثم ان قوله اكشف يروى مرفوعا ومنصوبا ووجه الاعراب
ظاهر مما سبق واعترض على الشارح بان في نقل قوله لا علم بعد علم الاصول الخ اجمالا وفي المنقول اشكالا
اما الاول فلان عبارة المفتاح هكذا لا علم في باب التفسير بعد علم الاصول اقرار منها على المراد
بمراد الله تعالى من كلامه ولا اعوف على تخاطي متشابهاته ولا انفع في درك لطائف نكته واسراره
ولا اكشف للقناع عن وجه اعجازه وقد ذكروا ان الظرفين اعني في باب التفسير وبعد علم الاصول
متعلقان بما قبلهما اي اعون وانفع على معنى لا علم انفع منها في التفسير بعد علم الاصول وجوزوا
ان يتعلقا بمعنى النفي المستفاد من لا علم فاذا تعلقا بما قبلهما لا يكون قوله اكشف مفيدا بالطرفين
المذكورين البتة كما لا يخفى وقد حمل الشارح عبارة المفتاح على الوجه الثاني فنقلها كذلك وليس
كذلك واما الثاني فلان المستفاد من هذه العبارة ان علم الاصول اكشف بل انه اكشف
منهما وان عريهما كاشف ايضا لكنهما اكشف وكل منهما ينافي حصر الكشف في العلمين وليس
المدعى اللزوم العقلي بل المفهوم الوضعي الذي هو المسمى وعلما بهذا المفهوم قولهم لا اعلم فلانا فاضلا
في البلد بل اعلم الناس كيف ولو اجري الكلام على ظاهره لا يلزم منه اثبات الكاشفية لهذين
العلمين اصلا واستغراق العلم زيدا في البلد يحتمل استغراق العالم فيه عما صله ولا يكون نجما كاشفا
عن معنى التفصيل لمكان الاقران ممن في عبارة الشارح وان لم يكن كذلك في عبارة المفتاح والجواب
عن الاول ان الشارح المحقق نص في شرح الكشاف عند الكلام على قوله تعالى وما على الذين يتقون
من حسابهم من شيء ولكن ذكرى لعلهم يتقون على ان القيد اذا كان معدما على المعطوف عليه فالقاعدة
الكلية تقيد المعطوف به لا كون الاستعمال بخلافه ولا يعم من الكلام سواه والشيخ ايضا قد بين
العمل بذلك في دلائل الاعجاز في قوله تعالى ان الله يبشرك بيحيى والمعتمد في قوله تعالى ان خفتم ان الله عليكم
وعلم ان فيكم ضعفا بملاحظة معنى العلم دون لفظه فلا يلزم تعدد علم الله بالزمان ولا حدوثه
وعن الثاني ان افعل التفضيل قد يقصد به تجاوز صاحبه وتباعده عن الغير في الفعل لا بمعنى تفضيله
بالنسبة اليه بعد المشاركة في اصل الفعل بل بمعنى ان صاحبه متباعد في اصل الفعل متزايد الى
كماله مقصور الى غايته عنه في اصله مع المبالغة في اتصافه بحيث تبعد عدم وجود اصل الفعل
في الغير ووجوده مرادا الى كماله وجه على وجه الانحصار فيحصل كمال التفضيل وهو المعنى الاوضح
في الافاعيل في صفاته تعالى وقد يشارك احدى اصلها حتى يقصد التفضيل كقولهم الله اكبر وامثاله
فتامل وبهذا المعنى ورد قوله تعالى حكاية عن يوسف رب السجن احب الي مما يدعونني وقول علي كرم الله وجهه

فان

لانى اصوم يوما وعسى ان اجب الى ان افطر يوما من رمضان ومثله اكثر من ان يحصى واعظم
منى ان يضبط القلم فمعنى الاكشف فى عبارة المفتاح ان هذا العلم يبتنى عدان فى
الكشف من كل علم غيره ويدين فيه الى كلام كماله قوله نعم لا يمكن لاحد نعم يصدق للحر السابق
وهو انه لا اكشف من العلم وحوله لا يمكن استثناء حوت عن سوال نشاء حر الكلام السابق
فانه لا يس مما سبق ان كمال الكشف عن وجه الاعجاز بابت بهذا العلم كان مظنه ان يقال
بل يمكن لواحد من العلماء بقواعد علم البلاغه ان يدرك وجه الاعجاز بكمال حصنه لمهارته
فى العلم هذا لا يمكن ذلك لاستماع الاحاطه بجميع قواعد هذا العلم وكنه وسراره ما دوّن منها وما
لم يدوّن سواء كانت تلك الاحاطه بطريق الكسب ام لا فلا يدخل كنه بلاغه القران تحت علم عالم بهذا الفن
الا تحت علم الله الشامل فالحصر فى قوله الا تحت علمه الشامل بالعباس الى المحيط بقواعد الفنس لا ارباب
السليقه حتى لا يسعهم تتويج قوله فلا يدخل على ما قبله اذ لا تقريب له وان كان الحق عدم دخول تحت علمهم ايضا
وذلك لان يجعل منشاء السوال المقدر مجموع ما ذكر من الامرين وسوال كمال الكشف ثابت بهذا العلم وان
العرب تعرف ذلك بالسليقه ويجعل الجواب نفى الامكان العادى مطلقا والتعليل بقوله لاستماع
الاحاطه صحيح ايضا اذ لا شبهة فى ان ارباب البلاغه السليقه يعرفون القواعد المعتبره والمذكوره
فى هذا العلم اجمالا ويعتبرونها بسليقتهم فى موارد الكلام وان لم يعلموا هذه الاصطلاحات وتفاصيلها
كما صرح به الفاضل الخبيصى فى شرح قول صاحب المفتاح واعلم ان ارباب البلاغه واصحاب الصناعه
للمعانى مطبقون على ان المدار على ان المدار ايلاغ من الحصه وان قدرت فى قوله لاستماع الاحاطه بهذا
العلم مضافا اى بمطابقه هذا العلم اى الطائف والخواص المستفاده منه فالامر اظهر على هذا التوجيه
بكون قوله فلا يدخل كنه بلاغه القران اياما حصرا حتميا كما هو الحق لا اضافيا فان قلت هذا رجعت
فيما سبق عدم التقريب فى التعرض لاحوال ارباب السليقه قلت ذلك على تقدير ان يجعل منشاء السوال
المقدر الامر الاول فقط كما هو سبب الله المخشوش بنى سهنا تامل وسواء اذا اعتبر فى الخواص الافاده
كما اشار اليه فى المفتاح سعى ان يعرف المخ طبون خواص تراكيب البليغ قوله لا يدخل كنه بلاغه
القران الا تحت علمه الشامل محل تامل قوله وتشبيه وجوه الاعجاز فى النفس اى الاستعاره بالكنايه
عند المصنف ان نسبه شئ بنى فى النفس فيكنى عن اركان النسبه وهى المسند والمسند اليه
ووجه النسبه واداته سوى المشبه والاستعاره التخييليه ان يثبت للمشبه به ما هو من لوازم المشبه به
ويدل على ذلك النسبه المضمره فى النفس والاتهام ان يذكر لفظ له معنيان قرب وبعد ويراد البعد بحا

ان للوجوه محسوس قربت وهو العضو المخصوص وبعد وهو الطرف المراد بها هنا على التوجيه الاول
والمرشح ان يذكر شئ ملايم المشبه به ان كان فى الكلام تسبه او المستعار منه ان كان فيه استعاره
او المعنى الحقيقى ان كان فيه مجاز مرسل كما فى قوله عليه السلام اسرعكن لحوقا بى اطولكن يدا اى اطلكن
مرشح للبد وهو مجاز فى النعمه قيل ذكر الاستعاره على الوجه الثانى من هذا السبيل لان المراد بالوجوه
على هذا الوجه هو العضو المخصوص فاثباته للاعجاز مجاز عقلى بل كل استعارة تخييلية كذلك عند
المصنف وفيه تامل او الظاهر من شرح الشريف للمفتاح ان الترشيح ان يكون للمجاز اللغوى
لا العقلى هذا واعلم ان هذا القدر من البيان كفى هنا واما تفصيل المذاهب الاخر والبيان
بقوله وقد جرينا فى هذا على اصطلاح المصنف وما وقع على ذلك من الابحاث فسيجى فى البيان ان شاء الله
بالوجه الثانى قوله والقران فعلان بمعنى المفعول الخ تقال قرات الشئ قرانا جمعته وقرات الكتاب
قراءة وقرانا تلوته ثم الظاهر من كلامه ههنا ان المصدر اعنى القران جعل اولا بمعنى المفعول اى المقروء
وعمم نقل الى المجموع المتلو اعنى الكلام المنزل على نبينا عليه السلام ويمكن ان يكون نقله حال كونه باقيا
على معناه المصدرى ثم المراد بقوله جعل اسما للكلام المنزل على النبى عليه السلام بيان الشخص الذى جعل
لفظ القران علما له بذكر ما يعينه ويكفى فى تعيينه العهد فى لامى الكلام والنبى لكونهما معهودين عند
المسلمين وليس المراد تعريف القران حتى يجب ان يريد بقول المنزل عنه بالتواتر المكتوب فى المصاحف
كما فى شرح الكشاف لصحيح شواذ القراءة ومنسوخ التلاوة والاحاديث الالهيه قوله ونظمه الخ
كلامه اما النظم فى اللغه جمع اللؤلؤ ونحوه فى السلك وفى الاصطلاح تاليف الكلمات والجمل حسبما تقتضيه
مناسبه الدلالات على حسب ما يعينه العقل وذلك لان اول النسب بالمعنى اللغوى ولهذا اختاره الشارح
وقد يطلق على مطلق التركيب المفيد لاصل المعنى وقد يطلق على جمع الحروف وقد يستعمل بمعنى اللفظ
قوله على حسب ما يعينه العقل فى الصحاح ليكن عملك بحسب ذلك اى على قدره وعدده وكلمه
حسب اذا كان مجزورا بحذف الجر فالسبى فيها منويه والا فهى ساكنه وربما يسكن فى ضروره
الشعر على الوجه الاول قوله فلذا اختار النظم على اللفظ اى لكون جانبى اللفظ والمعنى ملحوظين فى
النظم وفى الاعجاز ايضا وقد يقال انما اختاره عليه احترازا من سوء الادب اذ المعنى الاصلى للفظ
هو الرمى والاسقاط وتاليف الشعر ليس معنى اصليا للنظم حتى يوجد فيه ايضا ذلك بل يتفرع
عليه كمعنى النظم للفظ قوله ولان فيه استعاره لطيفه واشاره الى ان كلا منه كالدرر يحتمل الاستعاره
ان يكون مكنيه بان شبه الكلام فى النفس بالدرر ويثبت النظم لها تخييلا وان يكون مصرحه بان

وقد الالفاظ المرتبه الموقفه المعتبره دلالتها على ما يقتضيه العقل صح صح

الطائف بدل

ان

نظير

الفرق بين ما الموصولة الاسمية والحرفية

الكلام قد يطلق التحرير على بيان المعنى بالكناية كما ان التقرير بيانه بالعبارة وليس بهما كثير معنى فلذا لم يلتفت
لم لعامل ان يقول سدت الكلام بمعنى وتظهر بهم المعايب والزوائد فكيف يوصف به القسم الثالث مع اشتماله
على الحشو والتطويل والمقصد والجواب ان هذا بالقياس الى ما في كتب المشهورة **قوله** معلوق بمحذوف
تقديره جعلها العادة العامة في حذف الشيء لم تفسره زيادة تكميل في العلة لان الشيء اولى بتعلق
النفس اليه تكون او مع صلتها **حل** مؤول بان مع الفعل فان قلت لم خص المصدر بعد بان المصدرية
مع الفعل دون ما المصدرية معه قلت لانه ان حروف مصدرية اعرف في ذلك من ما او الاخص
ذهب الى انه اسم بمعنى عايد الله وغير مختص بالفعل بخلاف ان المصدرية فانها تختص بالفعل الذي
يقع المصدر علمه في العمل وان كان متاصلا في الاسقاق **قط** وهو موصول الموصول اسمي وهو الا
يتم جزءا الا بصلة وعايد كالذي واخواته وصلته جملة خبرية وحرفي وهو ما وول مع ما بلته بمصدر
بمصدر كان وما المصدرية تبين واختلف في الروم كون صلته جملة خبرية او الاكثرون على جوازه كونها
امرا ونهيا قال الفاضل الرضي والاصح عدم جواز ذلك قيل ولعل وجهه ان وضع ان المصدرية
ان يكون مع الفعل في تاول المصدر والمصدر لا طلب فيه وهذا الموصول لا يحتاج الى عايد بل
لا يجوز ان يعود اليه ضمير كما سيجيء كون الصلة مبنية للموصول وعدم امكان جعله جزء الكلام
الا بها يقتضيان كونهما كشيء واحد مرتب الاجزاء فالتركيب معتبر من الموصول والصلة كالجزء
بحيث لا يجوز تقدم كل الصلة عليه ولا جزءه ولا من اجزاء الصلة ممنوع بعدم بعض اجزاءها على بعض
الا اذا ادى الى الفصل بين الفعل والموصول الحرفي فلا يجوز اعجبني ان زيدا ضربت لانه مع ما بعده
في تاويل المصدر فطلب اتصاله كما سيجيء المصدر ويجوز اعجبني ان اعطيت درهما زيدا وكما لا يجوز تقدم
بعض الصلة على الموصول لا يجوز تقدم معمولها عليه لان حرمة العامل وصل مرتبة المعمول فيلزم تقدم
الصلة على الموصول لان المتقدم على المتقدم على الشيء متقدم على ذلك الشيء **قط** كتقدم جزء على الشيء المرتب
الاجزاء عليه وصل فيه نظر لان الجزء لم يتقدم في المعروض على الشيء المرتب الاجزاء بل انما تقدم بعض
الاجزاء المرتبة على البعض الاخر فالوجه ان يقال على ما قبل واسب حينما اذا عدم في الذكر جزء اللفظ
الذي جزء بعد طائفة من اجزائه على باقي الاجزاء لزم تقدمه على نفسه فلزم تقدم ذلك الجزء على
نفسه وعلى ذلك اللفظ انفا وليس التقدم على اللفظ تقدما الا بتقدم على جميع اجزائه وهنا كذلك كما
يحصل ويظهر الدور المستلزم لتقدم الشيء على نفسه وتوصيف الشيء بالمرتب الاجزاء بيان الموانع واشارة الى

نسبه بترتب الكلمات في النظم بترتب الدرر في السلك ويطلق النظم الموضوع للمسبه على
المسبه ووجه اللفظ وامّا احتمالها للوجهين على ان يكون قوله لفظه وصفا مقيدا او باقيا في
الاستعارة مطلقا حراجاده المبالغة ما دعاء ان المسبه عين المسبه به على ان يكون وصفا مادحا او تضمنها
تشبيه كلمات القرآن بالدرر على ان يكون قوله واسارة بيانا لوجه اللفظ او لاسارة الى جامعة زائدة
كما في الوجهين الاولين ويكون الوصف المذكور مقيدا كما في الاول **قط** لعمدة الله تعالى بعوارض تعالى
تغمد السيف اي جعله في غمده اي غلافه وحاصل المعنى ستر الله ذنوبه وخطاياه المكروهة كما يحفظ السيف
بالغمد من الكتب المشهورة بيانا لما فان جعل العالم الثالث نفس الكتاب بل بعض منه واداكان
من الكتب المشهورة بيانا لما لزم ان يكون هو ايضا كذلك لان افعل التفضيل بهما اعلى اعظم من جعله
ما اضيف هو اليه وهو عباره عن العالم الثالث فالكتاب من الكتب بمعنى الجمع وهو مما تصدق
بعض المصنف يوشك ان يكون قوله الكتاب الاول في الممكنات الكتاب الثاني في الالهيات
وغير ذلك **تميز** اعظم لام المشهور وان كان فيه دلالة على ان نوع العالم الثالث مما اشتهر
بين الاقوام وتقرر لدى الخواص والعوام لانه لا يكون حينئذ اقصى ما في المقصود وهو ان الاعظمية
باعتبار النوع لجواز ان يكون باعتبار اخر من جهة الرئيس فيه اشعار بان اتصاف مرءوسه على
التميز والجملة قد تستعمل بمعنى العلة والسبب وهو المراد بها وقد تستعمل بمعنى الطريقة والطرز
كما سياتي **قط** فلكل مسلة ملاحة ان الى دفع لما فصل من امر الرئيس وضع كل شيء في محله
واذا كان الكتب المشهورة مسلمة عليه كما تقتضيه افعل التفضيل اعني احسن لم يتصور
ان يكون القسم الثالث احسن منها بل ربما وجه الدفع ظاهر من كلامه بم استمال التقسيم
الثالث على الحشو والتطويل كما سيجيء لا يخل بحسن الرئيس لجواز ان يوضع المسلة موضعها
اللايق بها ويكون مع ذلك مسلمة على زيادة خصوصا اذا كان الحسن المذكور بالقياس الى
كتب اخر **قط** فعليك بكتب السبع عند العامر عليك اسم فعل اذا تعدى بنفسه كان بمعنى الزم
واذا تعدى بالباء كما في عليك به كان بمعنى استمسك لان الباء زايدة في المفعول تقويه لعمله
كما طه الرضي ثم كون كتب السبع مصدا فاما ذكره سواء كان هذا المقال في قوله وان شيئت ان يوضع
صدق هذا المقال اسارة الى ان الرئيس سعاوت قوة وضعفا كما هو الظاهر ام الى كون
العلم الثالث احسن الكتب المشهورة بمعنى جعل تبين الشيء بضده كما قيل ويضد بها تتبين الاشياء
لتعريجه بان الرئيس في كتب السبع حيث شبهها بعقد انقطع فتناثرت لآلئه **قط** وهو تمثيل

منشأ لزوم الفساد وبهذا التوضيح يتبين جواز رجوع الضمير الى المجرد ايضا **قوله** او اذا كان ظرفا او سببه
المراد بالظرف ههنا اسم الزمان والمكان وسببه الجار والمجرور لانه محتاج الى الفعل ومعناه
احتياج الظرف اليه ولان الظرف في الاصل الوعاء جار ومجرور لكونه بمعنى في ولذا سماه بعضهم ظرفا اصطلاحا
ولان كثيرا من المجرورات ظرفا ما سببه او مكانه فاطلق الظرف على مجموع المجرورات اطلاقا
لاسم الاعلى على المجموع او على المجرور مطلقا اطلاقا اسم الاخص على الاعم **قوله** قال الله تعالى فلما بلغ معه
السعي ولا احدكم بهما رأيه وجه الاستدلال ما لابه الناسبه ان المقصود بالنهي احد الرجم بالراسه
والرأفي لا مطلق احد الرجم وبهذا المقصود انما تظهر كون الظرف معمولا للرأفه مقدما عليها واما وجه
الاستدلال بالاية الاولى فلان الظرف اعني معه اذا لم يكن معمولا للسعي فاما ان يكون جوابا للسؤال
كما مر فاما قال فلما بلغ الغلام الحكيم اعني اسماعيل الحد الذي قدروه على السعي فصل مع مر يعال مع ابيه
كما ذكره الجمهور وفيه ان ذكر الجواب حينئذ، السؤال محالا وجه له فاما ان يكون حالا
من السعي مقدما عليه كما ذكره صاحب الفرائد اي بلغ السعي كائنا معه وفيه ان المعنى لا يساعد
او المراد انه بلغ حد ان سعى مع امه في اسعاله وحوائجه بحيث كان الصحبة بينهما في السعي للانه
ابلغ سعيا بصاحب اباه اي سعى اسه على بعد سر المضاف في معه كما في الحي على الذوق السليم
وما اورد على هذا العليل حينئذ ان الحال المتوسط بين الفاعل والمفعول انما يوجد المتقدم عند عدم
العرسه فلا يرد عليه لان زعم العليل وجود العرسه الى السه المابعد حين الحاله عن فاعل لم اذ لا
فائده بعد بينا في قوله معه كما اعرفه المورد واما ان يكون ظرفا لغوا معمولا للبلغ وفائده
تعين ان يكون بلوغ الولد والوالد حريصا على السعي معا والقول بان المراد حين السعي السعي ومع
الحمل المقصود اليه بالمشي فلا محذور في اللغويه لكنه لا يصار اليه بم في الاستدلال على عدم
معمول المصدر بقوله فلما بلغ معه السعي نظرا لان الكلام في عدم معمول المصدر المنكر والسعي
مصدر معرف والفرق ظاهر لان سر عدم جواز السعدم على ما ذكروه با ول المصدر بان مع الفعل
وبهذا التاويل في المنكر دون المعرف كما يعرف في النحو فلا يوجب ما ذكره **قوله** والسر بر تكلف
فيه بحث وسواء تعذر العمل في الامر المذكوره بان يقال بلغ ان يسعى معه السعي وان كان
تكلف لكن تعذر المصدر المعدم على ان يكون المذكور مفسر الغير فهو البلاغه لا ان سان كما سعه في المصباح
مع اسه في حداثة سنه امر مقصود وفي الحذف م التيسير دلالة على ذلك على انه يجوز ان يكون معه ظرفا
لغوا معمولا للبلغ بان يراد بمع على ما ذكر في المغني اللبث بمجرد الصحبة على ان يكون مرادفا عنه

بلا ملاحظة المعنى المتعلق في الدخول كما في فلان يمشي مع السلطان اي معي عنده ولم يرد ان السعي صادر
من السلطان ايضا او جوز ذلك المحقق الدواني الذي ذكر في اللغوية حيث يكون حاصل المعنى بلغ في صحبته
سعيا لحصاله بلا معارفه من اول وجوده الى اوان حد السعي بحيث كان مستكملا في احلاله وبهذا
معنى مقبول قال بعض الفضلاء الحق ان الوجه الراجح في المصدر ان لا سعدم معموله مطلقا عليه وجوزه
مرجوحا في الظرف احتجاجا بصوره ان والتوسع فيه مع ان العراء حور بعدم صدان المصدر به
عليها مطلقا فاذا قصد بكنه مخصصه لبعدم معمول الظرف عليه بعدم في علم البلاغه بلا كلف لان
البلغاء يلتفتون الى الظرف المعنى بعوان كاسر لما ركبوه وجه مساغ في العرسه وان كان مرجوحا
فاذا وجد ما ظرفا معدما على المصدر فان رايما فيه بحيث يحصل بعدم معموله عليه جعلناه معموله
والا حملنا على وجه اخر بحسب اقتضاء الاحوال فظهر ان الاحسن في كلام المص ان يجعل الظرف بعلى المجرور
بعسره جمعا وليس فيه بكده البعدم سوى السجع **قوله** وليس كل ما اول اليه دفع لما يقال من ان السعدم
ضروري لا بالمصدر ما ول ما ان مع الفعل واذا كان مصرحا بالجور بعدم ما في صرحا عليها عند الجمهور
فكذا ما هو في حكمه فاحاب بان ليس كل ما اول بشيء حكم حكم ذلك الشيء الا ترى ان الحاصل به بهما
وسواء مع الفعل يدل على الزمان والمصدر ليس كذلك وفيه نظر او المناسب ان يكون الما ول بشيء حكمه
حكم ذلك الشيء فيما اول به لاجله وما ول المصدر عند العمل لاجله لان حق ان لا فعل والفعل العصيان مسالة العمل
عن مساله اسم الفاعل لعطا ومعنى كما يعرف في النحو **قوله** مع ان الظرف فما كسعه راكه في العمل ولذا يعمل فيه
ما البعد عن العمل كذول اسم الاشاره في قوله فاذا عرفي السافور فذلك يوم مسد عسر وعن ذلك واراد
بالظرف ههنا الجنسي اعني الزمان والمكان بدليل انه حكم بوقوع الشيء فيه وعدم التحاكم عنه وهو انما يتصور
فيهما لا يمتنع في الزمان والمكان لا سفك عن مطلقهما وان العك عن خصوصهما وانما يتصور في سعه الظرف
اعني الجار والمجرور لانه لما سب كعابه راكه الفعل في العمل في الظرف الجنسي حتى سعه المعمول بواسطه
الحرف اولى ولهذا جمع الظرف مع الاظمار في موضع الاضمار في قوله ولهذا تسع في الظروف
لتسمل سعه الظرف الصاوقدم اطلاق الظرف على سعه ومن الاتساع في شبه الظرف بعمل
معنى حرف فيه النهي فيه عند البعض كما في قوله يوما ات سعه ركبهون اي اسعى معه ربك
منك الجنون ومدلول الصبر كقول الشاعر وما الرب الا ما علمتم ووقتم وما هو عنها بالحديث المرجم
اي ما حدثني عنا بم المراد من قوله مع ان الظرف مما كسعه راكه من العمل عدم لزوم ما ول المصدر العامل
في الظرف بان مع الفعل لما سبق الاشارة اليه من ان ذلك الما ول لاجل العمل ولما سات الاتساع في

الظروف جاز ان يعمل فيها المصدر لما فيه من معنى الفعل فلا اصلح الى ما وله بالفعل الظاهر قال فلو كان
القياس ان تعدم هذا الجواب على الاول لان حاصله منع لزوم المناسبة وحاصل الاول تسليمه فلم يكن
فلت لان المناسبة هو المشهور فلذلك قدم تسلية هذا وقد يجعل قوله مع ان الظرف الى اشارة
الى جواز تعدم المعمول الظرف على ان المصدر اذا كان مقرها لها وليس شيء اذ لا يوضح
لقوله مما يكفيه رأيه حرف العطف لان عدم تكرير تعدم ما في حيزان عليها ليس مبنيا على الضعف في العمل
حتى يصار الى الجواز في الظرف لكفاية رأي العطف بل مبناه لزوم تعدم جزء الشيء المركب للاجزاء
عليه كما سبق على ان الموجود في الصورة المذكورة ليس العطف لا رأي الخفة ولهذا منع في الظروف
ما لم يتسع في غيرها اما ان يكون ما لم يتسع فاعلا معام فاعل اتسع بضمة معنى العطف المتعدي اي اعم فيها
ما لم يعم في غيرها واما ان يكون في موقع المصدر اي اتسع فيها الشاعر في غيرها **قوله** والمراد
المستغنى عنه في العبارة مما فيه او قد ذكر في الباب الثامن ان الحشو هو الزيادة بلا فائدة تحت
يكون المراد منعما كما في قوله فاروني لكلمة صداع الرأس والعطشان الرأس زايد اذ الصداع
مغن عنه والتطويل ان يكون اللفظ زايدا على اصل المراد بلا فائدة ولا يكون اللفظ المراد منعما
كما في قوله والعي قولهما كذا ومنيا عار الكذب والمنى بمعنى واحد حاصل ما لا على المعنى رأيت عمرا
ما الزايد ليس بمناسب ظاهرا لما سياتي اللهم الا ان يقال الزيادة فيما سياتي بمعنى الزايد كما شيع
به بمسمى المحشو المعد بالندى في قوله ولا فضل فيها للشجاعة والندى كما هو الظاهر وان كان
في عبارة السايح مناقشة بعض سوء عنه **قوله** سمي الفرق سهما في باب الالف واللام في الفرق للعهد
والمراد بالفرق الاصطلاحي المتعارف بين ارباب المعاني وهو الذي ذكرناه الان وما ذكره ههنا
فصل اما بعد الفرق بين المفهوم اللغوي لا الصدق فان المودي واحد وقد يمنع بان التطويل على
ما ذكر بعينه امض من الحشو او قد اعتبر في الاول كون الزيادة على اصل المراد دون الثاني
فالكلام لا في محله حشو وليس بتطويل اذ لا يرضه ان يكون اصل الكلام في محله وحصوله لا فيه
وانت خبير بان المراد بالزايد في الحشو ايضا هو الزايد على اصل المراد وهو المعتبر في العين فتامل
قوله سوء راي يضعف وفي نسخ التعهد يكون الكلام الخ نسبه على ان المصدر اما في التعهد من
المبني للمفعول **قوله** فاما للاحصار فاعلمه من التطويل فهو الا لا يضاح والتحديد اعتبار في الاول
لفظ العامل وفي الاخر نفس لفظ الاضمار اما الى ان الاحتراز عن الاخر نفس تمام من الاحتراز عن الاول
واراد بالاحصار ما يعامل التطويل ليشمل الاطناب والايجاز والمساواة ثم انه قدم في اللف

الحشو

الحشو على التطويل لكونه اسهل في مقام بيان تعريف القسم الثالث وهكذا ناظر بعضهم في البشر اسما ما ذكر الاحضار لان مؤلفه
محصره ولم يحصه وقدم ناظر الخزانة للسبع **قوله** العد يحصر اتفاقا احضار العد على احضر مع ان مؤلفه
احضاره اضعاره اما ليس مطمع نظره احضار مصنف السكاكي بل محضر مضمن ما فيه **قوله** مضمن
فيه جعل القسم الثالث ظرفا للقواعد بناء على ان الالفاظ دوالت المعاني والمضمن باعتباره الصالح المراد
مضمن ما في القسم الثالث من القواعد بضمنه معظم ما فيها فلا يرد عدم تضمنه المباحث المذكورة
في علم الجدل والاستدلال وعلمي العروض والقوافي واقع المطابق عن القرآن لان هذه المباحث
لواحق تعلمي المعاني والبيان كما نبه عليه كلام السكاكي عند شروعه في هذه المباحث **قوله** وهي حكم كلي
منطبق على جزئياته المراد بالحكم القضية من قبل اطلاق اسم الجزء الذي يدور عليه الكل وجودا وعدما عليه
وبالانطباق الاشتمال وفي قوله على جزئياته حذف مضاف وهو الحكام ومضاف اليه وهو موضوع وفي
قوله ليستفاد احكامها تعريج بذلك المضاف المحذوف واللام فيها لام العاقبة معنى التعريف قضية كلية
تشمل على احكام جزئيات موضوعها ليستفاد تلك الاحكام منها ومعنى اشتمال القضية على احكام جزئيات
موضوعها اندراج تلك الاحكام بالقوة القريبة تحت القضية المذكورة كبرى لصغرى حكم فيها بمفهوم
موضوعها على واحد من جزئياته فتلك الاحكام المستفادة تسمى ايضاح وفروعها وتلك القضية تسمى اصلا
والايضاح لغة والمثال ما ذكره الشارح ويمكن ان يجعل الانطباق بمعنى الصدق فليس في الكلام
حرف بل في الكبرى سقط على جزئياته ح ليستفاد لانه راجع الى الحكم بمعنى المحكوم عليه لا بمعنى القضية وان
كان المراد بالظاهر تلك الاحكام فقول الشارح فانه ينطبق على ان زيدا قايم تلايم الوجه الاول ولا يبعد
ان لا يركب في الكلام حذف والاستخدام اصلا بان يسند الفروع التي هي الايضاح الكلي في
اندراجها تحت الاصول كاندراج الجزئيات تحت كلياتها فيطلق عليها الجزئيات مضافة الى
ضمير الحكم المراد به القضية اشعاره بتركيبه فالمراد باحكامها الاحكام التي فيها وما لا ينطبق
للاشتمال **قوله** كقولنا كل حكم العسل المنكر يحب توكيده قال الشارح في شرح المفتاح قال في
الديوان التوكيد بمعنى التاكيد عربيه مولده واعترض عليه بما لا عبارة ديوان اللغة بهذا وكده
واكده بمعنى ويقال هذه لغة عربية مولده ابتداء كلام في بيان لغة وكذا لا يضره بيان لغة التوكيد والعربية
عليه ان صاحب الديوان لم يذكر لغة التوكيد في عربية الموضع واقول ذكر في المغرب الوكادة بمعنى
التاكيد ليس بسديد فربما يضره على ان مراد صاحب الديوان ما ذكره الشارح **قوله** فانه ينطبق
على ان زيدا قايم اي ذلك القول يشتمل على حكم ان زيدا قايم او يصدق مفهوم موضوعه عليه **قوله**

بان تقال هذا الكلام مع المنكر فان قلت الكلام مع المنكر اى الملقى اليه ان كان كذلك داعى التوكيد فالصغرى
ممنوعة وان كان موكدا يلزم من صدق الكبرى تاكيد الموكد وهو تحصيل الحاصل قلت غير انه
ويمنع لزوم تحصيل الحاصل بناء على ان معنى الكبرى وكلى كلام القى الى المنكر يحب ان يجعل موكدا اى
مشتملا على التاكيد حسب الاقتضاء فلا يفيد وجوب تحرى التاكيد الى الملقى حتى يحسن خروجه عنه
ويلزم تحصيل الحاصل فى المثال المذكور فتامل فنى احصر من الامثلة يوقع على ما هو من نوع
الشواهد وهو وجوه كونها من السهل او كلام البلغاء نعم الشارح رحمه الله قال الاحصر بالنظر
الى انه يلزم فى الشواهد ان تكون من كلام من يوثق به دون الامثلة واما كون الامثلة للايضاح والشواهد
للاثبات فاخراج غرضى ولو سلم ذلك فربما يكون مساويين سلمنا ان الاحصر بهذا المعنى
ان كل ما يصلح شاهدا يصلح مثالا بلا عكس كلى لجواز ان لا يكون المثال من كلام من يوثق به وانما
قال حتى لو اعتبر ذلك فربما يكون مساويين او لو استرطنا فى كل منهما ان لا يوجد الوصف المقصود من
الاخر مع ما قصد فيه بحسب الكلى فى الصدق ايضا لكن يكون الجزئى الذى قصد به الايضاح
والاثبات معا وسطا وان لم يشترط كما هو الظاهر بحسب التباين الجزئى وهى العموم من وجه
الا ان يراد من قوله مذكر لكد الصلوح لان يذكر له فح يكون الشواهد احص ايضا ولذا قال
ربما لكن ملك الارادة بعدة بحى فى قوله واما كون الامثلة للايضاح والشواهد للاثبات
فاخراج بحث اذ لو اريد اخراج عن مفهوم المثال والشاهد فلا دخل له للاحصر فتوهم
وان اراد الخروج عما صدق عليه فلا يفيد فى عدم دخلها فى الاحصر لان يدخل المفهومين
ايضا مقولان بالعرض على ما حققها الا ترى انه لو قيل الماشى الضاحك اخص من الماشى او قد
اعتبر فى الاول قيد زائد بل سهو ان يقال ذلك القيد خارج عما صدق فلا دخل له فى الخصوص
فتدبر قوله حتى الا لو وهو التقصير كما ان يكون لم ان فى كلام المصنف على معناه الحقيقى اعنى لم
اقصر مسعى احصاح الى تضمينه معنى المنع كما فى المعدى الى المفعول حتى يصير الى حذف المفعول
وذلك بان يكون حمدا حالا من فاعله بمعنى محمدا او مصدرا للحال المقدرة اى لم ال محمدا او
محمد حمدا او نحو فيها عدم التقصير فى الاحصا وعلى انه يحور سريانها فى تحصيله العامل هو الاول
او يكون متعلقا بالا لو لحذف الجار اى لم اقصر فى حمدى فى تحصيله ولا يحور ان يكون نظرا الى نسبته
الى الفاعل ويكون حمدا فاعلا فى المعنى اى لم يقصر الاحصا وفى تحصيله سا على انهم صرحوا بان الفعل
المسند الى الضمير فى الاصل قد لا يكون الفعل المذكور نفسه بل مالا ملائمة فى الاسناد فى العالم

فى البعدى

فى البعدى كما اشار اليه السكاكى فى قوله معنى طار عمرو وخاطر الفرح عمرا ومثل ما نحن فيه قوله تعالى وفجرنا الارض
عيونا فان عيونا فاعل للفجر لا للمفجر اذا الفعل المذكور اعنى لم يقصر اما لا فى فى الاستيعاب للمقصر الذى يمكنه
الا لو لا لنفس الالو وهو معنى ملك العامدة المهدة بذا ويحور ان يقصر الالو مع الركن فيكون حمدا مفعوله
اى لم اترك حمدا وعلى هذا فى العدا ان لم ال عم الا فعال الناقصة بمعنى لم ازل فيكون حمدا منصوبا على الخبرية
بمعنى جاهدا وانما لم يحمل الشارح عبارته المصنف على هذه الوجوه بناء على ان تعديته الى المفعول بنفسه مع المنع
فى غاية الشيوع كما نه رجح المعنى المشهور قوله وحذف مسا المفعول الاول مواما كالخطاب اى لا
امسك او الامر العام اى لا امسع احدا مثلا قوله اى الحصر يحمل ان يكون القصر للقسم الثالث
بل هو اقرب صائل قوله اضافه المصدر الى الفاعل او المفعول رفع على انه صار مسندا محذوف او
نصب على المصدرية او الحالية عن الفاعل او المفعول الى بذه اضافة المصدر الخ او اضافه الرسم الى
ما ذكر اضافه المصدر الخ وارد المصنف رسم السكاكى الخ مصنعا الى الفاعل او مصنعا الى المفعول
ثم انه قدم اضافه الى الفاعل على اضافه الى المفعول تابعا فى ذلك لما قرر فى كتب النحو من ان الاول اكثر واولى
بعد ما فعل له لا تضمنه معنى لم انا لم يذكر فعلس لعنى رسمه ولم انا لم يذكر مصنوعا لعنى رسما وطلبا
وجعل كليهما معمولا له للفعل السابق كما هو الظاهر لكونهما فى المعنى واحدا والمراد بقوله رسما للعاطفة
بسبب احد المسائل عن عبارته وكذا المراد بالسابق فلا وجه لجعله مفعولا للمجموع المعطوف على نشر الف
كما لا يخفى قوله ولو لم يرجع الفعل المبنى الى قوله بل الاخر فصل فى العبارة اذ على سابقه اذ الفعل المبنى
انا لم يكن سوى لم يدل ما ذكر بل المدلول المجموع كما صرح به فى شرحه للمفتاح والاظهر ان يقال ولو لم يدل
لم انا لم يكن واجب بالاصطلاح على ما سمعته لم نقرب ولا نعترف فعلا منصفا فلا مساهلة بالشرط الذى وانما
سمى بالنسبة الى المعنى اللغوى لما ان وجه اللازم المشاهدة فى قوله ولم يدل الخ حتى او قد ذكر السابق
نفسه فى شرح المفتاح وغيره فحينئذ السر نفسه ان العدد فى جملة قد يوجه الى المبنى فحينئذ ان يحمل ان هذا
الكلام عليه مع عدم التاويل بالمستحسن كما فى لم اشتم اعدارا واحدا عنه بانه قدر بعد فى كتب النحو
ان المفعول له انما ينصب اذا كان فعل الفاعل الفعل المعلل ومعنى بانه فيهم ان فاعل الفعل المعلل
وفاعل المفعول له يجب ان يكون واحدا فلو لم يدل الفعل المبنى بنا بالمستحسن كما ركب او تعب او
ما يؤدى مؤداهما لكان مفهوم الكلام امتناع المسالمة لاجل التعريف فلا يصح نصب نعرفا لانه مفعول
المغرب والامتناع ليس لفعلانه فيمتنع اعتبار كونه قيدا للمعانقة اولا يرد حول المبنى عليه باسا ولا يرد
المحذور المذكور وبهذا الجواب ينحل عن التحسين لا مناه على كون العدد مفعولا له منصوبا وقد اشار

السايح في شرح المفتاح في بحث تعريف المسند اليه باللام الى ان هذا التاويل جار في كل مقام توجه العهد فيه الى النفي فالمحصل الذي لا محيد عنه ان العهد معنى حرفي لا يكون صالحا لان يعتد سي لتضمنه ملاحظة المعتد حيث كونه موصوفا بتعهده هذا العهد وقد صرح السايح في بحث الاستعارة التبعية بان الحروف لا تصلح للموصوفية بل جميع ائمة النحو واللسان مرجوادلتك على ان مجرد وقوع النبي صنعة لا تجعل في المعقول له ولا في الطرف عند جمهور النحاة الا اذا اول بالعهد فرجع به الى مقام في الباب السالف من المعنى فيمكن ان يكون هذا الكلام متساعلية وبهذا التوجيه اندفع اعتراض بعض الفضلاء بان التاويل سركب لا يجدي نفعا لاحتمال ان توجه الترك الى ذلك العهد الزائد كما تعلق السايح على السبح في بحث العطف على المسند اليه ووجه الاندفاع ان توجيه النبي والاسات الى العهد الزايد وعكسه امران مفوضان الى المقام عند ان لم العالم اذا لم يؤول بالعهد المنسب بعض توجيه النبي الى العهد لما عرفت من عدم قائلية معنى الحرف للتعدد واذا اول يحمل على رجوع العهد الى الاسات لا فتقار المعنى وذلك لان اللزوم الذي ذكره السايح مالنظر الى المتبادر السابق والا فالنبي قد يكون راجعا الى العهد والعهد جميعا كقوله مالك لا تطالبين مرغيم ولا سعيم بطلب اي لا تشفعه ولا تطاعه وعمر ذلك وقد سوجه الى العقل فقط من عراعسار لنبي العهد او اباته كقوله لو ولم نصروا على ما فعلوا وهم يعلمون اي لم نصروا عالمين بعني ان عدم الاحرار مع علي النبي مع قطع النظر عن الانصاف بالعلم وعدمه فظهر لك مما قررنا ان العهد اذا لم يمكن قيد الاسي يستعمل على معان بلاية وذا ما ذكره السايح في شرح الكشاف فعل واذا حمل على كلام من يعتد لما بهذه العبارة هل السبح مشعرة بان توجه النبي الى العهد فيما اعتبر العهد اولا لم النبي ولا اختلاف في كلتيه بهذه القاعدة نعم لو اعتبر النبي اولا لم العهد لكان الامر بالعكس فعل وان نبع لم خصوصا يحتمل ان يكون الطرف اعني له خبر النبع على ان يكون من الافعال الناقصة بمعنى الضرورة كما ذكر العاصل الرضي في امثاله وخصوصا بمعنى حاصا حالا من ضمير يبع الراجع الى حكم النبي اي يصير حكم النبي ياسا للعهد حاصلا به ويحتمل العكس ويجوز ان يكون على الاول خصوصا نصبا على المصدرية ما صا على مفاده اي يخص حكم النبي بالعهد خصوصا فعل مثلا اذا قيل لم مالك العموم اجمعون كان نعتا للاجماع الظاهر ان السبح اجمعين على الحالية من العموم بمعنى مجتمعين او لو كان مرفوعا كما في اكثر السبح الى رايتها سابا لكان تاكيدا له فلا يدل على الاجماع في زمان كما سبصرح به ان رجع في بحث تاكيد المسند اليه ولو اريد مالا جماع الاجماع في اصل الفعل دون الزمان لم تظهر ايضا فايدة رجوع النفي الى العهد اذا المعنى المانوذ من العهد حاصل من نفس المعتدح والا لكان اجمعون ناسيا لا تاكيدا فلا حاوح في المودي سوار رجع

النبي

النبي الى العهد فتدبر فعل لعدا فرط المهم الاواخر النحاة وعن الحد وبعامله السعريط وفي المسل الحابل اما مفرط او مفرط وملوكا حاما ما وتعريضا ما تا ذكر السايح في السان ما فلا عن صاحب الكشاف ان التعريض ان يذكر شيا يدل به على شي لم يذكره كما تعول المحاح للمحاح السر حسنك لا سلم عليك فكانه اماله الكلام الى عرض مدل على المقصود وسمى السلوح لانه يلوح به ما سرده وذكر السلوح في المعاني والتعريض في البالث معين مسمى م السلوح حيث قال فاما للاحصار معتبرا الى الانضاح والتجريد كما اسار اليه السايح سنالك فعل الى ذلك المذكور من القواعد وغيرها اول القواعد والشواهد والادلة ما لمذكور يصح الاسارة اليها بذلك مع افراده وتذكيره فعل ولقد اعث اي تاثير عجب حسن ووجه الاستحسان ما فيه من خروص اليالمحاح حيث نسب الزيادة الى حصانعه وساس الروايدان يكون فعل وسميته بمحصل المعتاح لانه بمحصل المعاح لانه بمحصل اعظم اجزاءه فعل اذ لا معنى للتخصيص قال بعض العلماء يجوز ان يكون التعدم للتخصيص الحصري بان يكون معناه انما اسال الله لا غيري لان ما العين لا تصلح ان يلتفت اليه غيري فصلا عن ان سال النبع به فيكون المراد استحقار متوقعه ويجوز ان يكون اصانعا اي انا سال لا معارضي ولا حسادي من علماء الزمان وكلا يناسب شيئا الا ول فلان استحقار متوقعه بحث يدعي عدم صلاحيته لان يتعلق به غرض مناسب لما اسلفه من مدح بحتقره وترجيحه على المفتاح الا سكلف والثاني فلانه ليس بهناس بعيد سركة معارضيه وحساده لم في السوال حتى يحتاج الى التخصيص ولوجه جهة الحسن وذلك الصاطم فعل ولا للنبي قيل عليه يجوز ان يكون التعدم لقصد النبي اساره الى انه على رجاء الاجابة من الله تعالى ومن شانه ان يتم عمله ولا يحب سعيه فهو يحمد ربه فيما وسعه مع ما فيه من الايماء الى انه لا يعتمد على ما يقع في متوقعه بل سال الله الاسعاع فعل فكانه قصد جعل الواو للحال التوصل من جعل الواو للحال ان يكون الجملة بعد جميع الافعال من السالف وما عطف عليه فعل فاتى بالاسمية والواو الحالية بالفعلية لكان العطف اظهر وان اصلغت الحلسان في المضي والمضارعة لقصد الاستمرار التجددي في المعطوف عند المناسب في المعطوف عليه والعرض فيه ما ان مال جعل الواو للحال جعل الجملة حالية فح لا حاجة الى الواو ولا الى المسند اليه المعدم بل يكفي ان يقال اسال الله تعالى والجواب ان قصد الاستمرار ح اوفر فلا يحصل العرض المذكور ولا كذلك يوجب العطف في الاسمية كما لا يخفى لا يحال لم لا يجوز كون الواو للاعتراض لانا نقول وقوعه في اخر الكلام مذهب ضعيف فان قلت لا يلزم من ابعاد معنى التخصيص والنعوي اسعار جهة حسن للتعدم مطلقا لجواز

ان يكون المراد بيان موضوعه المسند اليه بمفهوم الحروف ووضعه الحكم له كما حصل في العرض من الزاهد شرب وسرب الزاهد قلت قوله انا اسال انشا للسوال لا اخبار عن الصاقه به ولو سلم فانى دليل الى اعتبار ذلك اذ ليس الكلام في بيان حال المصنف رحمه الله بل في بيان افعاله مثل السالف والمربب والمسمه والسوال **قوله** حال من ان سنفع فصل اى حرم المجموع والمعنى سراسال الله الا سعاده كائنا حاصلة فالحال مبين لمنه المعمول والعامل فيها اسال وليس فيه تعدد كما في حران المصدر به عليه بحسبي وكاني بريد ان الحسب بمعنى الحسب وقد يسمى بها في اواخر شرح الدساتير والمراد من قوله حسبي اما الكفاية في جميع المهمات حتى في احاسم هذا السوال وقوله المبالغه اذ الكفاية في ذلك وضمه استلام الحمل كما ذكر العلا في اماكن يسعى ان الاحسن ان يراد الا سعاده سوى الله على اذا رالعاده لسلامه الكلام **قوله** فعلى هذا كان الانسب لساس التعليل الذى بمضمنه الاستيناف الموكد بان المعلل الذى سوال البعض منه بو **قوله** كما صرح به صاحب المفتاح وغيره اى في قسم النحو الموجه الى النحل بخلافه ما ذكره للمشهور من ان المخصوص اما مبتدا، والا سانه صرله معدم عليه او صر مبتدا، محذوف **قوله** ثم عطف الجمله على المفرد وان صح باعتبار كذا لا يصح ههنا وانما يصح اذا لم يكن في الحصه ثم عطف الاثاث على الاحبار لتعدد الكلام على الاثاث السه الشريف في اوائل بحث الا سعاده من شرح المفتاح ان تعال ثم عطف الحمل على المفرد وان صح باعتبار كذا لا يصح ههنا وانما يصح اذا لم يكن في الحصه ثم عطف الاثاث على الاحبار لكنه في الحصه الخ وحمل هذا التركيب كثير الوقوع وقد يقع الا موضع يكتن كما تعال رند وان كان يعنا الا انه يحتمل خلاف ولكن ليبا لحرس حل بما للاستدراك لكنها واتقان موضع الخبر والخبر محذوف بالحصه المقام وان لم يكن المعدر على المذكور كما تعول في المثال المذكور ثوان كان يعنا الا انه لا غنا عنده وانما يكون عنده عبار لو لم يكن لحيلا لكنه يحتمل وقس على هذا ثم قد كان عن اعراض لزوم عطف الاثاث على الاحبار بان يكون ان تعسر عطف الحصه على الحصه بدون ملاحظة الاحباريه والا سانيه وبيه لظر لتصريح السارح في مباحث الفصل والوصل بان المصنف السكاكي لا يسلمان ما ذكر حل موجه وفيه حس اعتبره صاحب الكساف حاش قوله بو فان لم تعلموا وس تعلموا الى قوله ونشر الدين امنوا وبما سكرانه ومحذوفين معطوف عليه اثاث، فلا وجه لدفع اعتراض السارح حيث طرق المصنف ما ذكر وليس مراد السارح المحشي بحل هذا التركيب مطلقا كيف وقد اسار في شرح الكشاف عند الكلام على قوله بها لستار وه لا تكدت تاتاب رسا الى جواز عطف الاحبار على الانشاء بما قصدا المعاد وفي مباحث الفصل والوصل باعتبار عطف الحصه على الحصه واستحسنه بعض في حل احوال المسند على جواز

لست راهم وغيره ومنطلق لعطف الجمله الثانيه على مجموع الجمله الاولى فتكشف مصورمنه ان سرده مطلقا واما مفصوده الاعتراض على المصنف وهذا الوجه اندفع ما اورده على الشارح من ان رد هذا التركيب مطلقا غير مسلم كيف وقد وقع نظيره في القران حيث قال تعالى وما وهم فيهم وس المصير هذا وقد اجاب الفاضل المحشي عن قول الشارح لكنه في الحصه اما بان ذلك جار في الجمل التي لا محل لها من الاعراب وكذلك جمله قاطعه على جواره قوله تع قالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فان هذا قالوا وحي الحكايه لا على الحكي اى قالوا حسبنا الله وقالوا نعم الوكيل وليس هذا الجواز مخصصا بالجمل المحكيه بعد القول او لا سك هم به مسكه في حس عولك رند ابوه صالح وما مسه وعمرو ابوه بخيل وما احوده وفيه بحث اما اولا فلجواز ان تعدر في المعطوف فعل يعرسه ذكره في المعطوف عليه اى قالوا حسبنا الله وقالوا نعم الوكيل او مسندا، اى قالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فمع وجود هذين الاحتمالين الظاهر من كيف يكون ما ذكر جمله قاطعه على جواز عطف الانشاء على الاخبار اللهم الا ان يقال السعدر خلاف الظاهر لكن كون الجمله قاطعه بهذا التعدير محل تامل او يقال هذه الجمله الراسمه والمقصود بها سكت الشارح والخطاب في قوله وكفاك متوجه الله ولا يمكن للشارح ان يصرا الى السعدير المذكور ان يقال ح ما جوزت السعدرس في الايه فليجز في كلامك مثله فلا وجه للاعتراض عليه واما ثانيا فلان بهذه مسته لما كان وجوب تعدير العول في الاساسيه الواقعه صرا لم يكن عطف ما احوده ونعم عليه عطف الاسيه على الاخبار اصلا ولا عطف جمله نعم الوكيل على نفس حسبي من عطف الجمله التي لها محل من الاعراب على المفرد بل من عطف المفرد الذى معناه جمله انسائيه ولا كلام فيه اللهم الا ان يقال مراده لصحيح عطف الانسائيه على الاخباريه طاهر الكفايه في توجيهه التركيب الذى اسمعه السارح فتامل ورد على المحشي ايضا احتمال ان يكون الواو حرف الحكي وما بعدها جمله لا محال للعطف ح الا ما وصل بعد لا ملتفت اليه وسوال تعال بعد تعدره وقولنا نعم الوكيل ممنوع لجواز العطف على الخبر المعدم يعني حسبا وفيه نظر لان الكلف الذى لا ملتفت الله فيما ذكر فليس كذلك المعدر بعطف قولنا تحدد ان فيه تعدير ا لا ضرورة واعيه الله فلو عطف الجمله المذكوره على حسبا ولا يخفى ان كون الانسائيه ضرا بعض السعدير عنده لكان تكلف مسلم الاحتمالات الموجوده في توجيه التركيب من جعل الواو والمذكوره على الاعتراض وادعاء ان قوله وسوحسبي ليست كذلك فتامل الحمد لله على ذلك وان المعطوف عليه قوله نعم الوكيل قوله واما انسائيه وهي جمله حالية لها محل من الاعراب فصحة عطف الانسائيه عليه واحتمال بهذا قد كفانا الخطابي وغيره مونتها واوليس في ذكره فائده رائده فالحري ان لا نسعول بعوصلها وقد سعل عن السارح بحيا بدان بهذا الحشي يوم

العطف وبهس لطريق التركيب والى ابراد الدوق السليم يهم عن عباره الشارح بوع قدح فى التركيب والله اعلم

قوله على راى اشاره الى ما قيل ان قوله وجعل الليل سكنا حال مقدره فاو عطف على جمله فالف الاصباح لانه مقدر هو قال الاصباح قوله اوان الشروع فى المقصود فى الصحاح الاوان الحين والجمع آوِنة كرمان وارمنة والاظهر المراد بالمقصود مقصود الكتاب ولهذا ادخل المقدمة فى ضمن احد اجزائه مقصود العلم بانها قوله الثانى المقدمة الاخرى فى التقسيم لكون معلومة عندهما وقدمت فى البيان ليسلط عليه بالتبعيه الى القسم الاول لان الاستدلال على بهس قوله عن الخطابى ما وجه المراد لم يذكر قيد الحيث الاضطرار على التعهد المقصودى اجمالا واعلى المقابله وعلى البسهوله اولان ذلك الخطابى كيفيه الماده لا امرا فهو ما يعرف به وجوه التحسس عن الاسلوب بنها على فائده البديع قوله وعلمه مع ظاهر سوق بالاسعار بعد المنع ان قوله والا فهو ما يعرف به وجوه التحسس ممنوع لم لا يكون شاملا لهو بعد البديع اما علمها معلوم الكتاب ولم يحده عن المقدمه والعلوم البلاغه واعلم ان الشارح بقاله جوز فى بعض مصنفاته كون الاسعار فى مثل هذا الموضع محمولا على معناه الاصطلاحى وسواء ثبت حكم الكلى لبعضه فى جزئياته ورده السريف بان الاسعار العرفى اسعد لان احكام الجزئيات على حكم الكلى المقصود منه المقسم بحصل الاحكام لا بعدمها اقسامها الى المقسم اولا بعمل ذلك الا بعد حصول الاقسام ومعرفه على احكامها وفيه بحث لانا لا نجعل الاسعار، وبسل بعض اقسامه ما هى مسل المقصود والا بعلى لها بالدليل اصلا كما هو معترف به بل نجعله دليل انحصار المقسم فى الاقسام وهو من مسل التصديق المقسم الى البديهى والنظرى وكان معرفه احكام الاقسام فى بعد سببا الى المقسم لا سابقى الا بعد حصول الاقسام كذلك حصره فيها قوله والحق ان الخاتمه اقسامى من القسم الثالث وذلك لان المقدمه قال فى آخر الاصباح بعد ذكر الحسنات هذا ما سنرى ما دون الله بوجمعه وكثيره من اصول الفنون الثالث وبسبب الشارح ذكر ما فى البديع بعض المحسنات منها متعين اهمالها اما لعدم دخوله فى حسن البلاغه لعدم كونه راجعا الى تحسس الكلام البليغ واما لعدم خلوه لكونه داخلا مما ذكرناه مثلا الاستخدام فانه داخل فى الاطناب ومثل جمع السيان ومنها ما لا باس بذكره لاسهاله على فائده مع عدم دخوله فيما سبق وسيتبان معقدا فيهما فصلين جعلهما الكتاب بذه الكلمه ولا يخفى ان هذه نصا على دخول الخاتمه فى القسم الثالث لانه جعل ما ذكر فى الخاتمه قسما لما سبق واهمالها بسبب احد الامرين فبسبب ذلك ان ما ذكر فى الخاتمه داخل فى القسم السابق بالبلاغه وراجع الى تحسس الكلام البليغ والا لسبق اهمالها وليس راجعا الى المحسنات الدائره بل الى الوجوه وسيوضح

قوله صار كل منهما معهودا بعروضه لا يخفى ان اللام فى القسم الاول مثلا لا يكون اشاره الى علم المعانى وللاعم الجمل فى الفنون كلها بل الى ما ذكره عن الخطابى فى ماده المراد بعد ما كان الجمل معدا فى العقل البيان والثالث لبعد العهد اجرى القسم الاول مجراه سوق المعلوم الثانيه على نسق واحد ولم يذكر القسم الثانى فى الاول لقرب العهد كما فعله صاحب المصباح لكان اظهر ثم مبنى الكلام على كفايه الآحاد الدانى فى العهد والاقل ذكور فيما سبق احد الامرين المذكورين لان القسم الاول مثلا وجد بعالى بناء على كفايه الذكر البعدى فى العهد الخارجى فالاخر كلامه فى اخر المقدمه الى انحصار المقصود فى العلوم الثلاثه فهم السامع اجمالا بقرينه المعارف من ارتباط المصانف ان مسائل هذا وما يجرى مجراها لبعض كل منها بازاء علم من العلوم الثلاثه وقد علم انصاف بعض تلك العلوم بوصف اولا بالضروره الا انه لم يعلم بعينها ان تلك بازاء علم المعانى او غيره اذ المقدم الذكرى فى بيان الانحصار لا بعد العدم فى الترتيب الا ترى ان الشارح قدم فى بيان وجه الحصر ما كان مرادا على المقدمه مع ما خوذه فى الترتيب فافاد بالطبع ذلك بقوله القسم الاول علم البيان وعلم بهذا البعدى ان كلا من طرفى الجمله معلوم واما المجهول الاسبق كما فى زيد اخوك وان قلت فالقرينه لازمه فى القسم الثالث اذ الاسبق مسائل معلوم بلا شبهه قلت مجموعه والبعد بعد العهد قوله فى بيان معنى العصاحه اشاره الى ان المراد بمقدمه الكتاب فى الالفاظ كما صرح به فى شرح المفتاح والحصار علم البلاغه اى المسمى بعلم البلاغه او العلم الذى له زياده اختصاص بالبلاغه وقوله وما يتصل بذلك معطوف على سابق معنى العصاحه والبلاغه وذلك اشاره الى البيان والمراد بسائر الوجه المحسنات وبالشرح رفع البلاغه ما ذا او عرضا ما وجوده من مقدمه الجنس اى منقوله عنها او مستعاره ويمكن ان يكون كل منهما منقولا من قدم والتاء على ما عرف فى لغط الخصم من الوجهين فههنا ثلاث احتمالات فظاهر كلام الزمخشرى فى الكاشف مشعر بالثانى حيث قال المقدمه الخاصه التى هى مقدم بمعنى يقدم وقد اشعر الاول كل شئ يتصل مقدمه الكتاب وهو الذى حلف سوء كلام المؤلف بالثالث حيث قال قدم وتقدم بمعنى ومنه مقدمه الجيش ومقدمه الكتاب بالكسر وكلام السارح يحمول على احد الاحتمالين الاولين فحينئذ المقدمه قد تجعل من قدم المتعدى لكن هذه الطائفه لا سيما لها على سبب التعدى كما لها بعدم بعينها اولا فافادها البصره بعدم شعورها على من لم يعرفها قوله فما سوف علته مسائله اى سرعا كما صرح به فى المختصر والا لسقط طروه ما سادى قوله المعرفه حده وغايته وموضوعه المراد بالمعرفه مطلق الادراك

اعم من التصور والتصديق فيكون في الحد الى تعريف بمعنى التصور وفي العامه الموضوع بمعنى التصديق قال بعض الافاضل
التمثيل على راى العموم فانهم جعلوها معدمه العلم بالمعنى المذكور ولذلك جعل هذه الامور في شرح الرساله معدمه
الكتاب لامعدمه العلم وفي الموقف عليهما واما على رايه فليس معدمه العلم الا التصور بوجه ما والتصديق بعايه
ولهذا طعن الشريف فيه بلزوم ما هو اعم منه وسوا احتاج قولهم المعدمه هي كذا وكذا الى تكلف ولم يطعن
بلزوم الناقص من كلامه كما وهم البعض واما ذكره من انه لا يسمى عنده الامعدمه الكتاب فانما
هو بالنظر الى قولهم المعدمه هي كذا وكذا والافلا وجه للمنع كون التصور بوجه ما قد يسمى معدمه العلم عنده
بمعنى ما يتوقف عليه الشروع مطلقا قوله لطائفه من كلامه الخ قال صاحب الكشاف في اوائل سوره النور الطائفه
العصبه التي يمكن ان يكون حماعه واعلها ثلاثه او اربعه وبين صفه غالبه كانها الحماعه الحافه حول النبي وذكر في
اواخر سوره المراه ان الطائفه اسم لحماعه يطوف بالنبي ويحيطون به واعلها انسان او ثلاثه وعن مجاهد الواحد
فما فوقه وبهذا فسر ابن عباس رضي الله عنه قوله هو قليل لا يخرج من كل فرقه منهم طائفه لانه اسم لبعض النبي
واحد كان او اكثر وقيل لانه مفرد الصمت الله علامه الحماعه اعني التاء فروعي المعنى فاطلق
على الواحد وعلى ما فوقه وهذا المعنى الثاني سواء لا يسئ بالاراده سهما والمراد في الكلام اللغوي لا العقلي على
ما عرف فاما قوله في شرح الرساله وفي سهنا امور ثلاثه كما في بعض النسخ عاما معدم مضاف اي دوال امور
ثلاثه او طلاق ما سواسم اللغط على المعنى لجواز الكمال العلاقه سهما ان مصب الغرض هنا كل وقع اشكال
التوقف ضبط الا الطرفه انصافا وما ذكر كاف في دفعه او باطلاق اسم المعنى على اللغط اعني اطلق الامور
المذكوره واراد دوالها والوسيله في الكل ما سمى في اشاره سهنا وبعضه في شرح المفتاح ما سها الالفاظ
فان قلت واجعل معدمه الكتاب عباره عن الالفاظ يلزم الحذف في قوله لارتباطها اي بمعانيها اي بمعنى
اذ المقاصد انما ترتبط بمعاني تلك الالفاظ الطائفه لا بانفسها وفي قوله سواء توقف عليها اي على
معاني تلك الطائفه وفي قوله واسعاها بدا اي بمعانيها ومعلوم ان ارتكاب الحذف في موضع
واحد اعني قوله لطائفه اي لمعاني طائفه اولى قلت بعد ما عرف ان السابق بعض على ان
معدمه الكتاب عباره عن الالفاظ طرق الافاده والاستفاده فاكانت هي الالفاظ لم يحتج الى
ان تعد مضافا في المواضع المذكوره بذا لم اطلاق المعدمه على الطائفه المذكوره لاحتياج
الى اصطلاح جديد بعدم توقف ما قصده من دفع الاشكال عليه في اوائل الكتب على ذلك
والى يعلم عليه على كلا هم كما لا يخفاك اطلاق الكل مثلا على جزء الكتاب الهامع وجوده على ما سهت عليه
من جعل الكتاب سبعا والله اعلم حتى يكون من قبيل تسمية الدال باسم المدلول وربما منع بانه قد قال مولانا عصد

الملة والدين الموقف الاول في المقدمات واكثر ما ذكروه مما لا يتوقف عليه الشروع في المسايل بل نفس
المسايل فاذا جاز اطلاق المعدمه على ما ليس معدمه العلم عليه بحسب ما ذكروه في اطلاق الكتاب عن ذلك وانما
واذا لجمعت ما لمونا عليك بعسب اندفاع اعتراض بعض الافاضل بان تعريف معدمه الكتاب
يستلزم ان يكون كل مسئله من مسايل الكتاب اذا قدمت امام المقصود معدمه للثاني او بطلان اللازم
ممنوع قوله ولعدم فرق البعض الخ ان قلت ما محصل الفرق بينهما قلت المسامحه الكليه لاسي
معدمه الكتاب على ما سوى مجموع الطائفه التي قدمها المولف امام المقصود فالمراد بعدمه وان حصل فيه
الارتباط والاسعاء لا يصدق عليه التعريف ومعدمه العلم معان مخصوصه ان قلت مهما يجوز
استعمال مدلول معدمه الكتاب على معدمه العلم كلا او بعضا قلت نعم كما هو الظاهر من قول الشارح ره
توقف عليه الى هم وجه اندفاع الاشكالين بالفرق ظاهرا اما اندفاع الثاني فلان الطرف بمعنى المعاني
والمطلوب الارتباط كما اشار الله سابقا واما اندفاع الاول فلان المعدمه المذكوره معدمه الكتاب
فلا يلزم ان يكون مدلولها موقوفا عليه الشروع صحيحا ظاهرا فان قلت هذا الدفع انما يصح اذا لم يكن معدمه
العلم مما توقف عليه الشروع فان هذه المعدمه مسلمه على سايع عالم العلوم الثلاثه كما سبق فلا يتوقف
عليه الشروع التصديق بان له فائده محصوصه شرع عليه واما الاعتماد بما توقف عليه فائدته في الواقع فلا
يجاوز به المحشي في حاشيه الصغرى ان قلت ما الكلف الذي اضاجوا به في التعبير عن الاشكالين قلت
اما الكلف في دفع اشكال التوقف فالقول بان المراد الشروع بالبصره او سو كلف على رغمه وكيف لا
والشروع بالبصره لما كان يحصل بارد مما ذكر في اوائل الكتب بالتعبير عنه العاصل المحشي لم يصدق
على الامور المذكوره انه توقف الشروع بالبصره عليها اللهم الا ان يقال المراد توقف التصره على نوعه
بحسب يحصل به في ضمن اي فرد كان او يقال المراد توقف حد حدود التصره ولا شك ان الحد الحاصل
بالاربعه لا يحصل بالثلاثه والاسس وما لواحد فان قلت الى صل بالواحد حاصل بالاسس قلت
ان نفس الانسان ذلك الواحد فلا صرر لحصول الموقوف عليه والا فلا نسلم الحصول فتامل واما
في دفع الاشكال الطرفه فلعله اراده ما ذكره المودي في شرح المفتاح من ان في تحريده والمعنى اسم
هذه معدمه مجرد منها هذه الثلاثه ويستنبط منها او اراده بعض ما اراده الشريف لا فائده في
ذكرها الا الاطناب المراد من الاطناب معناه اللغوي اعني التطويل والكلام في فصل التعاطف
بالمحال كما فصل في قوله لو لا يد وقوين فيما الموت الا الموته الاولى قوله نبي عن الامامه والظهور العطف
تفسيري وفي العباره اشعار بان مدار تركيب الفصاحه على الظهور وانما يكون معنا بها تعلق الطهور

نسخه
الكتاب والكتاب يعود بتسليم بطلان اللازم
على تقدير تحقق الارتباط المتقدم في التعريف
ان لا يكون الكل الطائفه في مقاصد النوع فلا
يصدق على المشتمل صح

ولدفع اشكال الطرفه في قولهم
المعدمه كذا وجه آخر
هو تقدير المضاف اي
وضع المعدمه كذا
فلا محذور يلزم ظرف الشرح نسخه صح

لكن ص

الغايه والمطلوب صح

اللهم

والقول بان نفس الالفاظ معدمه الكتاب
انما يصح اذا كانت دالة على معدمه العلم

ولا ضعف السالف **ح** وقد علموا ان الانحطاط الخ محل والمد ان يضم الى قوله وقد علموا وعلم المصاحه
عليهم لا يكون سببا لجزم المصنف ولا احساح الى ذلك لدخول المصنف في الجماعه **ح** وقد تسامح في تفسير الفصاحه
بالخلوص نقل عنه ره اذان وجه كون الخلوص لازما غير محمول لكون الفصاحه وجوديه والخلوص عدميا فلا
يصح ان الفصاحه هي الخلوص وان صح ان الفصيح هو الخالص وانما استقام في الجمله لقصد المسالمه وادعاء
كونهما نفس الخلوص وردوه التشريف بان هذا الوجه يقتضي عدم صحة التعريف لامتناع التعريف بالمساوي
على ما هو المشهور والدعوى المذكوره لا منع البهائي في التعريفات ولجواز صدق العدميات على الوجوديات
كما في قولك البياض لا سواد وبمنع وجوديه الفصاحه بل كونها عباره عن الخلوص انسب بالمعنى اللغوي
واجيب عن الاول بان كتب الادب مشحونه بالتعريف بالمساوي للاغراض منها تعريف علم المعاني
بالتتبع كما في المفتاح والمطول والمصنف المتفقين على جوازه وعن الثاني بمراد الشارح نفي الحمل
التفسيري ولا شك في عدم جواز حمل العدمي على الوجودي بطريق التفسير وبان للشارح ان يقول
ان اردت بالوجودي الموجود وبالعدمي المعدوم لما جعل السلب جزءا من مدلوله ولا شك ان المعدوم
لا يصح حمله على الموجود ولا يقتضيه الحمل الاتحادي في الوجود على ان في ما ذكره من المثال مناقشة لانا نريد
بالسواد عدم البياض فهو لا يحمل على البياض لان البياض لا يكون فردا للمعدوم وان اريد به معنى
غير مسلوب بعدمي وعلى الثالث بانه لا يحمي على مسلم له تقدم في صناعه للعربيه ان اللغط اذا وصف
بالفصاحه وصل في هذا اللغط فصاحه سراد ان فيه سلاسة وجزالة وما يودي معناه لا مجرد انه
فيه بعضه كتب وكتب وان كان الثاني لازما للاول ورد على الاول ان المجاز اما ان يكتفي في
التعلق اعماد على ظهور القرينه كما صرح به الشارح والمحشي هو في الموضع المذكور من شرحهما للمفتاح
والامر مما نحن فيه على خلاف ذلك ان لم نشترط ان الفصاحه ما ذاهني مبني على ذلك سابق في المعسر
بالخلوص كيف والدعى انها عين الخلوص وبالجمله لا يحمي على المنصف عدم جواز مثل هذا المجاز
لا خفاء له بما قصد من التعريف وعلى الثاني ان سلمنا ان صح ان الفصيح هو الخالص بالمعنى المعسر
على ما ذكره فلا نسلم على الثالث اصلا خلاف في جواز حمل العدميات بالمعنى المذكور على الوجوديات ولذا
اختار واقعي تعريف الحمل كون المعنى بحيث منهما متحدين ذاتا ومعنى ان ما صدق عليه ذات واحده
وجوز صدق المفهومات العدميه على الموجودات الخارجيه مما لا شبهة فيه **ح** لكونه لازما له بعلل
للمعسر **ح** تسهيلا للامر بعلل للسابق وقبل العله الاولى بعلل للسابق والسابقه بعلل له
ايضا بلا حظ المعلل الاول والمعنى ان السابق المبني على المعسر باللازم سببه تسهيل للامر ولكن

ان يعلم حاصله على تقدير بالاطلاق في غير

صحه ردود لان المفهوم من الصحاح عدم الجرم وفي ذلك حث قال فصح الاعجمي بالضم فصاحه جاوث الحنه حتى
لا لحن وافصح العجم اذا تكلم بالعربيه واصح الشاه اذا انقطع لبنها وخلص لبنها وافصح اللبن اذا ذهب
اللبا عنه وافصح الصبي اذا بدا نفوره وكل واضح مفصح وافصح الرجل مثل ذا اذا جرح مدعم كلامه وقول
الشارح اعم وافصح ره اي صرح مدل على ان المعنى اللغوي امر وجودي وهو الظهور وفي العسر الاول اشاره الى
ذلك افاضت قدم الامر الوجودي وهو الطلاق اللسان واخر العدمي اللازم له فاراد الحاصل المحشي هذا
المعنى في موضع اسماه ان المعنى اللغوي لا امر وجودي وهو الظهور وفي العسر الاول اساره الى ذلك ايضا
ايضا قدم الامر العدمي محل نظر وكلام الشارح في شرح المفتاح لسعو ان معناها الامر العدمي حث قال
في عسر الفصاحه هو مع فوات فصح الاعجمي اذا خلص لغته من اللكنه مجاز ولم لحن واصله من فصح اللبن
اذا اصاب رعونه فذهب لبنها وهنا **ح** يوصف بها المفرد ذكر في المحصر ان المراد بالمفرد ما لا يعامل الكلام
وفيه تامل لان المصنف صرح بان البلاغه توصف به للاحتراز عن فقط وعدم الصاف المركب البعدي
بالبلاغه محل بر دوم ان الحاصل المحشي لعله رد الساول في حاشيه المورد ملزوم الاحساح في
توليف فصاحه المفرد الى قوله اخر لحمل بها حاصل الساول في حاشيه الكلام واورد عليه ان المعرد ساول
الاعلام المركبه مع جواز اسمالها على ساير الكلمات كامرئ القيس اذا سمي به فالاصاح المذكور بان
ويمكن ان يعال لا سلم ان امرئ القيس اذا سمي به كان كل من جزئيه كلمه حتى يوصف به ساير الكلمات
بل كل منهما لم يوضع المعاني الحروف عند المحققين اذ لا يقصد به في هذا الموضع معنى اصلا **ح** وقصيده قصحه
في النظم القصيده ما جوده من القصد لان الشاعر يقصد كل بيت منها والشاني على الملوكي بقاعده من الوجهين
اوهم القصيده وهو المخ السهم الذي يقصد اي يكسر اذا اخرج من قصبه سميه قصيده بها كما سمي السهم
للكلام الجزل العصيح والعنت للذوي منه والنا للوحده وقيل القصيده من اقصدت الكلام اي
اصطفيت **ح** كانت فصيح الكنايه تقال في الحرف الانثى والشعر والشعر للمنظم ولم يسمع كلمه يكون
دليل عليه الدليل لا يطابق الدعوى اولا يلزم من عدم وصف الكلمه عدم وصف المركب البعدي
واجيب بان المراد بالكلمه ما يعامل الكلام مجازا بقرينه الساق مساول المركبات البعديه **ح** صحيح
واعلم ان لما كانت الفصاحه اي بوطنيه لدفع الاعراض الذي ذكره بقوله وح لا سوه الاكثر اعراض
عن هذه المعدمه هي التي عليها الشارح هو الحكم بالسابح في عسر الفصاحه بالخلوص وهو المناسب
للمعنى اللغوي الذي ذكره الشارح فان عدم الدنس عدم المراد بالنواميس النواميس اللغويه والصرفيه
والنحويه لا السابقه والمراد بالحرمان على النواميس الحرمان عليها اجمالا او مركبا على ما مر في حاله العباس

ان حصول العلة الاولى علة للحكم بالسماح والسالمة لنفس السماح ثم وجه التسهيل في التعبير باللازم
المذكور ان معرفة الخلوص عن الغرابة يحصل لمطالعة باب من ابواب الصحاح وغيره ومعرفة الخلوص
عن مخالفة العباس يحصل لمطالعة مختصر من مختصرات النحو واما معرفة كثرة الدوران بين الحروف الزوائد
فمحتاج الى تتبع تراكيب احاد الاعراب الخلص المشتركة جدا ولا يخفى ان التالي اشق فعلم ان
المخالفة راجعة الى اللغة المراد بها اللغة الصرف اذ قد تطلق غلبة ايضا كما سنظهر وانما توصل لرجح
السنافي لانه لا دخل له فيما قصد بكونه في المفرد دون الكلام واحدا وهو سلامة الحس فعلم كانها جميعا
مختلفات بحمل التشبيه بان يكون الاتحاد في الجملة محققا وما به وسي الكون المذكور كما هو الظاهر من
كلامه ههنا او بمعنى السلامة من الامور المذكورة كما اشار اليه في شرح المفتاح ويحتمل ان يكون مرادا
من قوله لتعدد جمع الخلائق المجتمعة لا بما في ما ذكرناه لان معناه ان جميع الخلائق المجتمعة متعددة
فكذا المعمو في حكمها او لان الكلام هناك في فصاحة المفرد وفصاحة الكلام وهنا في الفصاحة
فاسماها السلامة والسلامة بقسميها فعلم لمعان محصولها على الظاهر ان تؤول بمعنى محصوله اولا لو
بسلامة اللفظ اللهم الا ان يتكرر حينئذ السلامة ولا افصاح الى ذلك اولا بعد في ان يقال يطلق السلامة لمعنى
وتفسر بعبارات تكون محصولها ومرجعها شيئا واحدا فعلم ولا يوجد قدر مشترك لاسماء الحلق للقطع
المشترك فلان يرد ان لا مشترك لفظيا الا يوجد في معنيين قدر مشترك كالجسمية والجوهرية لان اطلاق
الفصاحة حقيقة تعليل لقوله ولا يوجد قدر مشترك ودفع لتوهم كون الفصاحة قدرا مشتركا ولا
يخفى تقدير توضيح لتعدد تعريف المطلق في المشترك اللفظي بمثال جزئي لا استدلال على الدعوى الكلية اذ
لا احتياج الى استدلال وكيف تعرف المطلق فيما لا مطلق فيه وتعامل فعلم نظرا الى الظاهر بحتمل
ان يكون مردودا في ذلك ويحتمل ان لا يكون جوابا عنه وان كونه مشتركا لفظيا مبني على الظاهر والله اعلم
المراد بتعدد جمع الخلائق المجتمعة في تعريف واحد تعدد ان تعريف الشيء على وجه يعرف منه تمام خصوصه
كل من مجتمع الخلائق لا انه تعدد التعريف بوجه يندرج تحته مجتمعات الخصوصة لوجوب اندراج الانواع
تحت تعريف الجنس فتامل فعلم وح لا يتوجه الاعتراض الجامي وبيانه بتسامح لان الاعتراض على قوله بمحصول
كل واحد منهما يتوجه صحيحا لو لم يلاحظ قوله لم اجد الخ لا على هذا القول وبهذا الاعتراض اورده حلبي
اليمن على المطول هكذا حيثما والجواب للمتأمل فان قلت عبارة الايضاح هكذا للتناسب في تعريف الفصاحة
والبلاغة اقوال مجتمعة لم اجد فيما بلغني منها ما يصلح لتعريفهما به ولا ما يشير الى الفرق بين كون الموصوف بهما
الكلام وكون الموصوف بهما المتكلم ومقتضى هذه العبارة كما ترى ان تعريف احدهما هذا الوجه لم يكن

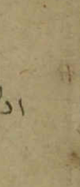

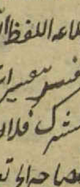

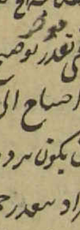

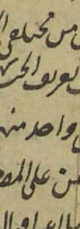

مهما

منهوما من كلامهم بطريق الاشارة فلم يصح نفي الاشارة موجب المصير الى جواب المصنف ان المراد من
ان العباس المعهودون فلك المسعود في عباره الايضاح ان الاقوال التي ذكرها العباس في بيانها
وبلغت المصنف لا يصلح لتعريفهما ولا يشير الى الفرق بين كون الموصوف الخ ولا يساعده فهم ما يصلح للتعريف
من اطلاق تهم واسعاده الفرق بين عباراتهم وان لم يفده عباراتهم المذكوره في صدد التعريف فلا اشكال
فعلم فالفصاحة الكاملة في المفرد اشاره الى ان الظرف اعني في المفرد مستقر صفة للفصاحة وانما
لم يقدر المتعلق نكرة مع تصريحه في شرح المفتاح بان المعرف بلام العهد كالمعهود الذهني في حكم النكرة
لان العباس وان اقتضى ذلك لكن الاستعمال لا يساعده بخلاف المعهود الذهني ثم ان تعدد المعرف
ناش في المقام كما يظهر من كلام الفاضل المحشي لا من دلالة الظرف وقد بحثت في مباحث الحمد
على ان اسم الفاعل المقدر في مثله بمعنى الثوب واللام فيه حرف تعريف لا اسم موصول فلا يلزم
حذف الموصول مع بعض صلته حال قلة الفصاحة وان لم يكن بمعنى المصدر الا ان معناه الاصطلاحي
هو الخلوص فليتمكن في المفرد ظرفا لغوا متعلقا بها بدون الاعتبار قلت ليس ذلك معنا مطابقيا بل باعتبار
اضافتها الى المفرد فلا وجه للاحتياط كونها بمعنى الخلوص قبل تعلق الظرف به كما لا يخفى ولما ذكره الفاضل
المحشي من كون تعلقها باعتبار تضمنها معنى الخلوص والكون كما هو عمل البناء في قوله تعالى وهل اتاك نبأ الخصم
اذ تسوروا والمحراب والحديث في قوله تعالى وهل اتاك حديث ضيف ابراهيم المكرمين اذ دخلوا عليه فعلم ان المراد
من تضمن معنى الخلوص والكون ان كان بحيث الانصاف به ولو في نفس الامر لم يكف في العمل والا جاز اعمال
زيد وجل في الظروف وان كان انتفائها باعتبار نسبة الى محله وموصوفه فملك السماء ما بد لا له اللمعط
بقفه او بحاله واما ما عتبار نفس الامر فقط وكفاه الثاني ممنوعة كما بينت عليه والاول مسلم كما في الامثلة
المذكورة حيث نسب البناء الى الخصم والحديث الى ضيف ابراهيم بالاضافة لكن الفصاحة خالية عن السبة
الى موصوفها لا بحسب اللفظ ولا بحالة مثل الاضافة فلا وجه لعباس الفصاحة الى الامثلة المذكورة فليتامل
فعلم ومخالفة العباس اللغوي انما لم تعل ومخالفة الصرفي وان كان المراد ذلك ايضا الى منشا العباس
الصرفي استقراء اللغة فعلم حتى لو وجد في الكلام شيء لم اشاره الى ان المعنى على السلب الكلي لا على رفع
الايجاب الكلي ولهذا فصل عن السابق بعد انه لو اعاد ما في قوله والسلامة ومخالفة العباس لكان احسن
فعلم بوحشة على اللسان الفعل بكسر النار وبحركة العين ضد الالفة وهو مصدر وبسكينة
الحاصل بالمصدور وهو المراد ههنا فعلم نحو الضجع هو بكسر الهاء وضم الجيم المعجمة وكسر ما بعدها ساكنا
كلمة الصحاح ان الرواية تركها شيخ الضجع بضم العين المهملة ساكنا ما وبالجيم المعجمة وصل اما هي الضجع

المهملة يعني لو كان منشأ السهل ما ذكرت لكان متصرف ايضا فعلا مع انك معترف بعدم ثقله ولو مع علم
التصاريف مصرف لكان ما ذكره الشارح البطال امرز ايد هذا وفي شرح الافصاح لشمس التكساري
انما لا يوجد السهل لان الباء المهملة وان كانت مجهورة الا ان مجاورة الغار التي هي من حروف الذلاقة ازالة
الثقل الحاصل من توسط السين بين ما ذكر هذا وقد اجيب عن النظر بان مراد هذا القايل ان السهل ناشئ
من اجتماع السين مع الغار والمراد بمعنى ان منشأ الثقل هو اجتماع هذه الحروف المخصوصة والحاكم بذلك
هو الذوق يرشدك اليه قوله ولو قال مستشزف لزال ذلك الثقل لابتعاد هذه الحروف المخصوصة وفيه
نظر لان توصيف الزاي بالحروف المذكورة بيان انواعها لا وصف كما لا يخفى على الذوق السليم واما
المسعاد منه ما ذكره الشارح المحقق ﷺ ومن البعيدة ما هو بخلاف واضافة البعيدة الى الضمير الراجع
الى المخرج لفظية ولهذا دخلت اللام في المضاف ثم موضع مثل العطف على معمولي عامل واحد لا على الطريقة
السابقة كما في قولك رأيت زيدا في المسجد وفي السوق عمرا الا ان قوله ومن البعيدة عطف على قوله من الغريب
المخرج وقوله ما هو بخلاف راجع على قوله غير متناف ومثله سائغ شائع ﷺ كمنع اي اسرع في السير ﷺ لا يوجد اسعاد
الكل بكذا وجد ما عبارة الشرح في اكثر النسخ وفي بعض اسعاد وصف الكل والظاهر ان لفظ الوصف سقط
في النسخة الاولى عن قلم الناسخ للشرح او عن قلم الناسخ للنسخة التي وقعت في نظر الشارح لكن سيجيء الكل
كلام الموضح الصاعلي ما ذكر بتقدير المضاف لا يلتزم عاقل كون فصاحة الكلمة وصفا لجزء فصاحة الكلام فافهم
قلت قوله في الرد لا وصف لجزئها يؤيد النسخة الاولى وان الشارح حمل المؤيد على ما يتبادر منها او ليس
في كلام المؤيد على النسخة الاخرى ان فصاحة الكلمات وصف لجزء فصاحة الكلام بل نها وصف لجزء
الكلام واما سوء على النسخة الاولى حيث اراد منه ما يجزء نفس الكلمة وبالكل فصاحة الكلام اذ الكلام فيه
لا يلزم من انتفاء فصاحة الكلمة انتفاء فصاحة الكلام صح ان يريد بالكل تلك الفصاحة ليتم التقريب
قلت معنى قوله لا وصف لجزئها ان ما ذكر من التأييد انما يتم اذا كانت فصاحة الكلمة وصفا لجزء فصاحة
الكلام فان جاء التعريف وليست كذلك لان المؤيد ادعاه وبنى عليه التأييد فتأمل ﷺ لانه ممنوع
اي بوقوع معرد عربي في الكلام العربي وما يتوهم من ان الاستبرق فارسي والقسطاس رومي والمشكاة
هندية مع وقوع هذه الكلمات في القرآن فممنوع لجواز توافق اللغتين كالصابون والتنور ولما
لم كيل هذا المنع على ضعف لما صح النقل عن محول الصحابة والتابعين لوقوع العجمي فيه واتفق النحاة
على وجود العجمة في ابراهيم ونوح بادر الى التسليم واشار الى ان عدم خروج الكلام المشتمل على غير العربي
عن العربية ممنوع والى ان معنى قوله تعالى انا انزلناه قرانا عربيا عربي الاسلوب والنظم على ان التصير

كلام ح

كائنين معجمتين مضمومتين ومهملتين ﷺ جمع غديرة في التلخيص الغديرة الضفيرة من
الشعر وبمال للشعر الذي يلعب على وجه المراة من مقدم راسها غديرة لانها غودرت اي تركت
وطالت ﷺ والضمير عايد الى الفرع في البيت السابق وسوقوله وفرع يزين المتن اسود فاحم اثيث
كقنو النخلة المتعثكل وقد يروى غدايرها فالضمير راجع الى الجبينة ثم الفرع الشعر التام والمتن بالظهر واسود
صفة لفرع وكذا فاحم وهو الشديد السواد كالفحم والاثيث الطويل الكثير الاصول كذا في التلخيص
اث النبات يأث أثاثة اي كثر والتف والمقنو اكباسة النخلة وهي فيها كمرة العنقود في الكرم
والمتعثكل بمعنى كثير العثكال بكسر العين صفة للمقنو والعثال وكذا العنكول بضم العين الشمراخ وهو
ما علا البسر من عيدان القنو بعال تعثكل القنو اذا اكثرت شماريخه ﷺ الى العلى بضم العين والقصر
تانيث الاعلى ﷺ جمع عصعصة ويحتمل ان يكون جمع عصيصة بكسر العين وسكون القاف كريمة درهام
صرح به في الصحاح وقد يروى بدل العقاص المذاري وهي جمع مذرى وهي خشبة ذات اطراف
يذرى بها الطعام وينقى الكدس والمراد بها في البيت وفي التعبير بالمذاري مبالغة لا يخفى ﷺ وهي
الخصلة المجموعة من الشعر الخصلة بالضم لفيفة من شعر وفي اساس البلاغة ومحمل اللعب ان العصعص خصلة يأخذ منها
المراة من شعرها فتلويها ثم تعقدها حتى يبقى النواة ثم ترسلها ثم سكون العين وفتحها لغة في الشعر لكن
الصحيح احد وكذا في التلخيص ﷺ يعني ذوابة مشدودة على الراس بخيوط قال قلب مراس بهم
هذا الشعر السب قلب بهم مستشزرات حصوصا اواقرى على صيغة المعلوم وبهم ايضا
من العقاص لان العصعصة شعرات غاص وسوء الخيط الذي يعقص به اطراف الذوايب كذا في
المحمل وقول الشارح المجموعة دون المجتمعة ليتم ما ذكره وما حمله العقاص على تفسير الشارح رحم الله
ي الغدايرة بعد ان سدت لا عن فطن ان مراد الشاعر ان شعر ممدوحه منقسم الى ثلاثة اقسام لا
الى اربعة كما توهم ﷺ والوحى بمعنى الكتبة الشعر ولهذا جمع العقاص مع افراد المتنى والكل
سهما على ان العقاص مع كثرتها كانها تغيب في متنى واحد وجمع بينهما لكثرتهما ﷺ وذهب
بعضهم الى قوله لزال ذلك الثقل الزاعم هو الخفاجي ثم المشهور ان الحروف المهموسة هي حروف
ستشحثك خصفة والمجهورة ما عداها ويجمعها ظل قوريض اذا غاجه مطيع والشديد اجد حروف
اجدك قطبت والرخوة ما عداها وما عدا حروف لم يروعنا وبينه الحروف يسمى الحروف المعتدلة
بين الرخوة والشديدة واختار صاحب المفتاح ان المجهورة هي الحروف المجموعة في قولنا قد ظل ابترحم
ونطاس ووجه الضبط مذكور في اول بحث المجاز من شرح المفتاح للشريف ﷺ وسوء سهولان الراء

للمهلة

وانزلناه فيرجع الى السورة باعتبار كونها قرانا واطلاق القران على بعضه شايع ثم تنزل
وسلم ان معنى الآية على المتن لا الاسلوب والنظم فقط لكنها ادعى ان تحمل على التغليب ولما
كان بداهة ان بعال فليجز توصيف الكلام بالعصاحة على سبيل ايضاد فقوله مان العرق ظاهر لا
فصاحة الكلمات كلها شرط فى فصاحة الكلام دون عربيتها فى عربية فلا استشعر ان بعال انما
اشترطوا فصاحة الكلمات فى فصاحة الكلام بمعنى المركب التام او المركب مطلقا واما استراطهم فصاحتها
فى فصاحة عدة من افراد الكلام مسماة باسم خاص كالسورة مثلا فغير ثابت بال وعلى تقدير تسليم الوجه الاخير من الكلام وسقط الاصباح الى سايح خروج السورة عن العصاحة باشتمالها على كلمة غير
فصيحة فى البطار ما سبق الى بعض الاوهام وربما يقال انهم اشترطوا فى فصاحة الكلام كون كل كلمة من
كلماته فصيحة والكلام يشتمل السورة بتمامها بل القران فقوله فى توصيه المنع الاخير واما اشتراطهم الى
قوله فغير ثابت ممنوع لكل الشايح احاب على سبيل التنزل فصل مما يعود الى نسبة الجهل او العجز اليه بعال
ان كان عالما بعدم فصاحة ما اتى به ولم يقدر على ايراد الفصيح لزم الثانى وان لم يعلم او علم وقدر على ايراد
الفصيح لكنه لم يورده لزم الجهل فى الاول والسفه فى الثانى وهو ينتج الجهل فيلزم الجهل على التعديرين
واعترض عليه الفولى بانا نختار الثالث ويمنع لزوم السفه لجواز ان يختار غير الفصيح لحكمة كقصور دلالته على
المعنى المراد اوضح منه دلالة الفصيح او غير ذلك مما لا يطلع عليه قال وغرضه على السايح فاستحسن وقد
قال ماں القران انما اتى به معجزة ومتصدقا للرسول عليه فلا اعجاز انما هو بالبلاغة المشروطة بالفصاحة
ووجود كلمة غير فصيحة موجب لعدم فصاحة ما اشتمل عليه من المقدار العجز بالاتفاق الموجب لعدم بلاغته فلا
يكون معجزا فهذا الجواب ليس بتمام لانه مبنى على ان فصاحة الكلمات لازمة فى فصاحة الكلام مطلقا كما
اشرنا اليه بقولنا ورما تقال الخ مع ان الكلام على تقدير تسليم عدم خروج السورة عن العصاحة بعدم فصاحة
كلمة منها فصل غير ظاهرة المعنى تفسير للوحشية كما سيصرح به الشارح وغير بمعنى لا وهذا انت ظاهره
ولا مانوسه الاستعمال اعاد النبى المسماة من غير كما فى قوله تعالى غير المغضوب عليهم ولا الضالين منها
على ان النعى معلى الكل من المعطوف عليه لا المجموع من حيث هو ثم عدم ظهور المعنى وعدم مانوسة الاستعمال
المخلين بالعصاحة بالنظر الى الاعراب المخلص من سكان البوادى لا بالنظر الى المولدين فصل على ذى ضمة الحنة
الحنون كقوله تعالى لاملان جهنم منك وممن تبعك منهم اجمعين والحنة الجن الصاكاى قوله تعالى لاملان جهنم من الجنة والناس وكلا المعنيين صالح الاراده
ههنا وفى بعض الرقاب ذى ضمة فيل وسهو المحفوظ فى نسخ الصحاح بصحيحها والمعنى اجتمعتم على اجتماعكم
على حنى لدغته الحية ما جات به مرة فى الصحاح ماج الشى يموج موجا اى تارو ماء ماء بغيره يتعدى ولا يتعدى بالطرف

على الاول

على الاول اما لغو والبار للتعدية او لمعنى فى او مشوحال مرفاعل ما حت وسى على الثانى زايدة فى المعمول ام
ان المراد بالجان المزكة معنى عليه بعراعى السبب بالمسبب فصل فوثب عليه الوثوب الطوة وتعلو عليه يتضمن
معنى الاجتماع ما فصل فانه فلك من الافلات وهو مروح فصل ومثله وحاجبا مزجى عطف على واضحاى البيت
السابق وسوزمان ايدت واحدا منجما اغر براقا وطرفا ابرجا قبيل ازمان اسم امراته والفلج تباعد ما بين
الثنايا والرباعيات والاغر الابيض والبريق اللمعان والطرف العين والابرج بين البرج بالتحريك
وهو نظم العين وحسنها بل باطن والمقلة بياض العين مع سوادها وقد يستعمل فى الحدقة قوله مدفعا مطولا
اشاره الى تعسير مزجى وهذا التعسير موافق لما فى الصحاح واعتبر فى الاساس فى تعسير الزج الاستواس
ايضا وزاد بعد ذلك ما قال حسان بن ثابت رضى الله عنه فى مدح رسول الله صلى الله عليه وسلم يعنيان وعجاوين
من نحت حاجب ازج مكشف النون محفوظ كاتبا فان السنة بالنون المشوقة اى المكتوبة اما المجلس باعتبار
الاستواس وانت خبير بان هذا انما يتم اذا جعل مكشف النون صفة كاشفة لا مقيدة لازج ولا
صفة للحاجب والحمل قوله فان السنة بمكشف النون اى المجلس باعتبار معنى الاستواس مسلم الا ان اعتباره فى الحاجب
كاف ولا حاجة الى اعتباره فى الازج كما لا يخفى فصل اى كالسيف السريجى او كالسراج سان لحاصل المعنى
ويطبق العبارة عليه على وصف القاعدة ان بعال فعيل قد يجى لنسبة الشى الى اصله كحريمة اى ذات
الى بهيم ممسوح بمعنى منسوب الى السريج او السراج اى بالمشابهة فوجه التريح بهذا ووجه التعدال بتجرد
السنة لا يدل على السنة فاخذه منها بعيد وقد يحرج على ان فعل قد يجى لمعنى صيروره فاعله
كاصله كتوس اى صار كالقوس ومعنى صروره فاعله اصله كوعجت المراة اى صارت عجوزا ومعنى
صرورت فاعله اذا اصله كورق الشجر اى صار ذا ورق ممسوح على الوجه الاول بمعنى الصابر مثل
السريجى او السراج والثانى الصابر احدهما على معنى السنة اى مثل احديهما وعلى الثالث الصابيح اى
السراج فهو مخصص بالتريح الثانى وورد على الوجه البلاغة انه سبق ان يكون العبارة مسرجا على صيغة
اسم الفاعل لان سرج على هذه الوجوه البلاغة لا رمه لا يشتق منه اسم المفعول وبهذا ظهر
ما سرح الله وجهه الاشارة الى المعنى الثانى اى قوله كالسراج فى البريق ووجه الوجه بالعين
ظاهر فصل انما لم يجعل اسم مفعول منه لما حاصل السوال انهم لم لم يجعلوا مسرجا اسم مفعول من سرج
الله وجهه ليدل على ان ما احتاج الى تريح وجه بعد حتى يكون عرضا وحاصل الجواب الاول انهم
لم يعتبروا على استعمال سرج بمعنى نجح فى الاصل لكونه مولدا مستحدثا ما السراج فلم يعتبروه لانهم انما يعتبرون
اللغات الاصلية لا المولدات قوله لاحتمال انهم لم يعتبروا وقوله وان يكون هذا مولدا وجه واحد

والثانی فی موضع التعلیل للاول ومؤدہ انہ وقع فی بعض النسخ للعثمال انہم لم یعتمدوا وحاصل الجواب
الثانی اعنی قولہ علی امر لایبعد الخ ان سرح اللہ وجہہ لا یبعد ان یکون مراد الشراح المخصوصہ اعنی ما یحتاج الی
تحریج الوجہ البعید بان یکون معناہ جعلہ کالسراج فی لا یبعد جعل سرج منہ عدم کونہ مما یحتاج الی تحریج
الوجہ البعید وقولہ واما صاحب مجمل اللغۃ ایراد الجواب الثانی بانہ لم یفہم المعام **صوابہ** لانہ قال
العزانہ حاصل الاعراض ان الوحشیۃ اخص من الغرابۃ لجواز ان یوجد لفظ غیر ظاہر المعنی ولا یسمل علی
ترکیب یتنفر الطبع عنہ فمعرف العزانہ بہا یعرف بالاخص وہو غیر حسن وان خورہ بعضہم وانما
انث عذبۃ فی قولہ فالغریب بحور ان یکون عذبۃ لکون الغرب عبارۃ عن الکلمۃ ثم الضمیر فی بسیرہ راجع
الی الغزانہ فی ضمن الغریب بالتاویل المشہور واما قولہ وفی نحب قوم دون قوم فہو علی صدف المضاف
ای نحب قوم دون قوم ووجہ ذکرہ لتحقیق ایراد الغزانہ علی الوحشۃ لانہ قد یکون لفظ بالنظر الی قوم غریبا ولا یکون
بالنظر الی قوم اخر کذلک ولا کذلک الوحشۃ بالمعنی المذکور بل ہی بالنظر الی کل من لہ ذوق سلیم **صوابہ**
بل الوحشیۃ قید زائد لفصاحۃ المفرد باعتبار ما سبق من عدم حسن التعسیر المذکور وقولہ لفصاحۃ متعلق بقید
والمعنی ان الوحشۃ قید لفصاحۃ المفرد معتبر فیہا سلسلۃ زائد علی الغزانۃ ای لیس عینہا ولا داخلا فیہا
فالاحسن تعسیرہا بانہ غایتہ انہ یلزم من سلسلتہا سلسلۃ ولیس المراد انہ یمنع ان یراد فی تعریف فصاحۃ
المفرد قید اخر وہو خلوص عن الوحشۃ حتی یرد علیہ ان الخلوص عن العام یستلزم الخلوص عن الخاص
فلا یکون ذکرہ واجبا ویکلف فی الجواب بانہ مبنی علی الاعراض عن الخصوص وادعاء المبانیۃ او بان
مراد المعترض انہ لما کان ہذا القید عند احل فی القیود الثلاثۃ ولا عینہا والخلوص عنہ معتبر فی
مفہوم فصاحۃ المفرد فلا بد من ذکرہ فی تعریفہا حتی یرد علیہ منع اعتبارہ فیہ وان وجب ذکرہ
انما یلزم لو التزم کون التعریف حدا تاما او بانہ لا یلزم مما ذکر الخصوص المطلق لجواز ان یکون الخصوص
من وجہ **صوابہ** لانا نقول حاصل الجواب اختیار الشق الثانی وسواء المراد بالوحشۃ عما ذکرہ المعترض
وابطال لادعاء عدم کونہ مخلا بالفصاحۃ والتفاوت جمع تفور وہو الموضع الخالی عن الماء والکلاء
استعیرت للالفاظ التی لم یوئنس استعمالہا التعاسیف بالموصوف وما فی حکمہ مشعر بالعلۃ کما
تقرر عندہم مستفاد من ہذا الکلام ان استعارۃ الوحشی لسلک الالفاظ ملاحظ بذلک
الحیثیۃ فتسلم المقصود ثم العبارۃ فی الشرح التی رأیتہا استعیرت والاظہر استعیر بلفظ الذکر کما
یدل علیہ قولہ مسوب فتفی بہا بحث قولہ ان المستفاد مما تعلہ الشارح لیس الا اعتبار عدم الانس
فی الوحشۃ واما اعتبار عدم ظہور المعنی فلا یکلف یصح جعلہ جزء التعسیر الوحشۃ ولا یعتد بہ

ان یرجع

لزوم عدم الظہور لعدم الانس لان اعتبار الملزوم فی شیء لا یستلزم اعتبار اللازم فیہ والجواب ان یقال
الوحشۃ یعرف رسمی بمحذوف وذلک ذکر اللازم او یقال اعتبار عدم ظہور المعنی فیما لیس مستفادا من ہذا الکلام
المنقول بل من کلامہم فی موضع اخر لم یذکرہ لان ما ذکرہ یکفی کما قصدہ ہم ان الوحشی یطلق علی غیر
ما ذکرہ المعترض **صوابہ** والوحشی فسمان الخ ہذا ایضا یدل علی ان الوحشۃ یطلق علی غیر ما ذکرہ المعترض لانہم
جعلوا الغریب الحسن قسما من الوحشی فلو کان المراد بہ ما یشتمل علی ترکیب یتنفر الطبع عنہ لزم
استعمال الغریب الحسن علی ذلک فیوجب اعتبار المعنی فی الاقسام فیلزم تداخل القسمین وان
یکون استعمالہ الصاعلی الغریب ثم قولہ وسواء ان یکون مع کونہ غریب الاستعمال الخ اما علی حذف
المضاف ای ذوات ان یکون او قولہ ان یکون مؤول بالمصدر والمصدر باسم الفاعل ای الکائن کذا کما مر ح
فی قولہ لغ وما کان ہذا الشان ان یغیر وفرض اسی منسام علی ہذہ القاعدۃ فی اواخر المعنی فلیکن علی ذکر
منک واعلم ان مورد القسیم فی قولہ والوحشی قسمان لیس الوحشی بالمعنی الذی ذکرہ الشارح وہو عدم ظہور المعنی
ولا ما یوئنس الاستعمال ولا الوحشی بالمعنی الذی ذکرہ المعترض لان کلا من ہذین المعنیین مخل بالفصاحۃ
مع ان احد القسمین المذکورین فصیح وہو الغریب الحسن بل اعم منہما ولذا قال والوحشی قسمان
ولم یقل وہو قسمان لئلا یتوہم ان مورد القسیم المعنی الذی ذکر سابقا وہذا المعنی لا یعم ما یکون عدم ظاہر
المعنی ولا ما یوئنس الاستعمال مطلقا سواء کان بالنظر الی الاعراب الخلص او بالنظر الینا وہو
اعم مما ذکرہ الشارح لان المعنی الذی ذکرہ وحکم بانہ یخل بالفصاحۃ مطلقا سواء یکون عدم ظاہر
المعنی ولا ما یوئنس الاستعمال بالنظر الی الاعراب الخلص لان المعتبر حال الکلمۃ مما سیہم والدلیل
علی عموم مورد القسیم ما ذکر جعل الغریب الحسن قسما منہ مع تصریحہ بانہ لیس بوحشی عندہم فہذا
المعنی العام عرض یحل بالفصاحۃ علی الاطلاق فیحل المحل منہ فسمان احدہما ما ذکر فی المفصل الذی نقلہ
الشارح ح المتقوم وہو الفسیح فی السمع والثانی ہو المعنی الذی ذکرہ الشارح فما سبق ولیس المقصود
ح قولہ والوحشی قسمان الحصر فتدبر **صوابہ** مثل شربث الشربث الغلیظ الیدس والرجلین
وربما وصف بہ الاسد وکذلک الشربث بضم الشینین قال سیبویہ النون والالف زیدتا معا وانما
الاسم فی معنی الکوسج شربث وشربث وشمخ ارتفع واقمطر العقرب اذا عطفت ذنبہا وجمعت
نفسہا **صوابہ** وفی النظم احسن منہا فی النثر فقیل الضمیر راجع الی الامثلۃ المذکورۃ لا الی مطلق الغریب
الحسن ولذا انث الضمیر فلا یرد ان یقال یلزم ان یکون غریب القرآن والحدیث احسن فی الشعر الملحم
اللیل ای اظلم جنخ ای فحمت وتکیرت **صوابہ** وحولیا عن ظاہرہ المعنی ولا ما نوسنہ الاستعمال

بلغ

یوما اشتد قال ابو عبید المقمطر المجتمع وانقطت حلم

قولہ

التكرار كما سبحى فعله يصرح بان تعريف فصاحة المفرد والكلام بما ذكره وجده في كلام الناس وبطل
ما ذكره الشارح في دفع اعتراض خطيب اليمن وتعين جواب المصنف ان المراد بالناس المعهود وان
احب بان التعريف على الوجه المذكور لم يجده في كلام الناس بل وجده مع قيد مستدرك
نقال لو سلم صحة فلا اقل من وجدان الاشارة كما لا يخفى وقد نفاه الصاحب والجواب انه لا يطلع
على هذا الكلام ان المصنف وجد تعريفهما في كلام العموم بل يجوز ان يكون اخذ هي افلاطونهم واعتبارهم
ثم عرضه على علماء زمانه او على تلامذته وبين لهم ماخذه وهو قول الفصاحة عندهم لكون اللفظ
جاريا الى اخر ما ذكر في ما سبق فاورد عليه انه سبحى ان يراد قيد اخر في التعريف وهو الخلوص عن
الكراهة في السمع ومع كثرة التكرار لانهما يخلان بكثرة الدور فيما سيهم فنقل اسرادهم في كتابه وردّه
تتميما للفائدة على انه ربما يقال مراد الشارح عدم الاحتياج الى ما ذكره المصنف في دفع اعتراض خطيب
اليمن كما شهد به السوق لا عدم الاحتياج الى ذلك مطلقا لموافقة اسم امير المومنين
الاظهر في العبارة ان يقال لموافقته لان الموضع موضع الاضمار ولا يظهر لوضع المظهر موضعه
فائدة يقيد بها تم كون الاسم مباركا نحو ان تكون لاشتقاقه من العلوم واللغة علم يستمر بمح
اوذم والكنية ما صدر باب او ام مثلا والاسم اعم لانها داخلة تحت الغرابة المفسرة بالوحشية
لم يرد دخولها تحت مفهوم الغرابة اذ لم يذكر في تفسير الوحشية ما يدل عليها مل اراد صدق العريف
على الكريهة في السمع لان البلغاء يتجاشون عن استعماله فمصدوق عليه انه عرفا نوس الاستعمال صحيح
عن تعريف الفصاحة بقيد الخلوص عن الغرابة لا يقال فكذا المتنافر داخل تحت الغريب فلم ذكر
الخلوص عنه لانا نقول نحو ان يكون ذكره لكونه داخلا في مفهوم فصاحة المفرد وثانيا نها بخلاف
الخلوص عن الكراهة في السمع ولو سلم ان الخلوص عنها مغفول في مفهومها فانما يلزم ذكره اذا كان حدا
واما اذا كان التعريف رسميا فيجوز ذكر بعض الذاتيات دون بعض ان حلت فيقتضي ان يعرض
الشارح لنفس الامر حتى يتم الجواب حلت كانه لاحظ ظهور فساد ارادة الدخول في مفهوم فصاحة
المفرد ولزوم التكرير على تقدير الدخول فيه فانمض عنه وانت خبير بان اثبات دخول احدهما في ماهية
فصاحة المفرد دون الآخر مشكل لظهور ان الجرشي اما من قبيل نكاء كاتم اي يريدان الذوق السليم
حاكم بان مثل الجرشي وهو الذي يشتمل على الكراهة في السمع من احد القبيلين اي اما مستعمل على عدم ظهور
المعنى وعدم انس الاستعمال فقط واما مشتمل على ذلك مع الكراهة على الذوق لان الجرشي بخصوصه
كذلك تم المقصود من الترديد ههنا توكيد الدخول وافادة امتناع الخلو وان جزم هما سابقا بلزوم

عسر الوحشية شروع في المقصد وسيورد قوله وان اريد بالوحشية الخ وما ذكره سابقا كان موطنه لهذا الرد فان قلت
اذا كان في هذا العسر الوحشية فما فائدة توسطها في البين قلت فائدة التنبيه على ترادف الغرابة والوحشية
فلا عسر الا وان العصاحة اما هي بامور كثيرة الدوران والجريان كما سبق وكثرة الدوران لا تطلع
عدم الانس في الاستعمال له او ما هو في حكمها اي في حكم المفردات وهذا البعد لا درجة مسلوبة بعك
الادعام في تعسر المخالفة اذ لو لم يزد هذا البعد يلزم ان يكون مسلوبا فصيحا اذ ليس على خلاف القانون
المستنبط من سبع مفردات الفاظهم ولا جهة اخرى لعدم فصاحته وكوجوب الاعلال في نحو قام
ممتثل للقانون على حذف المضاف اي كقانون وجوب الاعلال في نحو قام وسوان الواو اذا تحركت
وانفتح ما قبلها قلبت الفا في نحو غور في الغور بتحريك وسوذ ناب احد العسس والاستحواذ الطفر والا
فتذاود في الصحاح استحوذ عليه الشيطان اي غلب قال ابو زيد هذا الباب كله نحو ان تكلم على الاصل
كاستصاب واستصوب وامثالهما وهو تماس مطرد عندهم وقط شعره حسن وحمد
قطط اي شديد الجعودة ورجل قطط الشعر وقطط الشعر بمعنى ومثل قطط سُرُرٌ في قولهم سرر فوعه وشرر
في قوله تعالى بشرر كالقصر فحذف الادغام فيهما لانحلال بالفصاحة والضابط ان يقال مخالفة القياس
ان كان بحيث لعله كريه اللمس كما في فك الادغام ظلل وشرر وامثالها فهو عن مخل بالفصاحة وان
كان بمجرد الثبوت عن الواضع كما في بالي فكذلك والا فهي مخلة كما في اجلل ومثله والٍ وماء
يعني ان اصلها اهل وواه بدليل اهيل ومياه فقلبت الهاء الفا على خلاف القياس وما شبه
ذلك من الشواذ فيقال كون هذه الامثلة من الشواذ والشواذ تخالف القياس بالنظر الى القياس السابق
في الاعسار فلا سابق جعلها مندرجة تحت القانون المتأخر مصدر بل المخالفة ما يكون ما مصدرية ولهذا
اوقعه تفسير للمخالفة الحمد لله العلي الاجل ليست للمراجعة ما الواحد الفرد القديم الاول
فلا يروى عن ذلك والعباس الاجل ورد عليه ان عدم الادغام لم لا يجوز ان يكون لضرورة الشعر
واجيب بان اقصى ما ثبت به الجواز وهو لا ينافي اسعار الفصاحة لان هذا الاسعار يلزم من عدم كون
الكلمة كثيرة الدور على الفسحة العرب العرباء لا من عدم جواز ما ذكر بدليل ان استعمال الجرشي
جائز قطعا الا انه مخل بالفصاحة فكذا استعمال الاجلل جائز في الشعر كما ذكر سيبويه في الكتاب الا ان
اعراض الخلص يتجاشون عن استعمال امثاله كما يتجاشون عن استعمال نكاء كاتم وافيد تقوا
المفرد خلوه مما ذكر ومن الكراهة في السمع فيه بكمال وسواء كلام ذكره المصنف في الايضاح وقد
ذكر منه الصابغ بعد تعريف فصاحة الكلام ان يعصم حالوا فصاحة الكلام خلوه مما ذكر ومن كثرة

الوحشي مثلا من قبيل الثاني ويمكن ان يقال المجرد منها سيأتي كونه من قبيل الثاني عن المردود فعله مثل المجزوم خصوصيته
الوحشي والمردود فيه مطلقا الكراهة في السمع بقرينة السوق ويعرف ان مطلق الكراهة في السمع لا يلزم ان يكون
كريها على الذوق فان قلت كلام الشارح يدل على ان الكراهة في السمع تخل بالفصاحة على تعدد وجولها
في كل من القبيلين والحال ان مقابله كالكاتم المجحش يدل على ان كلا منهما ليس من قبيل الوحشي الغليظ
وقد قال الوحشي قسمان والقسم المعاب استعماله هو الوحشي الغليظ قلت نمنع ذلك على ان الوحشي ثلاثة
اقسام قسمان منها مما يعاب استعماله وان ليس المراد حصر الوحشي في القسمين قوله الاول انها ان
ادت الى الثقل قد سامحنا عنه بان الكراهة في السمع ليست مؤدية الى الثقل على الامر بالعكس في العبارة
ان يقول لانها ان تشارت عن الثقل الخ قوله وضعف بدليل الوجهين ظاهر اما الاول فلان عدم
التأدي الى الثقل لا يوجب عدم الاخلال بالفصاحة لجواز ان يكون لامر آخر مان يكون الفصاحة
احتراز عن الالفاظ السبعة على الاسنان احترز بواحد من الالفاظ الكراهة على السمع وبقيد معنى مناسب للاخلال
واما الثاني فلانه قد ورد النظر في المتن ولم يذكر فيه ان اللفظ من الاصوات ولو سلم فالمراد
اللفظ صوت يعتمد على مخرج من مخارج الحروف مشهورين الادبار ولا يلتفتون الى التدقيق العلمي
قوله راجعة الى النغم النغم بفحتين جمع نغمة وهي الصوت يقال فلان حسن النغمة اذا كان حسن الصوت
في القراءة كذا في الصحاح قوله كلام من لبط فصيح الخ فيلزم من اعتبار العدد المذكور ان لا تكون المعرف
جامعا لخروج هذا اللفظ مع كونه فصيحا قوله كلفظ ضيزى من ضازه يضيزه ضيزا اذا ظلمه واصل ضيزى
ضيزى كطوبى الا انه كسر الفاء لتسلم الياء كما فعل في بيض فان فعلى بالكسر لم يات وصفا
وشطرنج هي خيوط يشد بها الواح السفينة وضلع ذي المسامير واحدها مسمار والدسر الدرع
واعا سمت المسامير دسرا لانه يدرع بها متن السفينة قوله وفيه بحث لانه حد يعرض الخ
والصواب ان يقال التعليل لعدم ورود الغرار عن اشتمال القرآن على غير الفصيح ولا يخفى انه كما يحتاج
عن غير الفصيح يجب تنزيهه عن الكراهة في السمع كما لا يخفى على المصنف هذا وقد يقال يسقط ورود البحث الذي
اورده الشارح اعتراضا على المصنف انما يلزم ان لا يكون تعريفه للفصاحة جامعا لان ما لا يكون خاليا
عن الغرابة مثلا لكن عرض له ما يمنع اخلال غرابته بفصاحته فصيح مع عدم صدق تعريف الفصيح عليه اللهم
ان يقال معنى التعريف خلوصه عن الغرابة التي تكون سببا للفتح وعلى هذا سائر القيود فح يندفع الاعتراض
هذا وقد اورد على الشارح انه صرح فيما سبق ان ضرب المخرج ليس سببا للثقل وقد وقوعه في القرآن وفيما سيأتي
ان مخرج الجمع بين الكاف والعين اعني اعده وكذا كثرة التكرار وتتابع الاضافات لا يخلان بالفصاحة

لوقوعها

لوقوعها في القرآن مثل فسجد ومثل نفس وما سواها قالها فجورها وتقواها ونحو مثل دأب قوم نوح فيضعه عليه ان
الوقوع في القرآن لا ينافي كون هذه الامور من اسباب الاخلال وسيطلع على جواب السائل الله قوله كما
سيجيء في الحاشية من ان كل مقام مقال لا يحسن جميع عرة ومصداق ما ذكر السيد السند في امالي الكاشف
من ان الشيء قد يكون غير فصيح فيلحقه امر فيجعله فصيحا كقوله تعالى الم تر وكيف يبدي الله الخلق ثم يعيده
فان الفصيح بدا يبدأ مثل لا يكاد وسمع ابدا قال الله تعالى كما بدأكم تعودون لكن فصيح يبدي ممنا
لما حسنه من التناسب مع قوله يعيده قوله حال من الضمير في خلوصه فيكون مبينا لهيئة الفاعل وقيد
الفعل المخلوص فهيئا تقيد للمعنى لا على التقييد فان قلت اذا كان الظرف حالا من الضمير في خلوصه
يكون العامل فيه المخلوص لان العامل في الحال وذيها واحد فيكون ظرفا لعوامع تصريحهم بان اللغو لا
يقع حالا ولا صراحة قلت اطلاق الحال على نفس الظرف مسامحة من قبيل اطلاق اسم الكل على
الجزء لان الحال في الحقيقة معه قوله واخبر به عن زيد اجيب الخ اعترض عليه بانه يصدق على مثل الشمس
ضيزى وبدره وسرو كيف يبدي الله الخلق انه خالص عن الامور الثلاثة حال كون كلامه فصيحا
لان كل واحد من هذه الثلاثة كلام له حالان حال فصاحة كلامه كما اذا عرض ما منع السببية مثلا
اذا صار الى الاخر ثم بعده وحال عدم فصاحتها كما اذا لم يعرض فان دارت الكلام واحدة
في الحالتين مسلمة يعرف فصاحة الكلام على نمط قولهم الكريم من يسخو في حال مكنته فانه صادق على
الفقير الذي لا مكنة له لكنه يخيب اذا حصل له مكنة يسخو وجوابه ان معنى توجيه الشارح على رجوع
القيد الى النفي كما اشار اليه قياسا على طرفه كما صرح به في شرحه للمفتاح الى يعتبر النفي اولا ثم يقيد منها
معتبر خلوص الكلام عن الامور المذكورة اولا ثم يقيد بالظرف فيكون المعنى فصاحة الكلام ان ينتفي الامور
الثلاثة عنه والحال ان فصاحة كلامه يقارن ذلك الانتفاء وحصل ذلك الانتفاء الثلاثة بها وبدا لا يصدق
على قولك كيف يبدي الله الخلق قطعا اذ ليس فيه مقارنة فصاحة كلامه لانتفاء الامور الثلاثة عنه
لتحقق القيد الثاني فيه دون الاول وما يحكى من الاشكال ارجاع المخلوص الى القيد كما في قولك الكريم
من يسخو مع المكنة ومنشأه الاندفاع عنه وقد صرح الشارح المحقق في شرح المفتاح بان التعويل في ذلك
على القرائن قوله ولا يخلو ان يكون حالا من ضمير الكلام الخ لا طهر في الرد ان يقال القبيح اعني
مع فصاحتها قيد للمنفي وهو الساقط لانه العامل في ذي الحال وهو الكلام فيكون من قبيل
ما دخل النفي على كلام قيد فرجع النفي الى القيد بمعنى العاقدة السابقة في لم اعالج تقويما وبكى
المعسر في فصاحة الكلام انتفاء فصاحة الكلمات مع وجود المسامحة لا انتفاء السامع مع وجود فصاحتها

ومو عکس کلی للمتقدم ولیس تنزل عن درلک علما اول مما ان تصدق التعریف علی صورة وجود الساعر مع انعدام فصاحة الکلمات فما ذکرة ههنا مما یلزم ان یکون الکلام المشتمل علی الکلمات الغیر الفصیحة مساقرة کانت ام لا مبنی علی السهل اوعلی ان سوق اصل الفعل فما نوصه النبی الی العدد اکثری کما مهت علیه فی بحث لم انابع وما ذکرة فی المحصر مبنی علی الاکثر هذا ثم ما نقال مما انه لما علم من التعریف ان الساعر مع فصاحة الکلمات تخل بالفصاحة علم اخلال الساعر مع عدم الفصاحة بالطریق الاولی وکذا اخلال عدم الساعر مع عدم الفصاحة فرد وود بما ذکرة السارح المحقق رحمه الله فی الحواشی مما ان الاولویة علی فلاها ممنوعة اذ فی کل مما الاول والثالث وجود شرط وفقد شرط ولو سلم فالاولویة غیر معتبرة فی التعریفات قطعا هذا وقد یجعل قوله مع فصاحة صاحبه لمصدر یدل علیه الخلوص ای فصاحة الکلام خلوصه عن الامور الثلاثة خلوصا کاسما مع فصاحة کلامه فتامل والله اعلم **قوله** المشتهر بین معظم اصحاب اهل الاشتهار تجی للارما ومتعدیا فی الصحیح والدیوان لغلان فصله اشتهرها الناس فالمشتهر علی وزن الفاعل او المفعول **قوله** لغطا ومعنی اراد بالمعنی بالفاعل اللغط حکما کان اوغیره فساوی الاصمار قبل الذکر معنی وحکما وکثیرا ما یراد بالمعنی بالفاعل اللغط والحکم ومن ثمة قال فی المحصر لغطا ومعنی وحکما **قوله** اعنی ما اصل بالفاعل المراد بالفاعل هو المعدم علی المفعول به بقرینة السوق فاللام للعهد واسن جنی بسکون الیاء وکنیتها کنیة الامام ابی الفتح عثمان ابن جنی وتعلم بسببه ان جنی موصوف کنی ولیس الیاء فیه للنسبة کذا ذکرة الدمامینی فی شرح المغنی واعلم ان الشیخ عبد القاهر قد نفیر مذهب الاخفش فی المسائل المشکلة وواقعه ابن مالک فی شرح التسهیل ومن ههنا ذهب بعضهم الی عدم اخلال الاصمار قبل الذکر بالفصاحة مستدلا بما فی الشیخ قدوة فی هذا الفن وهو المرجع فی امر الفصاحة والبلاغة وکلامه هنا مطلق **قوله** جری ربه علی اذا عرض هنا للبدل کما ذکرة ابن هشام فی قوله لو وانفوا بوا لاحری بمن یحبس نفسا والعاوبات جمع عاوبة وهی الکلبة تعوی عواء ای صاح وقد یروی العادیات وهی جمع العادیة وهی جمع العادی وهو العدو **قوله** وقد فعل ای فعل الله ذلک واما مسائل فصل المفعول منه فاشار الرضی فاذا تناهت رغبته فی حصول امر مکروه اباه ورما کحل الیه حاصلا **قوله** اذی الیه الکیل صاعا بصاع فصل الضمیر فی ادی راجع الی شخص مذکور فیما سبق وفی الیه راجع الی المصغب وفصل الضمیر فی ادی راجع الی المصغب وفی الیه راجع الی اصحابه فصدا الی کل واحد منهم کما حققه فی شرح اللب وتظیره قوله تعالی وان لکم فی الانعام لعبرة نسقیکم مما فی بطونه قال الضمیر فی بطونه راجع الی الانعام وقوله صاعا بصاع حال من ضمیر ادی والاصل مقابلا صاعا بصاع ثم طرح مقابلا واقیم صاعا مقامه ثم الی لیست هی صاعا وحده بل مع قوله بصاع لان معنی المنوب عنه یحصل من المجموع کما ذکرة صاحب الاقلید فی کلمة حاه الی هی وفی مجمع الامثال جزاه کیل الصاع بالصاع ای کافاه باحسانه بمثله واسائه بمثلها **قوله** ای رب الحمار بئس الرد مسببا علی بعد المصدر فی نظم الکلام کما لحظه الشیخ فی شرح اللب وزده بل علی ان المصدر موجود فی ضمن الفعل هذا او تمکن ان یقال الضمیر راجع الی المتکلم علی طریقة الالتفات عند السکاکی کما فی قول احرار الغلس نطال لیلک مالا تمدحه کرر ههنا لبعد کون ما بعدها سببا لما قبلها کما فی قولک فعلت هذا عن امرک وبحر ان یکون بمعنی بعد کما قیل فی قوله لو تکرکبن طبقا عن طبق ای جری بنوة ابا الغیلان بعد کثره والغرض ذم النار الی العلاة بعدم رعایتهم حقوق اسبهم ولهذا لم یرجع الضمیر الی المصدر علی ان یکون المعنی بنوا الجزار کما یقال اس الوقف والوقف العمل واسالها بمعنی بلاسه وملازمه وما فی قوله کما یجری مصدر به وستمار رجل روی بنی الخوارق الی نظیر الکوفة لبیغان بن امرار العنس فلما تمه العلامة فخر میتا لبلا بنی مثلها لعره وفی مجمع الامثال هو الذی بنی طیم اخته ابن الحلاح فلما به قال له اصحه بعد احکمه قال الی لاعرف حجرا لو نزع لاسقص الکل وسالة عن الحجر فاراه فدفعه اصحه من الالم فخر میتا والعدول الی صنعة المضارع فی کما یحکی استحضار لذلک الفعل الشنیع وهو معامله الاحسان بالاساءة وسمی اه من فصل الحمار **قوله** الا بیت شعری البیت صریت محذوف وجوبا لوجود شرط الحذف وهو صام الجملة الا سهامیة معامه کما قال ابن الحاجب والمعدر لیس علی حال لجواب هذا السوال واما الجملة فی قولک شکلت ثم ربد قائم فحصل انه منصوب بنزع الخافض ای شکلت فی جواب هذا السوال **قوله** علی ما جربا لجیم والزای المهملة فصل هو من الجریرة وهی الجنایة ویحتمل ان یکون من الجرو وقد یروی بالحاء المهملة والراء المشددة من الحز وهو القطع **قوله** فشاذ لان العامل علیه واما لم یجز ههنا رجوع الضمیر الی المصدر الدلول علیه وهو اللهم اولانه الشائع علی ما سیاتی لان مفعله الساعر قوم زبیر خان الدروق السلیم فیهم من هذا البیت تحریض اقربائه علی لومه ولومهم علی ترک لومه والله اعلم **قوله** ولیس قریب فجرحوب قد ذکر فی غالب المحلوقات ان من الجن نوعا یقال له الهاتف صاح واحد منهم علی جرب بن امیة فمات وقال ذلک الجنی هذا البیت والواو فی ولیس لحمل ان یکون للحال وان یکون للعطف ثم ان القرب بمعنی القارب والاضافة لفظیة وکون

اضافه المصدر معنويه فيما اذا كان ما اضافه على معناه الحقيقي او يقول قرب ظرف لخبر ليس اي ليس كائنا
قرب فرحرب او الكلام محمول على القلب كما صرح به السكاكي في قوله يكون مزاجها عسل وماء على المبالغه
للازم ما اتفق على عدم وقوعه في كلام العرب من كون المسند اعني ضرب ليس معرفه لاضافته الى المضاف الى
العلم وهو الحرب والمسند اليه اعني اسمها نكره ثم ظاهر البيت جبر ومعياه تاسف وتحسر على كون
قبره كذلك ووضع المظهر موضع المضمر في قوله قرب قبر مع ان الاظهر ان يقول قربه لزيادة التحسر

صح اي قول ابي تمام من قصيده يعتذر فيها الى ممدوحه وهو المغيث موسى بن ابراهيم الرافقي اذ قد
اتهمه حماه بانه كنى فعاتبه بذلك فقال ابو تمام القصيده معتذرا ومتبرئا مما نسب اليه وما قبل البيت المذكور

صح اعيذكم بالله ان تطردا الكدى بعتبك من ظرف اجد صادق الود ليس بحر القول من لو
بجوده اذن لجاني عنه معروفه عندي **صح** والواو للحال الظاهر ان الاول ان يجعل للعطف على المسكن
في امدحه الثاني لوجود الفصل على نمط قوله نعم اسكن انت وزوجك الجنة وذلك لان حاله قوله وجدي
وان اعصي في الحاله ان يكون معاتبه كذلك الا ان الدلاله على مشاركه الوري في المدح مقصوده في المعنى
وعلى الحاله لا يفهم ذلك قطعا كما لا يخفى ويويده رواية نهايه الايجاز جميعا مدل محي فان فك العطف تعين
ان يكون مدح الشاعر ممدوحه سببا لمدح الوري اياه ودعوى القصور في شان المدح ما لا يخفى فلك المراد
بالسبب في باب الشرط عدم النجاه الا فضاء في الجمله ومدح الشاعر قد يكون مفضيا الى مدح الوري
بان يشرع في عد الاوصاف الجميله ويواصله في ذلك الى حد يعد حضار المجلس وللازم ممنوع فلا توقف
مدح الوري على مدحه يحب لزوم امتناعه لجواز ان يكون لشئ اسباب كثيره كما سياتي في بحث لو
فلا يلزم محذور فان قلت فما فائده معنى على تعذر العطف قلت الدلاله على عدم تراخي مدحهم وانه معنى
مقصود في المقام فان قلت الا يودي العطف الى اتحاد الشرط والجزاء بناء على لزوم كون كل من
المعطوف والمعطوف عليه جزاء على حياله قلت يغتفر العطف اذا لم تقم العلامه على الشرط **صح** وفي استعمال اذا للرد
على الزمخشري حيث رجح ان الدالله على الشك ووجه الرد ظاهر لكن لا يخفى عليك ان الابهام المذكور
انما يحسن اعتباره في جانب المدح ثم في اختيارهم في جانب المدح وهو سور الاتصال الكلي واخبارا ذا
المفيد للاتصال الجزئي في جانب اللوم لطافه لا يخفى **صح** مما عابه الصاحب وهو اسماعيل بن عباد صحب
ابن العميد في وزارته وتولا ما بعده لفخر الدوله ابن بويه ولقب بالصاحب الكافي ولعال كان هو اساذ
الشيخ عبد القاهر وكتب الشيخ مشحونه بالنقل عنه جمع بين الشعر والكتابه وعد فاق فيهما اقرانه الا انه
فاق عليه الصابي في الكتابه قال الثعالبي كان الصاحب يكتب كما يريد والصابي كما يريد ويقال التبن

يوم سعد بذا وقد احسن في تعيينه بانه اذا جاز استعمال اذا في موضع ان للعرض المذكور فلم لا يجوز
استعمال اللوم في مقام الهجو اشاره الى ان الممدوح لا يصور فعله الهجو والذم ولا يسمح قطعا
حتى اذا تركت مدحه فغايه ما يتصور في شانه اللوم واذا لمه لا يشارك في احدى لومه فضلا عن المبالغه
ورعايه الادب ما لا يخفى **صح** لما بين الجار والمجرور التنافر اي بين خصوصيه بدين الحرفين والمنفي
مما سبق حصول المسافر ليس قرب المحرج لا وجوده في ضمنه قرب المحرج حتى يتناقض كلامه
كيف وقد صرح هناك بان قاعده الذوق الصحيح ثقيلا متعسر النطق فهو متنافر سواء كان
من قرب المحرج او بعده او عرد لك وصرح بان المجموع من المسافر مع ان فيه قرب المحرج على ان
المذكور فيما سبق ليس ان قرب المحرج في لا دخل له في حصول المسافر بل ان قرب المحرج ليس عليه
امارة فلا يرشدك الله استدلال على بذا المدعى بوجود القرب مع عدم المسافر في البيت وبعبره فانه انما
يفيد عدم كونه علة تامه له لا عدم دخله فافهم **صح** ولم يرد ان مجرد امدحه عمر فصيح فان صيله
واقع في السرمل فان قلت لم لا يجوز ان يقطع همزه امدحه كما سبق مثله قلت هذا اعتراف
بان العله التامه لعدم الفصاحه هو الجمع بين الجار والمجرور عدم ما منع السببيه لان المجموع
الرابع جزء من العله التامه لا مجرد الجمع بينهما وهو الذي استدل الشارح على انه غير مخل بالفصاحه
فان قلت لا يلزم من عدم كون مجرد امدحه عمر فصيح المعنى المذكور ان يحصل عدم الفصاحه على تكريره
بجواز حصوله من بعض امدحه مع انعدام ما يمنع السببيه قلت لم يدع الشارح اللزوم المذكور بل
ان الامر كذلك في نفس الامر والحاكم بذلك هو الذوق **صح** نافر كل التنافر اورد عليه انه
مثال لما هو دون المتناهي في التنافر على ما سبق فكيف يقال انه نافر كل التنافر واجيب بانه
كلام وقع في المجاوزه فيحمل على المبالغه وبان المراد به التنافر الكامل كما في قولك زيد هو الرجل
ولا يلزم منه ان لا يكون فوقه متنافر وقد يقال المراد بالتنافر ههنا النفره لا المعنى الاصطلاحي
والتعبير به عنها للدلاله على الكمال لان الفعل اذا تشارك فيه الفاعلان حي كاملا **صح**
وفي الثاني حروف منها الا انه لم يجعل التنافر مع حروف الكلمه واحده ولهذا لم يعده في
تنافر الحروف بل المراد مع الحروف مجموع الاثنين والاثنين وفي عد الهاء من الحروف مع كونه
اسما تغليب **صح** اي كون الكلام معقدا وقع فيما يورد على المصنف ان التعريف المذكور تعريف
للتعقيد وهذا الوقوع احد امرين اما العول بان الاطلاق اصطلاحي للغوي وما ذا حمله
الميل الى المعنى والمقصود جعل الكلام بحيث لا يكون كذا واما سامح بناء على ظهور المراد

لانتفاء التعقيد هم

قوله التعدد او ما في معناه اراد بعدم الدفع محله الاصلي الذي يقتضيه ترتب المعاني وتاخير قوله وبهذا يحكم الخ
وبما لا يحتمل قطعا فليس احدهما مغنيا عن الآخر بناء على ان الباء في قوله لوازم التعدد قوله فان سلمت التعقيد
نحو ان يكون الخ ويكون اجتماع هذه الامور سببا للتعقيد اطلقوا الحلل عليه مع شيوع كل منها واطلاق الحلل
على مثله بين عند ارباب البلاغة فلا حاجة الى جعل قوله للحلل جاريا على المعروف بينا للسبب العالم
لوجهها الكلام المتم فيه بوطنه لا سيما مع قوله فهذا التعدد شايع في الاستعمال لكنه اوجب زيادة
في التعقيد وفيه رد للاعتراض الذوقي حيث قال لا حلل في تعدد المستثنى منه اذ حوزه النحويون
بلا خلاف بينهم ووجه الرد ظاهر قوله وبحوران يكون التعقيد الخ معطوف على ما قبله بحسب المعنى كانه قيل
فان التعقيد بحوران يكون حاصلا من اجتماع امور وبحوران يكون حاصلا من بعض منها قوله فذكر ضعف التاليف
لما دفع الاعتراض الخفي بان ذكر احد الامرين من ضعف التاليف والتعقيد اللفظي مغن عن الاخر
وما سبق كان تنزلا مبنيا لهذا الدفع وانما لم يعرض لتعدد الغناء ذكر التعقيد اللفظي عرضا وذكر ضعف التاليف
لوضوح فساده وضوحا اغنى عن التعرض له فان قولك جاءني احمد بالسين مستعمل على الثاني دون الاول
والاخصار البدل لما ذكر ليس الخاص في الافصاح مرامه ليعترض على الاستغناء بلزوم الاشكال في عامله
بخلاف ما لو جعل بدلا لان الاشكال والاضلال في عامله لنا لا للغوب ونحن نقرر كلا منهم بل يقصد
التطابق بينه وبين المسبب منه في الاعراب مع امكانه ايذانا بكونه من تمام المنسوب اليه ولان البدل
مقصود في الكلام وجزء منه بخلاف الاشكال فانه فضلة قوله بوجه قلقا في المعنى اي اضطرابا
بعد عن الشارح انه قال لان العرض نفي نماثله احد وبناءه به وبهذا يفيد نفي ان يكون المماثل له حيا يقارنه
او بالعكس وهذا في الظاهر مندافع لاقتضاء وجود المماثل والمغاير مع عدمه وبعقرا الى ارتكاب
هذا السلب ساء على عدم المحكوم عليه وكفى بهذا فلعام كلامه وبهذا مبني على ان المغاير بمعنى
المماثل كما لا يخفى ورما ناقش فيه بان المغاير مع الشيء ما يكون في ضمنه لا ما يكون مثله فلا قلق في
الوجهين لصحة نفي المغاير عن المماثل وعكسه ويحاب بان الاشكال لا يصح لاقتضائه ان يكون
الملك مماثلا ومغايرا بعض مماثل على انه لا شبهة في ان المقصود نفي المماثل للممدوح وفي المماثل عن المغاير
وعكسه لا تعدد في هذا المقصود بشيء من هذا وقد سامحوا في اسعار وصف المحمول بها اعني لا في المغاير
مسلم لاستلزام الموصوف وهو المماثل صحته في المذموم سعي لازمه وهو المدح كما اشير اليه في قوله ليس
كمثله شيء فتامل بعد قلقا وانه خراب البلاغة فتدبر قوله صحته يحصل بين البدل والمبدل منه نحو
ان في ذلك شيئا اخر للتعقيد عرا ذكر قوله لخلل في اسعال النفس الامر ان اراد وهن المتكلم لساب

قوله للخلل في النظم فالتعليل بقوله وذلك الخلل يكون لايراد اللوازم الخ مع ان الامر بالعكس باعتبار معنى الظهور
اي يظهر ذلك الخلل بالايراد المذكور وبحوران يراد بمن السامع فيعلل عدم ظهور الدلالة بجميع ان
الامر ايضا بالعكس بالاعتبار المذكور ايضا وان يراد الاعم منه ومن كل منهما واعترض على الوجه الاول بانه يلزم
ان يكون الخلل في كلامه مبنيا على خلل في ذهنه وبهذا ممنوع بحوران يكون بالف الكلام على هذه الكيفية
مع القدرة على التاليف على وجه لا تعقيد فيه ولا خلل لاغراض يعلمها بذلك كامتحان الافهام والتعمية
في المرام وبحو ذلك والجواب ان قصد التعمية والالغاز بالكلام الموضوع للافادة يعد خللا في تصرف
الدهن عن البلغاء ولهذا صرحوا بان شيام المعميات ليس بفصيح وايضا في تعريف السامع على ذكر
الوضوح بناء على ان معاملة مردود كما صرح به السيد في شرح المفتاح فتامل لاسراد اللوازم المتعددة
الى الوسايط الكثيرة بحوران يكون الجمع المعرف باللام في الموضعين محمولا على الجنس على ما ذهب اليه ائمة
الوصول حيث لا يصح الاسعراف ولا عهد فلا يلزم تعدد اللوازم والوسايط في كل مادة
ووصف الوسايط بالكثرة ح بالنظر الى المواد وان يكون باعتبار على معناه بان يراد بمعاملة الجمع بالجمع
انعسام الاحاد على الاحاد فان جوز ان لا تكون ذلك الانعسام على السواء بل يكفي على الاختلاف والتفاوت
مثلا اذا فعل باع القوم دوابهم يكون المراد منه ان كل واحد منهم باع له من الدابة سواء كانت واحدة
او متعددة وسواء نظر فالكلام سالم عن المحذور فلا سهو اذ لا يلزم توحد اللازم والواسطة في
كل مادة وان لم يحز فكذلك لا يرجح بكون اخذا بالاقل كما في قولهم الكلام ما يصح كلمين الاسناد على
انه اذا علم من البيان المذكور وجود التعقيد في ايراد لازم واحد معتبر الى واسطة واحدة مع خفاء
القرينة فلان يوجد في ايراد اكثر من ذلك مع جفائها اولى وكذا ما قصد باللغط ما ليس من لوازم
معناه نفي الكلام تنبيه بالادنى على الاعلى فان قلت اذا اورد لازم غير معتبر الى واسطة مع خفاء
العلاقة سهو وسلم اللزوم لحصل التعقيد وللعرض في الكلام قلت عدم التعرض لمثله
سا طلب بعد الدار عكم لتقربوا اختار العبارة الدالة على الاستعمال وضعا على البين ودلالة
على ان البعد وان كان وسيلة الى القرب الذي هو المقصد الاقصى للعشاق الا انه من حيث
انه بعد في نفسه خليق بان يسوء طلبه ولمثل هذه النكتة اضاف البعد الى الدار والوجه الى الدار
المخاطب قوله وهو الرواية الصحيحة يشهد به النقل الصحيح عنده ولان ما ذكره الشيخ من معنى البيت
هو الصحيح عنده وهو مبني على الدفع قوله منها الكناية والخزن الكاتم سوء الحال والانكسار من الحزن
وحذيب الرجل بكاب كعلم يعلم كاءبة وكآبة مثل راقة ورافة قوله الكابي الدهر وبارحا

ومعنى السب الكافى فى الدهر يا يسخطنى ويا يوم قلما يسرنى يا يرضى واليا رى حوله يا يوضى من
سب الكلمة لايا ر المتكلم بان يكون صلها يوں الوقاه بدليل مطلع القصيده وهو انزلنى الدهر
على حكمه من شامخ عال الى خضض ﷺ لكنه احطا فى الكنايه الى كعضه ان كل صنعه جرت عادة
اللغا ر فى التجوز منها الى معنى راى كما ان عرج الجمود الى نخلها بالدموع او ان ارادة البكار فالاول
الى عمره وان كان مع علاقه مصحح كما عده الى عدم البكار مطلقا وعنه الى السرور مختل ليس بمقبول
لانه عرف منقول حتى يرد عليه انه لا يشترط النقل فى احاد المجاز عند الخصوص بل لان تعارفهم
على خلافه يمنع الاذعان عرف الاسعاد لغت هذا الاسعال فما سبهم فاعسر المانع فى حقهم ما نعا
مطلقا واما اذا لم يعلم تعارفهم فيه صح ر الاسعال عنه الى مجازفه المجوز المعترف ايا ما كان كذا
فى حصول البدايع وبهذا التحقيق ظهر وجه تخطية الشارح وان جعله من الاستعمال المعتد فى المطلق
لا يفيد ﷺ قال الحماسى السب الحماسى منسوب الى الحماسة وهى فى اللغه الشجاعه والمراد بها
هنا الكتاب المشهور المنسوب الى الامام ابى تمام حبيب بن اوس الطائى صنع فيه اشعار
البلغاء الذين يستشهد بكلامهم فاذا قيل هذا السب حماسى يراد به انه مذكور فى ذلك الكتاب
واذا اطلق الحماسى فالمراد به احد الشعراء المذكورين فى ذلك الكتاب ثم السب المذكور
لابى عطار السندى يمدح ابن بميرة وهو الذى اجار الامام ابا حنيفة رحمه الله عليه على ان الملك طالبه
فى بذه ولا ينفذ له كتاب ولا يخرج شى من بيت المال الا باذنه فاصبح الامام فارا مجيبه وفر
فعال رحمه الله دعوى ضى اشاورا خوانا فارتجلنه فركب مطيته وهرب الى مكه ﷺ بجارى دمعها
اى بدمعها الجارى واصاغه البوم الى واسط وهو بلد للبوم صحيح وبانى المعنى طائر ﷺ ثم كنى
به عن المسرة اورد عليه ان الصواب بذيل المسره بالسرور لان المسره مصدر متعد البته
تعال سره مسره واما السرور فقد يجى لازما انصافا كما يشهد بها تتبع كتب اللغه واجيب بان المسره
هنا مصدر مسر مبنيا للمفعول ومان المعنى ان الجود كنايه عن مسره شئ لم يقم به هذا الجود
ومان المراد بالمسره اثرها مجازا اعنى الفرح والسرور ﷺ لظهور ان الذهن لا ينتقل الى هذا
بسهوله وبه انجلاف الابهام الذى عد من المحسنات للكلام البليغ لانه انما يعد محسنا عند
وضوح القرينه على المراد وهو مفقود فى البيت لان المضارع الاول وان دل على ان المراد بالجود
السرور لكن شهرته استعماله فى الحزن تعارضها كما سبق تخفيفه والاعتراض بان سهوله الاتصال
ليست بشرط فى وصول الكنايات والا لزم خروج اكثر الكنايات المعتبره عند العموم عن الاعتبار خارج

عن حيز الاعتبار لان صعوبه الاتصال فى الكنايات ان ادت الى التعقيد فلا نسلم اعتبارها عندهم
كيف وقد صرحوا بان المعنى وكذا اللفز غير معتبر عندهم لاشتمالها على التعقيد ولهذا لم يذكروها
السكاكى والمصنف ﷺ حتى يحتمل الى السامع انه فهمه من حاق اللفظ اى يوقع فى فهم السامع
انه فهمه المعنى الثانى من وسط اللفظ والمراد انه فهمه قبل تمام الكلام لغاية ظهوره على زعمه واعترض
عليه بانه يلزم منه لزوم كون الجامع فى الاستعاره ظاهرا وسيذكر ان الجامع اذا ظهر حيث
يهم عم الخاصه يسمى متبذلا ويشترطون فى قولها ان يكون الجامع غامضا وفيما قيس كلا من
مدافع واجب بان غموض الاستعاره وجه جامعها لا بنافى وضوح طريق الاستعمال بل لا يكون
مانع لغوى او عرفى ﷺ واما الكلام الذى ليس له الخ جواب عما يقال حينئذ ان هذا انما يتم اذا كان
للكلام معنى ثان واما اذا لم يكن فلا ﷺ فبعد هذا الطلب البعد الخ اورد عليه ان البعد والقرب ان
كانا حاصلين حال الاخبار يلزم طلب الحاصل وان لم يكونا حاصلين فالوصال حاصل فلا وجه لطلب
البعد لحصوله للزوم طلب الحاصل اجيب باختيار ان البعد حاصل حال الاخبار لكن المطلوب
استمراره ليستمر الوصال على ان طلب البعد يجوز ان يكون فى الاستقبال كما يدل عليه قوله هذا
اطلب الخ وزمان الاستعمال مبهم لا يدرى انه زمان القرب او البعد فيطلب فيه ما هو خير
ووسيله الى النجاح عنده ﷺ وان رفعه كما هو الصواب يدل على ان رواية النصب خطاء
وقد بينا وجهه وقد يوجه بان سكب الدموع ح يدخل تحت الطلب فى الاستعمال ويكون المعنى
انى لست اطلب البكاء الآن واما اطلبه فى الاستعمال ولا يخفى ان البكاء والحزن مع ان يكونا
شعارى العاشق المهجور غير منفك عنه فى حال من الاحوال فلا يلتفت لحاله عدم طلبه فى الحال
فيكون خطاء فى نظر البلغا وانت خبير بانه لا معنى لطلب الحزن فى الحال للزوم تحصيل الحاصل
بناء على وجوده فيه ﷺ لكنه اكتفى عليه اى اقتصر عليه غايته الاتصال مركب على وجهه سقط
عليه ثم هذا الاكتساب واللازمه على السكب مستفاده من صيغه المضارع الدال على الاستمرار
بمعونه المقام ﷺ ولا يخفى ما فيه من التكلف والتعسف فضلا لان عاده الزمان الانتباض بقبض
المطلوب فى الواقع لا الانسان بقبض ما يظهر المراد انه مطلوبه ورد بان هذا نظر فى الشواء
انهم يظهرون طلب امر يكون مرادهم خلافه بناء على ذلك الامر التخييلى فلا معنى للاعتراض عليه قال
ابو الحسن الباخرزى ﷺ ولكم تمنيت الفراق معاطفا ﷺ واختلت فى استتمار عرس وداد
وطمعت منها فى الوصال لانها تبنى الامور على خلاف مرادى وفيل لان السياق الاستعمالية معتبرة

ولم يتعرض للشدة كما في المحصر لكان اولى وعليها متعلق بها اي يشوا بدلكن بتضمينها معنى الدلالة
فلا يرد ان الشهادة المعراة بعلى لم ترد الا في الضرر فاعل الفراق وكون ان يكون مبتدا والظرف
خبره مقدما عليه حمامة جرعى بنصب حمامة لانها منادى مضاف وبي ارض ذات رمل
كذا في الاساس واما في الصحاح عند قال الجرعاء الرمل المسوية التي لا تنبت شيئا قصرها للضرورة اي للضرورة
الوزن وللا فالاصل جرعاء بالمد كحمراء وبيضاء وبي ارض ذات حجارة الحندل بسكون النون وفتح
الدال نفس الحجارة كما صرح به في الصحاح وانما الارض ذات الحجارة الجندل بفتح النون وكسر الدال لكنه
كما حمل الجرعاء على نفس الارض ناسب ان يراد به الحندل نفس الارض ايضا بطريق اطلاق اسم الحال على
المحل والمعنى بالبطء الى المراد كذا في الصحاح اشاره الى الرد على الزوزني حيث قال معناه فاتت
بحيث ترين سعادو تسمعين كلامها وقد صرح في المحصر بانه مخالف للعقل ايضا ووجه كما فصل انه لا معنى
لطلب التكلم لكونه تحت يدي المخاطب وبسمع كلامه واجب بان الاظهر ان يراد بالامر بالسمع
اظهار النشاط كالبلابل تترنم عند مشاهدة الاوراد فالمعنى ما ذكره الزوزني وما ذكره الشارح بقوله
اما به اذا كان الغرض من الامر بالسمع السماع الصوت واما حدث المخالفة الكلام الصحاح مهوايضا مدفوع
بان ما ذكره في الصحاح معنى اللغوي وما ذكره ذلك العامل بالبطء الى للعصر وهو المعنى الكنائي لان جعل فلانا
كالمحل روبه فلان كناية عن كونه رائيا له لان كلا من كثرة التكرار الى قوله فلا تخل بالفصاحة
اعترض عليه بانه قد استضعف قول من وضع المصنف على شرطي فصاحة المفرد الخلوص عن الكراهة
في السمع يمنع بان الكلام في رد ذلك مع قبول هذا ممالا وجه له واجيب بان الكراهة في السمع معنى
مناسب للاخلال للزم الفصاحة كما يجتنبون عن استعمال ما يثقل على اللسان يجتنبون عن استعمال ما يكره
في السمع فلا يلزم من عدم اقتضاء الكراهة في السمع الى الثقل على اللسان عدم اخلالها بالفصاحة بخلاف
سائر الاضافات والتكرار فانهما حيث ما لا جهة لاخلالها بها وانما اخلالها لما اقتضاهما الى
الثقل بشهادة الذوق لان التكرار مثل الكراهة في السمع اذ كما تحت الاصرار على الثاني تحت
اصرار على الاول صونا للكلام الفصيح عن اللغو والعبث فالتكرار مخل ايضا لانا
نقول ليس المراد من التكرار الذي ادعى اخلاله بالفصاحة ان يكون الثاني لغوا محضا يستفاد من
الاول ما سيفاد منه كما يشهد به امثلته بل المراد منه صورة التكرار وربما يلزمه الفصيح لكنه
لا يخل فصاحته بخلاف الكراهة في السمع ان الكريم ابن الكريم الحديث قال صاحب النهاية الكريم
هو الجامع لانواع الخير والشرف والفضائل ووصف يوسف عليه السلام به لانه اجتمع له شرف النبوة

من المتكلم ٥

الصحاح ٥

وهي يسكب فارادة الحال من يسكب مع وجود علامة الاستقبال فيه وارادة الاستقبال من
ليجتمع عدم مفارقته خارج عن الغالبين وقيل بالعكس لان ارادة الحال من تسكب على بعد زمن الرفع
كما صرح به الشارح وح فالمذكوران العطف على مجموع ما طلب ومراد الحال من تسكب واما
ارادة الاستقبال من ليجتمع فيلاحظ افضاء سكب الدموع اليه والانصاف ان ما ذكره
العموم في معنى السبب ليس بابعد مما ذكره وان انكشاف جلية الحال موقف على انكشاف
حال الشاعر كما صرح به الفاضل المحشي وقد يقال مراد الشاعر ح ترك مراد نفسه لمراد محبوبه لان
مراد المحب الوصال وما يلزمه ومراد المحبوب المجازي الفصال وما يلزمه كما قال اريد وصاله
ويريد هجري فاترك ما اريد لما اريد والمقصود من ذلك الترك ان يترحم له الحبيب فيتسبب بذلك
الى الوصال وهذا اظهر معنى وله لتعرفوا والله اعلم ذكر الشيء مرة بعد اخرى وكثرته ان لم يكن
ذلك فوق الواحد دفع لما سوهم ان التكرار مجموع الذكرين فلا يتعدد ذكر الشيء ثلاث مرات
فصلا عن ان يكثر فلا وجه لقوله البيت على كثرة التكرار ووجه الدفع ان التكرار هو الذكر الآخر
لا مجموع الذكرين وان المراد بالكثرة ما يقابل الوحدة فيحصل التكرار وكثرته بتسليط الذكر
وقد كان ماده اراد ذكر الشيء ثلاث مرات فقد كثر التكرار وان المراد بالكثرة معناها
العرفي بناء على ان ذكره الثاني تكرار بالنسبة الى الاول وكذا الكلام في ذكر الاول
والثالث وبان الاضافة في كثرة التكرار من حصل اضافة المسبب الى السبب اي كثرة الذكر الحاصلة
من التكرار فيحصل التكرار وكثرته على كلا الوجهين بتسليط الذكر قطعا تسعدني
الى الاسعاد الاعانة وتانيث الفعل لان المراد بالسبوح الفرس وهو مونث سماعي
كما اومى اليه الشارح بقوله يستوي فيه اي في السبوح المذكر والمونث فيقال المراد بقوله
تسعدني اسعدتني لانه اراد الاخبار عما صدر عنها في بعض الحروب لكنه عدل الى المضارع
استحضارا للصورة الا سعاد والاقرب ان يراد الاستمرار التجددي بقرينة المقام
والمراد الشدة من حصل وكر المقروم وازاده اللازم وهو شدة عدو الفرس فيقال
تسرسهوم اللغط بالبطء الى المراد لا بالبطء الى اصل اللغة فان السبوح في اصل اللغة من السباحة
في الماء واطلاقها على الفرس بطريق المجاز كما صرح به في الاساس بقوله ومن المجاز فرس سباح وسبوح
واشار اليه الشارح المحقق ههنا بقوله كانها تجري في الماء وفيه تامل لان المفهوم من كلامه ان المراد
بالسبح في هذا المقام حسن الجري والحق ان كلامه ههنا لا يخلو عن تكلف ولو اكتفى بقوله واراد بها

والعلم والحال والصفه وكرم الاخلاق والعدل ورياسه الدنيا والدين **قوله** قال الشيخ الغرض من ايراد
كلام الشيخ تقويه ما ذكره في وجه البطر وتوطيه لقوله وما اورده المصنف في الايضاح **قوله** ياعلى اس حمزه
البيت عماره بضم العين المهمله علم شخص والخيار القثاء وليس بعربي اصيل ثم الاظهر ان المعنى
على القلب اى ان خياره في ثلجه والمعصفر صفه بالبروده لان الخيار بارد بالطبع واذا وضع في
وسط الثلج يضاعف البروده واما ازدياد بروده الثلج بالوضع على وسط الخياره حتى لا تحمل على
القلب فغير ظاهر الا ان يجعل في بعض النسخ خياره بالخاء المعجمه المعتوصه وبالباء
الموحده وهي ارض رخوة فالمعصفر وصفه بالضعف لان الثلج اذا وضع في الارض اللينه اسرع
في اضمحلال **قوله** ثم قال لا شك اى قال الشيخ لان الصاحب صرح به في الايضاح **قوله** كقوله قطلت
الخ السب لاس العرف مصدره مطلعها فنبها الى الخمار والنحم غاير **قوله** غلالة ليل طرزت بصباح
غاير اى غارب والغلالة ثوب رقيق يلبس تحت الثوب وتحت الدرع ايضا استعيرت ههنا
لبقيه الليل واسناده على الطرفيه والمعنى فنبها الى سواد الخمار والحال ان النحوم بصدد التوري
وكان دامسا اى وقت من الليل بقيه رقيقه لى كغلالة لاحت فيها تباشير الصبح كالطراز طلبت
بامه اى دامت وسوسع تقدير تنازعا في ايدى جاز جمع جوذر بمعنى الدال وضمها وسوولد
البقوة الوحشيه والعتاق جمع عتيق صفه مسنه بمعنى الجمل واضافه ذنابر الوحوه من حيث اضافه المسنه
به الى المشبه اى وجوه كالذنابر في الصفار واللمعان وملاح جمع ملح صفه لعدسه للجاذر لا
العتاق اخراج اعن وقوع الصفه المسنه موصوفه كحامر حواليه في قولهم سنجاع باسل وجواد فارس
قوله ومنه الاطراد وهو ان يذكر اسم الممدوح مضافا الى اباييه واجداده على ترتيب وجوهم
وولادهم والسب لربيعه بن ابي ذوائب قاتل عتيبه المذكور **قوله** ان يقتلوك فقد ثللت عروشهم
اى هدمت في الصحاح ثل الله عرش فلان اى هدم ملكهم وثللت بصيغه الحكايه **قوله** وما اورده
المصنف في الايضاح الخ ما ذكره السراج سابقا وقوله وفيه نظر الى قوله ملاح هو الذي اورده المصنف في الايضاح
والضمير في بانه يعود ونظيره للعسد ووجه الاشعار الاول انه اورد كلام الشيخ استشهادا له فلا عاه
وقد حمل قوله ياعلى اس حمزه بن عماره على سابغ الاضافات مع عدم الترتيب فيه لان الاس الاول لعلي
لعلي والثاني لحمزه ووجه الاشعار الثاني ان تناول سابغ الاضافات لغير الممدوح اما علم بالاراده كلام
الشيخ مستشهدا به فلما علم بالاراده ذلك التناول علم ان المصنف انما اورد الحديث بعد ذكر كثره
الكسر وسابغ الاضافات مثالا لهما جميعا ووجه الاشعار الثالث انه جعل ياعلى اس حمزه السيف

وقوله قطلت ذنابر الكاس من حيث سابغ الاضافات مع انهما معنى واحد تعال لا ضروره تلجي الى
حمل كلام المصنف على انه اراد سابغ الاضافات بالكسر بل اراد به صوره سابغ الاضافه سواء كان في ضمن
جمعه الاضافه كما في السب او لا كما في الحديث فانه في صوره اضافات متعدده اذ لا فرق من كون الاس
صفه لما قبله كما هو الواقع ومن كون اسه مضافا اليه له في المهمه والصوره اذ لو كان كذلك لم تتغير
حاله عما هو عليه الآن نعم الاشعار الثالث مسلم لكن لا باعتبار جعل قوله ياعلى اس حمزه من
سابغ الاضافات اذ الاضافه الصوريه فيه مثلثه كما لا يخفى على ما اعتبار جعل قوله عناق وما بعده الوجوه
ملاح منه فان صوره الاضافه الصافيه مشتاه اذ لو اضيف الوجوه الى ملاح لسقط اللام منه كما لا
الكريم في الحديث لكونه صفه مسنه وكما لا الحارث في السب لكونه في صوره اسم العامل فتامل
قوله لا العامل ان اشترط ذلك اى العامل هو الخيالي وذلك اشاره الى الخلوص عن كثره التكرار
وسابغ الاضافات **قوله** والشاعه شيء يشيع اى كوره الطعم **قوله** والاقلاحه لاخلالهما بالفصاحه
كيف وقد وقعا في السريل يعني ان الذوق شاهد صدق على ان كثره التكرار وسابغ الاضافات
انما خلان بالفصاحه لاجل ما يودبان اليه من الثقل لا لاجل شيء اخر فاذا لم يوجد الثقل فلا وجه لاعتبار
كونهما علة تامه للاخلال والا لما وقعا في السريل وفيه نظر **قوله** ورسم القدماء الكيف باشباهه انما
قال رسم لان الغايه في الاجناس العاليه الرسم الناقص فانها لبساطتها على العوان يمتاع
تركيبها من امور مساويه لا تحد اصلا ولا توسم رسما تاما ثم ما نيث الضمير في بانها مع رجوعها الى
الكيف باعتبار الخبر او باعتبار انه مقوله والتهمه في اللغه الشان والصوره كذا في الصحاح وما كان شانه
الصوره ان تكون حاصله لذي الصوره اعم من الحصول في معنى التهمه المطلقه على العرض **قوله** فاره فيه اشاره
الى كعبات العبر الفاره كما لا صواب على التعريف **قوله** والفعل والانفعال لان الفعل عباره عن تاثير
الفاعل ما دام مؤثرا والانفعال عن تاثر الشيء ما دام متاثرا وما يسابقان كما ذكر في الكشف الكلام منه
قوله لسد حمل فيه الكعبات المنغصه للعسمه فيه نظر لان اعتراض سائل اصلاحه ما في الذات
ان تلك الكعبات منغسه بواسطه محالها فتامل **قوله** والاحسن ما ذكره الشارحون نقلا عن
السراج ان وجه الحسن ما في لفظ التهمه والعباره من الخفاء وان اللفظ والوحده واردتان على
تعريف القدماء وان الحركه ان حملت من الكعبات فلا وجه لاخراجها وان حملت من الاين
فقد خرجت بقولهم لا بعضي نسبه وكذا الفعل والانفعال والصالح الزمان بقولهم لا بعضي
فسر لانه نوع من الكم تم كلامه والظاهر منه ان مجرد اعتبار الفعل المتصل اعلى حسن من معنى المتصل لكن

قد يتصور ان تجرده انما يصح اذا لم يكن مستعملا باحد الامور الثلثة **قوله** عرض لا موضوع تصوره يرد على القسم الاعراض
النسبة على المذهب المشهور وهو ان النسبة لازمة لتلك الاعراض لان ذاته لها اذ يحال ح تصور تلك
الاعراض بوجه تصورا غير تامًا وسلمه ولا موقف عليه صدر جل في تعريف الكيف واتمامهم على
المذهب الغير المشهور والصالح الكسعات المركبة على التعريف لموقف تصورنا على تصورا خر انها
والصالح الكسعات المكسة بالحد والرسم الا ان يغير الغير بالجارح وتصورنا بتصور كنهها
صدق مع الاسكال الا ان معام التعريف نا بي عن مثله **قوله** والا قسم احترازعن الوحدة والبعط
على راي من يجعلهما من الاعراض ويخرجهما من الكيف بل من المعولات البسيط عالما بجامع لجنس الاعراض
فيها بل الاجناس العالية وسالبا بجنس لما تحتها **قوله** انفصاليا ولسانية العدد مبنى في
النحوي بانفصال الا قسم لسدرج الكسعات التي انفصت الا قسم بالواسطة وقد يتوهم بعلمه
بالانفصال مطلقا ويجعل قائده في انفصال القسم الاضرار عن خروج الكسعات المقسمة بسبب تحلولها
في الكميات او في محالها فانها بعض القسم في محالها لكن بواسطة الكميات لا اولا وبالذات
وموضوع ما له لا انفصال سناكل اصلا فلا حاجة الى التقييد قطعا **قوله** ان اختص بذوات الانفس
فصل المراد الانفس الحيوانية والاختصاص اصافي اي بالنظر الى الجماد والنبات فلا يحتاج ان بعض تلك
الكسعات كالعلم والارادة تاسة للمجردات والواحد على القابل بشوبها للواحد والمجرد
لم يجعلها مندرجة في جنس الكيف والى الاعراض وفصل المراد ما يناول النفوس الناسة انفعالا
من جملة الكسعات التي انما النفسانية الصحة ومقابلها وسالبوجدان في النبات انصاف موضوع
التغذية والتنمية **قوله** ان كان واسخة اي مستحكمة جدا بحيث لا يزول عنه اصلا او يتعسر زوالها
قوله اسعار بان الانفصال الخ يعني لو لم يعل بالملكة لم يوجد في اللحظ اشعار بذلك وان امكن
لسبق ذهن اللام الاستغراقية الكاملة في المقصود **قوله** حالة البطق وعدها بذه عبارة الانصاف
ولما كان مظنة ان يتوهم من ظاهرها انه لو قال بعد لزم عدم تسمية المتكلم فصيحا حالة السكوت
مع ظهور فساده فسرها بقوله اي سواء الخ دفعا لذلك الوهم ثم المراد عدم البطق بعد حصول
الملكة والا فالملكة انما تحصل بكثرة الملازمة واعلم ان قوله اولا بسطين بوطء من مسامحات
المصنفين لان وطء انما يستعمل في الماضي واشتقاقه من فطئه اي وطعنه ومعنى فعلته وطئا
فعلته فما انقطع جري واستعماله في المضارع لحن صرح به ابن هشام في معنى اللبيب وابن
السيد في كتاب المثلث بعم ملازمته للمعنى ليس امرا مسمرا وانما دلك هو العالم قال

في السمن

في التسهيل وربما استعمل دونه لغطا ومعنى يريد دون البعض ومنه قول بعض الصحابة رضي الله عنهم فخرجنا مع رسول
صلى الله عليه وسلم الصلوة اكثر ما كنا فطوا وامتنعوا ما ملازمة للماضي فلم اطلع على خلاف فيه **قوله**
وذلك لان اللام في المقصود للاستغراق فمثل ان استعراق الحسي بان يعتبر اولا بعد المقصود بعضو
مثلا ملك الملكة اي بما يقصده في زمان من الازمنة او في الزمان الماضي بالنسبة الى حال التغير واما الاستعراق
العرفي او ادام بعضهم ذلك وفي عدم جواز ارادة الاستعراق الحسي او ادام العرف بعد المقصود المذكور ما مل فان قلت اي
حاجة الى حمل اللام على الاستعراق مع ان لفظ الملكة يغني عنه لانه مسلم ان ملك الملكة الاقتدار على التعبير جميع
مقاصده بلفظ فصيح قلت الاستدلام ممنوع لجواز ان يحصل لشخص ملكة بالنظر الى نوع من المعاني كالمدح او الذم
او غيرها ولو سلم فحي الحمل على الاستعراق اشعار صريح بان الاقتدار على التعبير عن بعض المقاصد بلفظ فصيح غير
كاف في كون المتكلم فصيحا **قوله** ان يلغي على الحاسب احتباسا محاله اي فانه لا يمكن ح الا التعبير بالمفرد
او لو صل مثلا الاول والاخير والثاني علام او صل اكتب دار الم يكن الملقى بعض الاحتباس لفظ كما لا يخفى

المنصف

على المعلم ثم الحسبان في قوله ليرفع حسبانها مصدر حسبته بكسره بالضم حسبا وحسابا وحسبانه
اي عددته **قوله** وترفع اما على صيغة الخطاب اي ان ترفع انت المعلم وسلع عدد ملك الاحتباس
عليه اي على الحاسب من قولك رفع فلان على العامل رفعه وهو ما رفع من فضيته وسلعتها او على صيغة
الغائب اي ليرفع وسلع ذلك الحاسب عددها الى صاحب المال مثلا **قوله** سهو ظاهر وصحته رحمه الله
فحاصل عنه مال بحسب العدول عن لفظ بلغ هو مجرد ارادة الشمول للمفرد والمركب كما سبق
قولهم قال فلان كذا لسد خل كذا وخرج كذا لانا نوفرضنا عدم الشمول لما صح ايضا ان يعال بلفظ بلغ
لان الاقتدار على اللفظ البليغ ليس بشرط في الفصاحة اصلا واحتيج عن طرف ذلك البعض بانه
يجوز ان يكون لحكم واحد علل متعددة ويعبر على ذكر بعضها فعدم ذكر لفظ بلغ يجوز ان يكون لارادة
الشمول ويجوز ان يكون لما ذكره الشارح في الجواب وقد يدفع بان العرف والذوق يعينان بانه
العدول عن صدق التعريف الى اخر لافادة الشمول اما حيث يصح ووقوعه الا انه يفوت فائدة الشمول
قوله فان قلت ان التعريف عرفا الى اخره الظاهر انه اراد به تعريف الفصاحة الا ان صدقه
على الادراك ونحوه مما سوقف عليه الاقتدار ممنوع لجوازه بعد الملكة اذ لا شيء من المدرك بملكة ولا
ارادة تعريف الملكة على ان قوله بعد ربها على التعبير عن المعرفة كما سبقه وقع في موقع التعبير
للملكة فلا سلم انه تعريف بحسب ان نزاعي كونه جامعا مانعا تامل **قوله** قلنا لا سلم ان بعد ملاحظة
بل سروط السبب هو المؤثر والشرط ما سوقف عليه تاثير المؤثر **قوله** الحال هو الامر الذاتي لما موصوفه

بالمفرد

بلغ

لما كانت الاضافي تحاج الى معرفه الاضافه لا بد له من جزء الصوري لزوالي معرفه المضاف والمضاف اليه لكن
لا موقوف لتعريف الاضافه للعلم بان معنى اضافه المسند وما في معناه اختصاص المضاف بالمضاف اليه
باعتبار معنى المضاف مثلا معنى معقولي الحال بالمحصل بما باعتبار كونه معقولي لها وتقدموس تعريف
المضاف اليه لان معرفه المضاف من حيث انه كذلك موقوف على معرفه المضاف اليه ان خلت
معرفه المضاف اليه من حيث انه كذلك موقوف على معرفه المضاف فلم تعرف هذه الخمسه خلت لان
الاضافه لتقييد المضاف لا المضاف اليه ثم ان سياق في تعسير الكلام الذي هو معمل اللسان بالاعتبار
الذي هو معمل العلم مسالمه في السنه على ان الكلام على الوجه المخصوص انما يعد معتبرا بالحال اذا اقترن
بالعصد والاعتبار حتى اذا اقتضى المقام التاكيد ووضع ذلك بطريق الاتفاق لا يعد مطابقا لمقتضى
الحال واعلم ان الاصح في لفظ الخصوصيه الصح اذ ح تكون الخصوص صفه ولما كان المعنى على المصدريه
الحق الباء المصدريه لذلك والتاء للمبالغه كما في علامه واما اذا ضم الخاء المعجمه صحاح الحال بحعل المصدر
بمعنى الصفه او الى ان يحعل الياء للنسبه مبالغه كما في احمري والتاء للمبالغه فافهم **صح** وهو معنى الحال
ليس حزء من التعريف حتى يلزم الدور بل هو معنى للمضاف والمراد بعد تعسير المضاف اليه هم الضمير اما
راجع الى الخصوصيه باعتبار الخبر بوحده قوله والتاكيد معتصما او الى نفس الاعتبار مسالمه
الحال والمقام متغايرا بالمفهوم اذ الغرض من هذا الكلام ربط الدليل اعني قوله فان مقامات الكلام
متفاوته بالمدعى وهو اختلاف مقتضى الحال ثم تخصيص ذلك الامر الداعي باطلاق المتفاوت عليه
دون المحل والمكان اما ما عتبار ان المقام من مقام السوق بمعنى رواج ذلك الامر فاطلق الاعتبار
واراد العام في تناشد كان من عاد تهم انتصابه اولا به مقام العود بمعنى والتصابه اولا به مقام
وهام العود بمعنى وانتصابه من متلا باستعامه في مقام الرد وحس التاكيد او على تشبيه
محل رواج التاكيد اي الداعي مقام على الامر الداعي لانهم يلاحظونه في محل صاحبهم **صح** والصفه
المقام بعسر اضافته الى المقتضى حكم اكثري والاصل يضاف الى المقتضى بالكسر كقوله فيما سياتي
فصار المقام مقام ان يتردد المخاطب ثم اضافه المقام الى المقتضى بالبيع لامه واضافه الحال
الى المقتضى بالكسر سياتي **صح** فعند تفاوت المقامات لختلف مقتضيات المقام اي فعل هذا
ايضا حكم اكثري اذ قد يتعاون المقام ويتحد المقتضى كما ان مقام التعظيم ومقام التحقير
يقتضيان السكوت وقد يتعارض السكوتان مختلفان بالاعتبار فان معنى الاول ملوء الشيء في الاوعاء
مبلغا لا يمكن ان يعرف ومعنى الثاني عكسه والمراد بالاعتبار في قوله ضروره ان الاعتبار اي

المسند

المقام
استقامته و

تنكير

تعالى

الى ان

المعنى المصدري فيكون تعليلا لاختلاف المعتبر باختلاف الاعتبار فلا ورد ما قيل **صح** ثم شرع معطوف
على مسوم اي قال كذا ثم شرع ومثله شايع **صح** اما الى نفس الاسناد الى عدم الاعتبار الراجع
الى الاسناد لكونه جزء صوريا به تحصل الجزئيه وعدمه بالاعتبار الراجع الى المسند اليه لانه العمده
الكبرى **صح** باكيدا واحد المعصل بقوله وحوبا **صح** او عمر مخصوص كالمبتدا في قولك في الدار رجل
وكالفاعل اما ذكره ابن الحاجب من ان الفاعل مخصوص بالحكم المعدم فمردود بان المحكوم عليه اذا
اختص بعد الحكم كان الحكم على غير المخصص ان قلت فما الفرق بين الفاعل والمبتدا حيث جوز
سكر الاول بلا مخصص دون الثاني في مثل رجل في الدار كما هو المشهور قلت الفرق ان في سكر
المبتدا اخلالا بالغرض من الكلام وهو الافهام لانه اذا كان منكرا مجهولا وهو منوم على الخبر
منع السامع عن استماع حديث المتكلم للحال والفاعل لانه لما سمع العامل اقتضى الامر وتم فلا تكمل
بعد ذلك ان السامع لا يصغي الى كلام المتكلم **صح** على المسند اليه اي الذي اسند اليه
وهو المبتدا والصفه مسند الى الضمير المستتر الراجع الى الموصول الا الى الظرف الذي بعده حتى
يلزم قصر الشيء على نفسه **صح** مع زياده كونه مفردا فعلا او غيره اي كونه مفردا موصوفا فانه لا يسند
الى القسمين وهذا لا يوحد في المسند اليه قطعا ولذا جعل زائدا على اعتباراته فلا يرد ان الكوكب
مفردا غير فعل موجود في المسند اليه وقد اشير اليه بقوله الى غير ذلك فلا معنى لجعله زياده على اعتباراته
لانه على ان الكوكب مفردا غير فعل من لوازم المسند اليه فلا يعد من الاعتبارات المناسبه للمقام
ولذا لم ينص له في النفس فلا اشكال اصلا فتامل **صح** مفيدا متعلق المراد بالمعلق ما يسمى
في هذا الفن متعلقات الفعل بكسر اللام في المتعلقات على الاظهر والاقيس كما سنذكر
في موضعه ان شاء الله تعالى ولا يرد ان بعض قد يكون للمسند اليه متعلقات نحو الصادر
زيدا في الدار بالسوط ضربا شديدا عمرا وان المتعلق في الحقيقه هو الحدث الذي يتضمنه
الصفه وهو المسند اليه فمآل ذلك الى احوال المسند والمسند اليه فما ذكره بناء على الاعم الاغلب
صح اي خلاف كل منهما ظاهر العباره منشؤه ان الضمير في خلافه راجع الى كل المذكور
سابقا الا انه يستدعي كون مقام السكر مباينا لمقام خلاف السقم وفساده ظاهر
فالصواب ان يقال اي خلاف نفسه الا انه تسامح في العباره وعبر عن خلاف نفسه
بخلاف كل منهما اشاره الى ان الضمير راجع الى كل واحد من هذه الاربعه على سبيل البدل
وملاحظه الخصوصيه واعتمد فيه على ظهور المراد **صح** وقد اشار في المفتاح الى ما نقل

ظ
وتم

٥٩

كلام المفتاح التنبيه على مراده فانه قد خفى على بعض شراحه والصميم فى قوله لكونهما رابع الى الايجاز
والاطناب اوالى البسط كل مايلا الى المعنى كما فى قوله بعد كل فلك يسوون صح وكان الاسب الى امام العلم
وكان الصواب لان الذكار على ما ذكره الشارح اعم من الغطانة فحاران يريد به ذلك اطلاقا للعام
على الخاص بقرينة المقابلة واما تعليل ان يذكر مع الذكى البليد لان الغطانة انسب بالمخاطب لانه قد
اعتبر فى مفهومها ورود الكلام على الغير وقد يحاب عما ذكره الشارح بانه انما هو بحسب اللغة واما بحسب
الاصطلاح فقد يستعمل الزكاوة فى الغطانة يقال رجل ذكى وفلان حسن الاذكياء يريدون المبالغة مع انه
مما احياره المصنف رحمه الله حسن السبك ثم هذا البيت من مبدعاته لم يتبع فيه صاحب المفتاح صح بسم
ولكل كلمة مع صاحبها متعلق بمضاف محذوف اى لوضع كل كلمة كذا فى سره للمفتاح او
حال من كل كلمة اوصفة لها صح اى مع كلمة اخرى الاظهر ان يقول اوفى حكمها واما مرك اعتمادا على كلام
اللاحق وبناء على الاكثر صح صوبت معها اورد عليه ان حق العبارة صوبت معها او صوبت بدون
معها لان صوبت ان جعل من قولهم صاحب زيدا مع عمرو فالعبارة هى الاولى على ان يكون العامل مسندا
الى الظرف كما فى قولك يمشى ممرورا بها وان جعل من صاحب زيد عمرا وافانية واحتاج بالمصير الى
بعض صوبت معنى الجعل والمصير اى جعلت مصاحبة مع تلك الكلمة وبان صوبت مسندا الى ضمير
بالتاويل المشهور اى اوقعت المصاحبة معها ثم المعصى البيت على ان المراد بالمصاحبة الجعلية
الى صلاحيت التاليف لا المصاحبة الكائنة بحسب الاصل من جهة الاشتقاق اوعبر صح ليس لها
مع ما يشاركها فى تفاوتها فى هذا العلم يدل على تفاوتها معها لاشتراكهما فيه بالطريق الاولى
ولهذا لم يتعرض له صح اجراء بالشرطية اى ما دام وجد لعامل المراد بالعامل سواء الحاضر والماضى
الا ترى الان السوق يوم الاول صح اذ المراد بالمصاحبة لها وقع كما سيوضح من ان الممثل بالجملة
غير مطابق للمعصى لان الكلام فى الكلمة مع صاحبها والظاهر ان المصاحبة ايضا فى الكلمة صح وله
هكذا سمعى ان نعم هذا المعلم اورد عليه ان ذلك الوجه يستلزم ان يكون قوله ولكل كلمة مع صاحبها
الخ اعادة لما سبق اذ ليس حاصل ما سبق الا ان المعلم المعصى لهذا المسند الله المؤلف
بباس المعلم المعصى له مع المسند الله المنكر وعلى هذا اولما كان الافادة صراحة والاعادة كناية كان الوجه ان
يجعل العول المذكور اشارة المباحث البديع نظرا الى ان المحسنات البديعية كالطباق والمقابلة
والمحسن غير ما ايتاتى بجعل كلمة مصاحبة لاخرى وان يجعل قوله وكذا خطاب الذكى الخ اشارة
الى مسايل البيان سارعلى ان البيان سعلى باحوال الدلالات من حيث الوضوح والخفاء

وذلك

وذلك اعنى ربهم المخاطب ولا يخفى ان قوله مقام التكلم الى قوله وكذا خطاب الذكى الخ اعنى الى مسايل
المعانى محصل الاشارة الى الفصول السالفة على التعريف الاتى به اللوحة يستلزم ان يكون تطبيق
الكلام على المحسنات البديعية داخلا فى البلاغة موصلا للمحسن البدايى هو خلاف المشهور فمباحث المعانى
لانها تعول لبس البلاغة الا مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال سواء كان المقتضى المحسنات البديعية
او غيرها مباحث ملك المحسنات من حيث ايجابها الحسن العرضى الذى يزيد على اصل البلاغة هى البديع من حيث
الحاسها الذاتى باعتبار تعلقها بمطابقة مقتضى الحال من المعانى بعم لما كان اعتبار الاحوال اياها
لا يخلو اعن ندرة لم تشتهر منهم العول بانحاها الحسن الذاتى اسقاطا للنادر عن درجة الاعتبار
مع انهم سهوا لكريم فى المعانى من المحسنات ما يكثر اعتبار الحال اياه كالالتفات والاعراض والتجاهل
على ان سايرالمحسنات الصالحة دخولها فى البلاغة اجنب مما ذكره ما لا سطة النظم السابق
مثل ان لاى مع المضارع معانى ليس لها مع الماضى وللفعل الواقع شرطا مع ان معانى ليس له مع
اذا الى غير ذلك مما لا يخفى فعلم ولا يسمى فى عرفهم اعاده على ان جعله اشارة الى مباحث البديع
لا يخلو عن بعد لعدم ظهور اطراده فى كثير من المحسنات مثل التورية والمبالغة ونحوهما فلسايل صح
وارتفاع شان الكلام الخ اعترض على المقدمة الاولى بان بعض المطالب للاعتبار المناسب سبب لبعض المحسن
الذاتى وصول المخاطب للارتفاع شان الكلام فيهما واما هو زياده المطابقة وعلى المقدمة الثانية
بان اعتبار المطابقة سبب لاعتبار الحسن رأسا لانحطاط فى الحسن المستلزم لنبوت اصله ولذا
قال السكاكى واذ تقرر ان مدار حسن الكلام وصحة على انطباق تركيب الكلام على معنى الحال وعلى لا
انطباقه احب بان اصل الحسن الذاتى يحصل عند المصنف بالفصاحة حيث تبتنى شان الكلام فيه بالمطابقة
ويخط بعدمها وقد يحاب بان المراد بقوله فى الحسن من جهته وبالعباس الله فلا يلزم الزيادة على الحسن
فى الارتفاع ولا ثبوت اصل الحسن فى الانحطاط وفى اخذ هذا المعنى من العبارة تكلف صح
اولا بالذات اولا منصوب على الظرفية بمعنى اصل وسوح منصرف لا وصفيته له ولذا دخله البيوس
مع انه افعل التفضيل فى الاصل بدليل الاولى والاوايل كالافضلى والافاضل وهذا معنى
ما قال فى الصحاح اذا جعلته صفة لم تصرفه بقول لقيته عاما اول واذا لم تجعله صفة صرفته بقول
عاما اول لانعناه فى الاول اول من هذا العام وفى الثانى قبل هذا العام والتاء فى بالذات لمعنى
فى وهو معطوف على اولا اى فى ذات المعنى بلا واسطة صح لكونه اشارة الى ما سبق المراد
بما سبق هو الكلام المقيد بالفصاحة فى قوله والبلاغة فى الكلام الى قوله مع فصاحة والدليل على ان الاشارة

فعلم

فى مطابقته

المصاحبة صح

بعد التنقيد وان كان الكلام حق ما ذكر هناك مطلقا انه لا ارتفاع لغير الفصيح قال فلعله لم يجعل اشاره الى الكلام البليغ بقرينة المطابقه وبهذا ظاهر **صح** وبه يصرح لفظ المفتاح اى يكون مقتضى الحال التاكيد والاطلاق مثلا لا الكلام المؤكد والمطلق وسيجئ تمام البحث فى تعريف علم المعانى **صح** لان اصاله المصدر بعد الحصر لما ذكر الرضى من ان اسم الجنس اذا استعمل ولم يتم قرينه تخصيصه ببعض ما يقع عليه فهو فى الظاهر للاستغراق الجنس اخذا من استقراء كلامهم فكذا المعنى ههنا ان جميع الارتفاعات حاصل بسبب مطابقه الكلام للاعتبار المناسب الذى هو الحصر اذ لو جاز ان يحصل ارتفاع غير ما لم يكن هذا الارتفاع حاصلا بسلك المطابقه فلم تصح تلك الكليه فان قلت لم لم يجعل كل من المعطوفين قرينه على عدم اراده الاستغراق فى الاخرى فلا تحمل على الحصر لئلا يفضى الى التناقى والبطلان قلت لانه لم يكن ما يلزم حملها على ظاهرها وهو كون مقتضى الحال سوى الاعتبار المناسب مخذورا **صح** صحت ان يكون المراد بالاعتبار المناسب ومقتضى الحال واحد المساوى من الكلام والمعول عنه فى الحواشى ان المراد هو الاتحاد فى المفهوم اعنى كسب عروض لا كسب اللزوم فيكون قول المصنف مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب من جعل من البطل الحكمى وسمى تفصيلا وضمير الوصل فى قوله هو الاعتبار المناسب للدلاله على ان الوارد بعده خبر لا صفه ولكنه الحكم دون الحصر فيحتمل ان يراد بكون المراد منهما واحدا ما يتناول المساواة **صح** والابطل احد الحصرين او كلاهما لانه لما استحال اجتماع الحصرين صدقا فاما ان يكذب احدهما او كلاهما فالاول المحتمل بطلانهما على تقدير التباين من الاعتبار المناسب ومقتضى الحال او العموم من وجه وبطلان احدهما على تقدير العموم مطلقا اذ يبطل الحصر فى الاخص وهو بحث لان مبنى الكلام على ان الحصر فى السابق يستلزم وجود المحصور فى جميع افراده واسبابه فى عرفنا ولذا ورد عليه النظر فلا شك ان بين الحصرين فى الاعم والحصر فى الاخص تنافيا تاما لكن احد الحصرين ليس اولى من الاخر فى الصدق ولا يلزم بطلانهما على التقديرين الاولين لجواز ان لا يصدق شئ من التقادير الثلث فى كون اللازم بطلان احد الحصرين او كليهما ولا دفع الا باثبات اولويه احد الحصرين بالصدق فى صوره العموم المطلق دون الباقين والعموم من وجه فليتامل **صح** وفيه نظر وجهه على تقدير ان يكون المراد بكونهما واحدا ما يتناول المساواه ان الحصر فى الاعم مطلقا او من وجه لا يوجب تناول جميع افراده حتى يلزم على تقدير عدم الاتحاد بالمعنى السابق بطلان احد الحصرين او كليهما ووجهه على تقدير ان يكون الاتحاد فى المفهوم وهو المدعى انه لم يتعرض فى الدليل لنفى المساواه ومع احتمالهما لا يثبت الاتحاد وبعد

فلت لان قوله واحدا ما بنفعه اذ لا معنى لان يقال الخطاب شان الكلام البليغ صح

سيجئ

يحتمل

الحصر

بالتبع

تردد

كان على السطر على التقدير الاول بان معنى الحصر ان مطابقه الاعتبار المناسب مطلقا سبب الارتفاع ومطابقه مقتضى الحال كذلك فلزم التساوى بينهما والاتحاد فيما لا يخفى وعلى التقدير الثانى بان معناها سببيه مطابقه الاعتبار المناسب حيث ما حيثيه ومسببيه مطابقه المقتضى من حيث ما مطابقه المقتضى فلزم الاتحاد بينهما فى المفهوم وبهذا يتم ان مساعد الحصر على ان المعنى المذكور بنهم من الحصر **صح** هو الذى يسمعه الشيخ عبد القاهر حيث يقول فى اصل الاستدلال ان الشيخ حصر معنى النظم فى مواضع من كتابه فى وضع الكتب الكلام موضوعا بعضه علم النحو والعمل بموجب قوانينه وهو معنى النظم المذكور وظهر ان مراده من التوخى هو ذلك النظم اذ الاشتراك خلاف الاصل ان قلت التوخى هو الطلب فكيف يراد به ذلك الوضع قلت اقامه للسبب مقام المسبب كما فى تعريف علم المعانى بالتتبع ثم المراد من وضع الكلام الموضوع الذى بعضه علم النحو ان يكون ذلك بحسب الاغراض التى يصاغ لها الكلام والقرينه تصرح بذلك فى النصف الاخر واصلا لا كان تمام علم النحو بعلم المعانى والبيان كما ذكره السيد فى مفتاح شرح المفتاح يمكن ان يقال اراد الشيخ علم النحو بتمامه ثم لا يخفى ان معرفه ملكه المعانى لا توقف على معرفه علم النحو واصطلاحاته حتى يلزم عدم اراده تركب البلغاء السليقيين عن جليه النظم وبهذا ظاهر **صح** ايضا يترجح بعد ان يكون وبعد ان لا يكون الظاهران بين ظرف لغو متعلق بترجح بمعنى يتردد ولو مجازا كما سيجئ عن الشارح وجعله ظرفا مستقرا اى دايرا بين كما فعل بحاج الى تقدير لا فى يترجح والاقلا يسلم اذ يسعقال ان فى المشكوك لا الراجح ثم لا يخفى ان بين البسيطه مفخمه والدوريين مجموع الامرين لان كل واحد منهما **صح** وباذا فهما علم عدا ذات الحروف على سبيل التغليب نعم وقع فى كلام فى الاسلام وغيره وسيجئ ان اذا اذا استعمل فى امر على خطر الوجود كقوله واذا تصبك خصاصه فيجعل يكون حرفا لا اسما لكنه اذا استعمل فيما علم وجوابه يعامل على ان استعمال الحرف فى معنى الكلمه شايع فى عباره المصنف وبين **صح** فى الجمله الى نسور ذى تنسيح وتساق مسطيه بعضها مع بعض لعال فلان بسرد والحديث سردا اذا كان جيد السياق له واصله من سرد الدرع نسجها **صح** بل وبهذه اللفظه اطلع على قوله وسموى لفظ اجرى عامه العبيح واما اثبتت الواو لعدم تملا يتوهم ان المراد ابطال الكلام السابق كما سواتى الشارح اذا تاملتها جمله **صح** والى هذا اشار المصنف الى ان الامور المذكور ليست بتمامه للالتفاط انفسها من حيث هى بل بعوض لها بسبب المعانى والاغراض التى يصاغ لها الكلام **قوله** تالركيب دب السكاكى الى الا افاده فى المفردات فعلى هذا يكون قوله ما تركب تاكيدا لمعنى الافاده **قوله** وذلك ظاهر اى سان لوجه تفرع رجوع اللاعه الى اللفظ ما عبارا فادها المعنى الثانى

على نوعها قوله او غير مطابق اراده عدم المطابقه عامه بشامله ذلك وهو المعبر به في عرفهم عن الوصف بعدم المطابقه او لواحد بمعنى السلب مطلق للزوم ارتفاع المخصص اعني المطابقه وسلبها على ما ذكر في الكشاف مرتبط بقوله بالتاكيد معنى الكثره وكون العامل ما يليه لا بالانتصاب على الظرفيه قال صاحب الكشاف وجعل قليلا في الآيه صفه مصدر محذوف اى شكرا قليلا ولم يذكر الشارح ذلك الاحتمال ههنا مع ان وصف التسميه بالكثره على معنى الاطلاق كما يقال زيد يسمى انسانا شايع لاحتياج تذكير الوصف اعني كثيرا حيث لم يقل تسميه كثيره الى تاويل بلا ضروره ولهذا اجوز فيما قاله المصنف وكسر ما يخدش الكلام على حاله كلا الامرين على ان الانتصاب على الوصفيه في مثله شايع معروف لاحتياج الى التعرض فلذا اشار اى وجه آخر في الاعراب قوله وفي هذا اشاره الى آخره اى في قوله فالسلامه صفه راجعه الى اللفظ باعتبار افاده المعنى بالتركيب مع قوله ويسمى ذلك خصاصه ايضا قوله الاعجمي والعربي اللاعجمي منسوب الى الاعجم وهو الذي لا يفصح وان كان من العرب والمراد بالعربي خلافه وفي شرح الكشف للقطب ان العرب سكان المدن والقرى والاعراب سكان البادية والموافق لكتب اللغه ان العرب هو هولاء الصنف المقابل للعجم والاعراب منهم سكان البادية خاصه والنسبه اليه اعرابي لانه لا واحد له فلو اسقط الواو من والقروي لكان احسن كما لا يخفى قوله مع لا تناقض لتغاير محلي النفي والاثبات حاصل جوابه على ما ذكر في الايضاح ان السبح اراد بقوله فصله الكلام للفظ لا معناه ان البلاغه ثابته للفظ صفه له باعتبار افاده معانيه عند التركيب لا صفه لمعناه واراد برجوعها الى المعنى دون اللفظ نفسه ان وصف اللفظ بها باعتبار افاده المعاني عند التركيب لما من حيث انه مورد لتغاير التركيب وهذا ظهر الموافق لما مر من كونها من صفات الالفاظ وانتهاء وفي كونها من صفات المعنى واسناده قال كلام الشيخ لوسم الناقص من وجهين وقد تعال في وجه التوفيق بين كلامي الشيخ بناء على اطلاق الفصاحه على البلاغه اراد بالفصاحه حيث حكم بانها راجعه الى اللفظ دون المعنى السابق المشهور واراد بها حيث ذكر انها صفه راجعه الى المعنى معنى البلاغه وانت خبير بان قول الشيخ ان فضيله الكلام للفظ لا للمعنى حتى ان المعاني مطروحه الخ يابى عن حمل الفصاحه على المعنى المشهور بامل قوله على معناه اللغوى حمل عليه يلزم منه ان لا يكون كثير من الاحوال السلميه المسجله على المعاني الثواني المحتويه على المعاني الاول الشريفه او العرفيه مما يليق باحسن ما ينبغي للمتكلم ان يتحلى به مع ان بناء الامر في علم المجازات والكنايات والمعاني الشرعيه والعرفيه معان اول قوله دلاله ثانيه اى واقعه على المعنى الثاني

الثانيه بالنسبه الى دلاله اللفظ على المعاني الاول لان للمعنى الاول دلالتين وفصل معنى قوله لذلك المعنى لاحله وبواسطته فالدال على المعنى المقصود هو اللفظ الصادر بواسطه المعنى الاول فوصف بهذه الدلاله بالثانويه فتامل ظاهر ثم دلاله المعنى الاول على الثاني عقليه قطعا كما صرح به الامام في نهايه الايجاز والشيخ في دلايل الاعجاز واما دلاله اللفظ على المعنى الاول فقد تكون وضعيه وقد تكون عقليه كما بنيت عليه الآن ومن حكم بانها وضعيه بلا شك فكانه اراد بالوضعيه ما للوضع مدخل فيها في الجمله فافهم والمراد بالمعنى المقصود هو الذي يريد المتكلم اثباته او نفيه وسوى في قصده البليغ وغيره كاسباب السماعه مثلا بل على ترتيبها مر بيت الالفاظ في النطق على ضوء ما اراد بترتيب المعاني جعلها في مرتبتها التي هي المناسبه للحال والمقام ثم ان الشيخ انما اطلق على بيت المعاني المعنى بيت الالفاظ على ضوء اسم النظم مع انه البيت الثاني ارشادا الى ان العمده في باب البلاغه انما هي القصد والاعتبار دون اللفظ والاخبار كما يطلعون معنى الحال على اعتبار الخصوصيه مع انه نفس الخصوصيه المعتبره فلا يناقض ما سبق من كون النظم بمعنى النحو الخ حيث دل على معنى كونه من عوارض اللفظ قوله والخواص والمزايا والكيفيات المشهورات الخواص عباره عن الامور المستفاده من تركيب الكلام لا بمجرد الوضع وان المزايا والكيفيات عباره عن الخصوصيات المفيده لتلك الخواص فاطلاق هذه الامور على المعاني الاول من قبيل المجاز او اصطلاح للشيخ كما يشعر به قوله والشيخ يطلق الخ فافهم قوله من الاوصاف الراجعه اليها قبل عليه كيف تكون الفصاحه والبراعه وكونهما من الاوصاف الراجعه الى المعاني الاول وهي المعاني اللغويه ولا فضيله لها اصلا حتى بعد تسليم ان المعاني الاول هي اللغويه ما ان المعاني الاول محل الفصله لا بر سمها في النفس مع بيت الالفاظ على حدوها على وجه يحصل منها الذهن بتمثيلها الى الخواص في الافاده بلا اخلال ولا تعقيد هو البلاغه فتكون بيت المعاني الاول على الوجه المخصوص منشا الفضيله ومناط البراعه بلا شك قوله لان في الالفاظ المنطوق به الى هي الاصوات والحروف معنى على ان اللفظ صوت معتمد على مخارج الحروف والحبارا به كصفه عارضه للصوت الذي هو كيفيه تحدث في الهواء بموجبه ولا يلزم قيام العرض بالعرض الممنوع عند المتكلمين لانهم يسمون الحروف امورا موجوده قوله فحيث ثبت اتصاف صفات الالفاظ او المعاني الخ والاوجه حمل كلام المصنف على هذا بان يريد باللفظ في قوله فالبلاغه راجعه الى اللفظ المعنى الاول ويكون المعنى فالبلاغه صفه راجعه الى المعنى الاول باعتبار افاده المعنى الثاني والاحمل المعنى في قوله باعتبار افاده المعنى على

المعنى الاول حتى يكون المعنى فالبلاغه راجعه الى اللفظ باعتبار افاده المعنى الاول لا بترجيح قوله فالبلاغه
راجعه الى آخره على يوصف البلاغه بانه فان البلاغه صفه اللفظ باعتبار افاده المعنى الثانى بكونها
عباره مع مطابقه الكلام الفصيح لمقتضى الحال ومقتضى الحال هو المعنى الثانى كدفع الشك وردّ الانكار
قوله المعانى النوانى التى جعلت مطروحه فى الطرق توضيحه ان المخاطب اذا كان منكرا للحكم
وغيره بشتركان فى ان كل واحد منهما يخطر بباله ردّ انكاره لكن البليغ يوقع كلمته مرتبه المعانى الاول
المعقب مرتبه الالفاظ حتى يزول انكاره كذلك وغير البليغ قد يرتب معانى الاول هو المتبادر
للفصله بلا رتبه قوله والسبب انهم لو جعلوها نعتا لمعانى النسب فى ازكات التجوز انهم لو
جعلوا الفصاحه والبلاغه والبراعه وما شاكل ذلك اوصافا للمعانى لم يعم انها صفات
للمعانى الاول لاحتمال ان يراد المعانى النوانى فجعلوها نعوتا للالفاظ واراد وا بانها المعانى
الاول والاعتراض عليه بان المعانى كما تحمل النوانى حين اطلاقها كذلك الالفاظ تحمل عند اطلاقها
الالفاظ المنطوقه بل اولى فلا بد من بيان سبب الترجيح لا يقال المعنى مشترك بين المعنى الاول
والثانى واللفظ مجاز فى المعنى الاول وقد تقرر ان المجاز خير من الاشتراك فظهر فائده العدول
لانا نقول معنى ذلك ان اللفظ المستعمل فى معنى اذكار ودار ايهين كونه مشتركا بين ذلك المعنى
وغيره وكونه مجازا فى ذلك المعنى خصه فى غيره كان الحمل على كونه مجازا خصه اولى لان التعبير عن معنى
بلفظ دل عليه مجاز اولى من التعبير عنه بلفظ دل عليه بالاشتراك بقرينه المعينه للمراد فى
كلا الاستعمالين ايضا وممكن ان يقال مراده انهم لو جعلوها صفات للمعانى لم يسهم انفهامها ما هو صفات
انها صفات المعانى الاول لان للمعانى الثوانى وخلا تا مانى البلاغه حتى ان الكلام الذى ليس له
معنى ثان ساقط عن درجه الاعتبار عند البلغاء كما سبق فيتردد الذهن بين المعانى الاول
والثوانى بخلاف ما اذا جعلوها صفات الالفاظ اذ عدم كون المنطوق منشأ للفصله اظهر فيتبادر
الذهن الى ان ليس المراد اللفظ نفسه ولما كان لا علاقه بين اللفظ والمعانى الاول وما يحدث فيها
اقوى واظهر يتبادر الذهن اليها وهذا الفدر يكفى للترجيح قوله فجعلوا كالمواضعه الذى الى قوله
والخاصيه التى تحدث منه قيل عليه المفهوم مما سبق استعمال الالفاظ فى نفس المعانى الاول والمفهوم
من هذا استعمالها فى الصوره الحادثه وبينهما تناف فكيف يجعل هذا الكلام سببا لما سبق على ما
يشعر به الفاء فجعلوا اجيب بان التشبيه يطلق على المعنى الاول المخصوصيات والصور ونظائرها
مبالغه تنبيها على انهم وان كانوا يطلقون الالفاظ على نفس تلك المعانى ويصفون الالفاظ

صفات

مناسب

بالبلاغه

بالبلاغه وما يشاكلها الا ان مدار توصيفها على ما فى تلك المعانى من الصور والخواص فكان المعنى الاول نفس
الخصوصيات وبهذا ظهر التفريع قوله وبهذا ظهر مما ذكره الشيخ اى قليل واعلم ان الكلام الذى نقله
الشارح من دلايل الاعجاز لم يذكره على هذا الترتيب بل بعضه مذكور فى اوايله وبعضه مذكور فى اواخره
ولهذا حكم البعض بان فى نقل الشارح اختلالا ولا معنى ان يظن هذا بمثله قوله مذاقه الحروف وسلاستها
مذاقها ملايمتها للطبع وسلاستها سهوله النطق بها قوله كما يشبع ان يوصف بانها دال على اراد
سلب الدلاله على تلك الخصله بالمعنى المشهور الذى اثبت للفظ الفصيح اعنى الدلاله اللفظيه وسو
هم المعنى من اللفظ فلا ساعى ما سبق من قوله ثم تجد لذلك المعنى دلاله ثانيه على المعنى المقصود قوله
الله سبحانه البلاغه كذا فى الايضاح نسبه الى الايضاح لوطه لدفع ما يوهمه قول المصنف من قوله وما
يتوجب منه عطف على حد الاعجاز كما سياتى قوله وبهذا ان يرتقى الكلام فى بلاغته الخ بشير الى ان اعجاز
كلام الله بارتقائه فى بلاغته الى ان خرج عن طوق البشر على ما هو المذهب الصحيح لا باخباره عن المغيبات
ولا باسلوبه الغريب ولا بصرفه العقول عن المعارضه وافراد البشر بالذكر بناء على ان المشتهر بالبلاغه
والمتصدى للمعارضه والاعجز منهم ما كون خارجا عن طوق جميع المخلوقات من الجن والانس والملك
قوله فان قيل ليست البلاغه الخ فان قلت ان حمل السوال على منع كون الاعجاز فى كلام البليغ
كما يشعر به قوله لم لا يجوز الخ يكون الجواب خارجا عن القانون لان منع السند لا سيما اذا كان
اخص لا يفيد اصلا وان حمل على المعارضه بمنع ان لم يكد دليل على تحقق الاعجاز هى يعارضا قلت
قلت استشهاد دليل لكونه فيه اغنى ذكره وهو ملحوظ واعلم انه لا بد ان تحمل علم البلاغه فى قوله وعلم
البلاغه كافل باتمام هذا الامر على معنى العام لان المعنى المشهور وهو علم له زياده اختصاص
بالبلاغه اعنى علم المعانى والبيان عرف كامل باتمام الفصاحه بل يحمل الكلام بعد الحمل على المعنى العام
تغليبى لان الكافل باتمام هذا الامر هو العلوم المخصوصه مع الحس السالم كما سيجى انشاء الله تع
قوله واما الثانى فلا يدفع الفساد واما اذا اخذ الاعلى حقيقيا فظاهر واما اذا اخذ نوعا فلان
ما قرب من نهايه الاعجاز لا يساوى المرتبه الاولى بل لا يتناول الا المراتب التى بعد المرتبه الوسطى لان
القريب من النهايه ما كون اقرب اليها من الوسط كما لا يخفى على الفطن وجعله من قبيل التعبير عن النوع
بما فوقه لا يسمن ولا يغنى فلان ذلك انما هو فى الاحكام التى لا تخص طبيعه النوع او لا يعم زيدا
وعمرا وبكرا الى اخر افراد الانسان نوع والكون طرفا اعلى نوعا انما هو لطبيعه الاعجاز لان عدم
المجاوزة ماخوذ فى مفهومه كما سبق واما ثانيا فلان التعبير عن النوع بما فوقه ان صح فمحمله الا
فيجمعها

ومن ههنا ظهر ان قوله على ان الحق الخ وجه آخر لابطال الجواب الثانى كما هو المستفاد من لاما للمساواة
المذكور بمعنى بناء على ان الحق الخ **فعلا** وبوده قوله صاحب الكشاف الخ وجه التاييد ان
العباس رجوع الضمير الى المضاف لانه المقصود بالذكر كما سبق مصنفه فى قوله و بعضه فاضمر
عنه راجع الى حد الاعجاز ولا يخفى ان الانسب حمل قوله يمكن معارضته على البضعة الكاشفة حتى يحتاج
استنقصا مزايا الاختلاف بعد اثبات المجرد والتصور بحد الاعجاز امكان المعارضة ولا
يسعهم الا يجعل الجد بمعنى المرسم لما مر فى الجملة ارجاع الضمير الى المضاف اليه وجعل البضعة على المختصة
لم يجعل قول صاحب الكشاف دليلا على المدعى بل مؤيدا له وانما عرض الشارح فى شرح الكشاف
على قوله لكان الكثير منه مخالفا مع ضروره فان كون البعض منه مخالفا للبعض ضعه للكل ولا
معنى لتخصيصه بالكثير منه وكان بعضه بالمعاجز الاعجاز وبعضه فاقراعه وضعه كث اما اولا فلان
الاختلاف يكون البعض واقعا فى مرسه الاعجاز والبعض فاقراعه بوجد فى القران الصرفة مع تحدار
انه واسس لا يخفى ان يكون معجزا لا لمعاقبة فكيف يستدل بامتناعه على انه ليس مرسه عند عبد الله على ما هو
المقصود منه الا انه واما ثانيا فلان قوله وكان بعضه بالمعاجز الاعجاز وبعد ثبوت قدره عبد الله على
الكلام المعجز وهو ظاهر الفساد واحتج على الاول بان المراد بالبعض ما وقع به التحدى وافاد ثلث
آيات وذلك لان المقصود الاختلاف الذى ليس فى القران وكون بعض قليل من القران غير معجز
مشهور كيف وسورة مونة بعد البعض بالنسبة الى القران وعلى الثانى بانه مبنى على السهو وارتكاب المجاز
على نمط قوله تعالى وان يك صادقا يصبكم بعض الذى يعدكم كما سبق وبان المقصود بنى كون القران معجزا عند
عبد الله كلا او بعضا والمعنى لو كان المتلو القران من عند غير الله فلا اقل من ان يكون بعضه وبلزم الاختلاف
المذكور اى يكون بعض الذى من عند الله بالمعاجز الاعجاز وبعضه الذى من عند غير الله قاصرا عنه **فعلا** وبما البحث
الخ لا يخفى ان المراد بالا على على توجيه الشارح الاعلى الحسى وحد الاعجاز مرسه والاقرب ان يجعل وما
تعرب منه مبتدا محذوف الخبر اى وما تعرب منه كذلك اى موجد الاعجاز ويجعل من عطف الجملة
على الجملة وهذا اولى مما ذكره الشارح بحسب اللفظ وان الجدى المودى سلامة عن العطف على المبتدا
بعد مضى الخبر والعطف على البعد المذكور وانما حذف الخبر بعد تمام الورقة فاتبع هذا وقد يعترض
على توجيه الشارح بوجهين احدهما ان سوق كلام المصنف يدل على ان مراده بقوله وموجد الاعجاز
بيان الطرف الاعلى كما ان قوله فى الطرف الاسفل وسوما اذا عرفت الخ لبيان الطرف الاسفل وعلى ما ذكره
الشارح يفوت هذا المقصود بل سيعلم حد الاعجاز بانه الطرف الاعلى وما تعرب منه وثانيهما ان الاعجاز

ان ظاهر انتظم ان اكثره صفة الاختلاف وقد جعلها صفة للمختلف منه

فى الورقة

فى البلاغة القرآنية وبشهوده ان الله تع عالم بجميع الاحوال وكيفياتها فيلزم ان يكون كلامه المشتمل عليها
فى اعلى المراتب الا ان بعضا منه لعله يمكن للبشر الاتيان بمثله وان لم يقع فانى قلب الاكثر انكار بعضه
الاتيان والبلاغة كما اشار اليه من قال شعر در بيان و در فصاحت كى بود يكسان سخن كرچه كويند ده
بود حون حاطب وحون اصمعى در كلام ليزدى حون كه وحى منزل است كى بود تبت يدا مانند بارا رضى
ابتغى **فعلا** قلت التفاوت الحاصل فى الايات بالنظر الى ان الاحوال المقتضية للاعتبارات فى بعضها اكثر
فالمقتضيات المرعية فيها اوفر من المقتضيات المرعية فى الاخرى وذلك لا يقدح فى ان يكون كل منها
فى الطرف الاعلى اى حائزة مرتبة البلاغة لانها موصوفة بالنسبة الى ملكة الاتيان بوجوه اشتمال كل منها
على جميع مقتضيات الاحوال التى هى نفس الامر بناء على احاطة علم الله بوجوهها فتامل وفى بعض النسخ
الاصح ان قوله وما تعرب منه عطف على الاعجاز والمراد بحد الاعجاز البلاغة فى مقدار سوره وما تعرب منه
البلاغة فى مقدار اراه مرآتيس لكانه قال ولها طرفان اعلى وهو البلاغة القرآنية وفعلى وهو ادنى الطرف الاعلى انه
البلاغة القرآنية كما هو المقصود **فعلا** ولا يخفى ان بعض الايات ما سيذكر من ان حد الاعجاز هو الطرف الاعلى
وما تعرب منه فان جميع الايات واقعة فى مرتبة الاعجاز مع ان بعضها اعلى والمراد بعض الايات التى حكم عليها
بامتناع المعارضة ما تكون مقدار اقصر سوره والسكوت على التعقيد المشهور كما نبهت عليه فيما سبق

الا سؤل م

اى طرف البلاغة يعلو على الشارح انه صرح بذلك اى بانه طرف منها على ان الطرف الضعيف البلاغة
احرار عما وقع فى بيانه الاعجاز من ان الطرف الاسفل ليس من البلاغة فى شئ بذه عبارته للعلل طرف الشئ بحسب
المعنى المتعارف بينهم فلا يكون داخلا فيه لانا نقول الطرف الاعلى داخل فى البلاغة وطبعا فالانسب
وحول الطرف الاسفل الصاعلى ان قول المصنف اذا عرفت الخ ما دونه الخ عند البلغاء باصوات الحيوانات صرح فى
الدخول للدلالة على ان الكلام الواقع فى الطرف الاسفل غير ملحق عندهم باصوات الحيوانات وكل كلام
غير ملحق بها فهو عندهم بلغ ثم المراد بقوله الى ما دونه كل مرتبة كانت من المراتب دونه او مرتبة
بتخته بلا واسطة فان المسافر عند الاطلاق وعلى كلا الوجهين لا تصدق ما ذكر فى تعيين الطرف الاسفل

لجميع الحيوانات

على الطرف الاعلى والاعلى المراتب المتوسطة **فعلا** باصوات الحيوانات عرف اشاره الى ان المراد بها
غير الانسان وقد وقع فى عبارة المفتاح منكرا والانسب على ما ذكر بالجعل المنكر للتحقير او التنويع
ولعله اورث ما ذكره السيد من ان المنكر للقصد الى غير معين وقوله مصدرية على تاويل الحال عنه

فى الاول

الاصوات لا تعلل لعدم اختلاف العامل فى الحال وذيها لان العامل هو التعل وفى الثانى الجار
لانا نقول العامل معنا هو التعل لان حرف الجر اذا توصل معنى التعل الى مجروره والمجرور وحده

فى الورقة

مبرع

بلغ

مصوب المحل بالفعل وهذا للاعتبار ووقع ذا حال ما العامل فى امثاله جريان الخلاف المذكور وفى كل
المصنف مسامحة فى العبارة الكلام على ما يجرى فى القواعد كذا فى شرح الكشاف للشريف وما فى بحث
ما يتعلق اما مصدر به اى بحسب التعلق الاصوات وخصوصها بلاغة متصفة لها خاصة ايا ما او
موصوله اى بحسب ما يتعلق معناها من الامور التى لا تفيضها فحا سوى المطابقة والفصاحة موعر
معرف بالفصاحة ولذا اوقع صفة للوجوه اشاره الى ان اقوته تلك الوجوه بالنظر الى المطابقة
والفصاحة والمراد تتبعها وجوه تعابر بها فلا يلزم كون كل منها تابعا للبلاغة سواء اعتبر اولا
الحكم على الوجوه بالمتابعة ثم اعتبر بعد تلك الوجوه بالمغايرة للاخرين او بالعكس فحا ووله اشاره الى
صرح فى المختصر بان الاشاره والاستعاره المذكورين يلفظ تتبعها وسوق كلامه ههنا يشعر بان الاشاره
باجراء واسناد ما الى موصوف الوجوه باجرا ما للمتعلق الله فاعل لا انها لست مما يجعل
المتكلم موصوفا بفصحه تعلق عنه رحمه الله ان المراد انه للعهد وصف المتكلم بسبب هذه الوجوه بفصحه
ولا تسمى بسببها ما سمى فى العرف كما تسمى بسبب البلاغة والفصاحة فعال بليغ وفصيح والاعلال فى صيغ
ومحسن فلا يرد ان وصف ما صدر منه الترصيع بالمرصع صحيح فحا ملكه تعدد بنا على ما الف
كلام بليغ اى مما اى نوع اراد فى المعانى والقدرة على اراده هذا هو المعنى المتقدم فى تعريف فصاحة
المتكلم فان ملاحظته تكشف عن المقصود ههنا لطريق المعالجة وهذه وان كانت غاية فى
التعريف لكن لا مدح المصير اليها فاذا الملكة التى تعدد بنا على الف الكلام البليغ فى نوع من انواعه
كالمدح مثلا لا يجعل صاحبها بليغا على ان المصادر من الملكة هو الكامل منها وسوما ذكرناه
والتعريف يحمل على المصادر واعتبار العموم فى الكلام البليغ بناء على ان النكرة قد تقع فى
الاثبات تعريف المقام او فى السالف على ان اضافة المصدر تعتبر العموم منظورا فيه لكثرة
استعمال البلاغة فى البشر مثلا فى الكلام البليغ ما هو واقع فى طبقات الاعجاز والاقتدار على
ما فيه خارج عن طوق البشر وليس فى وسعهم يلزم ان لا تكون متكلم بليغا بكون جوابه بليغ
لان الابلغ يقدر على كلام بليغ لا يقدر عليه من هو دونه فى البلاغة وفساده بين فحا وجه
يوافق لصاحب المفتاح اى وذلك لانه عرف البلاغة بسلوع المتكلم حد الة اختصاص بوفقه
خواص التراكيب حصا وايرادا لانواع البديعة والمجاز والكناية على وجهها ولا يخفى ان الاولى
بسعادة المعانى والثانى من البيان فلا سوق البلاغة على الفصاحة وما ذكره المصنف ماخوذ من كلام
ابن الاثير فى المثل السائر لكن رجح قول صاحب المفتاح بان البلاغة كمال ممنوع للبليغ به بما ذكره

وكصد

مبرع

٦٥

وكصل الآثار المختصة به ورعاية الفصاحة ليست كما لا منوعا للبليغ حيث هو بليغ بل اى امر
مشترك بينه وبين غيره فحا اى ليس كل فصيح بليغا شير الى ان المراد بالعكس اللغوى لا الاصطلاحى
او الموجبة لا تعكس بالمعنى الاصطلاحى الا الى موجبة جزئية فحا وسوا بحث ان يصلح اى هذا احتمال
فعل الاستخدام لان المرجع ههنا مصدر مبنى لا اسم مكان بدليل تعديته بلفظ الى والتعبير المذكور انما
هو للمرجع بالمعنى الثانى وقد يكشف بتعبير المرجع بالمعنى الاول ثم المراد بالامكان الوقوعى المقابل
للامتناع بالغير لا الامكان الذاتى للمقابل للامتناع الذاتى فلا يحتاج ان امكان الممكن لا سوف
على بيّن فحا على الخطأ فى مادته المعنى المراد اللام فى الخطأ للعهد والمراد به ما لا يكون بحسب البعد العهدى
نفسه قوله وما اخر به عن الاول يعنى عن الخطأ عن السادة على المعانى او لا خر به عن البعد المعنوى
على انه قد يقال الخطأ بحسب البعد المعنوى ليس فى السادة بل فى كيفيتها ولو قال عن الخطأ فى نطق
الكلام على مقتضى الحال لكان فحا والاظهر ما ادى المعانى الخ اى اعرض على بيان الظاهر ان
المراد بالاحتراز عن الخطأ عدمه معلى بعد ارتفاع ذلك العدم اعنى وجود الخطأ يتعين مادته المعنى
المراد بالكلام غير مطابق لمقتضى الحال البتة فلا وجه لايراد كلمة ربما سيما سوا حملت على التعليل
او التكثير لان تحمل على السرد والاخذ بالادنى فيكون المعنى وان لم يكن مرجع البلاغة الى الاحتراز
عن الخطأ المذكور فلا اقل من مادته المعنى المراد بكلام غير مطابق لمقتضى الحال فى بعض الاحيان وهو
مناف للبلاغة والجواب ان بلك الكلمة السادة على تقدير ذلك الاستعمار اما ان يعتبر لم لا
فان كان الثانى فالامر ظاهر وان كان الاول فليحمل ربما على التحقيق فانها قد تستعار له كما علمه
الشارح فى مباحث الشرط عن المفتاح وممكن ان يقال المراد من كون مرجع البلاغة هو
الاحتراز ان الاحتراز لازم فالمعنى المستعد من قوله والا سوى اللزوم اى ان لم يكن الاحتراز
لازما لربما كان معدوما وكان الخطأ متحققا وقد يحاب بان المراد بالاحتراز عن الخطأ اذا
لم يكن عن قصد وقصد والسادة بكلام غير مطابق ليس لازما لاستعمار هذه المحاطة البتة فقد
يوجد معه فليتدبر وان اذن فى مجرته فحا ودخل فى سمر الكلام الفصيح فصل لم قد موصوف
الفصيح الكلام حتى يصح الى هذا الاعتذار فلو قدر اللفظ لم يصح البتة اصلا اجيب بان بلاغة
الكلام انما سوف بالذات على سمر الكلام الفصيح ونوقعها على سمر الكلمات الفصيحة بواسطة
وصف سمر الكلام الفصيح عليه فلهذا قدر الكلام الفصيح وايضا قد يسمى ان فصاحة المفرد
والكلام كانهما جنسان يختلفان فجوز ان المفرد ما سوال الكلام المفرد ولكان لفظ الفصيح

الجامعة
المذكور بحافظة النفس عنه
لانتفاية اذ لا عبرة بمجرد
عدم الخطأ وصح

اظهر

الخطأ

كلمة

مما جمع بين معنى المشترك بلا ضروره واحضر عن بوسه والصالم لبس وصف متكلم اللفظ بالمعاصره حتى
يجعل قرينه على تعذيره قوله على صرح به اى فى الايضاح فعل عليه مرجع بلاغه المتكلم الصالى فى تلك الامرين
فاورده لتخصيص بلاغه الكلام بكون بدس الامرين مرجعا لها احب ماں وجهه هو الايماء الى ان
مرجعها لبلاغه الكلام باعتبار مرجعيتها لبلاغه الكلام ويمكن ان يقال وجهه ان الحطاى
ماده المعنى المراد مبلاغه فلا يقع بحث معتنى البشريه فى جنس فى احسان السليع ولا يدل بذا على
اعتبار بلاغه اعنى الملكه المذكوره كما ان عدم معرفه المجتهد بعض الاحكام لا ساعى الاجتهاد فالاضرار
عن بذا الاخطار ليس مرجعا لبلاغه المتكلم ولا ساعى وجود الحطاء المذكور اياما بل باعتبار بلاغه
الكلام الواقع هو فيه ولا بعد فى ذلك الابرى ان امر العسس بليغ بلا شبهه مع ان كلا من قد
لا يكون بليغا كقوله عداسره مستشرات الى العلى البيت قوله وفساده واضح اذ العرض المشى
ما ساجر عنه ومرتب عليه واسعار الحطاء المذكور وكذا امر العصيح مع غيره موقوف عليه لبلاغه الكلام
مسلم عليها كما اشار الله فى تعسر المرجع ولو سلم تاخر وتريبه عليه لم يسع العرضيه الصادس
الباعث على البلاغه الاضرار عن الحطاء ولم العصيح مع غيره وهو ظاهر جدا بل العرض من جعل الكلام
بليغا اتصافه بالحسن البدائى وارتفاع شانه على ان البلاغه وصف الكلام وتعليل وصف الكلام
بما ذكر لا يخلو عن سماجه كما لا يخفى على العطن قوله لان عاء ما علم مما تقدم الخ يعنى ان المعلوم
من تعريف بلاغه المتكلم اجاده بلاغه المتكلم بدس الامرين ان اريد بالاضرار والتمرس العمل بين
او توقفا عليها ان اريد بها التمكن منها ولم يعلم كونها غرضين منها فتفسير المرجع بالعله الغائيه
لا ساسب السريع لقوله فعلم قوله على الاتصاف تقدس الوصعى لم يرده الاتصاف بالعمل
بل حسنه الاتصاف اذ الاقتدار المذكور عباره عن بلاغه المتكلم وهى لا توقف على الاضرار
بالعمل مثلا بل على كونه بحيث يحرر فليتهم قوله وهو اما مركب الصدر الاول راجع الى التحقيق والثانى
الى التمرير والجمله اعنى اجزاءه تغير السالم صيغه المركب بذا وما يعال من ان تمر العصيح مع غيره كلى لا
كلى وان بذه الامور عرضيه لا اجزاؤه بذا صحيحه حمله على كل واحد من بذه الامور والجزء لا يحمل
على كله فليس كلاما معتدا به لان المراد بتمر العصيح من حيث انه عصيح لا تمر دائم من حيث هى ولا سلم
صدقه على كل واحد واحد منها ولو سلم فليمكن تحولا على الشبه قوله وكالسراج معطوف على
اجتمعتم اى وتخالف لعطه كالسراج وسوناظرا الى مسرحا كما ان اجتمعتم ناظرا الى تكاكاتهم قوله حوله
لان من منع الكتب المتداوله الخ ردا بما اورد عليه الزوزنى حيث لم يذكر فى متن اللمعه ان من الالفاظ

الحماج فى موضعه الى ان بحث عنه فى المطولات فكيف يقال ان علم السالم من عيره تبين فى علم مس
ووجه الرد ظاهر فلكن المناسب لهذا المعدس ان يقول المقدمه بالسعاد من علم مس اللغه كما لا
يخفى وبذا لعلط السالى عباره عن السمر وليس لقولنا السمر مس فى علم كذا كثير معنى على انه لو قال بالسعاد
لم يخل الى زياده مدرك بل كان يكتفى ان يعال اوعلم الحسن قوله قد يطلق على جمع اقسام العربيه اى
فلو قال فى علم اللغه لتناول جمع اقسام العربيه ولم يتعين المراد قوله والمعتمد اللغطى رد عليه بان
المعتمد اللغطى قد يكون سببه اجتماع امور كل منها شايع الاستعمال جاريا على قوانين كما سبق وادا
لم يحب ان يكون لمخالفه العانون النحوى فكيف تباين فى علم النحو وعاء ما يعال ان النحو باعث عن
الموضع الاصلى لكل كلمه وان الاصل هو اثبات كل شئ فى موضعه وان حار طلاقه فيمكن ان يسعاد
من صعف اسالبف كما لا يخفى قوله للمكان حرر اختصاص اما مصدر سمى بمعنى السوب او اسم مكان
على انه من باب الكنايه مس قولهم تغيب عنه مقام الزيد قوله بعنى الحطاء فى الماده الاوب
فى توجه عباره المس المشير الى حرف المضاف اى ما ذكر من متعلق الاول قوله والاخى وجوه المناسبه
اما سمه الاول بالمعانى فانه باحث عن افاده التراكيب خواصها التى بى معان مخصوصه وفى السمه شعار
بتعلقه بالمعانى واما سمه الثانى باللسان فلانه متعلق بما يراد المعنى الواحد وبانه طرق تحلفه فى الوضوح
واما سمه الثالث بالبديع فلانه يتعلق بامور يدرء بها وجوه شيانه عن سمه كالتوضيع والتجنيس وكونهما
واما سمه الجميع بعلم اللسان فلتعلقه باللسان اعنى المسطى الفصيح المعرب عما فى الضمير وبه سمى
وجه سمه الاخرس بعلم اللسان لانه اذا نسب الكمال ناسمه البعض بالضروره ولا حاجه الى الاعتبار
التغليب والله اعلم قوله ان اريد ما نفس الاول الالفاظ والعبارات كما يدل
عليه قول الشارح فيما سبق رتب الكتاب على مقدمه وحلقه فصول اخ الى تعدير المضاف
اما فى الاول او فى الثانى اى معانى الفن الاول علم المعانى او الفن الاول الالفاظ علم المعانى
وان اريد به المعانى او بعلم المعانى الالفاظ نسميه للمدلول باسم الدال او عكس فالامر
ظاهر وما فى البحث سبق فى مباحث المقدمه فلا حاجه الى الاعاده قوله لكونه منه بمنزله
المعود من المركب كما مر فى الموصعى ابتدائيه الان الابتداء باعتبار الاتصال والمعنى لكونه
المعانى حال كونه ناشيا باللسان منصلا به بمنزله المعود حال كونه ناشيا من المركب ومتصلا
به ولخصه ان اتصال المعانى باللسان ونسبته اليه مثل اتصال المعود بالمركب ونسبته اليه قوله حوله
بعد عباره المطابقه لمقتضى الحال زياده بذا العهد بناء على ان السان لا عهد به اذ لم يراع

فد كان قدم

المطابقه لمقتضى الحال لا لان علم البيان متوقف على علم المعانى فان من له ملكه بها يعرف ايراد
المعنى الواحد لطرف محترزه يكون عالما باللسان وان لم يكن المودى مطابقا لمقتضى الحال عليه
ان لا يكون بليغا صح طبعا الاقرب انه صفه مصدر محذوف سعد بار النسبه اى يعد بها
طبعا ومثله شايع وجعله ممر الانواع يكلف صح وقبل الشروع اى لم يقل وصل
الشروع فى مقاصد العلم والتنبيه الآتى مع ان الاشاره مقدمه على الشروع فيها لان
السنه الآتى من ضبط الابواب كما سيظهر ثم الاشاره اذا لم يعاين بالصريح كثيرا ما تستعمل
فى المعنى الاعم الشامل للتصريح فلا يرد ان التعريف وضبط الابواب مصرح بهما فكيف
قال اشار صح وفى مسايل كثيره ان حمل على مذهب الاخفش وهو جواز زياده الفاء فى الخبر
فظاهر وان اريد تطبيقه على مذهب الجمهور فلتقدير الصفه بعد المعام اى كل علم تفرد بها
لتدوين فسكون المبتدا نكره موصوفه بفعل محذوف دخول الفاء فى خبره صح وعليه ان يقول
سلك الجمهه الخ اراد بمعرفتها سلك الجهه معرفتها مخصوصا بها وبالوجوه المعرفى الذى
ماله اعتبار الاولى والاخلق اولا مانع عقلا من ان يتوجه الى تصور كل واحد من تلك الكثره
مخصوصا فيما اذا كانت الكثره محصوره ثم اسعى معرفه الكثره المحاول تحصيلها بتلك الوجوه المخصوصه
اما ما يعسر معرفتها اصلا وهو ظاهر البطلان او يسع طلبها ولذا لم يوص له واما ما يعسر
معرفتها مخصوصا فان يعرفها بامر شامل ويتصور كل واحد من احادها بالتفصيل وعلى
التقديرين لا يامن فوات ما يتغيه ويضيع وقته فيما لا يتغيه اما على التقدير الاول فلعدم
امكان الشروع به ظاهر واما على التقدير الثانى فلان الكثره ان لم تكن محصوره يصرف
اوقاته الى تحصيل شرط الطلب اعنى تصور المطلوب ولا يفرغ منه الى تحصيل المطلوب فيفوت
ويضيع الوقت فى غير المطلوب وان كانت محصوره فلانه يصرف كثيرا من الاوقات الى
تحصيل شرط الطلب فربما لا يسع باقى الوقت لتحصيل المطلوب او يمل عن تحصيل الشرط
بتمامه عن الطلب ويلزم الامران لا يفعل الطالب اذا تصور الكثره بما يعمها وغيرها
وقد يتفرغ الى طلبها حيث انها جزئى لذلك العام فادى الطلب الى عسر ما كيف
يفعل فات مطلوبه يعنى تلك الكثره انما تكون مطلوبه اذا تصورها الطالب بخصوصها
والمفروض تصورها بوجه عام فليس المطلوب الا ما جعل هذا المفهوم العام مراة للاحاطه بها
يقول ان احدا اذا اراد تحصيل ما يعصم ذهنه عن الخطاء فلا شك ان مطلوبه فى اول الامر

هو المسطور

علما

والتاليف

هو المنطق واذا اعتقد ان هذه العصمه تحصل اى علم كان من المعقولات شرع فى التنديه باعسار
انما علم من المعقولات فلا شك ان مطلوبه فى الحال وهو العصمه المذكوره فظاهر وهو
ظاهر صح اى ملكه يقتدر بها على ادراكات جزيه حمل العلم مبتدا على الملكه بتوجيه الى اعسار الاستحضار
فى قوله ويحصر فى خمسه ابواب على ما اشار اليه الشارح بمناسبه ان المراد بالادراكات الجزيه ما
الا لتفاتات المخصوصه المتعلقه بالاصول الكليه فاريكلاحه الالتفاتات ادراك ولو تسامحا
جزئى ما عسار ان متعلقه جزئى من مطلق الاصول وهذا هو المناسب لقوله الآتى بها تكلف من
استحضارها والالتفات اليها وتفصيلها واما ادراكات جزيه متعلقه بمواد مخصوصه مساعده
من ملكه الاصول فان الملكه فاكتساب وسيله الى استحضار الاصول وملكه الادراكات
مساعده منها صح ان الملكه يقتدر بها على ملكه الادراكات الجزيه لانعال الخلاق العلم على الملكه
يعصى ان من علم مسايل المعانى بدون ملكه الملكه لا يسمى عالما به وبطلانه ظاهر لانا نقول اسات
عالميته بالمعانى لمعنى حصول مسايل له لا سابقى ففيها بالمعنى الاخر اعنى الملكه صح بيان ذلك
ان واضح الى آخره المفهوم من كلام الشارح حيث حمل الملكه على ملكه الاستحضار لا على ملكه الاستحصال
ان لا يحصل لاحد علم المعانى اعنى الملكه الا بعد تحصيل جميع المسايل وصيرورتها مخزونه لديه
والظاهر انه يكفى ان تحصل كيفيه للنفس يتمكن بها من استحضار ما كان مخزونا عنده
من المسايل والاستحصال ما كان مجهولا له منها كما اعتبر التهيو التام فى القاعده بذا فان قلت
يلزم من هذا البيان ان لا يكون واضع النحو عالما به قلت عالميته يلزم ان واضع النحو بعد ما
حصل له ملكه الاستحصال ووضعه الاصول واستنباطها بتخشم كسب جديد وتحصيل حصول الملكه
الاستحضاريه لا يسمى عالما به بهذا المعنى وان كان عالما بمعنى اخر فلا محذور فى ذلك صح

يتمكن ظ

نشبيه ص

كونها جهتى ادراك او احمل العلم على الاصول والقواعد صح تشبيه بالجبوه او اضافها طرق
مفضيه الى الادراكات الجزيه فالحكم المسعاد من بعدم الذا بالنظر الى كون العلم مشبها
بمعنى الادراك اذ لا معنى لكون الادراك المطلق جهه للادراك المطلق نعم الادراك المخصوص
قد يكون جهه لادراك مخصوص اخر كما ان العلم بالدليل جهه للعلم بالمدلول فلسايل
فلان يعلم النحو يعنى ان المراد بالعلم المتعلق بالنحو سيما هو الملكه وان كان النحو عباره عن المسايل
صح والعلم للكل او المركب سواء كان باعسار تصوريا هيا نها والتصديق باحوالها وكذا
الكلام فى المعرفه صح دون علمه منقوض بقوله عليه السلام ان من العلم كهيه المكنون لا يعلمه الا العلماء

المستكنون

باسمه اللهم الان تعالى بعد تسليم ثبوت هذا الكلام من رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلم ايها الكرام
وجه ان الباء بمعنى اللام مجازا لان اصله العلم اى العلماء المخلصون كما اشار اليه عليه السلام
من اخلص لله تعالى اربعين صباحا ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه والله اعلم صحة ثم ذيل
عنه ثم ادرك بانه هل المراد ذهول يفضى الى نسيان محوج الى كسب جديد والا فالحاصل بعد
الذهول التفات لا ادراك الا مجازا والحق ان الذهول زوال الصوره عن المدركه فتكون
الموجود بعده ادراكا وان كان بلا كسب جديد نعم ذكر الشارح فى اوايل الباب الاول
ان التعلق الذهنى الى ما هو محذوف عنده واستحضاره اياه لا يسمى علما الا اذا كان
عن دليل وتحصيل ما ذكرناه ولهذا ما در الشارح سائل الى المسلم علميته صحة والمصنف قد جرى
على استعمال المعروف فى الحساب مدلسل قوله فى الايضاح الذى هو كالشرح لهذا الكتاب
هل يعرف دون ان يتعلم رعاية ما اعتبر بعض الفضلاء من خصص العلم بالكليات والموجه
بالحساب والقارئ افعال يوقف الخ للتعليل حتى يورد عليه ان مجرد استعمالها
فى الجزئى لا يوجب اختصاصها به للقطع على تعدد المرادف ولا شك ان هذا الاختصاص
معتبر فى ذلك الاصطلاح ويجاب بان ترك العلم الى المعرفه يستدعى نكتة والجريان على
ذلك الاستعمال يصح نكتة له صحة ادراكات جزئية هى معرفة كل فرد فرد من جزئيات
الاحوال المذكوره وجزئية المدرك تستلزم جزئية الادراك بالاضافة الى ادراك الكلى
لان ادراك الكلى كلى لا ادراك الجزئى ولهذا عوض بجزئية الادراك واشار بالعسر
الى ان جزئية الادراك تجزئية المدركات وان تمحض الاصطلاح السابق بحسب الظاهر لمعرفة
معلق المعرفة جزئيا لنفس الادراك ثم الاعرف ان قوله فرد فرد من الياكيد المعنوى
وقد يحمل من قبل وصف الشئ بنفسه قصدا الى الكمال او المراد كل فرد منفرد عن الاخر
وحاصله معرفة كل فرد على سبيل التفصيل والافراد دون الاقتران وقد يترك لفظ
كل فى مثله مع ان العموم مرادا كان يقال معرفة مفرد مفرد والظاهر ان العموم مستفاد
من قرينة المقام وان التكرار فى الاثبات قديم كما سيجئ انشاء الله تعالى ويحمل ان يحمل
على حذف المضاف وهو كل سلك الخ يعنى ان اى مفرد الخ اشاره الى ان
الاستواء عرفى وان المراد امكان المعرفة لا المعرفة بالفعل صحة او البعض العسر
المعبس اراد ما البعض العسر المعبس مثل الثلث والربع والاكثر لا البعض المطلق

او لا حاصل فيه بل وجه الفساد فيه حصول هذا العلم لمن عرف مسئلة منه كما صرح به والبعض المعبس
الحذف والاضمار ونحو ذلك او الثلثة والاربعة ونحو ذلك ثم عدم الدلالة موجود فى البعض العسر
المعين ايضا كما لا يخفى صحة كل من عرف مسئلة منه فعل المراد منه مسئلة مضمومة ليسئلة احوال لان
المذكور فى التعريف احوال اللفظ بصيغة الجمع فلا يلزم من ارادة البعض حصول العلم للعارف بمسئلة واحدة
مطلقا صحة وكذا الحساب البديعة هذا مبنى على المشهور واما على ما سيجئ من ان الحساب
البديعة قد تبقيها الحال فلا حرج مما ذكر وعلم البديع اخرج من التعريف بالحيثية المرادة كعلم الساكاكى
بعينه وهو ربما خفيه يعنى وصف الاحوال بما ذكر اما كونه قريبا فلان تعلق الحكم بالموصوف
بصفة وما فى حكمه بعد العلة كالتعليق بالمشتق فاذا قيل اكرم الرجل العالم افاد ان علة الاكرام
العلم فيفيد ان معرفة تلك الاحوال لكون اللفظ مطابقا بها مقتضى الحال فيتناول الذهنى والذهنى الى اعسار
الجيئة واما الخفاء فواضح صحة وهذا واضح لزوما وفسادا فيتناقش فيه بانه انما يلزم اذا لم يكن
المراد بمعرفة احوال اللفظ معرفة احكام الاحوال الخمسة على حذف المضاف واسناد صريحا على علم المعانى
لبس عبارة عن معرفة تلك الاحكام من حيث هى بل من الخمسة المذكورة فالاصلح ان يقال فى
فاعل صحة وليس مقتضى الحال الا تلك الاحوال بعينها حاصل السؤال انه يلزم اتحاد المطابق
والمطابق به وقد يجاب بان المراد بمقتضى الحال الهيئة العارضة للالفاظ بسبب الاحوال كالهيئة
الحاصلة فى زيد العارضة من تعلم العلم به فهما مدين الية احد صحة قلت يساويها حاصل الجواب
ان لا اتحاد لان المراد بمقتضى الحال هو الكلام الكلى المكيف بكيفية مخصوصة لا نفس الاحوال والمطابقة
صدق المطابق بفتح الموصول على المطابق بفتح العاصل على عكس اصطلاح المعقول فانهم يقولون الكلى
مطابق للجزئى بمعنى صدقه عليه فالصادق عدمهم هو المطابق بفتح العاصل ولا يلزم تطابق الاصطلاحين
فان المعنى الاحوال التى يسند اشتمال الكلام الجزئى عليها تكون من جزئيات الكلام الذى هو مقتضى الحال
صحة والا فمقتضى الحال عند السكاكى كلام موكد استدل عليه فى شرح المفتاح بقوله فى تعريف علم المعانى
على ما يقتضى الحال ذكره فان المذكور جزئيه هو الكلام لا الحذف والتقديم والتاخير وغيرها بان قولهم
الكلام المخاطب وتردده فى خلوه عن بعض تاكيد الكلام وجودا واستحسانا وتجريده عن المذكور وقول
صاحب المفتاح الحال المقتضية للذكر للحذف للتعريف للتنكير الى غير ذلك يحكم فى ان المقتضى ليس
تلك الاحوال والمحمل يحتمل على الحكم سيما اذا كان اغلب على ان اقتضاء الحال فى الجملة انما هو بالنسبة
الى تلك الاحوال لا الكلام المكيف واما ما ذكره فى دلالة التعريف فقد اجاب عنه الشريف بان بعض

المنصات كالمؤكدات واداة التعريف بما يذكر فوجب حمل الذكر على التعليق رعاية لما صرح به من الاجمال
والتفصيل والعدول بان المنصف يعم المؤكد والتعريف لا ادانتهما مدفوع بان مرجع انصافهما
انصف ادانتهما وما به كما لو جعل الالتفات مسموعا لتعلقه بالمسموع جعل الصاق ما يتعلق بالمذكور مذكورا
على ان المذكور تعلقه هو الكلام الحرفي لا الكلي الذي جعله منصف الحال فلما احوج الى التاويل
على التعدد رجس كان اختيار التاويل الموافق للتصريح في معظم المواضع اولى وان وحد التعلق
بين التاويلين بان في احدهما اعطاء الكلي حكم الجزئي الذي موعسه في التحقيق وفي الاخر اعطاء المسبب
حكم السبب الذي موعيره فيرد على الاول بعد تسليم ان المنصف اذا تتبعها انه سيقع ان يكون الغالب
مخصوصا بزيادة كثرة او كثرة او كلتاهما وليس بنظامهما والاظهر حمله على تعدد المضاف او التجوز
في النسبة الايقاعية او حمل الذكر مجازا عن الاراده مع قسيد وكر المفيد واراده المطلق بقرينة
ما ذكر في الاجمال والتفصيل وعلى الثاني انه منقوض بالحذف والطي ونحوذلك اذ لا يصح ايقاع
متعلق بالمذكور فتامل مذكورا في هذه الحالة ولا يخفى بعده **صح** انه كلام موكد فصل اهتمام بشان كلام
موكد حكم منه سوء العام ليريد اشاره الى ان الحال انما يقتضي خصوصه في الكلام المشتمل
على الحكم الذي يقتضيه شيء اخر ولا دخل لها في اقتضاء خصوص الحكم لانه جعل المقتضي المؤكد
لا نفس التاكيد لا مدعاه اليه على ما سبق **صح** واحوال الاسناد الخ جواب عما سيوهم
من ان احوال الاسناد غير مندرجة فيما سبق لعدم كونه نظيرا مع انه باب من ابواب هذا الفن وضمير
اليها راجع الى احوال اللفظ **صح** جمع خواص تراكيب الخ تحقيق معنى التعريف وفوائد قيوده
يسمى بوجه بسط فليطلب من شرح المفتاح للشريف **صح** بوجه لم يذكره الوجه الثالث
الذي اشار اليه في الايضاح وسوان قوله وغيرهم يجب صيانة المحدود عن الالفاظ المبهمة
لان المصنف لم يذكر اسما لاهل بلده الوجه السابق حيث قال على ان قوله وغيره مبهم لم يعلم
مراده به فكانه لم يعتد به وقد حقق الشريف في شرح المفتاح ان المراد به عدم الالتباس **صح**
والثاني انه فسر التراكيب الخ حاصله لزوم تعريف المعاني بالمجهول لانه اخذ فيه تراكيب
البلغاء ومعرفتها موقوفة على معرفة البلاغة الموجودة في تعريفها التراكيب فان اراد بتراكيب
البلغاء فقد جاء الدور في تعريف البلاغة وبتغيير مجهوله لان التعريف الدوري لا يفيد معرفة
المعرف واذا جهلت البلاغة جهلت تراكيب البلغاء الموجودة في تعريف المعاني لتوقف معرفتها
على معرفة البلاغة وان اراد غيرها ولم يبينه كانت الحالة كما لها وعلى هذا السعد لا يرد ان يقال لم

الدور

اللهم الا ان يحمل على ان الحذف مثلا متعلق بالملفوظ وهو شانه ان يكون مذكورا صح

مراده به

الدور

79

في كتابه ص

بل التغيير

او ذكر المجهول في تعريف البلاغة لا يكون سببا للعدول عن تعريف المعاني بما ذكر لعدم تعريفه بسان لزوم
الدور في تعريف المعاني بعم ورد ان قوله وقد عرفت في كتابه الخ يشير الى ان لزوم المحذور الزامي
مبني على تعريف السكاكي للبلاغة بما ذكره فلا يصح سببا للعدول المضر عن تعريف المعاني بما ذكر لعدم تعريفه
البلاغة بما في كتابه السكاكي وقد نوضحه بانه لما كان لزوم المحذور في تعريف المعاني على تقدير متعذرة وهو
تقدير تعريف البلاغة بما ذكر صاحب المفتاح جدير بالترك عن الدور فعدل عنه **صح** كما صرح به حيث
قال في اخر القسم الثالث واذا قد تحقق ان علم المعاني والبيان معرفة خواص التراكيب الكلام
ومعرفة صناعة المعاني الى اخره لم تعريف المعاني بالمعرفة المذكورة مع شمول المسالمات التي لا تخفى
بالمعنى لاشتهار ان العلم اما عبارة عن الملكة او الاصول والقواعد او ادراكها والمعرفة ليست شيئا
منها والغرض ان المعاني ملكة مفيدة لسلك المعرفة او اصول وقواعد مفيدة اياها ولو اريد بالتتبع
الملكة المبنية عليه لكان اظهر **صح** نقلها على انه معرفة حاصلة الخ مبني على احد المذهبين وسواء اذا
اسند المسند في المسند او بالعكس فالمراد المسند الخصوص او السبب الخصوص مثلا اذا اسند
زيد الفعل كان المراد انتساب الحاصل بالغير لا مطلق النسبة **صح** حتى ان معرفة الوجوه الخ
وكذا علم الله وعلم ملائكته ثم هذه العلوم وان كان تحصيل قوله ليحترز اذ اجعل جزءا منه الا ان المراد الاشارة الى الخروج
من اول الامر على ان في ذكر السمع فوائد اخر مثل الاشعار بصعوبة المطلب والتنبيه على طريق العلم
بعد تسليم دلالة كلام السكاكي اشار الى منع ذلك بان يقال قوله وهي تراكيب البلغاء ليس جزءا
من التفسير قوله الصادرة عمن يفصل تميز وهذا احالة معوضة لبيان ان هذا التراكيب في الواقع تراكيب البلغاء
فلا يلزم منه اخذ البلغاء في تعريف التراكيب **قوله** والاول لا يعم قوله توفية خواص الخ حاصل الجواب
اختيار الشق الثاني من الترديد المذكور ومنع لزوم التعريف بالمجهول فانما يلزم لو لم يكن في الكلام
ما يشعر بان المراد تراكيب ذلك المتكلم وهو ممنوع فان المفهوم من الاضافة وكذا الايراد
حيث كانت مضافة الى المتكلم ان تكون التراكيب ايضا بهذه المثابة اذ لو قيل مثلا البلاغة هي ملوع
المتكلم في ما ذهب المعاني هذا له اختصاص بحمل كلام غيره على ما سبق على ما هو معنى التوفية بالشرط الى تراكيب
العرب لكان ركيكا اللهم الا ان يحمل الباء هنا على تعديتها وكشفها على التعريف وان كانت معاصدة ام
لا على ان الشارح بصدد دفع اعتراض المصنف فيكفي له تبادر تراكيب المتكلم من التراكيب المذكورة في
التعريف كما سبق مثله والمناقشة في العبارة بعد وضوح المقصود ليس من اداب المحاصيل **قوله**
معنى بطبق الكلام لمقتضى الحال اراد انه معنى يطبق كلامه له والا فقد ذكر في شرح المفتاح في قوله بطبق الكلام

على ما تعرض الخال وكونه ان الكلام هو الذي يوفر خواصه ان يورده على ما ينبغي من الكلام الذي يشبعه
وطبعه ان يحمل على ما ينبغي فلكف يكون تطبق الكلام على الحاله معنى التوصيه وقد صرح بان المراد
توفيه خواص تراكيب نفه فيما قال **قوله** تراكيب وذلك للمتكلم قال الشريف في شرح المفتاح
وليس لبنى اذا لم يوف لها خواص حتى تضاف اليها وقد يجاب بان الاصل في التعريف
الاضافه وان كان هو العهد لكنه يستعمل في غير الاصل كثيرا شايعا كما سبحي في احوال المسند
اليه من هذا الكتاب **قوله** وليس المعنى على انه يورد تشبيهات البلغاء بل الامر دورى هذا المعنى
اصلا اما اذا اريد بالتشبيهات والمجازات انواعها فظاهر واما اذا اريد اشخاصها فلان
المعنى يكون ايراد امثال التشبيهات والمجازات وامثال هذا كثيره مستعمله بقال وعلت
ما فعلت وعلمت ما قلت ولا شبهة المراد منها على احد له مسكه من الادراك فصور ارادته في التعريف
وكذا الحال في توفيه خواص التراكيب فانها بمعنى توفيه انواعها وامثالها بعم تراكيب المتكلم
مفهوم من قوله نادره المعاني فالمعنى بوقوع المتكلم في نادره المعاني بتركيبه حقا له احد هذه خواص
خواص التراكيب المذكوره في علم المعاني حقها وما يراد انواع البسيطه والمجاز والكنايه المعلومه
في علم البيان على وجهها **قوله** وحصر المقصود الخ لا يخفى ان ضمير يحصر في عباره الماس راجع الى
علم المعاني لكن لما قال المصنف في الايضاح الذي هو كالشرح لهذا الكتاب وحصر المقصود الخ
اورد الشارح لفظ المقصود تنبيها به ومنها على ان المحصر علم المعاني باعتبار كونه مقصودا
اصليا وبهذا الظهر خروج الاشياء الثلثه وان عدت مندرجه في علم المعاني تغليبا لشده اتصالها
به حيث دونت معه فلفظ من بيانيه في المحصر وبهذا اتضح ظهر كون الكلام من قبيل الحصار
الكل في الاجزاء وارتباط قوله والا لصدق علم المعاني حيث لم يقل لصدق المقصود من علم المعاني
بما فصله واندفع ما يقال ان المحصر هو المقصود من علم المعاني وصدقه على كل ظاهر فالاحصار الحصار
الكلي في الجزئيات لا عكس وان الاشياء الثلثه خارجه عن علم المعاني للقطع بان تعريف العلم مثلا
خارج عنه فلا احتياج الى اتمام المقصود لاخراجها وان اخراج العلوم الثلثه كما تقرر الموضوعات
والمبادي والمسايل فلا يكون الكلي اعني علم المعاني محصرا في الاجزاء الثمانيه ولو حمل من
على البعض والمقصود على جميعه بدليل المقام والمعنى جميع المقصود الذي هو بعض
من علم المعاني المتناول ولو بحسب التغليب والتابع له ولغيره من الاشياء الثلثه
والمبادي والموضوعات لاستقام الكلام ايضا **قوله** وظاهر هذا الكلام وهو الظهور المذكور

في الاسد

في الالوان الثمانيه اصول وقواعد واورد لفظ الطاهر اشارة الى حمل العلم على الملكه والحصر على حصر المسبب
في السبب كما حصل مع بعده غائل **قوله** لا محاله مصدر ميمي بمعنى التحول من حال الى كذا الى تحول الله وحصر
المحذوف اى لامي له موجود والجمله معترضه بين اسم ان وخبرها بعده ما كد الحكم **قوله** قائم بنفس
المتكلم لا شك ان ملكة البسط في الخبر هي العالم البسيطه او اسراعها وفي امر مثلا هو طلب
الضرب معنى فيما بنفس المتكلم كونها صفه لها موجوده فيها وجودا اصيلا كسايل صفات
النفس لا انها معقوله حاصله صورتها في ذهنه للقطع بان لا احساس في المصدرين الى الصور
الا بقاع والاسراع وبان الموجود في نفس من حال امر طلب الضرب وايجابه لا مجرد تصوره كذا
قيل من الشارح فقي قوله هو يعلو احد جزئي الكلام بالاخر مساواه او النسبه بهذا المعنى قائم باحد
الطرفين لا عرو الحق ان اعسار وقيام البسيطه بنفس المتكلم باعسار الغالب او بحسب الظاهر او
المراد قيامها بها لولا المانع او انها من شانها القيام بها والقرينه ما سيصرح من ان قول الشكاك هو الحدس
والتخمين والسامي كلام اذ مع البين ان لا قيام نسبه على المعنى المذكور بنفس متى سما **قوله** لانه لا يشتمل
البسيطه الانشائيه ولو اريد بالبسيطه احد انواعها في الكلام حتى يشتمل الانشاء فان مع اوجد المتكلم
باضرب او وجد البسيطه المسمى هو عليه للغني وكر الافتراع لغوا مفيدا للمعنى مع ان مخالف للاستعمال
ولو ارجع النفي في قوله والا فانشاء الى القيد والمقيد جميعا مع انه خلاف الظاهر لكفى ان يقال ان
كان له بسيطه فمخبر والا فانشاء فتامل **قوله** سواء كان اخبارا او سلبا المضاف محذوف اى تعلق اخبار
او سلب والاعتبار المعلول المذكور ليس بالجاب ولا سلب كما لا يخفى **قوله** في احد الازمنه الثلثه
فيه دفع لما يتوهم من ان الاخبار الاستقبالية نحو سيقوم زيد يلزم ان تكون كلها كاذبه اذ لا
بسيطه لها في الحال تطابقها **قوله** بطابقه او لا بطابقه تكميل للفايده وتمهيد للمباحث المذكوره
في التنبيه الاتي لا انه مدار الفرق بين الخبر والانشاء كما لا يخفى **قوله** فالكلام صرف الخ حاصله
والكذب كما انه مقتضيه ومسلمه ومعدمه ومطلوب وسببه من حيث انه مشتمل على الحكم ومسؤل عنه وجزء
دليل ومطلوب به وحاصل منه **قوله** وان لم تكن لبسيطه خارج كذلك المقصود ارجاع البعض الى
البعض الاول لعربيه ما اشتهر ان لا خارج للانشا **قوله** اذا كان فعلا او معناه اراد بالفعل المعنى
الاصطلاحي وبمعناه ما يعم المتعارف وسواء عم منه معنى الفعل لا بصيغه كحروف البسيطه واسمار الاشارات
وظاهر سياق وسبب الفعل وسواء استفاد منه ذلك بصيغه **قوله** ولا جهه تخصيصه بالخبر اجيب بان وجه التخصيص
بانه مراده بسبق في الاعسار وادعى الاشتمال على اللطايف كما سيصرح به نفسه في اول احوال الاسناد **قوله**

ان الخبر تكون اعظم شانا واكثر الخ شانا

ولا حاجة الله بعد عمد الكلام بالمطلع احسب بان العرض البسيط على ان هذا القيد ماخوذ في مفهوم الاطناب
ولو لم يعد الزيادة يكون بها الفائدة لم يهم اعتبارها في مفهومه وان كان كذلك في نفس الامر فتدبر
ومن رام الى قوله فعساد كلامه اكثر واظهر رد على الحلبي واشارة الى ان كلام المصنف ايضا
فاسد في نظر ارباب النفس لعصوره عن افادة مايهم فعل فجعل بابا سادسا هذا بالنظر الى تسمية
الشارح واما بالنظر الى ترتيب المصنف فالباب السادس هو الاشارة وكذا الكلام فيما بعده
على ما يعلم من الترتيب السابق المذكور في المتن ولا يخلوا الكلام عن الاشارة الى ان الترتيب الاولى
بهذا الذي ذكره المصنف فعل ولذا لم تعل احوال القصر اي لكون العصر والفصل والوصل احوالا
في انفسها واما الانشاء فلما وسط بينهما لا قصرا، سوق الكلام اما، قصد مفهوم المشتكلم لطرفه
ولظهوره لم يتعرض له فعل وسم هذا البحث بالبسملة اي اعلم مروسه وسماوسم اذا اثر فيه بسمة وكي
والهما، عوض من الواو وفي قوله لانه قد سبق منه ذكر ما اشاره الى ان البسملة اي لسعمل فيما لتعلق
بضرب من العلم سابقا او كان في حكمه كالبديهيات او انه سعمل فيما لاحتاج الى الدليل كالبديهي
وما تعلق به علم سابق في حكمه فعل فلا دور كما توهم صاحب المصباح حيث ابطل تعريف الحر بما لتحمل
الصدق والكذب بان الصدق معرف بالجزء الشيء على ما هو به فسوف معرفة الحر على معرفة الصدق
المتوقفة على معرفة الحر واعترض عليه الشارح في شرح المصباح بان اللازم فساد تعريف الحر او الصدق
للزوم الدور لا فساد تعريف الحر على التعيين كما هو المدعى وانت خبير بان ما ذكره حق بحسب
نفس الامر واما بحسب الالتزام فيمكن ابطال كل منهما على التعيين مثلا يعال فيما لحر صحة اخذ
الصدق في تعريف الحر غير صحيح لانه مفسر بالحر فاخذه في تفسيره يكون دورا وكذا نقول لا يصح تفسير
الصدق بالحر لان الصدق ماخوذ في تفسيره فاخذه في تفسير الصدق يوجب الدور بالمراد من الاخبار
المذكور الكشف والاعلام ولهذا عدى بعن لا الاتيان بالحمل الجزء حتى يعود الدور وما نسب على
ما اختياره في شرح المصباح البسملة قال ولو صح ان كل بسملة اما على وضع الانشاء او على وضع الاخبار
والكشف منها على ما هو عليه صدق وعلى خلافه كذب وبهذا صح بحسب المعنى بعيد بحسب اللفظ
لان المتعارف في الاستعمال اخبرت عن زيد دون اخبرت عن بسملة البغام الله فعل تعريف كما
لما هو صفة المتكلم اورد عليه ان معنى صدق المتكلم صدق كلامه فعد اتحاد الصدقان والعرض
في هذا الكواب اتحاد الحرين فالدور بحاله واجيب بمنع اتحاد الصدقين واجاب الفاضل
المحشي بان الصدق والكذب وان اتحدا في المعنى على وذلك البعد بركن الحر متعددة هما كما

وكم فلا دور وفيه بحث اما اولا فلان وحدة الصدق في التعريف تستلزم وحدة الحر فيهما
لان الاخبار صفة المتكلم فلا يصح كونه معرفا لما هو صفة الكلام لاستحالة صفة المتكلم عن
صفة الكلام بحسب الظاهر فيصح التعريف بحسبه لما يقول تسلم اتحاد الصدق والكذب
بحاله واما ثانيا فلا يرد على المعترض ما ورد لازم لزومه بالنظر الى الوضع وبحصه
ان الوجه الثاني المبني على اختلاف الصدقين لا يصح رافعا للدور وتسلم اتحادهما اعتراف
بورود الاعتراض حال فلت ان القول بان المعرف بالجزء الشيء على ما هو به صفة المتكلم يقتضي
ان يكون اشتغالا لما لا يهم وشركا يهم فان الواجب تعريف الصدق الذي وقع جزءا
من اجزاء تعريف الحر وهو صفة الكلام لا تعريف صفة المتكلم فلت هذا لو سلم لا يرد على الشارح
واما يرد على من عرف صدق المتكلم اذ ابت ان هذا التعريف منه في صدوقيان اجزاء معرف الحر

قلت

فلسامل فعل اي مطابقة حكمه مثل المقصود وهذا التفسير هو الخلاص عن الدور في تعريف
الصدق والكذب فان ضمير حكمه راجع الى الحر صدور فلت وكر الضمير يسامح منه لبيان ان
الحكم للوجه الاعم الحر والا فالتعريف في الحقيقة مطابقة الحكم للواقع والحق ان المقصود هو
الايماء الى ان للمطابقة وعدمها صفة للحكم اولا وبالذات وبواسطته يتصف الحر بهما فعل
وهو الخارج الذي اراد به خارج ذات المدرك لا ما يرادف الاعيان كما سيالي وقد اشار
الله في شرح المقاصد فعل بان ذلك الخ المراد بوقوع البسملة حصولها سواء كانت اجزاء
او بسلبهم الطاهران حرف قوله لا بد وان يكون وارد ساط الحر بالاسم ما عسى ان شمس الدين
يرجع الله ضمير بهما عاد ره عن طرفي الكلام فالعادي في قوله فمع قطع النظر داخلة عليه حكما لكن
لما قدم عليه معمول وهو الظرف المذكور ووقع موقعه اوجب عليه العا، فهي في الحقيقة رابطة في
الحر على مدسب الاخفش وقوله لما بالثبوت في موضع الصفة لمقدر والمعنى دل على وقوع البسملة وقوعا
اما بهذا الطريق او بذلك واما الواو في لا بد وان يكون فهي اما واو احد سل اسم لا وضمائر التاكيد
المنصوب او للعطف على مقدر مناسب المقام فعل مطابقة هذه البسملة الطاهر انما بني الحكم
عليها الحر وكلامه هي كسملة يدل على انها وقوع البسملة او لا وقوعها والشريف جزم في شرح المفتاح
بان الموصوف بالصدق والكذب نفس الاخبار وكذا الموصوف بالاحتمال ووجه ان الحر لا
يدل الا على الوقوع الواقعي وهو البسملة المفهومة والحاصل انه كيف يتصور لطابقة مع
اتحادهما ويمكن دفعه بان الموقوع له اعتبار احدهما كونه مفهوما من الكلام مع قطع النظر عن الواقع والا فكونه

دعوى ان بذا احد لذلك الشئ او رسم مثلا فالممسك الذى هو موافق بينه البرهان بالنظر الى الدعوى الصحى
فلا اشكال **قوله** فلو كان الصدق عباره الخ قصه اعاد الى ان الآتيه وان اسند مذهب المسدل
فى جانب الكذب حيث جعل مناط عدم مطابقه الاعتقاد اذا شترط مطابقه الواقع معه لا بد منه وهم
لانه فى جانب الصدق انما طابر الآتى مذهب الخصم ولا يثبت مذهب المسدل لاحتمال كون الصدق
عباره عن مطابقه الاعتقاد والواقع جميعا او اذا انضم اليه عدم العلم بالعكس بين كون الكذب اسناد
مطابقه الاعتقاد ولو كون الصدق مطابقه لاستقام فى الجمله **قوله** وسواء شاهدتا الخ بذه من صميم العلم
بريد ان كون بذه الشهاده من صميم العلم كما انه خلاف معتقدهم فهو خلاف الواقع ايضا فاحتمل
ان يكون تكذيب الله سبحانه اياهم راجعا الى كونها خلاف الواقع لا الى كونها خلاف معتقدهم فلا يصح
الاستدلال بالآيه لاحد القرضين وقوله لشهاده ان واللام والجمله الاسميه اشاره الى انها قد
يؤكد الخبر بالنظر الى لازم فائدته اذا كان المخاطب منكرا له مستلزما لاصل الحكم بذا وقد يعال التوكيد
انما يؤكد الحكم الذى وقعت فى عليه وكذا لازم ذلك الحكم وانما لم يدخل فى شهد الله ان
لرسول الله فالوجه ان يجعل الحكم المتضمن الذى اشتهرت به التوكيد سواء اخبارهم بانه
رسول الله صادق عن صميم العلم كما ذكره فى شرح المفتاح وبحاب بان التوكيد وان دخل
فى المشهود به لكنها يشعران الشهاده عن صميم العلم ولا ينافيه منها **قوله** ليس شئ يظهر
انه ليس بخبر بل انشاء فاصرح مما سبانى بان حاصل الجواب منع التكذيب راجعا الى قوله انك
لرسول الله تعالى حمل قوله ليس شئ على ان المذكور لا يصح للسنديه كما هو المعروف فى امثاله
لكن يرد ان يقال يجوز ان يكون تشهد اخبارا بالشهاده فى الحال او على الاستمرار كما ذكره
فى شرح المفتاح لا انشاء لها ولو سلم كونه انشاء فيجاب رجوع التكذيب الى اعتبار
صحه اخبار الصدور بما عبهم كما جوزوه فى شرح الكشاف مثله فى قوله ولهم عذاب اليم
بما كانوا يكذبون **قوله** وجه النظر الخ ان مثل بذا انكون غلطا يا حبيب بان تسميتهم بذا
الاخبار الحانى عن المواطاه شهاده تتضمن قولهم بذا مسمى بالشهاده اى حرسا تهما كما
يقال الانسان والفرس يسمى كل منهما حيوانا ولا شك ان بذه العصبه المضمنه كاذبه
نظرا الى مدلولها العرفى وهو صدورها عن علم ومواطاه ولذا قال فى الفوائد الغياثيه ان
تسميه شهاده الدور بالشهاده مجاز وبذا مراد العامل بان المراد بالكاذبون فى تسميتها شهاده
والمناسبه فى العباره ليست من باب المجاز فاندفع النظر وقد يعال الاسمى لرجوع التكذيب

فى الواقع مع قطع النظر عن الكلام والوقوع ما حد الاعتبارين بمره ما لاعتبار الاخير وان يحقق المطابقه
بين المتعارضين بالاعتبارين ولو بمده ان ارتكاب المعقول بعرجون بان اجرا العصبه اربعه الموضوع
والمحمول والنسبه الحكميه والحكم بمعنى الوقوع او اللاوقوع وحد اعترف به الشريف انصاف لا يسلم
ان العصبه محتمله للصدق والكذب فلسامل **قوله** للفرق الظاهر اى فصل الخارج فى المثال الاول
بمعنى خارج الذهن وفى الثانى ما يراد فى الاعيان وحاصل الجواب ان المراد بالخارج فى قولنا النسبه
خارجه خارج النسبه الذهنيه التى دل عليها الكلام بدليل السياق لا ما يراد فى الاعيان حتى يرد
للفرق الظاهر عليه لاستعار العدج وقولنا فانا لو قطعنا النظر الخ وجه الفرق يمنع بطلان
المثال الثانى مع ان الفرق بينهما بظهوره الخارج والمراد بالخارج فى الموضعين وان كان هو الظاهر
الا ان صرف الكلام عن ظاهره عند دلاله القرينه عليه غير عزيز فيما بينهم ولو اريد بالخارج فى قولنا النسبه
الخارجه ما يراد فى العين لم يتحقق الصدق مثلا فيما حكم بالامور المعدومه على المعدومه الخارجه
او ليس شئ من طرفى الحكم موجودا خارجيا فلا يمكن ان يتسبب احدهما الى الآخر فى الخارج
بالضروره فلا يتحقق مطابقه الخارج بالمعنى المذكور وكذا صدق قولنا الانسان ممكن ليس
بمطابقه الخارج المذكور البته لانه بالامكان سواء وجد فى الخارج ام لم يوجد وبالضروره الى حمل
الخارج فى عباره الشارح على ما يراد فى العين حتى يرد خروج امثال بذه العصايا وبحاب
الى الجواب بان المعتبر فى اللغه والمتعارف الواقع فى محاورات البلغاء هو العصايا
الخارجه فلا ضير فى خروج عن ما عن الضابط **قوله** قيل مطابقه لاعتقاد المخبر قيل على النظام وقولنا
صدق الخبر مطابقه للواقع اما ان يكون صادقا او كاذبا فان كان الاول ثبت المطلوب
وان كان الثانى بطل قولك صدق الخبر مطابقه لاعتقاد المخبر لانه مطابق لاعتقادنا وقد
كذبه جوابه انه يختار الاول وقول صدق بذه العصبه المخصوصه مطابقها الاعتقاد كل لا نسلم
ان يكون صدق جميع العصايا بمطابقها للواقع حتى يتم مطلوبك وانما يلزم ذلك لو كان
صدق بذه بمطابقه الواقع **قوله** اللهم الا ان يعال انه قد جرت العاده باستعمال بذا اللفظ
فيما فى سوء صنعه وكانه يستعان فى انشائه بالاقرار وجه الضعف بينا انه خلاف المسار
وانه لو سلم يجريان الكذب فى الانشائيات وبو مخالف للاجماع فلسامل **قوله** فكلامه حر لصدق
يعربه عليه اذ لم يشترط كون تلك النسبه كائنه فى اعتقاد القائل به **قوله** ونسك النظام الى آخره
التعريف وان كان فى مجلس التصور ولهذا لا يجرى فيها المنع كما تعرف فى المعمول الا انها تتضمن

ره اسناده الى كون الاخبار مبنيا على الشهادة عرفا فيرجع الى مدلوله فلا يكون بهذا ردا اضرب يرجع الى الوجه
الاول صح فظهر مما ذكرنا فساد ما قيل انه اولا معنى لان يقال لا نسلم رجوع الكذب الى
قولهم انك لرسول الله لم لا يجوز ان يكون راجعا الى النسبة بالنظر الى زعمهم حيث زعموا ان
قولهم هذا غير مطابق للواقع فهو كاذب ويرد عليه ان صحة استدلال النظام موقوف على رجوع
الكذب الى المشهود به اعني قولهم انك لرسول الله بالنظر الى الواقع في صلب الجواب انا
لا نسلم رجوع التكذيب الى المشهود به بحسب نفس الامر لم لا يجوز رجوعه الى الشهادة
او التسمية او المشهود به لكن بحسب زعمهم وهذا الكلام لا غبار عليه غاية ما في الباب
ان العامل المذكور لم يصرح بقيد في نفس الامر اعتمادا على انه المتبادر كما لا يخفى على المنصف
وهذا القدر لا وجه للحكم بفساد قوله مع ان الوجه حمل المؤمن على الصلاح صح واعلم ان
لهما وجها آخر لم يذكره القوم هذا الوجه ماخوذ مما ذكره الامام في التفسير الكبير كما ينبغي النظر
فيه والخلق بكسر اللام مصدر خلق من باب ضرب والزعم بالحركات الثلث في الفارسي بمعنى القول
ويستعمل في الحق والباطل لكن استعماله في الثاني اكثر وقد يجيء بمعنى الظن فيتعدى الى
مفعولين والمراد رجوع الكذب الى قولهم لم يقولوا ذلك والا نقض التعرف وسلول
اسم لام عبد الله فهو غير منصرف للعلمية والتانيث وقوله ما اردت الى ان اكذبك اي اي
شئ اردت حتى انتهى الى تكذيب رسول الله صلى الله عليه وسلم اياك والمقت البغض
هذا وقد يقال معنى الآية الكريمة ان المنافقين قوم عادتهم الكذب فلا تعتمد عليهم بالحمد
لله وان صدر عنهم كلام صادق وهو شهادتهم برسالتك فان الكذوب قد يصدق
صح الجاحظ انكر بيان الحاصل المعنوي واما وجه التركيب فالظاهر انه فاعل حذف وعلله بقوله
قال الجاحظ لان حذف المؤدى اسهل من حذف الجملة صح فهذه اقسام سبعة لا يخفى
من كلام الايضاح ان الاقسام اربعة حيث قال في تقرير مذهب الجاحظ الحكم مطابق
للواقع مع اعتقاد المخبر له او عدمه واما غير مطابق مع الاعتقاد او عدمه فالاول هو
الصادق والثالث هو الكاذب والثاني والرابع كل منهما ليس بصادق ولا كاذب لانا
نعول كل من الثاني والرابع يستحيل فيهما الا عدم اعتقاد المطابقة اما ما سواهما فلا يستحيل الا اعتقاد
بعلمه بالمطابقة وفيه على عدم اعتقاد اللا مطابقة فالاقسام المذكورة في الايضاح هي
مطابقته للواقع مع اعتقاد انه مطابق اشار الى ان ضمير مطابقته للمخبر لا للواقع لئلا يتفكك نظم الكلام

ضمير مطابقته في قوله الذي يبين راجع الى الخبر باعتبار تكلمهم ان قوله مع الاعتقاد طرق مستقيم حال
وذلك الضمير والمعنى موافق لما في الايضاح الصدق مطابقة الخبر اي حكمه للواقع مقرونا بذلك
الحكم مع اعتقاد مطابقته لهم الضمير في معه راجع الى مطلق الاعتقاد المذكور وكون معناه
في جانب الصدق مطابقة الواقع وفي جانب الكذب عدم مطابقته ممنوع المقام صح ويلزم
في الاول الى قوله ضرورة توافق الواقع والاعتقاد جواب سؤال مقدر تقريره ان الصدق
عند الجاحظ مطابقة الواقع والاعتقاد جميعا والكذب عدم مطابقة شئ منهما ولم يتبين هذا
مما ذكرته حيث لم يذكر مطابقة الاعتقاد في الاول وعدم مطابقته في الثاني وتقرير الجواب انه
يلزم في الاول اي مطابقة الواقع مع عدم اعتقاد المطابقة الحكم للاعتقاد المعهود في مذهب
الجاحظ وهو الشريك في المطابقة للواقع وتحصله لزوم مطابقة المجموع وجه التعليل في قوله
ضرورة توافق الواقع والاعتقاد على هذا ظاهر اذ لو لم يطابق لم يلزم مطابقته للاعتقاد المعهود
بعرسه القياس وكذا القياس في جانب الكذب ولا يرد ان تعليل اللزوم بالتوافق يرد لان
اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد دون توافق الواقع والاعتقاد كما اذا اعتقد
مطابقة السماء تحتنا للواقع ومما ينبغي ان يعلم ان المراد بالتوافق في القدر المفهوم من الخبر فلا
يرد مثل انك اذا رايت زيدا واعتقدت انه عمرو وقلت رايت رجلا فهو صادق عند
الجاحظ مع عدم توافق الواقع والاعتقاد فليتامل صح فكيف ما تابع الخبط في هذا المقام
اشاده الى رد ما ذكره بعضهم في تقرير مذهب الجاحظ من ان الخبر ان طابق الواقع واعتقد
المخبر تلك المطابقة فصدق وان لم يطابق واعتقد عدم المطابقة فكذب وان طابقه واعتقد
عدم المطابقة فواسطة ووجه الخبط تركبه قسمين من اقسام الواسطة وهما المطابق مع عدم
الاعتقاد اصلا وعدمها مع عدمه صح وفي تقرير مذهب النظام رد على الخلخالي حيث زعم ان مذهب
النظام تحمل الواسطة واما الخبط باعتبار توهم ان المسكوت ليس بخبر فاعلم لزوم الواسطة
مع انه ضروري لا يلزم الواسطة فليس خبطا في نفس تقرير المذهب وهو المعلوم من العبارة فتامل
صح لم وقد وقع في شرح المفتاح للعلامة عبارة المفتاح في بيان مرجع الصدق والكذب هكذا
وعند بعض الى طباق الحكم للاعتقاد والجهل او ظنه والى لا طباقه لذلك سواء كان ذلك الاعتقاد
او الظن جزما او صوابا ثم ذكر ما يدل على ان قوله بعد والله يشهد ان المنافقين لكاذبون متمسك
لهذا البعض فذكر العلامة في شرحه ان ذلك مذهب الجاحظ وان المراد بالحكم هو المفهوم وبمعنى المطابق

للواقع والضمير في قوله لانطباق راجع الى الحكم العرى المطابق له وغفل عن ان قوله سواء كان ذلك الاعتقاد خطاء
او صوابا لاعلامه او على تقدير كونه خطاء كيف يكون الحكم المطابق المطابق للواقع مطابقا لتلك صورة
الصدق مثلا وعلى ان الاية المذكورة لا تكون متمسكا له مع انه يلزم اختلاف الراجع والمرجوع
اليه وهو يقضي منه العجب اذ سلم الى بساطته او نودي منه العجب اذ الحكم ه قوله واستدل المحقق
بدليل قوله تعالى افترى الآية هذا حاصل المعنى واما فالفرق ان قول المصنف بدليل معلق بالحال المحذوف
اى قال المحقق كذا مستدلا بدليل وقوله تعالى افترى بهمزة الاستفهام اصله افترى حذفت الهمزة
الثانية وابقيت الاولى لانها علامة قوله بالحشر والنشر عدل عما في الايضاح حيث قال
انهم حصروا دعوى النبي عليه السلام للرسالة اه اذ في ظاهره من الاشكال اذ الكفار انما حصروا
في الانكار خبر البعث بدليل قوله تعالى هل ندلكم على رجل ينبئكم اذا مزقتم كل ممزق انكم
لفي خلق جديد افترى الآية وعليه فالمعنى ان حكم خبر البعث ودعوى الرسالة واحد عندهم لان
الكفار رد واحدا منهما بل الانكار في الاول اشد فافهم قوله على سبيل منع الخلو اراد به
المعنى الاعم المتناول للانفصال الحقيقي كما ذكر في كتب الميزان واعلم ان على سبيل الانفصال
الحقيقي كما هو الحق وان كانت العصمة من قبيله في بعض اللازمة لا غرض لهم في نفي احتمال الامرين
وانما مطمح نظرهم منع الخلو وقد يحاب عن الاستدلال بان الترديد بين مجرد الكذب والكذب
مع سائر الاخرى فلسامل لكان اظهر اشارة الى ان هذا اظهر مما ذكره المصنف وما ذكره المصنف
ظاهر الصدق اما الاول فلان عدم اعتقادهم صدقه لا ساوي نحو سرهم اياه حتى ساوي الترديد بخلاف
اعتقادهم عدمه واما الثاني فلان مراد المصنف كما اشار اليه الشارح ان الصدق بعيد عن
اعتقادهم غاية البعد بحيث لا يخطر وه فلا يصح ان يراد باحد شقي الترديد لانه يستلزم التنوير
بغير في احد شقيه المعين مع عدمه نوع خفاء قوله وايضا لا دلالة لقوله ام به صلة على معنى ام صدقه
به بحيث لو لا يلزم من عدمه ارادتهم بقولهم ام به صلة ان لا يكون مرادهم
ما صدق عليه الصدق ولا يخفى ان المفيد للمستدل هو هذا فلسامل قوله فيكون مرادهم
حصره في كونه خبرا كاذبا او ليس بحر فعلى الاول التردد او بمكان او لان المحصور فيه اعني نحو
الامرين لا احدهما وسوء مثل قولهم يحمل الصدق او الكذب وهذا انما يرد لو كان المراد
بالحصر معنى الترديد واما اذا كان المراد معنى قصر افراده عليه اللام بالبعث على الاتصاف باحد
الامرين فالظاهر بقطه او اذ العصمة متصلة جعلته في بعض الامر كما سبق فلا يصف اخباره عن

مسلم

عندهم لانا حد هما على ان اوفي بمعنى الواو قوله وفيه بحث قال الفاضل المحشي وذلك لان الاخبار
في الانشاء والاخبار انما هو عما يكون كلاما حقيقة وقول المحشي ليس بكلام جعله على زعم هذا
العامل وان الاخبار فيها باطل عنده بل كلام المحشي واسطة بينهما انتهى وفي الوجهين بحث
اما في الاول فلان الكلام عند ارباب المعاني ما يشمل على المسند والمسند اليه كما مر وعليه قولهم
المسكوك والموسوم صرح على ما صرح به الشارح ولا شك ان صرا المحشي كذلك فلا معنى لزعم العامل
واما في الثاني فلان الخبر فيها حصر عقلي لا واسطة بينهما اذ التقسيم بهذا الكلام ان كان لنسبة
المدلول خارج بحر والا فانشاء فلا تكاد اصلا الا ان يعتبر اصطلاح فلا يسمع قوله ان عرفها
بكلام تام يسمى صرا الا ترى بحسب علمك ان مقصود بذا البعض بقوله العرف بين البسيطة الخبرية والمسندة
في احتمال الصدق والكذب لا ينفيه بين الخبرية والانشائية فالمراد بالبسيطة في قوله لا فرق بين
البسيطة ما سوى كونها مورد الاثبات والنفي في الجملة حتى يخرج البسيطة الانشائية عن البين ويصدق عليها
راجع الى الملك البسيطة فلا يصح على قوله ان عرفها بكلام تام يسمى صرا ان البسيطة في امرئ بهذه المثابة
مع انه لا يسمى صرا قوله وفيه نظر لوجوب علم المخاطب الخ لوضوح البطلان الظاهر مما عداه ذلك
البعض حيث اورد لا التي هي الجنس والانسب المنتفي بعموم المنسي منه بقوله العرف بينهما من جميع
الوجوه سوى النفي والمفهوم من جهة المقابلة بالمشهور بين عرف فلسفيان بهي الاحتمال وعدمه
فاشار الى رد الاول بقوله لوجوب علم المخاطب الخ والى رد الثاني بقوله بم الصدق والكذب
كما ذكره الشيخ واما بقوله في بعض النسخ من قوله فظاهر ان البسيطة المعلومة من حيث هي معلومة
لا تحمل الصدق والكذب وجعل المخاطب بالبسيطة في بعض الاوصاف لا يخرجه عن عدم الاحتمال
من حيث هو كما ان العلم في بعض الاخبار لا يخرجه عن احتمال من حيث هو وقيل مراد الشارح
عليه الخطاء لعدم السماعية لان المدعى احتمال النسبة المسندية لهما من حيث هو واتحادهما
ومعلومية للمخاطب وكذا كون تلك المعلومية مستفادة من نفس اللفظ لا يخرج في ذلك
الاحتمال كما ان الاخبار البديهية محتملة لهما مع كونها معلومة وان كانت تلك المعلومية
مستفادة من خارج اللفظ وحاصله ان العلم بالبسيطة امر داخل في ماهية البسيطة المسندية
بحسب الوضع خارج عن الخبرية معدم احتمالها بالنفس لاعتبار خارج عن ماهيتها الوضعية بخلاف
اخبار البديهية فانها بالنظر به من حيث هي هي اي من حيث هو هو ماهيتها وما هيتها الوضعية
لا تحملها والخبرية من حيث تحملها الخروج المانع المذكور اعني المعلومية عن ماهيتها بحسب الوضع فتامل

٧٤

قوله ص والمراد ان الاوصاف حيث العلم بها احتراز عن بحث مر وحسن الاول ان صاحب المفتاح
صرح فى بحث اعتبار التعديم والتاخير مع الفعل ان المثل المشهور اعنى العلمى بصيد الماخر سرحى
حيث العصر اجرادا وقتلى اعلم ان الاوصاف حيث العلم بها قد تكون اوصافا بان يقول انا
حرسه صعقه ممره بصدد فلو كانت معلومة للمخاطب لم تصور ان يدعى ان عمره مورد بالصيد
او يسارك له وحواله ان المثل يجوز ان يكون كلاما تنزيليا ينزل المخاطب العالم منزلة الجاهل
لوجود مخايل الجهل الثانى ان صاحب الكشاف اشار فى قوله تعالى للمتقين الذين يؤمنون
بالغيب الى ان المتقين ان حمل على المعنى الشرعى جاز جعل خطابا لمن عرف بعصلة كانت الصفة مادحة
والا كانت كاشفة وصرح به الشريف فى حاشيته لمعنى منه ان الاوصاف حيث العلم قد تكون
اوصافا كاشفة اللهم الا ان تخصص الاوصاف فى عرفهم بغير الكاشفة وحواله ان علم معرفة التفصيل
لا ساعى معرفة الاجمال فلسامل قوله كما ان الاخبار بعد العلم بها اوصاف فيه بحث لان الاخبار بعد
العلم بها قد يكون اخبارا كما اذا كان المراد لازم فائدة الخبر كتوانب حافظ للسورة ويمكن ان يقال
مراده ان الاخبار بعد العلم بها قد يكون اوصافا لانها كذلك وانما نبه به ان هذا الكلام ناظرا
فى عدم وجوب العلم بالسبب الخبرية المشير الى جوازه وجواز الجهل لا الى وجوب عدمه والقول الاول
بمجهول احوال الاسناد الخبرى المسندة على الكلمة بقرينة انه ناظر الى وجوب العلم بالسبب المسند
بالمعنى فيه اذا اخبار الله لا اوصاف **الباب الاول احوال الاسناد الخبرى** وهو ضم كلمة الخ المراد بما
جرى مجرى الكلمة المركبات المسندة والاضافية والجمل الواقعة موقع المفردات واراد بالحكم
المعنى اللغوى المصدرى لا المعنى الاصطلاحى المنتزع لا سناد حتى يتوهم الدور وبهذا اندفع ما
قيل اسم الفاعل وعامله ونظائرهما والمعدوم فى قوله المعدوم الاخرى ما يتوهم من اللفظ لا ما يعامل
الذات حتى يرد ان المراد بالمعدوم خلاف الموضوع سواء الذات لا المعدوم بالمعنى الاعم مما سوى
المطابقة للقطع بان الثابت فى ضرب زيد هو الحدث الذى يوجد فى المعدوم بلفظ الضرب مع الفطع
ان التعريف مبنى على ما سنذكره السابق من ان الجملة الشرطية عند النحاة جملة خبرية سيقت لاجراء معناه
بعد مخصوص هو الشرط مجملا فى نفسها للصدق والكذب فالخبر عندهم منحصر فى الجملة قوله
للقطع بان المسند والمسند اليه اوصاف واللفظ بعد القطع بحسب متعارف النحاة وما بعضه ظاهر
الضياعة واما بالنظر الى الغرض الاصلى والمقصود الاولى ومايراه ارباب المعانى من ان الخواص
والمزايا تعتبر اولا وبالذات فى المعانى وتبعا فى الالفاظ فالاسناد هو الحكم المذكور

والمسند

ص ما المراد

ص بان

الباب الاول احوال الاسناد الخبرى

والمسند والمسند اليه امثل اوصاف المعانى بمعنى اعتبار الاسناد الخبرى فى كل منتهية واما صفات المسند
والمسند اليه فانما يظهر حرمانها فى الالفاظ فهذا يصلح وصفا للاول منه المذكور كما لا يخفى قوله من
الذى يتصور على البناء للفاعل هو تصور الشئ اى صار ذا صورة قوله اظهارا للتحسر الخ استعمال
الكلام المذكور فى اظهار التحزن والتحسر بطريق المجاز وتحقيقه ان اللغة التركيبية فى مثل موضوعة
للاخبار فاذا استعمل ذلك المركب فى غرض ما وضع له فان كانت العلاقة المشابهة فاستعارة
والا فمجاز مرسل والآية المذكورة من قبيل الثانى لان الشخص اذا اخبر عن نفسه بوقوع ضد ما يتوقع
يلزمه اظهار التحزن والتحسر فهو من قبيل ذكر الملزوم واراده اللازم والى هذا اشار الشارح
فى بحث الاستعارة التمثيلية بقوله اظهارا لتعلق المعدود فى حالته تلك اظهارا قوله
وقوله لا يستوى القاعدون من المؤمنين عدم كون هذه الآية للاخبار بناء على ان الحكم كان
معلوما لرسول الله عليه السلام وللمؤمنين والتاذف الاستيفاء والباء فى بعضهم للتعدية اى
يرجع بعضهم قوله ومثله هل يستوى الذين يعلمون اشار الى ان التخصيص على سبيله الى ان الاستفهام
الانكارى الذى فى حكم الاخبار بالنفى منسحب فى السلك المذكور قوله وامثال هذا اكثر من
ان يحصى يرد عليه ان ما بعد حتى لا يصلح ان يكون مفضلا اذ ليس مشاركا لما قبله فى اصل
الفعل اعنى الكثرة اجاب الشارح بان كلمة من متعلقة بفعل يفهم من اسم التفضيل اى متباعدة
فى الكثرة عن الاحصاء ورد العاصل المحشى بانه اذا لم يكن من يتعلقه بعد استعمال التفضيل
بدون الاشياء الثلثة ولا شك ان التفضيل مرادهم اجاب عن اصل الاعتراض بان المعنى
اكثر مما يمكن ان يوجد يحصى الا انه سوغ فى العبارة اعتمادا على ظهور المراد ويمكن ان يوجه جواب
الشارح الفاضل عن التفضيل بتجريده كقوله لو يعلم السر واخفى والمعنى اكثر من جلا وما مثل
قوله قتلوا الصراع لحارث ابن ذغنة الدهلى آخره فاذا رميت يصيبنى سهمى وبعد
هذا البيت قليل غوب لا عون جلادا وليس سطوت لا وبسالة عظمى اسمه اسم امراة كان
ملوها على سرك الاسقام مرجومة وفعل اسم رجل وحذف النداء بحذوف اى ايتها
واحر مفعول قتلوا ورمت مع تصبنى بمعنى واللام الاولى فى كل من مصراعى
البيت الثانى موطئة للقسم والاخيرة فيه داخلة على جواب القسم والجملة من الاضداد مع
على الصغرى والكبرى والثانى هو المراد فى السب والسطوة الاخذ بالعنف كما مر وحاصل المعنى
ظاهر قوله اما الحكم او كونه عاما به رد عليه ان افاده الحكم ملزوم وافاده كون الحكم عاما به

لا وهن

يعنى ص

لازم فولا تصدق الا بعصال شيطا لا حقيقيا ولا منع جمع وهو ظاهر ولا منع خلو لانهم يصرحون بان بعض
كل من الطرفين يجب ان يسلزم منه عين الاخر وبعض اللازم لا يسلزم عين الملزوم بل بعضه بع
لو كان اداة الاتصال داخلة على بعض العصد كان لقال الثابت في الخبر اما مصدا فاده الكلم
او مصدا فاده لازمه لم يرد اذ لا يلازم بين العصدين ولا بحور اسقاطها بين يكون تصدا والا صار
لكن العباره لا تساعده اصت ان ما ذكرته في وجوب الاستلزام المذكور في المتصلة اللزومية
والعصه صما نحن فيه العاصه وما ان الشيخ اما على اشار في النهج الثالث من منطق الاشارات
الى ان للمتصلة عن الحصي اعساما عن ما نعه الجمع وما نعه الخلو كقولك راب اما ان يدا واما عمرا
والعالم اما ان يعد الله او يعبد الناس فلنكن ما نحن فيه من هذا القبيل قوله لا سماع
ان يقال انه لم يوضع البسه فيه بحث لانه ان اراد ما يقابل البسه فيم احدى الكلمتين الى
الاخرى فهو لا يعد به لان البحث ليس في افاده ما هو من اوصاف اللفظ وان اراد ما هو جميع
الا يقاع اعني ادراك ان البسه واقعه او ليست بواقعه فلا نسلم امتناع العول بعدمه
حان دلاله الحمله الخبريه على ذلك الايقاع دلاله وضعيه لا عقليه مما ان يحلف مدلولها عنها
والجواب حمل الادراك على المعنى الاعم قوله حان قلت قد انتفى العدم على ان مدلول الخبر لا
يخفى ان المراد بالمدلول هو المدلول الوضعي كما مدل عليه قوله لئلا يلزم اخلاء اللفظ عن معناه
الذي وضع له غني سريب السوال على ما قيله نظرا لان المذكور فيه ان المراد بالحكم المفاد
هو الرجوع وهذا لا يعصي كونه مدلولا وضعيا للخبر حتى يوجه السوال فان العامل يكون مدلول
الخبر هو الايقاع حامل ان المقصود بالافاده هو الوقوع الذي مدل عليه الايقاع كطريق الا شعار
كما صرح به الشريف في شرح المفتاح فلسعهم قوله والا فالوقع او حال اللام العاصله بس حرف
ما سحص للشرط وما يتضمن معنا ما على جواب ان الشرطيه المحذوفه له بناء على تشبيهها بلو شايع
في عبارات المصنفين قوله عن معناه الذي وضع له الاول ان يقال عن معناه الذي
دل عليه اذ لا محذور في الاول مطلقا كما في المجاز قوله وح لا يتحقق الكذب الظاهر انه بيان
لبطلان التالي اعني قوله وما صح ضرب زيد الا وقد وجد منه الضرب لا يقال هذا منقوض
بانه لو صح لم يمكن الايقاع او الاسراع ايضا لدلول الخبر اذ لو كان الايقاع مثلا مدلوله لم يصح
ضرب زيد الا وقد وجد من المتكلم الايقاع لئلا يلزم اخلاء اللفظ عن الموضوع له وح لا يتحقق
الكذب لتحقق مدلول الخبر في الواقع لانا نقول ليس كذب الخبر عندنا يقول مدلوله الوضعي

سوا الايقاع

سوا ان ايقاع مثلا ما يقاربه في الواقع بل ما يقاربه التي يشعر بها ذلك المدلول وان تحقق بنفسه
فلا محذور قوله وللزم السا قص في الواقع اقطا هر من العباره انه معطوف على قوله لما
صح فهو ثالث الوجوه التي استدل بها على ان مدلول الخبر حكم الخبر بالثبوت او الانتفاء لانفسها
وظهور المعنى بعصى ان يكون معطوفا على قوله لاتحقق الكذب المنفوع على قوله لما صح لان لزوم
التناقض ناش من عدم صحة ضرب زيد في حال من الاحوال الا في حال وجود الضرب كما
لا يخفى وهنا بحث وهو ان هذا المحذور لازم على تقدير كون مدلول الخبر الاثبات او النفي
او لما لم يجز اعتبار اللفظ عن معناه الوضعي لزم تحقق السي والاثبات عند الاخبار بامرين متناقضين
فلا يصح سببا للعدول لانقال لا تناقض بين السي والاثبات الا يرى انهما يتعاقبان عند المحل البسيط
والمتناقضان لا يجوز ارتفاعهما لانا نقول لا حاجة في وجود السامي بينهما واجتماع المتناقضين
كاجتماع النقيضين اللهم الا ان يمنع السامي الصا بنا على حمل السي والاثبات على الادراك بالمعنى
الاعم فلسامل ثم في قوله للزم السا قص مسامحة لان السا قص لازم البسه والاظهر ان يقول
للزم اجتماع النقيضين ولا مدفع المسامحة في قوله في الواقع اذ السا قص لا يلزم في الواقع الا
ان يكون المراد لزومه بين الامور المحققه في الواقع لكن العباره لا تساعده كما لا يخفى ولو
حمل على حذف المضاف اي وجود السا قص في الواقع لكن العباره على ان المصدر اعني
السا قص بمعنى الفاعل اي المسا قص لكان تعسفا قوله قلت ظاهر ان العلم الخ ان قلت
تقرير الجواب بهذا الوجه لا يخلو عن قصور لان منشا حكمهم بان الجيب تصحيح حوار السك
عند سماع الخبر على تقدير كون مدلوله ثبوت المعنى واسناده وليس مبنى اسناد هذا الحوار بسلزام
العلم بثبوت الشي ثبوته في الواقع حتى يتم التصحيح بمجرد منع الاستلزام كيف ولو سلم الاستلزام
العلم بثبوت الشي الجزم بانتفاء نقيضه وان لم يتحقق في نفس الامر كان عدم حوار السك لحاله
فالاظهر في الجواب ان يقال كون مدلول الخبر ثبوت المعنى او اسناده لا يستلزم الجزم بثبوت
مدلوله في الواقع حتى ينافي السك لجواز تخلف وقوع مدلوله عنه بل يستلزم العلم به بالمعنى الاعم
المجامع للشك قلت مدار الجزم بثبوت الشي او اسناده نقيضه عندهم ذلك الثبوت مع الخبر
وكون مدلوله ذلك مثلا ليس الا عدم حوار تخلف المدلول عن الدليل وان العلم بثبوت الشي
يستلزم ثبوته فتنبه بصحح حوار السك وشرطا مر على ان تك ان نصر اي حذف المضاف
اعني لفظ الخبر والمعنى ان العلم بثبوت الشي اللازم عند سماع الخبر من كون مدلوله ذلك الثبوت

مثل الاعتذار لم يوجد متونه في الواقع فتي بما في الشك لان ذلك العلم بالمعنى الاعم قابل
وكانهم اراد والخ هذا انما يصح بوجه يتهم كون مدلول الخبر الثبوت مثلا لا توجه حكمهم بان مدلوله
الحكم بهذا مع انه مذكور في سوال هي انتفاء العدم على ذلك اللهم الا ان يقال بهذا انتفاء
انما استعدم العاصم على ذلك المعنى بعدم العلم العايل بالواسطة الامن يقر بحكم به فلما وجد مراد هم
من المعنى ظهر العدام الانتفاء المذكور بالمعنى الظاهر تدبر **قوله** فلم يصح قولهم بين مفهومي
زيد قايم ويدليس بقايم تناقض لامتناع تحقق التناقض بدا مسى على ما ذكره سابقا فلا يمكن ان
يمتنع ان يقال انه لم يوقع النسبة وقد عرفت ما فيه على ان معنى التناقض منهما هو انهما
لا يصدقان ولا يكذبان وقد عرفت ان الصدق والكذب ولو عند القايل بان مفهوم
الخبر الانشاء او الاخبار تحقق النسبة التي يشعر بها احدهما لا تحقق نسبة فلا يلزم فيما ذكره ما
المناقضة **قوله** بل المراد انه يحتمل من حيث هو والاحتمال بهذا المعنى موجود بالنظر الى
الصدق ايضا عامه ان لا تتساوى بين الاحتمالين فلا محذور في تعريفه بما يحتمل الصدق
والكذب **قوله** وسيجي الاول فايده الخبر اشارة بلغط النسبة الى انه اصطلاح لاهل الفن
فلا يرد عليه ان فايده الشيء ما يترتب عليه والحكم الخارجي ليس كذلك بل المترتب على الخبر
علم المخاطب بذلك على ان فايده اللغط ما يسعد اي يعلم منه وهو الحكم الخارجي ولو سلم
فاطلاق فايده الخبر على متعلقها فلا محذور فيه **قوله** وهي بدون الاولى لا يمتنع ذكر فايده
المعدمة هنا اسطرادي او لم يذكر في المعلل لعدم اللازم المذكور حتى يحتاج اليها بل للذكر
فيه مجرد اللزوم بينهما وقد ثبت بقوله ان الفايده الاولى مدون الثانية تسمع يعني ليس
باسطرادي في كلام المفتاح لانها لم يذكر في صورة التعليل **قوله** اي اللازم الاعم بحسب
الواقع او الاسعاد اراد ان فيه كفاية باللازم عن الملزوم فان محموله المساواة
لازمه للازم الاعم او لمساواته فيه فلا علم بها وانما حلته على ذلك لان اللازم الاعم او
لمساواته فيه فلا علم بها الذي يحسن قصده اعم بحسب الواقع معلوم عمومه ولم يقل كما هو
حكم اللازم الاعم ليلا يوهم اختصاص الحكم بالاعم الواقعي المساوي لملزومه مع ان
يعم الاسعادي ولان الكناية ابلغ من التصريح كما تقرر ويقال ان تسمع ولا تسمع بمعنى حكم
العقل بالاسماع وعدم حكمه به فاللازم المحمول المساواة محمول على مفهومه الظاهر مساويا
لتقسيمها اعني المساوي والاعم في هذه الحمل بنية على ان اللزوم مما يخفى فيه ما بين العلم والاشعار

نفهم بدر

لكن

التحقق في نفس الامر اذ لا يلزم من وجود الملزوم اعني الحكم في نفسه وجود الخبر فضلا عن كونه عالما
بقي ان يقال حكم اللازم المحمول المساواة هو ان العلم بوجود الملزوم يستلزم العلم بوجود
اللازم بدون العكس والعلم فيما نحن فيه انما اعتبر بالنسبة الى نفس الملزوم واللازم
لا الى وجودهما ولو صح الفايدة من الحكم من حيث وجوده في ذهن المخاطب ولازمها
كون المتكلم عالما به من حيث وجوده فيه يصح معنى اللزوم بلا كلفة **قوله** وهو بدون الملزوم
لا يسمع فان قلت حكم اللازم الاعم وجوب وجوده بدون الملزوم لاعدم اسماعه بدونه
فان تحقق معنى العموم انما يظهر في صورة الوجوب قلت وجوب الوجود يستلزم عدم
الاسماع وكل منهما حكم اللازم الاعم ليس المراد بحكم الشيء ههنا الا ما وقع عليه **قوله**
وزعم العلامة ما كان اللزوم المذكور بين الامرين المذكورين ما عند العلمين كان الملزوم
واللازم في الحقيقة بين العلمين وبهذا فسر العلامة اللازم والملزوم بالاستفادة بين
يعني العلمين ثم ما نقله الشارح من العلامة وكذا عباره المفتاح ظاهري ان المستفاد
نفس الحكم والاسعاده المضافة الى الحكم ليست الا العلم به ولا حاجة الى صرف
الكلام عن ظاهره ولهذا قال الشارح في شرح المفتاح كون فايدة الخبر نفس الحكم هو
المراعى للنحاة فان فايدة الشيء انما تطلق على ما يسعد منه لا على نفس الاسعاد وحكم فيما
بعد بان ما ذكره العلامة مواضع لما اورده المصنف هكذا ينبغي ان يفهم المقام ثم اعلم
ان مواضع الكلام لما اورده المصنف بالنظر الى الظاهر في المقامات الخطابية فان الظاهر
منه انه حمل اسماع الاولى او الثانية على اسماع الوجود ويلزم منه حمل الاولى والثانية
على العلمين لا بطريق القطع لجواز ان يكون تعرضه في التفسير للعلمين منهما على ان اللزوم
باعتبارهما وان كان اللازم والملزوم نفس العلمين فاعلم **قوله** بذلك الحكم في الخبر نفسه
قيد به لان علم الحكم بالمشاهدة مثلا لا يستلزم وجود الخبر فصناعي علم المخاطب يكون الخبر
عالما به **قوله** لان العلم يكون للخبر عالما بالحكم المخصوص من حيث خصوصه فلا يرد ان
الله تعالى اذا اخبر بالشيء علمنا الحكم من الخبر مع ان كون الخبر عالما به معلوم لنا من
دلك لعلمنا بان الله قد احاط بكل شيء علما **قوله** ولا يخطر ببالنا اي فلا يصح قولكم ان
سماع الخبر مع المخبر كان في حصول الثاني منه ولا يمنع اسماع عدم حصول العلم الثاني
عند حصول الاول **قوله** وهو نظر وجهه منع كون سماع الخبر علة تامة لما ذكر بل لا بد من

اي بالحكم ح

انما

٧٧

الثقات التفضل وتوجه العقل الى حال المخبر بالسه الى فالصواب في اصل الجواب ما ذكره الشريف
من ان المعتبر فهم المعاني المقصودة من المتكلم فاذا حصل للمخاطب من الخبر علم اي اعتقاد به
قطع او ظن فانه يسمى علما في العرف كان ذلك بسبب علمه بهذا التقدير عباره عن المعلوم ايضا
موافقا لما في المصباح واعتبار اللزوم بحسب بعض الفايدة وبعض لازمها بنفسه وانما اورد
لفظ الامكان لما في اعتبار الملازمة بهذا الوجه من نوع تكلف لكنه دون التكلف الذي ذكره
الفاضل المحشي في تصحيح الاحتمال الاخر لان الظاهر ان صيد قوله الاحتمال ايضا ولعل هذا المحشي
الكلام الشارح اقرب مما ذكره ذلك الفاضل لان في ذلك قوله الساقط ومخالفته
لكلام المصباح ولا شيء منهما في بدا واما مخالفته بعسر المصنف فمشترك وكونها فما ذكرناه وحينئذ لا
يصح لاحد المخالفين يونس بالاخرى كما لا يخفى فتامل **قوله** مسئلة الجاهل المقصود به
حذف المضاف **قوله** مسئلة الجاهل وذكر المحشي ان بدا وان تناول بحسب مفهومه اقساما
ثلثة الا ان الظاهر ان المراد به مسئلة حال الدرس كما صرح به المصباح وفيه بحث لان الحال
في عباره المصباح بمعنى الحال عن العلم بالفايدة فيتناول الحكم والتردد والانكار ايضا
ولو سلم فمعدوله عن عباره المصباح مما يرجح قصده الى التعميم ثم الظاهر ان سعي بدا على عمومه
وتعبير بعضهم عن المنكر في قوله وعن المنكر كالمنكر مما سوى العالم الا لعكس كيلا يكون كسرع
الخف قبل الوصول الى الارتكاب سوداهم في مثلهم والله اعلم **قوله** وان كان عالما بالفايدة لعل غرضه
ان المراد ما يعم لازم فايدة الخبر لانها فايدة ايضا فلا سوغ ان محرد العلم بها لا يمنع عدم
افاده الخبر لجواز ان يكون المقصود لازما ولا يحتاج الى الجواب بان مبنى التخصيص على انها
هي العمدة وفي بعض النسخ بالفايدة فالامر اظهر **قوله** ومثلهم هي عصاي عبر الاسلوب
اشارة الى انه ليس مسئلة الجاهل بل مثلهم في ان في كل منهما سوق المعلوم
مساقا غيره ومع هذا لا يخلو عن سوء ادب والاظهر ان يقال المراد من السؤال استحضار
العصا بصفاتها لتظهر المناسبة بعده من المعلوب والمعلوب اليه والمجيب ليس بصدد الاخبار
والاعلام بل بصدد جوابه **قوله** ولقد علموا لمن اشتراه اللام في لقد علموا جواب قسم محذوف
وفي لمن اشتراه لام الابتداء كما في علمت لزيد عالم ومن اشتراه مبتدا خبره مالهم في الاخرة من خلاق
والخلاق النصيب واللام في لبئس جواب قسم محذوف وجزاء الشرط محذوف كما اشار
اليه اي لو كانوا يعلمون لامتنعوا ويحتمل ان يكون لو في الاية للتمني سلمنا ما في قوله ولو يرى الذين

الام

الاية فعند الصابوني للعلم بطريق اخر وكيف كان فاي حال حزن عليك او في كلام رب العزة اي
مقولا في حقك او في حقه واما حال مرصر بحد وسواسيناف في موقع جواب الامر
وحاصل معنى الاية والله اعلم لقد علم اليهود ان من اشترى كتاب السحر والسعوذة اي
استبدله واختاره على كتاب الله ومالهم في الاخرة من نصيب من الخير اصلا ووالله
لبئس ما باعوا انفسهم اي حظوظها لو كانوا يعلمون بذلك الشري اي بموه وما مر به عليه
من انه لا خلاق له في الاخرة لا تسمعوا عنه واعلم ان مساق الكلام ليصح حالهم بعض
على تعليمهم بما تعلموه علموا وان معنى الاية على ما اشار اجوا على ذلك الشري ولا يخفى ان بدا
بهاية المذمومة صحح معلق العلم المنت والعلم المنعي وابدع ما قال من ان تعلق العلم
المثبت عدم النفع ومتعلق الجهل عامة المفيدة المستفادة من كلمة نفس الموضوعة للدم العام
فلا اتحاد بينهما لوجود الاول بدون الثاني في المباحث **قوله** يعني ان ثبت ان العرف
الخ لما كان غرابة سرد العالم معادة الحر مسئلة الجاهل بها ما صار جعل العلم بالشيء مسئلة الجهل
به مع قطع النظر عن خصوصية المتعلق بل ما صار جعل وجود الشيء مسئلة عدمه مع قطع النظر عن
خصوصية العلم اورد اساس الاساس لهذا الامر العرب والمراد بالعموم مجرد عدم الاختصاص بالفايدة
وعلى هذا اساس زيادة التعميم في الاية الثانية فتامل **قوله** لا ما صار بالحطاء اي اصابه بعد
ظن بكونه عن عالم **قوله** لان هذا الكلام يلوح عليه اثرا لاسال يعلل للنفي كما ان قوله بدا يعلل
للنفي ووجه الاسال ان هذا الخبر ليس على الفهم بل الى الرسول واصحابه عليه وعليهم السلام والفهم
سلب عليهم برواية لزوما في اسلامهم في صدر الاية على انه لو صح لسئل عليهم بحملهم برداءة الشراء
مسئلة الجهل لان ارتكاب الشر **قوله** لا نسب بهذا العلم من معاملة اعني جهلهم بذلك الحمل
والصابا ما صار العاد هذا الخبر الصبي اليهم بعسف **قوله** لان هذا الخطاب لمحمد عليه السلام وقوف
جرمان هذا التعليل في الامثل الصابا لا يوافق ما في المصباح لانه صرح في ان العلم الملقى العالم المعلق
بان من اشتراه مالهم في الاخرة من خلاق بخلاف الوجهين وان الاستشهاد معنوي **قوله**
وما رميت اذ رميت روي انه عليه السلام لما التقى الجمعان نوم رمى بقبضة من الحصباء
وجوه المشركين وقال شاهت الوجوه فلم يبق مشرك الا امتلأ عينه فانهزموا **قوله**
وما رميت اذ رميت ووجه سئل الرمي الصادر عنه عدم مسئلة علم ان اثر ذلك الرمي لما لم
يكن مما قدر على فعل البشر جعل الرمي الصادر عنه صورة كانه عرضا صادرا عنه حقيقة فالنفي باعتبار

الحصه والاثبات باعتبار الصوره وتوجه ادمس قال اى ما رميت حصه او رمت صوره
يعنى ان العدد للنفى والاثبات لا للنفى والمثبت حتى يرد لزوم عدم توارد النفى والاثبات
على شئ واحد واما ما قال فى معناه وما رمت ما رأيت اذ رمت كسا فعل مراده التوجيه
على مذهب المعتزله الا ان خصوص هذا الرمية معجزه فحلق الله تعالى عاجزة عن طوق البشر وجعل
مراده سبحانه سبب السهل لا ما تواردت عليه النفى والاثبات لظهوره ثم المراد من الآيه
والله اعلم بيان المؤمنين على انه لا منفى لهم الرسول عن الله تعالى والاسباح بمثل هذا الفعل
البديع الذى بطيش بفعله ولو كسا اولوا الالباب لمقتضى الحكمه وظهر بكمته التخصيص
ولا يرد حرمانه فى جميع الافعال قوله واذا كان قصد المخبر ما ذكر فحسنى اليخ اشاره الى ان
الفاء فى فحسنى للتفريع وقوله حذرا عن اللغو اشاره الى وجه التفريع ويرجع المعنى ان قصد المخبر
اذا كان افاده المخاطب احد الامرين ينبغى له ان يعتبر فى التركيب على قدر ما يحصل به
افاده لا انقص منه ولا ازيد حذرا عن اللغو فانه اذا لم يكن مفيدا اصلا كان لغوا محضا وان
كان ناقصا عن افاده ما قصده كان فى حكم اللغو واذا كان زائدا عليها كان مشتملا على اللغو
وقد ظهر بهذا التقرير وجه هذا الكلام على ما حمله ولم يحج الى ان يقال فى توجيهه ان ما ذكره
من الاقصار حكم محمل قد وصل بقوله فان كان المخاطب الخ ولا يسك ان فى توجيه هذا
على ما ذكر من ان قصد المخبر الخ واما توسيط قوله وقد سبق العالم بين الاصل والفرع فلان
لدفع ما يرد على الاصل من ان قصد المخبر لو كان ما ذكر لما جاز الغاء الخبر الى العالم بما قرر
الاصل اولا لدفع ما يرد عليه ثم اعلم بذلك كثير النفع واعلم ان الحاصل المختصر وكرر
اعتبار هذه الاحوال يعنى الخلو والتردد والانكار ظاهر بالنسبة الى فائده الخبر يعنى الحكم
واما بالنسبة الى لازمها فيمكن اعتبار الخلو وحده الحكم مع المؤكد دون اعتبار التردد والانكار
وقد جمعهما لا مرد عليه لكن فيه بحث لان اعتبار التردد لاعتبار الخلو اما يظهر اذا كانت الجمله
الملقاه محلا للتاكيد بالنسبة الى ما يقصد بالقياس حتى يصح اعتبار الاقتصار على قدر الحاجه
حذرا عن اللغو والفاصل المختبى اخرج بذلك الجمل عن المحلية بالقياس الى لازم العائده كيف
يمكن اعتبار الخلو والتردد بالنسبة اليه تدبر قوله بل هى واقعه لم اقف بعد فى كتب النحو
امتناع ان يقال سل بمعادل وخرج المصنف اوايل الباب السادس بامتناع قولك هل زيد قائم
ام عمرو وسيجى الشارح هناك وجه الامتناع فهذا التركيب من الشارح اما بناء على ما ذهب اليه ابن

مالك

مالك من ان هل يقع موقع الهمزه فيسوى لها معادل مستدلا عليه بقوله عليه السلام هل عسيتم ان فرض عليكم القتال الا تقاتلوا فقالوا وما لنا الا نقاتل الخ وسيجى الشارح هناك ان هذا ليس من باب التسوية بل من باب الاضراب وقال
بل سواء امام جعل اطلاقات المصنفين ومسامحاتهم فى تراكيبهم كالاستعمال وقطع النظر عنها
انما يستعمل فى الماضى المثبت قوله ليس بشئ للخبى ان توضيح الشارح مبنى على مراد المصنف من الحكم
ادراك ان النسبه واقعه او ليست بواقعه ومن الضمير فى قوله الراجع الى الحكم وقوع النسبه
او لا وقوعها على سبيل الاستخدام اذ لا معنى للتردد فى المتصدق ومراد العلامه انه لا ضروره
الى ذلك بل المراد بالحكم المعنى الثانى وسيجى قوله والتردد فيه بناء على ان خلو الذهن
عنه يتناول ما اذا علم المتصدق وعدم تصور اياه ولا يخفى ان ما ذكره الشارح
لا يدفعه بل جوابه ان خلو الذهن عن تصور النسبه ليس بشرط للاستغناء عن المؤكد فانه
اذا تصور المخاطب النسبه ولم يتوجه الى حالها ولم يلتفت الى شئ وراء ما كان فى حكم حالى
الذهن وما ذكره ذلك الوهم بسبب ان الاستغناء عن المؤكد انما هو اذا حالا الذهن عن تصور ما
الصاقا ليس بصحيح قوله على نمط المبنى للمفعول والعمل مسندا الى مصدره بالتاويل
المشهور اى حمل الاستغناء الحكم المذكور من الشارح مبنى على انه الروايه واما المناسب
لقوله فيما بعد حسن لو به حيث لم يعرض فيه للمتكلم والمخاطب والاقرب بناءه على
الفاعل وكذا فى ان يعتبر حاضرا فيما سوا رجع الضمير فى يسمى الى المتكلم والمخاطب
قوله واسميه الجمله اى ضرورتها اسميه وسيجى فى مقام العدول عن الفعليه هذا ساقى عند
المصنف فى الايضاح الجمله التى ضرورتها الاسميه وسيجى من بطائر الجمله الابتدائيه وقد يقال
هنا اعتباران اعتبار افادتها الحكم الذهنى السوى واعتبار تاكيد الحكم بواسطه
تلك الافاده والعناء ما حالى الذهن اما سوى قطع النظر عن الاعتبار الثانى بل
بضروره اعتبار الحكم الذهنى الذى هو مقتضى المقام وعدما حال المؤكدات بالنظر الى
الاعتبار الثانى فلا منافاه وحروف الصله اصطلاح النحاه على تسميه حروف معدوده
مقرره فيما سيجى مثل ان وان والبارى مثل وكفى بالله شهيدا ونظائرها بحروف
الصله لافادتها تاكيد الاتصال الثابت وبحروف الزياده لانها ترادى الكلام
فان قلت يجب ان لا يكون زائده اذا افادت فائده معنويه اعنى التاكيد حتى
انما سميت زائده لانها لا تعتبر اصل المعنى بل لا يرد بسببها الا تاكيد المعنى الثابت

وعونه فكما سلم بعد سماعه وعلم بلزوم الاطراد في وقد السنه لم يجز اعراض الفاصل الرحماني يلزم
ان يعدوا على هذا ان ولام الابتدا والقاط التاكيد اسما كانت ام لا وراجد قوله
مرد دائمه طالبا له فيه استخدام لان المراد بصبر به الحكم بمعنى الوقوع او اللاوقوع
ويصبر له الحكم بمعنى الايقاع او الاجراء ونحوهما تحت قوله المحى طب اداير دد في ذلك
بصورت صام زيد وانكر فعلت بصورت صام زيدا و صام زيد مصورى لم يصور به
السامع تردد او انكارا في ذلك فاى حاجه الى التاكيد استحسانا او وجوبا اللهم الا
ان يخصص القاعده بغير نظائره او بغير الدلاله على حال السامع وعامل قوله
طبقا على خلاف ما ليس عليه بحسبه وصل اراد بما نظائر له مثلا ما الى الكاتب الا شاعر غير
ان يصل الى حكم الحكم فلا يلزم اندراج المخاطب في المنكرين بهذا الا شراط مخصوص بما
يكونها علما في التاكيد ودليل المسند الاستغراء فلا يرد على الشيخ اطلاق من بعده حسن
التاكيد في الجمله الملقاه الى المردد السايل مطلقا لكن اعتبار هذا القدر في المعاوب
في الرد وحتى يرد في معاملهن اداه واداه مع انهم لم يفرقوا في معاملة الانكار المعاوب
من اداه واداه لانكارهم عن السعاد قوله فاما ان يجعل بحرد الجواب اصلا فيما لم
اراده جعل بحرد الجواب اصلا مقصدا لا اراد ان نفسه قوله لانه عودى الخ فاندفع
ما سل من ان كون مطلق الجواب اصلا في ان لا يقصد عدم استماعه الجواب بدونها
بل الامر بالعكس الا ترى ان قولهم الاصل في المبتدا التعريف معناه ان المبتدا لا
يوجد بدون التعريف لا ان التعريف لا يوجد بدون المسند فافهم واعلم ان قول الشيخ
ان لا يسمع يشير الى ان المحسن في كلام الواجب عند البلغاء وبركه يوجب عدمه
الاستماع فتامل قوله موكدا بان ورسمه الجمله ان قلت قد ذكر ان تاكيد يكون بعد الانكار
والكافرون انكروا في اول الامر واحدا مما وجه التاكيد من قلت يجوز ان يكون
الرسل علموا منهم بما جرى بينهم مع ان الرسولين وبما دهم في الضلال ان انكارهم
متجاوز عما ادى المرسله هوى في نفسه فاكدوا تاكيدين قوله موكدا بالقسم وان والجمله
الاسميه لم يعد المصنف الا صحاح القسم في الادوات الموكدات فلعله قصد ذكر المركبات
التي من جمله اجزاء الكلام اللفظي وقوله ربما يعلم جمله مستعمله قوله والمرسله في اعتقادهم انما
ساقي الرساله لانهم يزعمون ان لا مناسبه بين الانسان والرب تعالى تنزيه وتعالى ان

ولا معول المناسبه بين الملك والانسان الكامل يجوزون ان يكون الملك رسولا من الله تعالى
ومرسلا لانسان كامل وبهذا سقط ما قال البشريه كما ساقي الرساله حتى الله تعالى ساقي الرساله
من رسول الله بناء على وجوب كون الرسول من جنس المرسل صنيع ان يكون رسول
الرسول من جنس المرسل ايضا لان بحاسس المحانس محانس قوله مبني على ان تكذيب
الاثنين منهم تكذيب الاخر بهذا التاويل انما تحتاج اليه على ما هو الظاهر من العباره وهو تعلق
الطرف الثاني اعني في المره الاولى بقوله اكدنا وتعلق اكدنا بالمقدر وهو في موقع
المفعول لحكايه اي حكايه عن رسل عيسى عليه السلام قولهم اكدنا في المعاوله الاولى واما
اذا تعلق بقال كما دل عليه كلام الشارح او بحكايه فلا اوليس في الكلام على هذين
الوجهين دلاله على ان تكذيب الجميع في المره الاولى بل يكون المعنى كما قال الله تعالى حكايه
عن الرسل في المرسل اليكم مرسلون واما اليكم لمرسلون والتعريف في اللفظين
المرتين لاشاعي اراده هذا قوله لاتحاد المرسل والمرسل به حمل عليه بكلي في كون
تكذيب الاثنين تكذيب الملله اتحاد المرسل به لان تكذيب الخبر تكذيب للمخبر سواء
تعدد المخبر او المرسل ولا دخل في ذلك لاتحاد المرسل اولو كان بخصوصه المرسل
مدخل فيه لم يتحد الخبر واحب بمنع ذلك فان مسلم صدر جل مخصوص قد تعامل بالانكار
تسورا عتادا في ذلك الرجل واذا بلغه الخبر من نحو كلامه سرع الانكار على ان المرسل
به اذا كان مطلق قولهم انا مرسلون لم يكن بدمن ملاحظه وحده المرسل تامل قوله مخل
بمقتضى الظاهر بمقتضى الحال فيه بحث وسواء هذا انما يصح لو لم يعتبر في مقتضى الحال اقتضاء
خصوص الحال لكنه معتبر والا لنقض تعريف بلاغه الكلام وهو مطابقته لمقتضى مع فصاحته
بما يكون الكلام على وفق مقتضى ظاهر الحال دون خصوصها فان هذا الكلام ليس بمسلم مع قصد
التعريف عليه اللهم الا ان يقال لا شك ان المصادر مع مقتضى الحال مقتضى خصوص الحال والتعريف
يجب حمل على المصادر وما ذكره هنا هو الذي من مقتضى الظاهر ومقتضى الحال يجب
مطلق مفهومه لا يجب مفهومه المصادر المراد في التعريف قوله على انه لا معنى لجعل
الكاره اي مس عليه اذا اريد بجعل الانكار كعدمه ملاحظه ان مع المنكر ما ان ما لم يرتفع
عين الكاره بصح المعنى او مقتضى هذه الملاحظه ترك التاكيد كما ان ملاحظه الكاره يقتضي
التاكيد وعدم معرفه الملاحظه والاعتبار الا بالتاكيد لا ينافي ذلك على ان ملاحظه

واعتباره بحوران يعلم ما حاره ﻫ فجعل عمر السايل كالسايل اى يجعل الحالى كالسايل لان
لعدم اللوح انما عبر بالقياس الله صدر التاكيد وجوبا للدلاله على السرايل المذكور وان لم
يجب فى السايل ابتداء واما عكسه اعنى جعل السايل كالحالى فلا وجه له وان اعتبر العامل
المختشى فى الضابط الذى ذكرناه لان ترك التاكيد يجوز فى السايل فلا يجعل بالبلاغه فلا يعلم به
ولا يلزم منه سرايله الحالى فتامل ﻫ قوله له اى للحر فعلى هذا يكون اللام رائده كما فى ردفكم
اى على بعض الاستشراق معنى النهيوا د لا يجوز ادخال لام التعويه فى المعمول اذا تقدم
عليه العامل ولو رجع الضمير له الى اللوح لم يحتج الى هذا التوجيه ﻫ لانه يشير الى صفحه الحر
وخصوصيه الطاهر ان هذا الذى بالنسبه الى اللوح مطلقا لا بالنسبه الى جميع صوره فلا يناسبه
كون الاشاره فى بعضها الى خصوصيه الحر والظاهر ان الاشاره الى الكريمه من هذا القبيل اذ الامر يصير
الحلك بعد دعاء نوح عليه السلام بقوله رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا مع شمول دعائه اى
يجعل المخاطب مترددا فى خصوصيه الاغراق فمن لعايل ان يقول قوله تعالى لن يؤمن من قومك الا من
قد امن مع قوله تعالى واصنع الفلك باعيننا ووحينا ولا تخاطبنى فى الذين ظلموا انهم مغرقون
بقوله رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا يدل على انهم محكوم عليهم بالغرق فلا يكون المخاطب
كالسايل فان قلت المذكورات لا يدل على سبيل القطع على انهم سيحقون العقاب لانها
يجوز ان يكون على سبيل التهديد قلت ذلك موسوم فلا اعتبار به فالاولى ان يرجع فائده
انه الى المتكلم بان يدل على عظم سخط عليهم فتامل ﻫ قال الشيخ عبد القاهر الى قوله
ومعنى عناء الفاء فاعلم ان ما ذكره الشريف فى اوائل الفن الاول من شرح المفتاح من ان لا دلاله
لها على السببيه الا عند قوم منهى الاصوليين تعالى السببيه عليهم المكسوره الدالة على التحقيق
بالمعوضه المقدره باللام الدالة على التعليل محل بحث فتامل ﻫ قد عرض العود على الاناوه
يجعل من عرض الحاره على السبع فيكون المغرور على هذا مريحه وهو التاكيد انه وان عرض
الريح مثالا للعمال الا ان معه ريحا واحدا فكانه اعتد ان مع شئ من الصاريحا واحدا انكر
بمقدورهم حتى صار مغرورا وجار بهذه الصفه والفصل للمعدم كما لا يخفى ﻫ قوله
اماره انه يعتد ان للريح فيهم اعراض عليه بان دلالته على الانكار عند معتبره لجواز ان لكون
اماره حلوه منه بل هو انسب بغراء باله واوفق لظاهر حاله ومثل هذا الورود على قوله لانى
ما دهم فى الفعله والاعراض عن العمل بما بعده من امارات الانكار والجواب ان الريح كما

يكون اثر للفعله معرى عليها يكون اثرا للانكار الضايم المقام حطاى لا يطلب فيه اليقين فتامل يجوز
سرايل عارضا الريح مثلا مسرله الحالى يجوز سرايله المنكر لكن الثانى اليس لمراده بعيد تمسك
اللبس عليها وكذا الكلام فى الايه الكريمه اعنى ام اكم بعد ذلك لمسون وتحمل الايه على سرايله عن المنكر
مسرليه وجه اخر ظاهر وهو بعد المؤكد فان لم لم يعد اسمه الحلمه فى الايه من المؤكدات قلت
لما تحقق من ان مؤكديتها فى مقام العدول عن الفعله والضروره فى حمل الايه عليه ﻫ
ويجعل المنكر كعدم المنكر لا شك فى شمول السرايل المنكر مسرليه الحالى لكن الظاهر ان ترك
التاكيد لا يدل على هذا الاجمال سرايله مسرليه السايل فان التاكيد معه عزواجب نعم يدل
على مطلق السرايل بخلاف سرايل السايل مسرليه الحالى عامه لا يعلم منه اصل السرايل فصلا عن
وصفه اللهم الا ان يقال اذا سرايل المنكر مسرليه السايل بحب توكيد الكلام الملقى اليه دلاله على
هذا السرايل بخصوصه ومنه ان الظاهر كون الكلام خارجا على مقتضى الظاهر الذى هو التاكيد
مع المخاطب المنكر وتحمل سرايله اشد الانكار مسرليه اضعفه فتامل ﻫ ان يكون معلوما
له او محسوسا عنده اراد بالدليل مصطلح الاصول وهو ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه الى
مطلوب خبرى لا مصطلح المعقول وهو ما يلزم من العلم به العلم بشئ آخر فظهر وجه توقف الاربدى
على التامل وتحرير كون الدليل محسوسا ولم كلف فى المنع بوجوده معه فى نفس الامر لان ذات
الدليل اذا لم يكن معلومه للمنكر ولو كانت بحيث ان مايلها اربدى عن انكاره لم يحسن جعله كعدم
المنكر لان التامل انما يحقق بعد كون ذات الدليل معلومه فلو بعد معلومه بخصوصه او تعسر
تحقق وجود الدليل بعد ذلك المعنى وتحقق الشرطيه اعنى ان ما يلها اربدى انكاره او لا تعسى تحقق
المعدم مع ان جعله كعدم المنكر ليس بحسن لما سبقه فاعتبار المعلومه هو الوجه كما لا يخفى
مما لا يصح ان يحكم به لا يحتاج فى هذا العصر من سوء الادب فالاولى ان يورد السوال هكذا فان
قيل كيف يصح به المسل والحكم المذكور مما ينكشل ظاهر لكثره المراس ﻫ فيكون نظر الرسل
وجود الشئ مرسله عدمه اللام فى سرايل ليس صله للنظر حتى يرد ان الايه حال لذلك السرايل لا
نظر له ويحتاج الى الجواب بان المراد بالنظر المثل مسامحه مع ان المعام سوغه بل سى لام
الاجل فالمعنى فيكون نظر الايه بعدده لانه سرايل وجود الشئ مسرليه عدمه فتامل ﻫ
احدهما ما ذكره فى السوال لا ذكره بهذا الوجه بهنا اسطرادى مقصد به بيان وجه الحكم فى الايه
ولم يقصد به دفع اصل السوال فان منه اعترافا بعدم كون الايه مسلا وهو مراد المعترض

سما اذا حمل على المنع والسند وصعب لا يكون مثالا لما نحن فيه حتى لو اريد الاعم الذكور
وهو سريل وجود الريب منه العدم واما اذا كان ضم اليه اعمارا فرمسل ان يقال جعل وجود
الريب منه علمه لوجود ما يريله وقيل لا ريب فيه بلا تاكيد مع ان هذا الكلام مما ينكره
المرتابون لانكارهم وجود المريل يكون مثالا لما نحن فيه ورد بانه اذا سرل وجود رهم منه
العدم صار معدوما راسا بحسب الاعمار فلا وجه لاعمار ما يريب على وجوده منه الانكار
وهو انه ما في الريب بمعنى ان احدا لم يعاره الكشاف كذا قلت ما في ان احدا لم يرتب
فيه واما المعنى كونه منعدما للريب ومطمسه وما كان المفهوم من ظاهره فنفي عدم الارتياب
والمقصود بهي الارتياب اشارة الى توجيهه بان فاعل نفي منسرعا ند الى الريب والمراد
محذوفه من ان كما هو السابق والمعنى ما في الريب بان احد الارتياب فيه يحول المعنى الى
ما ذكره وقد يوجه بان المحذوف هي اللام الجارة والمعنى ما في الريب لان احد الارتياب فيه
ورد العاصل المحشي في حاشية الكشاف على الوجهين بان عباره الكشاف ان فيه ودليله
ان النفي سوجه الى المعلل او العلة فلا تعامله قوله وانما المعنى كونه الى اخره بل الواجب ان
يقال وانما هي لكذا او على معنى كذا ثم ذكر الوجه الذي اشار اليه ههنا بقوله وحمل النفي الخ
وحكم بان المعامله تصح الا ان الكلام في استعمال النفي بهذا المعنى وفيه بحث لان المنفي
في قوله اما المعنى الخ ليس بذلك المعنى فلا يصح المعامله ظاهرا والتكلف في تصحيح الاولين اهل
من التكلف في هذا احتمال لكن ينكره كثير منه الاشقياء قيل الظاهر ان الآية ليس مثالا
لما نحن فيه اصلا لان معامله ارباب النفي هو كما في ان الاعمارات المذكوره بالنسبة الى
المخاطب لا السامع مطلقا والظاهر ان المخاطب بقوله ذلك الكتاب لا ريب فيه هو النبي عليه السلام
بقرينة سياق الآية حيث قال عز من قائل والذين يومنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك
على انه لو جعل الخطاب الاول لكل من يتاتى منه الكلام لا حصل بقايس عبر المراسين وبين المومنين
على المراسين لكن سر تاكيده لا يهم جعلوا كبر المنكر لاحال ان لا الى النافي الجنس
واسمه الجملة بعد ان التاكيد كما صرح به فكيف يسعهم ما ذكره لانا نقول ان
لا المذكورة بعد ما كيد استغراق النفي وانثره راجع الى المجارم على معنى ان للارتياب شيء منه
افراده ولا دخل له في ما كيد الحكم واما اسمية الجملة فقد عرفت انها انما تكون موكدة في
مقام العدول ولا حرم بذلك في الآية بحكم بالمنفس وقد يجاب بان ما كيد الجنس على سبيل

الاستغراق بل على سبيل المبالغة فانه ان كان مشاكل موكدا خر يجعل اسمية الجملة من الموكدات
والا فلا وبان الكلام بعد ما يقصى زياده التاكيد فلو لم يجعل كذا الكلام كان معنى ان يذكر
بعد ذلك ايضا عاسه انه كالمردود والسابق بهذا الاساس جعل الانكار كالانكار فتامل وهو
انه كلام مع من قال الضمير في راجع الى ما فهم صريحا وهو عليه ان المفهوم من كلامه السابق حمل
الدليل على مصطلح الاصول ومن هذا الكلام حمله على مصطلح اهل النظر بل راجع الى معدود
ما ملوما ما ذكر تاملها والنظر فيما وهو سببا بهذا الطريق انه ثمره التاكيد المعنوي يعني
فالمتبادل صحيح لان التاكيد المعنوي لا يوكدا لحكم ولا يرفع انكار المخاطب بل السهو او النسيان
وقد رده بما نقله عن الشيخ واشار اليه انه يدفع الانكار كالتاكيد اللفظي نفسه وفيه
لتوهم السهو او النسيان قال العاصل المحشي فيه سهو لان التاكيد المعنوي لا يدفع توهم السهو
كما صرح به فيما بعد فلا يدفعه ما هو ثمره له من حيث هو كذلك والجواب انا لا نسلم بصريح الشارح
بذلك على اطلاقه بل انما صرح في بحث تاكيد المسند اليه بان التاكيد في مثل جاءني زيد نفسه
لا يدفع التوهم المخصوص وهو ان الجاءني زيد وانما ذكر هنا على سبيل السهو وقد اشار الله
بقوله بهذا حيث قال بعد تصوير التوهم المذكور ولا يدفع هذا التوهم بالتاكيد المعنوي ولا
شك ان التاكيد نفسه وكذا ما تبع واصبع لا يدفع التوهم المذكور لانه لا يدفع توهم
السهو مطلقا كيف وقد صرح بذلك بان كلا تمامي وكلتا في الرجلان كلا تما لا يدفع توهم
ان يكون الجاءني واحد امنهما والاسناد اليهما اما وقع سهوا وصرح في مباحث الفصل
والوصل بانه لا ريب فيه ليس توهم ان يكون ذلك الكتاب صادرا مع عبروه مع نفرته
مشاكل ايضا بان لا ريب وزان لا نعم في جاءني زيد بعد ولا يخفى ان الصدور مع
عبروه هو السهو لا التوهم كما لا يخفى ان المخاطب اذا كان ممن يعتقد صدوره فعل
بشاهده معه المتكلم وتوهم ان مثل هذا الفعل ان صدر ممن ملابس زيد لا يبعد ان
اسنده المتكلم الى زيد بطريق السهو لم يعتد برفع المتكلم بقوله اعني زيد نفسه وذلك
التوهم بمعونة المقام عامل لكن المذكور في دلايل الاعجاز في فصل الجواب الحاسم لمادة
السوال ان يقال التمثيل على قول من يجعل لا ريب فيه صفة ذلك الكتاب كما ذكره صاحب
الكشاف واما في الفصل والوصل ممسى على مختاره ولا يخفى ان طاهر عباره المصنف
عن هذا الجواب حيث اعتبر الجملة اللغوية كنفس لا ريب فيه وقد يجاب عن اصل السوال بانه لا يسلم

وفي بعاد صحيح معلوم وذلك الكتاب ولا ريب فيه لكن سوق احدهما يستلزم الاخر فما الخط الى هذا المعنى
جعلة الشيخ من فصل الاعادة للسبب والعموم اما عدم دوام الموكدات للاعادة الصريحة فلا اشكال
قابل قلت لعل وجهه ان مراد الكلام الخ يمكن ان يقال هذا الوجه لكلام السكاكي على معنى
بعرفه الكناية وهو ان مذكر اللازم ويريد الملزوم ولذا حمل الكناية على الاشارة المذكور اعني
ذكر الكلام الدال على اللازم مراد به الملزوم ويمكن توجيهه على تقدير ان يجعل الكناية عبارة
عن نفس اللفظ على ما هو المشهور بان الكلام المجرد عن التاكيد في عرف البلغاء موضوع لكون
المتكلم مستعملا فيما يستلزم معناه فان معنى هذا الكلام في عرف البلغاء موضوع لكون
المتكلم مستعملا في هذا المعنى لم يقصد به هذا المعنى بل ما يستلزم وهو ترتيل المنكر مسئلة غيره فانه
يستلزم ما ذكره استلزاما واضحا ويرد عليه ايضا ما ورد على هذا العباس الكلام الموكد المورد في مقام
خلو ذهن المخاطب فتفسير الكلام الموكد كناية على تقدير كونها نفس اللفظ وذكره على تقدير
كونها ذكره كما عرفها السكاكي ثم قوله يلزم ايراد الكلام معناه يلزمه معنى الكلام المورد وقوله
لان سوق الكلام مع المنكر على معنى لان كلام السوق مع المنكر وعلى هذا لا يرد ان يقال الكناية
في الاصطلاح ان يكون اللفظ الدال على اللازم ويراد به الملزوم وليس مما ذكره الشارح الا الاستعمال
في نفس اللازم اعني ايراد المذكور الى الملزوم الذي هو الترتيل وما كان الاولى ان يدل
بالكناية على ما هو المقصد الاصلي للمتكلم وكان غرض من ايراد لفظ يدل على عدم
انكار المخاطب مثلا متنبها على ان معه ما ان تامله يرول انكاره لان المتكلم يترتيل مسئلة غير
المنكر فان الغرض منه هذا الترتيل ايضا وذلك السئلة مع ان في تقدير الشارح ايضا لا يخلوا
عن وجه الاولى ان يقال الخبر المجرد عن المؤكد مثلا يدل في عرف البلغاء دلالة واضحة على عدم
انكار المخاطب فاذا القي الى المنكر واريد ان معه ما يستلزمه ذلك العدم ولو ادعاء
فقد اطلق ما يدل على اللازم اعني عدم الانكار واريد ما يستلزمه اذا تامل وعلى هذا
العباس بطائره هذا غاية توجيه كلام الفاضل المحشي ووجه انحاء الاول ان عدم الانكار
المطلق لازم كما هو مدلول عرفي للخبر المجرد لا نفسه والا لكان القاءه الى العالم على مقتضى
الظاهر عند عدمهم واما المدلول العرفي خلو ذهن المخاطب عن نفس الحكم والنسبة بين طرفيه
وهذا المدلول ليس بلازم لمعلومية ما ان تامله ارتدع عن انكاره بشرط التامل بل مناف
لها فلا يحسن الكناية الاصطلاحية لانها انما يحسن اذا اطلق ما يدل على نفس المعنى العرفي واريد

ما يستلزمه وكذا الكلام في الخبر المجرد الى المردود على امر وما مدعى ان ما ذكر من مسئل مسموعات
البراكيب لا يستعمل فيه اللفظ ويمكن ان يدفع بمنع لزوم كون المعنى العرفي مدلولا مطابقيا
الثاني انه يحسن في الكناية على مذهب السكاكي ان يكون الاستعمال من التابع الى المتبوع
وعامة اللوازم الكنى بها على تقدير ما مسموعات للزوم ما بها الا ترى ان الملزوم المكنى
عنه في صورة الخبر المجرد الى العالم موعدم حمله على موجب علمه والكناية اللازم خلو
ذهنه فالاول مانع والثاني مسموع لان عدم العمل مع عدم العلم وان الملزوم في
الخبر المعكوس الى العالم ملائمة لا مارات الانكار الظاهر واللازم انكار المخاطب الاول
مانع والثاني مسموع كما لا يخفى ويمكن ان يدفع بما فصل في شروح المفتاح من ان اللازم في الكناية
يعتبر كونه مساويا للملزوم او اخص حتى يصح الانتقال منه الى الملزوم فيكون مسموعا
بهذا الاعتبار اللهم الا ان يقال هذا الاتيان في الخبر المجرد الى العالم مراد به عدم العلم
لان الجهل بمدلول الخبر المجرد اعني خلو الذهن اخص من عدم العلم فلا يصح ان يجعله
متبوعا للخلو فصل الثالث ان حوار اراده المعنى الحقيقي شرط في الكناية وذلك الا
بامتناع الوسائط القريبة عن ارادته والوسائط القريبة موجودة فيما نحن فيه لان علم المتكلم
بانكار المخاطب مثلا قرينة لنا على انه لم يرد بالقاء الخبر المجرد اليه خلو ذهنه فكيف
يكون كناية اصطلاحية والجواب عن هذا ان الكناية بحسب الحقيقة لا يتأتى الخلو بحسب
الترتيل والاعتبار وبهذا القدر يظهر امكان اراده المعنى الحقيقي الذي هو شرط في الكناية
وانتفاء العالم الذي هو الخبر المجرد يمكن ان يكون حال الذهن في الحكم فيجوز اراده
معناه الظاهر وان كانت ممنوعة بشرط الصاقه بالعلم على ان المعتبر عند السكاكي جواز
اراده المعنى الحقيقي في الجملة ولو في محل اخر بالاستعمال اخر ولا يضر عدم جواز اراده في المحل
الذي استعملت فيه كما في قوله تعالى الرحمن على العرش استوى كناية عن الملك مع امتناع
معناه الحقيقي وهو القعود على السرير نعم يلزمه ان لا يكون ما اشتمل عليه مرتبة لغطه كناية
بالطريق المذكور مثل ان يقال اسال العالم الصلوة واجبة في المهد يطمئن الذهب
وبعده ان الهلال اذا رايت يقول العيد يدرسه في اللمعان الحديث الحميم الخ
والبحامة الكرم وساطع البرهان من حمل اضافة الصفة الى الموصوف اي البرهان الواضح
من سطع الصبح يسطع سطوعا اذا ارتفع ثم قوله اثر البحامة مبتدا خبره ساطع البرهان

المشترت فى الصحاح اسرات الى الشى اسرعا اى مدعصه لبسط السر دفع التوهم التخصيص
فان قلت قد صرح بان لا ربب فيه مع حصل الامثلة دون النظائر ولذلك صح اسناده
وعموم النفى بعد حصل ومع التوهم حرما بلا سبب قلت دفع التوهم حرما بلا سببه اما يحصل
الحرم بلا سببه بكون لا ربب فيه من الامثلة وقد سمى ابو طاهر فى التمثيل والاسناد بذلك
الاعتبار لا بصاوه موهم التخصيص بان للاسببه وكذا المدعى التاكيد اى لا يجب
ان لما عدم من كون المخاطب غير منكر ولا مردد كان من المتكلم فى الذى كان انه لا ينكر
الظاهر ان كان الاولى باعتبار انه لا يكون معتبرا لما او معتبرا وان جعل الظرفى بمعنى
المصدر وبلا اعتبار ان كان بمعنى المظنون وسمى مع اسمها وخبرها صران والاحرمان بامعنى
وقد يجعل الاولى الصه بامه وقد يجعل زائده معوله انه لا يكون ضران بل لا يصح بدونها
معطوف على فاعله من حيث المعنى كانه قيل لا يحس صمر الشان بدونها بل لا يصح هذا الحكم
مخصص بالجملة الشرطية كما اشار اليه الشيخ فى دلايل الاعجاز ودليله الاستقراء فلا
يرد عليه قوله تعالى ما هى الا حياتنا الدنيا نموت ونحيا لان نصلح مبتدا
كقوله ان هو الا ليث اراد بالمبتدا المحدث عنه بطريق ذكر الخاص واراده العام
يعنى ان النكره منها اسم ان وليس بمبتدا اصطلاحى والليث ليس باسم لهذه
والسوا اسم من سوب الكحم سيا والسوه السكر والجيب ضرب من العدو والبازل
منها اسم البعير الذى اشتق بانه ذكر كان او انثى وذلك فى السنه التاسعه وربما
كان فى السادسه والجمع بزل كحمر وبزل كحمل وبوازل والمامون الموبعه الحلو الى
امب من ان يكون صعبه وصران قوله بعد اربعه الباب من لده العيش والعنى للدهر
والدهر وصون بريد ان كل ما ذكر وان كان ملذه العايش لكن الفتى يهذف
الدهر والدهر دصروب وثارات كما ببت برجع وكما سلم بعمل وكما نصفى بكدر
ان دهرا لف الجمع المتوجه المنتشر وبعه جمع وسعدى اسم جنس الساعه وصل
اسم موضع فالباء على الاول سببه معنى على اى بسبب وصالها او تشتمل اى
بسبب وصالها وعلى الثانى بمعنى فى والمعنى بحاله اى تجمع فى هذه الموضع النوعه الخاصه
او تجمع النوعه الخاصه فيه وقد ذكر تاكيد الحكم المنكر الخ لا يخفى انه لا حاجه الى
اخراج المثال المذكور عن الضابط السابقه فان قولهم مع المومنين امبا من سهل

جعل

جعل المنكر كغير المنكر لان معه من مرجل الانكار على زعم المتكلم كانهم ادعوا ان اماراتهم اخرظاهرا
منعى ان شك به لسوبه بالادله النظاهره فلا حاجه الى التاكيد وقولهم مع شياطينهم انا
معكم من باب جعل غير المنكر كالمنكر لاشتمال الحال على ما يوجب الانكار وهو ترك
مجالستهم والتزام احكام السرعى السوى فكان مظنه لعدم تصديق شياطينهم اياهم
ليس حدرا اقوى الكلامين واوكدهما عباره الكشاف بهذا فان قلت لم
كان مخاطبتهم المومنين بالجمله الفعليه وشياطينهم بالاسميه مجيبه بان قلت ليس ما
خاطبوا به المومنين اخ وجه نظر لان السوق يدل على ان ما خاطبوا به شياطينهم حدير
بان يكون اقوى الكلامين واوكد بما يدل على سوء القوة والوكاده للكلام الذى
خاطبوا به المومنين مع انه لا تاكيد فيه قطعا وكرر اذا فعل التفصيل عن المعنى التفصيل انما
يجوز فى المشهور اذا لم يستعمل باحد الامور الثلثه وقد استعمل هنا بالاضافه اللهم الا
ان يقال ليس المراد بالوكاه هو التاكيد الاصطلاحى بل معناه اللغوى ولا شك ان
الكلام الصادر عنه العاقل العزالداعى قوه ووكاوه فى الجمله اوحدين جمع اوحد
بالحاف مار الذى للتاكيد كاحمرى كانه منسوب الى الاوحد منهما على عرافه فى معنى الوصف
واستحقاقه ان يعرف بالاوحد وينسب اليه اما لان المشهم اخ اما للتعليل كمعنى
اى ذكروا التاكيد اما لكذا واما للذى المستفاد من قوله لانى ادعاء اخ والاول اظهر
بحسب المعنى والثانى هو الظاهر من لغط الكشاف حيث قال وذلك اما لان المشهم اشاره
الى انهم للمسوا فى ادعاء انهم اوحدين منه للتاكيد اى موضعه الذى يحق هو هو
فيه متعلق بمعنى ان التاكيد به لائم لغطها لان الحرف لا يجر الا ضعاف منه قال الموزيد
انه لمنه من ذلك اى تخلفه وتجاوزه وفى الاساس فلان منه للخير ومعناه اى موضع لائق
بحاله انه لكرو عسى ان يفعل صرا لانه لدفع الابهام اى ابهام رجوع التكذيب الى
كونه عليه السلام رسول الله لكن فيه بحث وهو ان هذا الابهام انما يدفع بما ذكره لو كان
فى الايه النكره ما يشعر بكون قوله تعالى والله يعلم انك لرسوله مجعول الله تعالى طريق الحكايه
ولا مشعر به ويجوز ان يكون هذا مع قول المنافقين بان يجعل حاكيا بمجرى العبيم كما قيل
فى رب العلمين اما المتكلم لم يريدوا بكون قائده بالنظر الى لازم فائده الخبر كما فى الموكدات
المذكورة فى الايه والجواب انه اذا اصل ريد ارسل عنده الى فلان وهو يعلم انه ارسله اليه

كان لعوام الحديث عن مسعل في العرف اصلا واما اذا صل رسلا رسل عنده الى فلان
وعمرو منهم ايضه ان ارسله اليه كان مصولا مسعلا في مقام باكيد الحكم عرفا وقوله
والله يعلم انك لرسول واجعل من كلام المناصعس كان مسعل الاول كخلاف قوله
ربنا يعلم انا اليكم لمرسلون فانه من مسل الثاني لان المعنى يعلمون مسعرسلون وقوله والعرف ظاهر
فلا يعمل ولذا ذكره بالاسم اي يريد ان وضع الظاهر موضع المضمر يعصى بكه وهي
ههنا البسمه على ان مورد البسمه عبر الاسناد المذكور اولا وقد سلك هذه الوجهة في
عنوان بحث البسمه ايضا حيث قال البسمة البسمه الدلالة على المسار كه وصرح السايح
هناك بان المراد بالاول البسمه الاصطلاحي وبالثاني اللغوي فلذا اعاد اسمه المظهر وبان بالعال
المعرفه اذا اعتدت كانت عبر الاول البسمه على اطلاقه وبهذا العدر سقط ما يقال الاصل في الموضوعه
المعاده ان يكون عبر الاول كما ان الاصل في الضمير ان يكون الى عبر ما سمي به الاصل الثاني
يكون مما يعنيه كما ان الاصل الاول بان معود الى ما هي صمل المذكور منه المطلق فلا رجحان لاحبار
المظهر على المضمر لما يقال من ان المظهر مما يعد وهو يعني المجاز عبر مخصص بالحري مسل على ابرهوردههنا
من الاسناد والحري لا مطلق الاسناد ودلالة الوضع الاصباح الى مايع عدم الاختصاص
لانا نقول بل سوار اراله مما عسى يسوم مسكون المراد بالمعرفه المعاده عبر الاولى عنوة لاعار استم
عليه داب المصري مثله فلسهم كانه قال بعضه جمعه وبعضه يجاز اشاره الى ما احباره في مبحث
الكشاف عند الكلام على قوله تعالى ومن الناس من يقول امنا بالله الاية من ان مضمون الجار والمجرور
في مثله مبتدا، وما بعده خبره لا ما العكس وقد سبد اركانه سناك فلا سردان يقال بحط
العامده من الجر كما لو رمع انك لو قلت في هذا المحل ثم اسناد الجمعه العمله منه والمجاز العقلي
منه لكان كلاما لمحه الدوي ولا بعد معنى معصود امن مثل هذا التركيب كما لا يخفى كما جعله بعد
العاشر حيث قال في دلايل الاعجاز في حد الجمعه العمله كل جمله وضعها على ان الحكم المعاد بها
على ما موعلله في العقل وواضع موضعه وفي حد المجاز العقلي كل جمله اخرجت الحكم المعاد بها عن
موضعه في العقل بضرب من التاويل وفيه نظر لان علم المعاني الخ حاصله ان مجرد كون الجمعه
والمجاز العقليين مما قد يعصه الحال لا يقضي وجولها في تعريف علم المعاني والا لكان
اللغويان ايضا داخلين فيه اذ قد يعصيها الحال بل بحث فيه ان يكون البحث منهما حيث
انه يطابق بما اللفظ مقتضى الحال وليس كذلك وقد يوجه النظر بمنع كونه من الاحوال المذكوره

فانه

فانه من احوال الاسناد وجمعه بيانها عند المصري وليس كسايرا حوال الاسناد مسل التاكيد والحذف
حتى يرجع الى اللفظ كما لا يخفى وفيه نظر لان الجمعه مثلا من مقتضى الاسناد فاذا كان الاسناد
من احوال اللفظ كان ما هو مقتضى له يعم احواله ايضا والله نظر المصري واما اللغويان فمما نفس اللفظ
لا من احواله وكان هذا هو مناط الفرق عند المصري فاعمل تامل معلق بالظرف لبيانه يعني عالمه
وقد يعبرون العامل في مثله عامل الظرف والجار واحد لكن بقي ما رجحانه على ما لا يطابق
الاعتقاد سواء طابق الواقع ام لا ذكر الفاضل المحشي ان يعبر الخروج الى ما طابق الواقع
دون الاعتقاد ما عسى ان يعلب ما لا يطابق شيئا منهما عليه والا فسواء كان خارجا عن الحد
بقوله ما هو له حتى يكون ما عدا على الخروج بعد زياده قوله عند المتكلم وصل لاحاجه الى اعتبار التعليب
لان فاعل بني صير التعريف وقوله ما لا يطابق فاعل خارجا اي بني التعريف على هذه
الحاله وبني ان ما لا يطابق الاعتقاد خارج عنه وانت خبر بان المعلوم الظاهر من عبارة
التعريف على حاله مخصوصه هو ذلك الحاله التي زعم اعني صل التعقيد بقوله عند
المتكلم وبعده ونفس الامر كذلك بالنسبه الى ما لا يطابق الواقع دون الاعتقاد فاشار
التعليب لازم كما لا يخفى وذلك بان لا نصب قرينه الخ كانه اراد نصب قرينه
ملاحظه دالة بها على المراد لسا ول مسل مدارس الاحوال فافهم سواء كان محلوفا لله يعم
او بغيره الخ انه مبني على نزيب المعبر له من ان افعال العباد مخلوقه لهم والمراد بالصدور منه
الظهور منه فتحقق الصدور بهذا المعنى في الموت ونظر ومثال كون المسند مصدرا اعني ضرب
اللص الجلاد يرجع الجلاد كقول المومن اسب الله العمل وقول الجاهل اسب الربح العمل
يعني ان العبر في هذين المثالين عدم اعتقاد المتكلم حاله من المخاطب كيد الحمل على المجاز
فتامل نعم لا يعرف وقوعهما منه لا يخفى اما العدد الثاني فمبني على كون الكلام المذكور جمعه لا
المعبر كي اذا اخبر حاله من المخاطب وقال جلي الله بعز الافعال كلها لا نصب قرينه على عدم
اراده الظاهر فيكون جمعه سواء عرف المخاطب في نفس الامر حال المتكلم ام لا وكان مراده منه لا يعرف
في اعتقاده لا لمن لا يعرف حاله في نفس الامر بني ههنا تامل وسواء المعبر لك الخ قوله جلي الله الافعال
كلها الى عالم بحاله وجاهل بها كذلك لان الكلام الواحد جمعه ومجازا في حاله واحده اللهم الا ان
يمنع استحاله ذلك بالنظر الى الشخصين والاول لا يكون اسنادا الخ فيه نظر لان الموهوم منه كلام
ان هذا العسم ليس بجمعه قطعا وليس كذلك لان العسر السابق بقوله عند المتكلم في الظاهر قد

يتناول هذه الصورة اذ لا نصيب للفرنة من فعل المتكلم في بعض صور هذا القسم فيمنع ان يكون
جنسه بل هو قابله الى ما يكره الى الخافه والحوى بناء على سهو وسيان الوقوع منهما
ان السهو فالله صاحبه بادى بدء لانه دوال الصوره عن المدركه فقط دون النسيان فانه
روال عن المدركه والحافظه معا فصحاح الى تحصيلها ابتداء والمفهوم ما سياتى من كلام العلامه
فى توجيه قول السكاكى صح مشوب بتجوز وسهو ونسيان ان السهو يطلق على الحمل
الابتداى بان يعتقد ما ليس بمعلوم وهذا قد يجاب عن مناقشه الفاضل المحشى بالمنع الى السهو
وكان قول المحشى فى المشهور اشاره الله فتامل اعتمادا على انه يفهم مما ذكر فى تعريف الخافه
نعم من ذكر قيد التاويل فيه لا ماول فى تعريف الحصه ليسا سهما واذا لم يكن فيه ماول ويصدق على
الى المراد خلاف ظاهر يفهم منه ان ما ذكره على وقف اعتماده على نحو قولها فانماى اصال واداء المطرح
للحسبار مقصده سرتى سالما صحراحت لعول فما عجول على بعير يطبق به بما جينتان لجعفار
واكتبا رللاقسام الدهر منه كلما ذكرت فانماى اصال واداء وما ناصرف مما حبس فارضى
صحه وللدهر احلاد واحراء وان صحا اليوم الهداه مكانه علم فى راسه مار العجول الباقه والوالهه
الى فقدت ولداها والبعير جلد فصل بحشى بنسبا لقدر الباقه عليه سلسا سهابه وبطيق من الاطاقه
فى الصحاح اطاق به الم ه وصير يطيق راجع الى العجول والمجرور فيه الى البعير والاصعار
والاكبار جعل الشى صعرا وكبرا وسهما معنى المعقول سبان للحسن واحلاد الشى جعله خلدا
واجراره جعله مرا والاسهام الاقعاد الى شى معقول اى حال عن المرا والخصوصات
كالشى المعوض الذى عسل قدمت لغوشه المسحه ره واللسابه العام بالانسباب
والها للمبالغه وحواله ان لغط ما فى التعريف عباره عن الملابس والعوله عليه فى قوله
فيما بعد وله ملابسات شتى ملابس العامل والمعمول به اى فانه اشاره الى تعبير التعريف
مدلول عليه قوله بعده فاسناده الى العامل والمعمول به اذا كان مسببا لحصول اى والاسناد
الى المسند اليس لحصول ولا يحار اليها فيه بحث مر وحبس احد سبان المراد بالملابس الذى هو
الفاعل والمعمول الحصلان للاللطان ولهذا قال الدامى عنه راصه انه مثال للاسناد
الى الملابس الذى هو المعمول مع ان صدر العيشه فاعل يعطى وفى حرى البهر وصام نهاره ولى الامر
المدسه انه اسند فيها الى الملابس الذى هو المكان والزمان والسبب ومعلوم انها مكان وزمان
وسبب بحسب الحصه لا بحسب الانتظار بل سى فاعله بجسبه ولا شك ان الباقه فاعل حصى للاخيال فعدل قولها

هى افعال فى تعريف الحصه ولا ينفع جعل ما عباره عن الملابس المذكوره فالاول ان يصار
احراجه الى ما ذكره الفاضل المحشى وما سهما ان المفهوم من جوله سابقا فى صدد وقوع اعراض
المصه عن السكاكى وكقال قول الشيخ عبد القاهر اخ ان كلامه محمل على المصه ولعرض عليه بخالفه فلكون
الاسناد الى المبتدا ره خارجا عن التقسيمين عند المصه لاندفع الاعراض سعرح الشيخ بكون المثال
من قبل المجاز العقلى فدجاب عن الاول بان المراد بالفاعل هو العامل الحصى الاصطلاحى
لا الحصى الذى يعامل الاصطلاحى والمعمول ما وقع عليه فعل العامل وكذا الكلام فى البواقى
والاسناد الى المسند ليس من هذا القبيل فلا يشكل التعريف به وعن الثانى بان قول الشيخ
لا يكون محمل على المصه وانما ذكر فيما سبق سند المنع ان قولها ان الانسان حسم لا نسبى حصه فى
الاصطلاح صمت وما ليل المطى سام صدره لعد المشتى ما لم عملا فى السرى والسرى هو
السير فى الليل ومعنى البيت ظاهر وحواله ان معناه اخ يرد عليه انه يسلم ان يكون
ما صام النهار بل الانسان فيه مجازا لانه لو ادى بصوره الاسبات وصل صام النهار بكار
الاسناد الى غير ما هو له قطعا مع انه حصه فالصواب فى الجواب على ما نعل عنه ره ان محل بحار
الشق الثانى من السوال وقوله معد دخل فى التعريف من المجاز العقلى الى ممنوع اولو اريد
ما صام نهارى اطلاقا لم يكن اسنادا الى ما هو له فلا مدخل فى تعريف الحصه قطعا
وان اريد نفى الصوم عن النهار حصه صوما دخل فى تعريفها والاصح والا تنازك صايم فاى
اريد الاسهام عن وجوب الصوم للخاطب فى النهار فيجاز وان اريد الاسهام عن هيئة لبعض
النهار حصه كما فى قولك النهار ك صايم ام ات وكون الصوم المسند الى النهار بمعنى واحد
فى الصور بس ليس بعاوج فى المقصود ويسمى بجازا حكميا اما تسميه بجازا حكميا
وان كان سمع فى الاصاحه كما والاولى فلسفه بالحكم اما ظاهرا او معذورا لان الكلام اشرف
واما تسميه بجازا فى الاسناد وان كان المجاز يقع فى البنى المصه فلان المجاز البنى وقع المجاز
فى الاثبات على ما ذكره الشارح اولان البنى ما لم يجعل بمعنى الاثبات لا يكون بجازا على ما نعل رحمه الله
واما تسميه اسنادا مجازيا فاما باعتبار الاشرف اولان الاسناد بمعنى مطلق النسبه
ان المجاز خص بذكر احد الاسجار وان امكن اسالها فى الحصه اعتبارا بشانه لكثره وقوعه اى
عن الملابس الذى عبر عنه بما هو له بالملابس بيان للواقع ان المذكور بالملابس عبر عنه بما هو له وهو مساو للملابس
عن ملابس هو له وانما لم يعل الى ملابس لا يكون له اما الى انه لا مدخل المجاز العقلى من فاعل ومفعول به اذ الاسند

الله تكون الاسناد حقيقة كما حكى وقوله اشاره الى ملابس لا يكون له ثم بهذا المعنى يتناول لا لحى
ان قيد التناول بمعنى عن قيد عبر ما تناوله اولا ما تناول فيما سلوه وكانه اما لم يكتف به لان دلالته على
المعنى المذكور الزامية وفى محذوره فى التعاريف تطلب ما تناول الله من الحمصة او الموضوع
الذى تناول الله من العمل يريد ان التناول طلب المال والمال اما مصدر بمعنى المفعول اى المرجوع
بمعنى المرجوع اليه على الحذف والايصال او اسم موضوع ومنه فى حق الحمصة مثلا وفى مثل العمل
اسند الله ومن العمل حال اى تطلب الموضع كائنا من حيث العمل محضا وان لم يكن له تحقق فى
نفس الامر وحاصل الكلام انك تطلب الحمصة الموجودة ان كانت موجودة او الموضع
العمل اى ان موضعه ما هو وكيف سمى ان يكون حتى يكون على ما هو عليه فى العمل وان لم يكن
موجودة على ما حوره الشيخ وسماه حال فيقال لو اقتصر على السبب الاول لم يلزم منه ان يكون
لكل مجاز حمصة فى نفس الامر لان طلب الحمصة لا يسلم وجودها لجواز ان تطلب
ولا تصورها مما الحاصة الى الشق الثانى فلم يتم لكنى فى ايراد الشق الثانى بلسه على ان المال قد يكون
عملا يعرفا لا تحقق له فى الخارج ولو اقتصر على الاول لربما عمل السامع عنه وحاصله ان قيد
قرينة اشار الى ان تطلب العربة ليس معنى التناول ظاهرا لانه تطلب الحمصة وليس عين تصورها
لكن تطلبها بعد الاسناد الى ملابس عبر ما هو ليس الا تصور قرينة تعين على ارادتها وقد يجاب اما
اولا فلانك اذا قلت جرى النهر وارويت ابيات الحرى لم تصور تصدق عليه انه اسند الى غير ما
هو له تناول على تصوره لان قرينة المجاز منصوبة وهى استحالة قيام الجريان بالنهر مع انه حمصة ولان كان
كلاما كاذبا واما ما يلابسه فلانه اذا حمل التناول على تصور العربة لم يكن تعوله ولا مد للمجاز وقرينته عليه
بعيدها فلا بد ان يجعل حاصل التناول ملاحظة ملابسه ما اسند اليه ما هو له فى الحمصة وملابسه
اياه كما يشعر به قوله فيما بعد كقول المعزلى خلق الله الافعال كلها بالتناول والعصد الى
اسناد الى السبب فان الظاهر ان قوله والعصد بيان للتناول وعلى هذا لا يلزم دخول
المثال المذكور فى تعريف المجاز كما لا يخفى واما ثانيا فلان تصور العربة انما يحتاج اليه
المخاطب لئلا يلتبس الكلام بالمقصود بالكلام على غيره والتناول انما يحتاج اليه لتصحيح اصل الكلام
وكونه حقيقا على العباس فكيف يكون احدهما حاصل الاخر ويمكن الجواب عن الاول بما سبق من ان
المراد بتصور العربة ملاحظة دلالتها على المراد وهذا موجود فى المثال المذكور وعن الثانى بان
ذلك العمل ذكر ليوطئ لتقسيم العربة الى نعطيه وعبر عنها وعن الثالث بان علاقة هذا القسم مرجوحة ان وجود

العربة حرز معلوم المجاز اللغوى وان كان شرطا عند الاصوليين فى الظاهر ان الامر كذلك فى
العمل فيحمل ان يحمل التناول على نصب العربة على الوجه الذى ذكره ولا يقدح فى هذا
كون العربة لاحل مهم المخاطب اى للعمل اذا اراد بالعمل معناه الاصطلاحى ولم
يلتحق به معنى المعطوف والمتمثل بعينه راضيه واحواله لانه سلسه وان اراد الاكتفاء
عليه لكونه اصلا وتكون المراد اى للعمل ومعناه ورد عليه ان معنى العمل تناول اسم العضل والطرف
وبما لا يلابسان المعمول به اذ بما لا يصابه ويمكن ان يختار الثانى اذ لا يلزم من العمل كلا
العمل ومعناه الامور المذكورة ملابسة كل منهما لكل منهما بل التعضل وما ذكر الى السامع العالم
بالقواعد وايضا لا يلزم اتحاد الملابس والملابس لجواز ان يكون ما معا سرس وان كانا مصدرين
كما فى قولك اعجبنى حسن الضرب فلانه لان العمل لا يسند اليهما وذلك لان المعمول معه مثلا
هو الواقع بعد الواو بمعنى مع فبعد اسناد العمل اليه لا يسمى هذا المعنى قطعا واما المعمول به
فليس الا ما وقع عليه فعل الفاعل وبعد اسناد العمل اليه لا يسمى هذا المعنى اصلا واما يعبر عنه
وليس ما جود فى معموله ولو سلم انه ما جود فيه فالمعبر بعد الاسناد ليس الا الحصة
واما فى المعمول معه فمع يعبر عنه ما سناد العمل اليه يعبر شئ آخر معبر فى معموله فكذا العباس
فى النواتى وبعد العدول عن جهة تعيين الاسناد الى احدهما دون الاخر اسناده الى الفاعل
ان كان مسامحة حمصة اراد بالفاعل ما يعم به العمل عند المتكلم فى الظاهر فلا يرد ان قول
الحاجب اسند الله الفعل مجاز مع انه اسناد الفعل المبنى للفاعل اليه ومعبر المعمول فى المبنى
للمفعول اذا قال قلت قولنا ضرب فى يوم الجمعة وفى الدار وللمناديب حمصة مع انه اسناد
الفعل المذكور الى المعمول به بواسطة قوله واسناده ما الى غير ما للملابسة مجاز يرد
عليه ان قولنا ضرب فى يوم الجمعة وفى الدار وللمناديب حمصة مع انه يصدق عليه ان
الاسناد فيه اسناد الى غير ما ويمكن ان يقال المراد بغير ما غير ما هو الزمان والمكان والسبب
بقرينة السياق وعرف مما سبق طرف الزمان والمكان والحار والمجرور التى اسند اليها
الفعل فما ذكر على ان قيد الملابسة بالمعنى الذى ذكره مدفع الاعتراض لان الاسناد
فيما ذكر ليس لاحل المشابهة واب صح ان هذا الجواب مدفع قوله فى المجاز ولا مدفع
جوهه عن الحمصة فلا بعد ان يحمل قوله فاسناده الى الفاعل الخ على التمثيل وبناء على
الظاهر الاعم الاعلب يعنى لاحل ان ذلك الغير بسببه اما فعل الملابسة بمشابهة ذلك الغير

لما مولہ ولہ بسبب ہا بملابسۃ الفعل بعبر ہا مولہ مع ابہا مکنی لاسنادہ الیہ لان المصدر امبنی اثر ما صح
الکشاف فی جعل ہذا المجاز بطریق الاستعارہ حیث قال فی الاصلح واسنادہ الی
عربہا لمصاحبتہ لما مولہ فی ملابسۃ الفعل مجاز وطریق الاستعارہ ان یکون فاعلا فاہم المسلح
ولعل الباعث الی اختیارہ ان ملاحظۃ المشابہۃ المذکورہ اوحل وارم فی حروف الاسناد
الذی ہو حق ما مولہ ای عبرہ وان کنی فیہ بحرف اللابسۃ المذکورہ واما الغرض بتسمیۃ
لان فیہ استعارہ اصطلاحیہ لانہا لفظ استعمل فی غیر الموضوع لہ لعلاقۃ المشابہۃ
والاسناد لیس بلفظ کقولہم عینہ راضیہ مذہب الخلیل انہ لامجاز بل الراضیہ بمعنی
ذات رضی حتی یکون بمعنی مرضیہ وہو بطلان وامر وہو بسکل مدخول التا لان ہذا البناء سوی
فیہ الذکر والمونث ویمکن الالحاق بحوار کوہا للمبالغۃ لا للتانیث کعلامۃ فہو
بمعنی المعقول ای بحسب المعنی المتعارف المتبادر الی الفہم وان جاز ان یکون بمعنی التالیف
ولہذا لم یقل والصواب ان یمثل الخ وواسنہ واسندوا وما الدالۃ الامر العظیم
ووواسی الدہر ما یصیب الانسان من عظیم یومہ قال اس السکیت وسنہ واسنہ وسنا
ومہواء وہو یوکیدہا احدہما وصف العامل الخ السوال الاول مع جوابہ
قد اشیر الیہما فیما سبق وانما اعاد ہنا لان الغرض الاصلی فیما سبق کان بیان عدم
اطراد تعریف الجمہور والمقصود اصالۃ ہنا بیان عدم انعکاس تعریف المجاز وکم
منہا والالیم ہو المعذب فوصف بہ فعلہ الالم التوجع فان جعل الالیم بمعنی
الالم علی صیغۃ العامل ای الموجع فالمعذب علی صیغۃ واطلاق فعل المعذب علی العذاب
مع انہ فعل المعذب علی صیغۃ العامل بملابستہ ووقوعہ علیہ وحمل ان یراد فعل العامل
وان جعل بمعنی المولم ای الموجع مثل السمیع بمعنی المسمع کما اشار الیہ فی الصحاح فالمعذب
علی صیغۃ العامل کما صاحب الکشاف اشار فی تفسیر قولہ تع بدیع السموات الاہ الی ان
الفعیل بمعنی المفعل لیس بشذ و واسند الی المفعول بواسطۃ فیہ وسوانہ لوحمل
المفعول الذی ذکرہ المعربون فی اللابسات شاملا للمفعول بواسطۃ لا مدرج فیہ الزمان
والمکان والسبب لان الکل مفعول بواسطۃ وملابسۃ الفعل بواسطۃ الحرف فاکتفی
فاحہ الی امراد ہذہ الاشیاء بالذکر اللہم الا ان یقال المکنی فی التصریح ارالہ الفعل والاو
ان یجعل وکل من جعل المکان بناء علی احدہ ایہم من الجمہور وغیرہ المعبر عند صاحب الکشاف الخ

١١

یدل علی ان المعبر عندہ جہۃ تلبس الفاعل المجازی بالفاعل الحقیقی مطلقا لا فی ما ذکرہ فی توجیہ الضلال
البعید والعذاب الالیم علی ما علمتہ السابق عنہ وبہذا ظہر ان الاولی ہو الاحتمال الذی ذکرہ
الفاضل الحشی ہو الثانی کما لا یخفی ما سارع اللیلۃ اہل الدار الظاہر ان اسناد اہل الدار
لمعذار ای احد اہل الدار وقد یجعل معمول اول یسارع بعامل بعبرہ مالا او المطلع
ایضا ان یجعل الاسناد المذکور الخ حاصل ہذا الوجہ ان المجاز العقلی وان کان یوجد فی النسب
الاضافیہ والاسنادیہ الا ان التعریف المذکور متناول الاضافیہ ایضا بعبر الاسناد المذکور
فیہ لجعل متناول الاسناد المدلول علیہ بصریح الکلام او المستلزم ولمحصہ منع اطلاق المجاز
العقلی علی ما لا یسلم ہذا التعریف وعلی ہذا التوجیہ یصحح ما اورد علیہ من ان تعمیم الاسناد
للصریح واللازم یاتی کون التعریف للمطلق لانہ یکون للمجاز العقلی فی الاسناد خاصۃ تعم
کما یاتی الی جعل الضمیر فی قولہ وسواسنادہ الخ راجعا الی المجاز العقلی المذکور فی ضمن المجاز فی الاسناد
السابق حیث قال وہو الاسناد مجاز عقلی لا الی نفس المذکور اذ الظاہر ان المراد من ہذا الاسناد
معناہ المتبادر لا مطلق النسبۃ وان التقسیم متساو للمقسم فما قال فلک کیف یوجد المجاز
الضمنی فی مثل قولہ کوکب الخرقاء فانہ مجاز عقلی عند الشارح فلک یاتی ما یعبر من ان النسب
الاضافیہ اشارہ الی نسبۃ خبریہ فالاسناد الضمنی فی المثال المذکور ایضا مما یدل علیہ بعولک الکوکب
الخرقاء او معناہ الکوکب المختص بہا بناء علی ان الہیئۃ الترکیبیۃ فی الاضافۃ اللامیۃ موضوعۃ
للاختصاص الکامل المصحح لان یعبر عن الاضافۃ بہ للمضاف الیہ وقد یکون کما یاتی لا
یخفی ان قولہ سل الہموم مرسل لا طلبوا امر المسرحی ونحوہ مع الکلام اشارہ الی تحقق المجاز
فی مثلہ ما عسارس جعل الامر مطاعا وجعلہ امرا فالاول صریح العاصی والثانی ممکنی اسنادی
ورما یدعی ان لیس فیہ الا مجاز واحد وہو المسکی الاسنادی لان الطاعۃ المسلمۃ علی الہموم
مثلا اما تکون مجاز التضمنہ کوسا یحرومہ علی ما یعلم من ظاہر کلام السکاکی والمصنف
المجاز العقلی بالاسناد واما العامۃ عن ظاہر کلام المصنف مطاہر واما العامۃ من ظاہر کلام
السکاکی فانہ فسر المجاز بالکلام المفادہ والظاہر حمل الکلام علی المصطلح دون اللغوی
افادہ للخلاف لا بواسطۃ وضع انما افاد لفظ الخلاف لنظر یعلق لا بالواسطۃ ہ ولا
بعد عن متعلقہ وذکر المصدر اعنی افادہ لیتعلق بہ اللام فی اطلاق والمعنی افادہ لامر مخالف
لما عند المتکلم بواسطۃ العقد لا بواسطۃ وضع وقابل ان یقول الخ اعترض علیہ بانہ مخالف

للكلام السكاكى لان تحو حول الدهرى الى الربيع الفعل يندرج فيما عند الفعل لانه حاصل عنده و
لذه فلا يطل طرد التعريف لو قال خلاف ما عند الفعل كما ربه لخروجه بلفظ الخلاف لا العامل لجواز ان
يندرج قول الدهرى فيما عند الفعل بالمعنى المذكور و يندرج فى خلاف ما عند الفعل ايضا ما عسى ان
المخاطب هو الموجد و فى عملية اسناد الفعل لا ما يقول لجواز كسى الجملة الكعبة يندرج حينئذ فى خلاف
ما عند الفعل بمثل الاعتبار المذكور فان الظاهر بالنظر الى المتعارف كون الحاصل فى ذهن المخاطب
كسائر سلبه مع ان السكاكى جعله مما لا يندرج فيه فلذا حكم ببطلان العكس و تصوير الكلام فى
صورة تصور السامع محرد كسائر الجملة من غير ان تخطر بباله كسائر سلبه تكلف لا يليق بالمقام
و قد تكلف و حاك عن اصل الاعراض بان المراد بقوله لئلا يسمع طرده و عكسه ان وجه العدول
عن خلاف ما عند الفعل الى خلاف ما عند المتكلم انه يترتب عليه ما بان العامل ما من معانى عدم امتناع
الطرد و عدم امتناع العكس و لا كذلك المعدول عنه اعنى قوله خلاف ما عند الفعل فانه و ان حصل
منه احدهما و هو عدم امتناع الطرد لا يحصل منه الاخر و على هذا كان الانسب الى الجملة
الى ان عبارة المفتاح اصدق لاعلوا عن مناسبة و ذلك بان يكون المراد عدم امتناع الطرد بالنسبة
الى هذا العمل لكن لما كان خلاف الظاهر كان الانسب بسياق الكلام ان يقول لجواز كون الحاصل
و يقول بدل قوله عكسه و لئلا يمنع عكسه اذ لا يصح ان يقال لجواز قول الجاهل و عكسه و العالم
يعرض له الشارح لظهوره مع عدم تعلق الاعراض به كما لا يخفى ما ذكرت من تعريف كلام
المصنف مشتمل على عبارة صرح فى ان المشعر ما ذكره الشارح من تعريف كلام المصنف لا كلام المصنف نفسه
فالمشعر قول الشارح فى اثناء تعريف كلامه بل يخرج قول الجاهل ايضا فلا يبطل طرد تعريف ما يخرج قول
الجاهل جاهل و ان اراد عند المتكلم فى الظاهر تعريفه و ذكره فى معاملة الخصم يعنى ان المعرف
يعرف المخاطب واقع موقع ما يقوله فى توقف الخاطب و هذا ظاهر عند من له دون سليم
فقد خرج يخرج قول الجاهل الى قول الجاهل الى قوله و اسناد اخراج يخرج قول الجاهل اليه فاسد فيه
بحث لان قول المعتزلى ليس حاله الحكم العالم حادث مصداق الكذب يصدق على الاسناد
الذى فيه انه اسناد الى ملابس عما هو له عند المتكلم فى الظاهر مع انه ليس لجاز فلا يصح
عند السامع و يصح اسناد اخراج قول الجاهل اليه لاشتراكهما فى اخراج مع انهما و كل منهما
فائدة خاصة غاية ما فى الباب ان اسناد الاخراج الى العدد الاول كان اولى و هذا القدر
لا يسامى الحكم بفساد العدد الثانى و فساد الاخراج اليه اللهم الا ان يقال الكلام فى الاسناد المعتد

ومثل ما وكد بمعتد به عليه اراد بالاسناد حال الحاصل المبنى يرد عليه ان قولنا ما قوله
اذا اطلق مساو لقوله فى نفس الامر كما اشعر به الى لا ما هو اعم منه و مساو للاقسام المذكورة
و ان صح نسبته اليها فلا يصح ان يراد فى التعريف مثل الحى انه عرو اراد و لان عرا ما هو له و سلبه
و بعضه و قد يعرف ان بعض الاخص اعم من بعض الاعم و عليه فقط لان عسر العرا لمعارض حينئذ
قال اعنى المعارض فى الرابع او عند المتكلم دل على ان السامع لم يحمل العرا على معنى العين كما فى قولك
ضربنى ثم عمرو بن حمله على شئ معارض يمنعه السامع بان عرا ما هو له سلب ما هو له و بعضه
بعضه كما لا يرضى به المصنف نعم كان الظاهر ان يقول الفاصل المبنى يرد عليه ان قولنا عرا ما هو مساو
منه عرا ما هو له فى نفس الامر ان عرا ما هو له هو الذى اعتبر السامع العموم فيه كما دل عليه قوله
اعنى المعارض فى الرابع او عند المتكلم فى الخصم او فى الظاهر فكانه اراد بكان المساوى ما هو
ما هو له فى نفس الامر كذلك المساوى منه عرا ما هو العرى نفس الامر و ح لا مدخل لقوله الجاهل
اراد به ما هو المعلوم عند اطلاعه و موانعه الربع الفعل ما لم يعلم او يظن لم يعد المصروف
المبنى فى يظن اشاره الى ان التركيب من حيث عطف المبنى على المبنى اذ المبنى على عدم المبنى للعلم
و الظن و هذا العموم انما يحصل بذلك كما فى قوله تعالى و لا يطمع منهم اثما او كفورا و لو اعاد لا بين ما
يوهم ان مجموع الحارم و المحروم معطوف على مثله و ان المعنى على احد المعنيين و اعاد ما الشارح
اشاره الى ان الظن يحروم معطوف على نفس المحروم لا مجموع معطوف على مجموع الحارم
و المحروم و قد يجعل او بمعنى الى كما فى قولك الرمك لا عصيني حتى او الا كما فى قولهم لا صلك
او تسلم فالمعنى ان الحمل مستمر ما دام انتفى العلم الا انا يحصل الظن او الى ان يحصل ظن
الحمل يوجاح الخ يعنى لم يعلم و لم يستدل عنه بحث لان قوله بعد عده اسباب الامر
تعالى اوحى منه و اوصيت عمرا و نعم الوصى يدل على ان الصلتان العهدى يوجد لم
يعهد باسناد الانشاء و الاخبار الى كرم العداء و حاتم الطائى طائره بل دلالته اظهر منه
دلالة قول الى الحجاج اضاءه صلى الله على ان اما النجم لم يرد ظاهرا ذكره او قد يناقش
فيه بانه انما يصح لو لم تكن اسناد الاخبار الى صلى الله الخ بناء على انه السبب لحدث الليلة
و ان كان مندفعا بما سنذكر الان قوله فانه المهدى و المعهد الخ وجه الدلالة ان جاء
بامر الله و اراده و ان طلوع الشمس وعد و مهاتى كل يوم امره به و لعدم سكون مسلما و المسلم
قابل بان الاداء و الاعادة و الاسناد و الاخبار منى الله يوجاز فلم لم يعكس بان يحمل

قوله فصل الله على المجاز فلت حمل الكلام العاقل على الصلاح والصحة اولط الصحيح ما امكن
وصعصان فصل ه لان الامثلة التي ذكرها المصنف بهذا الفعل والاصح ان يكون صعصعان فعلان
نحو امنت الله فصل الربيع ومجارس يعلس نحو اجرى النهر اطاعه امر فلان ومجلسفان نحو النهر اطاعه فلان
واجرى النهر اطاعه امره وكذا المراد بسيلان الزمان ازدياد ما دام النامية فصل سيلان الزمان
يعوم به وازدياد العوى انما يعوم بهما الا بالزمان فلا يصح ارادته منه واجيب بان المصدر الى حذف
المضاف اى ذو ازدياد قوى الارض وليس بشئ اذ العوف الله لا يعوم بالزمان بل يعسه
فالجواب ان الحمل الازدياد على المتعدى بانه قد كحمل متعديا وكحمل مضافا الى المفعول والمراد ازدياد
الزمان للعوى بنى فى كلام الشارح بحث وهو ان تعسير الاصار بهيج العوى النامية فى الارضاء
لا ساعد تعسير سيلان الزمان بازدياد قوانا النامية اذ لا معنى لقولنا ازدياد قوانا النامية
بهيج العوى النامية فتامل ذلك الازدياد وعرفه الهيج والاولى ان يفسر فى تعسير الاصار على
احداث النضارة وما ساسه مما يصلح اثر الشباب الزمان بالمعنى المذكور والحصار الاقسام
فى الاربعة ظاهر على مذهب المصنف يجب لجواز كون طرفى المجاز العقلى احدهما كلمة والكلمة
عند المصنف قسم لكل من الجملة والمجاز ان كان فى عداد الجملة عند السكاكى فلا يصح قول المصنف اقسامه
اربعة على قصد الحصر فان قلت مراده حصر اقسامه باعتبار جملة الطرف ومجازيته لا الحصر باعتبار
استعمال الطرف مطلقا فلم يرد الاشكال على مذهب السكاكى اصر ولا مدفع بحمل المجاز على غير
مصطلحه وهو المستعمل فى غير الموضوع له مطلقا لاندفاع الاشكال بمثله عن السكاكى ايضا فتامل
واما على مذهب السكاكى فمنه اشكال ووجه الاشكال انه يجوز عنده كون المسند فى المجاز
العقلى جملة كما فى صام نهاره او نهاره صائم والجملة من حيث هى جملة لا تكون مجازا لغويا ولا جملة
لغويه عنده صرح فى تعريفهما بالكلمة فلا يحصر الاقسام عنده فى الاربعة وحمل الكلمة على مطلق اللفظ
مدفوع بمقام التعريف او يحمل على المسامحة ويمكن ان يجاب عن الاشكال بان تعريف المصنف
منه بالكلمة انما هو للمسند الخاص اعنى الجملة والمجاز الموصوف بناء على انها اكثر دورا واشهر استعمالا
لا على قياس ما قاله الشارح فى تعريف المجاز العقلى من انه تعريف للمجاز العقلى فى الاسناد خاصة
او يقول المراد بالكلمة اللفظ الواحد وما فى حكمها والقرينة على كل من الامرين انه قسم المجاز
اللغوى الى الاستعارة وغيرها والاستعارة الى المرسلة وغيرها مع انه مثل للمرسلة بما
هو مركب قطعا مثل ارأك لعدم رصل ونحو اجرى والقول بجواز كون المسند اعم من المسند

وجه كلام طاهر كما يور عليه ما ذكر وصف الجملة بالمجاز مع وصفها بالجمعة لان كل ما يوصف
بالمجاز فى عرف الموضع له يوصف بالجمعة باعتبار الاستعمال فى الموضوع له وقد يجاب بان
الحكم الذى يرجع الى المجاز العقلى هو اسناد صام الى نهاره او اسناد اسم الفاعل الى
ضميره لا اسناد الجملة الاسمية او الفعلية الى ريد وعاصم نصب على انه مفعول به للمسوى
او للغرهم على تاويله بالحديم او على الطرحه اى فكشف لكم بالمسوى فى يوم العيمة ان كفرهم فى الدنيا
واما حال ان يسم على الكولان المحاط بالاء هو الكفرة فالمعنى على اعتبار الكفر وقوله يوما يجعل الولدان
بدل من يوم العيمة او نصب بمقدر اعنى وذكره باسا لتعجم شان ذلك اليوم وقوله ومنه
اجرى النهر فصل هذه الامثلة عاقلها لان الموجوده فى الاولين ابداع امر وسى على عاقله
ان يوقع عليه لا اسناد بما كما فى السوانح وفى الاحرس اشارة بمعانى الامر والنهى اى
من جهة الفعل او من جهة العاده اشاره الى ان عقلا وعاده مصوبان على الممر من نسبته الاستحاله
الى العيام وقد سبق مناقى بحيق قوله والم تهدا انهم مرجوان العقل المسند الى الممر فى
الاصل قد يكون ما يلائم الفعل المذكور فى الاسناد لا نفسه وما لحق منه بهذا العقل فان
الفعل او العاده هو المحمل وبهذا يندفع كلام الفاضل المحشى وذلك ان يقول المراد بها
باستحاله التى هو الحكم بكونه محالا وعده كذلك ثم ان المصدر اعنى الاستحاله مضاف الى المفعول
والفاعل محذوف وهو السامع يعنى ان قرينه المجاز عند السامع ظاهر الكلام محالا من قوله
عقلا او عاده ممن عزى هذه النسبه اعنى النسبه الى الفاعل المحذوف اى عد عقلا او عاده ما مثل
لان العقل او اعلى وطبعه وفى بعض النسخ لان الفعل او اعلى وطبعه وهو سهو من قلم الناسخ
لان الشئ الذى او اعلى الفعل ونسبه بعده محالا قد يكون بحيث يدعيه جماعه فلا يصلح مثلا ومنه
للمجاز مطلقا ولا يكون الدليل منطبقا على الدعوى الا بحمل لبيت مما يستحيله العقل اى
بالنظر الى ما هو معنى الاستحاله المعتبره بينهما وان كان قول الدهرى مما يستحيله
العقل بالنظر الصحيح لجواز ان لا يستعمل فيه وقطعا وحمل عليه يلزم خلو الوضع عن العائده
وكان عسا وانه محال والجواب منع الحصار العائده فى الاستعمال فربما كانت صحة السحر او
منع بطلان اللازم او العبث يراد به ما لا يعتد به فائده عرفا لازم وما لا يرتب عليه غرض محال

ممنوعه فاعله او مفعوله اما اورد معرفه الجمعة بمعرفه العاقل او المفعول الجمعى اشاره
الى ان ليس المراد هو نفس الجمعة اعنى الاسناد الى ما موله لان معناه اعم ظاهر فلا يستقيم وصفها

نظهور والحضار وحمل لانه لا يلزم ان يكون لكل مجاز على حدته علقه كما ان الامر كذلك في الوضعيين
وردمان الكلام في المعرفه لاني الوجود ومعرفه الشي لا توقف على وجوده اي قول ابن المعزل
اشار الى ان ما في الايضاح مزاله قول الى نواس ليس كما سبق وحمل الوتواس كسه لان المعزل
فلا يخالفه اي يريد الله حسناني وجه حمل الزياده مجاز عن الاظهار او لا معنى للتباع
زياده الله على الحس الكاس في وجه المحبوب وحمل المضاف معدوم اي يريد الله حسنه
سوى الحق حمل صرح السارح المحقق بعضه الله بحط سار على ان المراد بقاعله العاعل الحقيقي بدليل
الحصر فلا يصح استعارة الحق منه واب حسر مان الحمل على الاقطاع ممالا مساغ فالاشارة
اولى الخ حمل المراد بالفعل في قوله يرجع الله الفعل العقل المسند في الكلام كالاعدام والمعنى
لازمه الذي يرجع اليه ذلك الفعل المسند بالقطر الى المحل كالعدوم والملزم هو اسناد
الاعدام عدم استعمال اللفظ حتى يلزم المجاز في اللفظ بخلاف ان الاعدام مستعمل في
معناه الموضوع له لكن لا لانه مناط البين والاسناد بل ليتعلق منه الى العدوم الذي هو
المحل الاصلي لا لكون اعدام مجازا بل يكون كنايه والكنايه من قبيل الحذف دون المجاز كما
اشار اليه السكاكي بقوله والحذف في المفرد والكنايه تشتركان في كونهما خفيتين وغير ذلك
في التصريح وعدمه وبهذا اندفع ما يقال ان اراد بمعنى اللفظ مثلا في اعدمني حمله
عادما فلا نسلم انه موجود على الحذف وان اراد به العدوم كما يدل عليه قوله فالاسناد اذ
الخ سلمنا وجوده لكن لا نسلم ان المجاز في اللفظ وانما يلزم اذا كان الموجود المعنى
الحقيقي للاعدام والحق ان قول السارح اذا كان معنى اللفظ موجودا على الحذف لم يكن مجازا
فيه بعينه يدل على ان مراده بالمعنى الذي يرجع اليه الفعل هو الاعدام وان قوله فان العدوم
موجود حذفه لا ينافي المعلل الا اذا صرح بما يعلل به الشارح من ان الاعدام المسند الى
الحق مجاز اذ حاصل معناه العدوم لاجل الحق فالعدوم ههنا معنى حقيقي للاعدام المسند
الى الحق مجازا ولا يخفى ما فيه من التعسف والاوضح ان يقال المراد بمعنى اللفظ المعنى الذي
يرجع اليه اللفظ اي اعدمني وهو العدوم بعبارة ما سبق فلا يرد اذ لا معنى لقولنا حلق
شخص بدون الماء حتى لا نسلم ذلك لجواز ان يقال حلق الاس من اسه كقوله تو حلقكم من
نعس واحده احب مان بذا المعنى وان كان صحيحا في نفسه الا ان ههنا ما يمنع من الحمل عليه
وهو وصف الماء بكونه من شان الصلب والترائب اذ لا معنى لوصف الشخص بذلك وبهذا

مو مراد الشارح بقوله اذ لا معنى لقولنا الخ اذ لا معنى لذلك العدول في الآيه المذكوره لوجود
ما يمنعه واما يصح ذلك اكتفاء بالظهور ولو مثل بقوله فمام سلمى الخ اوله مارت فدمعت عين
سمى والسعب مسكس المعجمه بهيج الشر والافعال سعب بعبها كالاستدام اي كما هو حكم
الاستدام وهو في الاصطلاح ان يراد بملفوظ له معنيان احدهما بصير الاخر او يراد باحدهما
احد تمام بالاخر الاوصل لما لم يكن للنهار معنيان لان النهار الذي ادعي كونه صالحا ليس
بشاي النهار جعله بسالا استدام لامه جعل الكاف عنه ليست للتشبيه بل هي كما في قولهم
الاسم كزيد وعمرو بحث امامي الاول فلان سوق الكلام على ان المراد بالنهار الزمان المعين
وبصيره صاحبه فهذا عن الاستدام واما في الثاني فلان الكاف في الاسم كزيد للتشبيه
وهو بالحقيقه يوقف بالمشابهه التي بين ذلك المعرف وبين المثال كما ذكر في المواقف
حالا فرت في الجواب الجمل على حذف المضاف اي كسائر الاستدام على ان صحة التشبيه بالكلمه
بحيها تسلم صحة العكس فلا محذور لم المشهور في العباره الاستدام بالمجاز المعجمه
والدال المهمله هو الحذف كانه جعل المعنى المذكور اولا ما لغا وحاد بالمعنى المراد وجوز ان
يكون بالذال المعجمه او المهمله وكلا هما بمعنى القطع كان الصمير قطع عما هو حقه من الرجوع الى
المذكور وتسلم ان لا يكون الامر بالنسبة لها حان كان يمكن ان يحب السكاكي عنه
وعن نظائره بحمل المسند على المجاز اي ما مون مولى مالبناء مثلا صحيح البداله والخطاب
معه لو لا ما يلزم من كلامه من تعميم الاستعاره ما لكنايه الى هذه الصوره الخاصه وجوابه انه
مبني هذه الاعتراضات الخ على ان مذهب السكاكي ما ذكره الشارح المحقق ظاهر من نظر في
المفتاح وفيه تدافع اعتراضات المصنف يرد على السكاكي ان الانبات الحقيقي يصح
ضمنا مالقادر الادعائي حتى يضطر الى القول بالمجاز العقلي الاخره ونصر سعته في
حتى المجاز العقلي بطريقه في سلك الاستعاره بالكنايه صانعا اعتراض قوي انه قد يسلم
المجاز الى المجاز المرسل والاستعاره وسمها الى المصرحه والمكنيه فتكون المكنيه مجازا
مع ان المنيه في قول الهذلي واذا المنيه انشبت اظفارها مستعمله في الموت ادعاء
السبعيه له فتكون مستعمله فيما وضع له بالتحقيق وفي عرفا وضع بالتاول والمجاز عنده ما
استعمل في غير الموضوع له بالتحقيق وربما يجاب عن ذلك بان ما ليس بمجاز عن المعنى الموضوع له
اذا اعتبر معه امر مجازي صار مجازا عنه دون العكس فتكون لفظ المنيه مستعملا في غير ما وضع له

وهذا يطرد ان المسبب جعلت حروف السبع لانها اجدر مع السبعة حتى تكون حركته وسكناته
وسواء تمكن بعد سريط المصنف على وصف مبني عن الاعراض النفسية المذكورة في علم البيان بان يقال كون
هذه الامثلة المذكورة من الاستعارة مما لا تكاد يسلم عند السكاكي ان مراده بالمذكور المشبه
به واذا اريد المشبه به صح ما ذكره المصنف هنا لانه لو اريد المشبه لزم كونها من اقسام الحقيقة
على ما هو المذكور في علم البيان لكنه حامل بانها من المجاز فلا يراد المشبه بل المشبه به فعلم ان
مبنى الشرط المذكور في هذا المقام على الاعراض النفسية الموعود بيانه في علم البيان اولا لكن
لجلس الماروحه ابهامه عن السبعة ظاهرا اذ لا معنى لاعتبار الاستعارة فيه قطعا فعلى ان المعتبر
السبعة بخلاف قولنا بهاره صائم فانه يدفع بالعقل حيث ان بهاره صائم ولجلس الماء كلاهما سببان
في التركيب الاضافي والاسنادي على وكذا طرفي السبعة غاية الامر ان الاول من باب اضافة المشبه
الى المشبه به والثاني عكسه فالعرف بانهما احد نوعي السبعة دون الاخر تحكم • قدر دراره
على العمر اوله ولا تحتاج من بلاغة الى علاقة السلامة بكسر الراء والعمر مصدر بمعنى السوء يقال بلاه الله
صار حلقا واذا محا بالمصدر نحو قال الفجاج والمرة سلمه بلاء السربال كرر اللئالي
واحلاف الاحوال والعلالة سعار يلبس تحت الثوب وتحت الدرع الصدور بمعنى شد
من رورب القميص ازره بالصم زرا اذا شددت ازراره عليه والازرار جمع زر بالفتح كالثوب
جمع ثوب او جمع زر بالضم كما في رجمع فرو رورب القميص معروف مع اسماله على ما ذكر الظرفان
واما اذا رجع ضمير اوراره الى الممدوح ظاهر واما اذا رجع الى العلالة بتاويل القميص كما قيل
فلان ضمير علالته راجع الى الممدوح فذكر الظرف حاصل باعتباره اما على ضمير اصه
فيه بحث لان الاستعارة اذا كانت في ضميرها لم يصح جعلها صفة لعبيثة الا بعد جعلها العيشة
بمعنى الصاحب اذ البعد بخلاف الظاهر فلا يصار اليه بلا دليل فيعود المحذور فتامل
اضافة المسمى الى الاسم وصل بالعكس ورد على الاول بان المضاف اليه ضمير والضمير قد لا يرجع
الى الاسم وعلى الثاني بان الصوم يسمع ان يسند الى اللفظ لوضوح ذلك لوجد ذاكر
عبد العالم بلس الخ مع اللازمة لجواز ان يقولوا لصحة لاحتمال وضعه اخر عبره كالمجاز العقلي
واجيب بان مبنى الكلام على انكار السكاكي المجاز العقلي حيث اعتبر ان ما صدر عن العقلاء
بما يرى من المجاز العقلي ليس فيه التجوز في الاسناد بل في المسند اليه وفيه نظر اذ ليس معنى
انكاره المجاز العقلي ان احدا لم يدع ان ما وقع في تراكيب البلغاء من مثل هذا التركيب من مثل

المجاز

المجاز العقلي بل ان البلغاء لم يقصدوه بل قصدوا الاستعارة وان حمل البعض كلامهم على المجاز
العقلي مراد المانع انه تجوز ان يكون عدم وقوف صحة مثل هذا الكلام عند العالم بلس بالوضع
على السمع لادعاء كونه من المجاز العقلي وان كان هذا الادعاء مردودا عند السكاكي فتامل
اعني الامور العارضة له من حيث انه مسند اليه اراد بالامور العارضة الاحوال التي بها يطابق
اللفظ مقتضى الحال اي تكون سببا قريبا لملكة المطابقة والعبرة على ذلك ما سيجيء في
تعريف المعاني فلا يرد ان التوضيح من الامور العارضة للمسند اليه من حيث انه مسند اليه مع
انه لا بحث عنه في هذا الباب اصلا لدلالة المسند اليه من حيث انه مسند اليه
بتعريف السكاكي وقوله لا بواسطة احتراز عن نحو الحسنة احمر ازعن الامور العارضة
بالواسطة المذكورة معرف او منكر حيث هذا ممنوع بالبحث من ان المسند اذا كان معرفا لابد
ان يكون المسند اليه اما معرفة فان التعريف حينئذ عارضا للمسند اليه لا لذاته بل باعتبار
كونه مسندا اليه بمسند معرف والجواب انه لم يقع في الباب الاول من هذا الكتاب ما ذكر به من
البحث ولو كان بحثا معتدا به لعلم المعاني وليس غرض الشارح الا ان مراد المصنف بالاحوال
التي عقد الباب الثاني من هذا الكتاب للبحث عنها واوردها فيه الامور العارضة للمسند اليه
من حيث انه كذلك لتاخر وجود الحادث عن عدمه اراد به عدم السابق وانما لم يعبر
بعدم اللاحق المباحث عن الحذف مع ان الحذف اسقاط مناسبة للعدم اللاحق اعني لان
الواقع بينهما في نفس الامر هو العدم السابق اذ البحث انه لم يثبت بالمسند اليه اصلا الا
اتى به ثم اسقط نعم في نفط الحذف اشعار بذلك كما سياتي لكن احتمال هذا اللفظ اما الى
ان المسند اليه لكونه الركن الاعظم كانه اتى به ثم حذف لانه كذلك في نفس الامر ثم هذا الوجه لا
اقتضى بعدم الحذف على الذكر اقتضى بعديته على باقي الاحوال لكونه موقوفا على الذكر في اعتبارهم
ويمكن ان يكون السامع عارفا به لوجود القرائن حين ضمير راجع الى عالمة المعلم باعتباره
احد الامرين او باعتباره عبارة عن كون المعلم عالما وضميره راجع الى الحذف فعلى هذا لا
حاجة الى ان يقال اضمار الحذف الى عالمية المعلم بالمعنى المذكور اكثري او حذف مركب الدلالة
الدالة على المحذوف لسند من نفس السامع الى اسناد ولا الى ان يقال اراد به حذف ما سوى
الفاعل في المبني للمفعول لما سيذكر انه لا يحتاج الى العربية بل الى العرض الداعي فقط وذلك لان
قرينة الحذف متحققة في الصورتين على انه ما في الباب ان العربية الدالة على نفس المحذوف موجود

ما الالفاظ محمله فالعدس انما دل لكنه العاده على لفظ المسند اليه وبواسطه على ذاته فافهم

بالاجره على ورثا السمره بمعنى الاجر بعال ما عرف الا بالاجره اى اخرا كذا فى الصحاح وفيه

لعه اجرى وهو الاجر بصمتين قال فى كشف اب قلب علسل اجره سهر دام وحزن طويل

اى حال سهر دائم للاصرار والمحمل المذكور اى للحافظ على ورثا او للمسند اليه على ان سند اليه

به الرمان ومصائب الهوى جعلته بحيث لا يعدر على التكلم ما ورد مما بعد العرض بل

مسيء ام لا يلبس فيه حذف المعطوف والعاطف لان المحذوف حرف المعطوف لا غيره

وهو المحكوم عليه بالبطلان عند نحاة البصره على ان اصل الحواب لحذف الحمل بعد ما كسرا

ويعوم بى فى اللفظ مقام ملك الحمل فكان الحمله المذكوره بوجوه ما يعنى عنها كذا فى معنى اللبيب

واما حديث السان المعادل لام المصلحه بعد سبق الكلام عليه فلا نعيده اولا ابهام

صوته عن لسانك قال الشارح فى شرح المفتاح الابهام الابقاع فى الوهم وهذا احد اطلاقاته

فى العباره لان الاول من الصور الحاليه والثانى من المعانى الوهميه وقد يعال ارادوا بقوله الابهام

ان الصوره المذكوره اخرويه محض لا يحتوى له اصلا بخلاف العدول الى اقوى الدلايل فانه

له سابقه سوء فى الجمله ومما ينبغى ان يعلم انه كما يجوز ان يعتبر فى مقتضى حذف المسند اليه

ابهام صوته عن لسانك او عكسه يجوز ان يعتبر ابهام صوته عن سمع المخاطب او عكسه او

بعثته فان قلت اذا تعين المسند اليه كان حذفه احرازا عن العبث فكان ذكره عبثا

قلت لا اشك ان القصد الى العكس معاير للقصد الى الاحراز عن العبث فجاز ان

يقصد كل منهما مع الذهول عن الاخر وان يقصد معا ويدل على ذلك سائر النكت التى

يمكن اجتماعها مع عدم السامع من الحاضرين لا حاد ان الطاهر ان يقول مع عدم المخاطب

وممن صرح بعدم لزوم فى مقتضى الامثال فخار الله ان اول من قال الحكم ابن عبد يغوث وكان

اذرى الناس وذلك مذكور فى حذف مفعول شاء من حرف الحاء اما فاعل مكنه وكان

يرجع نحو ما لا صد وكاد يفعل بعسه ممنوعه الله معظم فرجعا الى المصدر وهى الحكم مهاس

فاحطاء بما فلما عوضت الثالثه رماه مطعم فاصابها فعندها قال الحكم ذلك فصار مثلا اضرب

لصدور الفعل من غير اهل

شنشنه اعرفها من اخزم الصداع الى اخرم الطائى السنسنه

الحلق والطبيعه والوخزم جد حاتم الطائى او جده مات وذكر بنو شيبوا يوما على جدهم

الى احدهم وادموه فقال الذى رملوه بالدم شنشنه اعرفها من اخزم يشير الى ان اخزم

وسرد عليه بعد ما فى اطلاق العربيه بالنسبه الى الحذف المعلوم بالمواظبه من الاركاكه ان ملك العربيه

لا يكفى بالنسبه الى عامه المواضع بل لا بد من قرينه تدل على خصوص المحذوف فلا وجه للسكوت

عنها مع اشاره ضمنيه الى الاول او قوله للاصرار عن العبث مشعر بوجود القرينه وقد

يعال الاشاره الضمنيه انما تظهر بملاحظه عموم هذه النكته يعنى الاصرار عن العبث ولذا زاد فى

الايضاح عباره المحدث قال اما حذفه فاما لمجرد الاختصار والاحتراز عن العبث وبداهى

على ان قوله والاصرار معطوف على المضاف اليه والحق ان عموم النكته المذكوره مما ظاهر كما سبقت اليه

وان يحمل اشاره ما يكفيه تحقيقا فى اولى النكته بقوله فتامل والا فهو فى الحقيقه الركن الاعظم فكان

يكون ذكره عبثا فيه بحث اذ لا معنى له بحسب الاعظم من الكلام وكون ذكره عبثا لتحقق العربيه المفسده

اياه واما المعنى فيه وسن احد الاصباح الله نعسه والحواب ظاهر للمتامل وقيل معناه انه عبث

نظرا الى ظاهر العربيه اى الظاهر الذى هو العربيه والعروض بحسب الوجهين ان بنى العبث فى الوجه

الاول بناء على كونه الركن الاعظم وفى الثانى على جواز بعاء العرض به وان فى الوجه الاول جرم

ما بعاء العبث نظرا الى انه الركن الاعظم وفى الثانى جواز ابعاءه نظرا الى جواز بعاء العرض

به واما فى الخمسه فيجوز ان يعال به عرض لانه كثيرا لان الكلام فى مقام الحذف

وعلى ما ذكره من بعاء عرض المتكلم به يكون المقام مقام الدكلم الا ان يراد ما العرض معنى العائده

فعط من حيث الظاهر اما فال من حيث الظاهر لان التعويل فى الخمسه يكون عند الدكراله

على شهاده العبل اذ الالفاظ ليست الا امارات نصبها الواضع ليتخلف بها حلاف الاوضاع

لا شهاده لها فى نعسها ولا دلاله لكن دوا بما كذا فى شرحه للمفتاح واما من ذكر بعد العبد

اعنى من حيث الظاهر فى قوله وعبد الحذف على دلاله العبل اما دالى كثير وبدخل العبل فكان يعال

لا سبعلاله بالدلاله اى فى الجمله كما فى العلامات الصرفه وان لم يكن مستعملا بهما

فلا شاهد قوله فيما سبانى ولا عبد الحذف على العبل لان الدال عبد الحذف ايضا

هو اللفظ الدلول عليه بالقرائن الخصر المستفاد من ضمير العصل اعنى انه ليس الدال عند

الحذف بحرد العبل فلا سبانى ما اشار اليه سابقا بقوله من حيث الظاهر من عدم استعلال

اللفظ بالدلاله فان قلت الخصر غير صحيح فى نفسه لجواز ان يدل بالقرائن على ذات المسند اليه

مع قطع النظر عن الالفاظ قلت هذا وان كان احتمالا فى نفسه الا ان ما ذكرناه على ما

استمر فى العاده من ان فهم المعانى على ما سبك عن تحمل الالفاظ حتى كان المنكر سبانى نفسه

ای یرجع الیه مره بعد اخری ویعال للممرل منازله لان اهله یعدونون فی اخرهم یعودون الیه ومعنی علی
حالها علی ایرادها واسعدا لها واصله حوال بمعنی حول الشی وعدب حباله ای ماراسه انهی ولم
یعرض لیعلی بالصلاح فصل هو المبتدا ای وهو لیرجوعه الی الاثره الی یصلح ان یکون عاملا
ولک ان تعول الاوجه ان یعلی بالصبر المسکن فی الصبر ای یسه ماعتبار رجوعه الی الاثر
الیه کیلا یلزم الفصل بین الظرف ومتعلقه بالاجنبی الذی هو الخبر ولا یحاج الی جعل المذکور مفسر
المقدر فصل الخبر کما قیل وحاصل المعنی ان یکرر او لیک اعاد احصاصهم لکل واحد منهما علی حده
فیکون کل منهما ممدحا لهم عن عداهم ولو لم یکرر لربما فهم احصاصهم بالمجموع فیکون هو الممدحا
کل واحد حیث الاصعار مطلوب لو بدل الاصعار باستماع لکان احسن اذ الاصغار
یستعمل فی حق الباری فلا یلائم المقام یعوله ی عصای کما هو الظاهر هذا کله مع صلام العربیه
او لو عدب فی سی من الصور المذکوره لکان ذکر المسند الیه واجبا لانعدام شرط الحذف لانملک
الیکنه کما سیذکره مسئله الان ان یکون الخبر عاما المسند الیه الی کل مسند الیه المراد بعموم
المسند الیه الخبر الی کل مسند الیه ان یکون الخبر المذکور فی ذلک المقام صالحا لان یسند الی
متعدد اما لعدم قرینه معینه واما لتعارض القرائن واما لحمله علی ظاهره فیعم ان عموم المسند الیه للمتعدد
مع اراده التخصیص کاف فی اعتبار الذکر فلا وجه لعوله عام المسند الیه الی کل مسند الله اللهم
الا ان یعال ماذکره حاله من الحالات المقتضیه للذکر فلا یخفی ان یکون العموم لبعض ما یصلح
له من المتعدد واراده التخصیص لبعض من هذا البعض حاله مقتضیه اخری لم یذکرها
کما یخفی علی کل شی قد عرفت ان المراد بعموم المسند الیه عموم مهما فی المقام الذی ذکر وقد دل فی شرح
المفتاح علی ذلک واما ما یشعر به مسئله مهما لا یکون عام المسند الیه بعوله حالها کما اشار الیه ان
المراد بعموم المسند الیه عموم مهما فی بعضها بناء علی ان الواقع فی المثال خصوص الخبر فی بعض حالاته
الاخر ارعن الخصوص فی بعضه هو العموم بعضه فیلزم ان یوجد فی المثال المذکور کما هو خاص
المسند الیه فی بعضه خاص المسند الیه فی هذا المقام فالاخر ارعنه لیس بملاحظ خصوصه فی بعضه بل ملاحظ
خصوصه فی هذا المقام مع ما ذکره الشارح من الجواب وادفع ایراد الفاضل الخشی
والجواب ان المقتضی الخ اورد علیه ان ذکر المسند الیه حیث یکون لصحیح الکلام لا لاعتبار
اخر زائد علیه وقد تورهم ان بحث علم المعانی انما هو فی الخواص الزائده علی اصل المراد
وسیجی بهذا مزید بحث وحینئذ التعریف جعل الذات مشارا الیها بخارج قید بعد الخارج

الف کان عاریا والرسل البلیغ ما یعتبر او علی ترک نظائره المروی من اتباع الاستعمال الوارد
علی ترک المسند الیه واتباع الاستعمال الوارد علی ترک نظائره ان الاول لا یتصور من متکلم
لذلک الکلام او لا لخلاف الثانی الخ والخلاف الاول متساوی الطرفین وعدم فاعلک اذا تمهد
من الوجه کلا من حذف المسند الیه فی احد مما فیما سیاتی فی الاخر من عرفت الطرفین وعلمت بهما فی
مرامک علی منتهما فقد راعیت الاستعمال الوارد علی ترکه واما الثانی فمختص بالطرفین
فانهم لا یحاذون مذکورون فیه المسند ووجهه ما اشار الیه الشریف فی شرح الکشاف حیث
المرفوع بالمدح او الذم مثلا وصف لما فصله فی المعنی حوله فیه الاعراب للالتباس والوصل
من هذا العبیل اظهار الاسم بالمذکور من جهة ان فیه زیاده انساط للسامع وتحریک عزیمته
فی الاستماع وذلک الاسم اما یکون لمدح او ذم او نحو مما یعتضیه المقام و فائده وصل
ما فصله من هذه الاتصال الرموا حذف المبتدا لیکون فی صوره متعلق من متعلقات ما فصله
والصدق فی هذا الحذف الصدق نحو للالتباس فی الدلاله علی ما ذکر من الاسم ای الدلاله التی
اعترض علیه بان الموصول لکونه اسما لا صعه لا یعتضی ذکر موصوف فصله فلا حذف هناک
والاشعار المذکور انما هو من اسم الموصول دون الحذف وقد یجاب بان الحذف
علی قسمین احدهما حذف ما لا بد منه فی تصحیح اللفظ والاخر ما لیس بدنی تصحیح کحذف
الفاعل فعلی للمفعول وقوله نهدی للتی ی اتوم من فصل السالی وبطره مع سیان الیک
کثیر فی الموارد ولا مقتضی للعدول عنه فان قلت سیاتی ان هذا کله مع قیام المزیه
فالاصرار علی العبث سار علی الظ مقتضی للعدول فلم المقتضی فقد الاصرار بالفعل
لا بمجرد صحه ذلک العقد ولا یخفی انه عن الارم ومنه واولیک هم المفلحون ای
ذکر المسند الیه لزیاده الانصاح والتعریض بقوله واولیک هم المفلحون حیث لم یحذف
منه المسند الیه یعنی اسم الاشاره الذی هو علامه المفلحون صراعی اسم الاشاره الاول
وهذه اشعار بان المراد من ذکر المسند الیه عدم حذفه مطلقا سواء کان لمسنده عند
حذفه مسند الله اولا کما مثل لهم الاثره قال الشارح فی شرح الکشاف کما
مثل فی موضع المصدر لقوله ما مثله والعارفی من زائده والاثره بفتح الهمزه والثاء
العدم والاستمداد اسم من استأثر بالشی اذا استبد وقوله فی عرفهم متعلق بحذف
او بالظرف الواقع موقع المفعول الثانی بالمثناه وهی فی الاصل الموضع الذی یثاب الیه

لفظ كانما انما هي ما عبارة العالف والافتخر ان يكون المسند هو اللوازم المسند اليه للمسند اليه فلا يكون مسندا
السعد الحكم كون الانسان هو الروح الاول واعلم ان المراد بالحكم قوله اردت الحكم بعدا ما يسمل
لازم فائدة الخبر فانه حكم ايضا كما صرح به لا الحكم الذي هو ذلك المسند اليه والمسند فقط على
ما سيأتي في السوق وذلك لان تخصيص المسند والمسند اليه انما يعد بعد احتمال تخصيص الحكم الذي هو
فائدة الخبر كذلك يعد بعد احتمال تخصيص لازمها فهو حق كون افادته ايهم فان لازم العائدة هي
هو ان يرد حافظ للسورة ابعدي احتمال التخصيص بالنسبة الى لازم العائدة هي شيء ما هو موجود والعائدة
هي افادة اللازم هي الاول ايهم معناي الثاني لانه وضع بخلاف تخصيص النكرة سيذكر
التخصيص والتعيين هي المعرفة بحسب الوضع لانها موضوعة للتخصيص من حيث هو معين بخلاف
النكرة فان التحديد لولا وان كان معناها في نفسه الا ان التعيين ليس بمعرفي وضعها
وقد ذكر اي الخطاب مع معين الى عبرة اشار الى ان ضمير ذكر راجع الى الخطاب ويجعل ان
يرجع الى الاصل اي ذكر الاصل وهو ما الى عبرة ثم حق العبارة على ما ذكره في شرح المفتاح
ان يقال لمعين او يقال خاطبه وهذا الخطاب له ولا يقال خاطب معه اللهم الا ان يجعل الظرف
مستعارا اي كانما مع معين او الكاف هي معه ويجعل الكاف بمعنى مع شاذة ان يكون كما
لا يخفى على الذوق السليم وقوله الى عبرة اي مما لا موضوعا الى عبرة على سبيل البدل
اما اذا كان ضمير للخاطب واحدا او مثنى فكون العموم على سبيل البدل ظاهرا واما اذا كان جمعا
فالظاهر اذا قصد عن معين انما يعم جميع المخاطبين على سبيل الشمول لكن محل لم يوجد في البرهان
ولا في كلام العرب العرباء خطاب عام بصيغة الجمع وقد يظهر اعلم ان ضمير المخاطب موضوع بالوضع
العام لكل معين مأيوس عن اراده الغير ص اراده على ما هو المختار او موضوع لمعنى كلي لكن بشرط
استعماله في حضرة المعنية فالخطاب اذا لم يقصد به المعين يكون مجازا على كلا التقديرين
ساءت حالهم القطيعة في الظهور الى القطيعة السيئة الشديدة من قطع الامر بالضم
فظاعة وهو قطيع اي سيئ شديد وحاور المعذار وحاد للضمير الحال في قوله ساءت حالهم فظاعة
امرهم وفظاعة سائهم ووصف الشارح اما ما بالقطاعة بناء على ما نقله من المرزوقي في اثناء
التمثيل للمجاز العقلي من ان العرب اذا اراد وا المبالغة في وصف الشيء يسندون ما يقطه ما
يشبهه تأكيدا وتنبيها على سائه كشعر شاعر وامثاله ويجوز ان يقدر حذف المضاف وتقديره
اي قطاعة حالهم القطيعة او حالهم القطيعة من حيث قطاعتها وعلى كل من التوجيهات لا يرد

ما المخصص ويحمل فائدة الاخبار عن الضمير العائد الى ما لم يخصص شيء فيعلم نحو ارجل قام ام هو والطبي
كان ابك ام حمار ويكون رجلا ونعم رجلا وما الدار فضة وبئر رجل واحد فان هذه الصفات
نكرات اذ لم يسبق احتصاص المرجوع اليه بالحكم ولو قلت رب رجل كريم واحد وبئر
شاة سوداء وسخلتها لم يكن الضمير موقوفا لرجوعه الى نكرة مخصصة بصفة هذا هو المذكور
في شرح الرضي على ما فعله الفاضل المحشي وفيه بحث من وجوه الاول ان معنى التعريف هو التعيين
اي الاشارة الى معلوم حاضر في ذهن السامع من حيث هو معلوم وان كان فيها في نفسه وهذا
المعنى موجود في الضمير العائد الى النكرة فلا وجه للحكم بكونه نكرة الثاني انه لم لم يعد ويحمل الاشارة
الى الخارج فاعتبار التخصيص بالقيد الواصل الى احد التعيين مستبعد جدا على ان الفرق بين
رب شخص كريم واحد وبين رب كريم واحد تحكم بحت اولا اعتبار بالتخصيص اللفظي الثالث
ان المعرف بلام الجنس اشارة الى جنس القيد الخارجي ومعنى الخصوص فيها تكلف الرابع انه
كثيرا ما يعرف في التوالي مالا يعرف في الاوائل فمن ذلك كل شاة وسخلتها مدرسة واي شيء
صحاري وحارها ولا بحر كل سخلتها ولا الى حارها ولا نصاف كل واي الى موقوفة
موقوفة كما ان اسم المفصل كذلك نص عليه ابن هشام في القاعدة الثامنة من الباب السادس
من كتاب المغني فلا يدل صحة رب رجل واحد على كون الضمير نكرة على ما يسبق اليه سوق الكلام
على انا لا نسلم صحة رب رجل واحد عند الجمهور وامتناع رب رجل كريم واحد اما الاول
فلان المذكور في كتب النحو وجوب تعريف مجرور رب اما كان اسما ظاهرا كالدماميني وهذا
مذهب المبرد وابن السراج واكثر المتأخرين وفي البسيط انه مذهب البصريين وحالفي
ذلك الاخفش والفراء والرماح واما ظاهر وحروف واما الثاني فلا يشير اليه من القاعدة
اللهم الا ان يعد انه لم يرد في الاستعمال اشارة وضعية فيعد هذا اصرارا على النكرة
المتعينة عند المخاطب كقولك جاءني رجل موقوفة او رجل هو احوكما لان رجلا لم يوضع للاشارة
الى المخصص وقد يقال الاشارة فيما ذكر بالوصف اعني موقوفة او هو احوكما والكلام في الاشارة
بالقطع اللهم الا ان يقال الاشارة بالقطع والوصف له ظرفية في تلك الاشارة
فتعريفه لافادة المخاطب جواب سؤال محذوف والتقدير اذا عرفت ما ذكر فصول توقف المسند
اليه الخ وكلما ازداد المسند والمسند اليه خصوصا ازداد الحكم بعدا فمناسبة التقديم
الى نفس الحكم وفيما سبق الى احتمال تخصيصه بمعاني العبارة واعلم ان الخصوصية الكائنة المستفادة من

ان يقال صدق الشرطيه لا يقتضي صدق المقدم فصدق قوله ولو يرى مع حواله المحذوف اعني لو اتاب امرأ قطعا وكونه لا يقتضي وقوع مقدمها وسوروه كل احد لدل على عامه ظهور حالهم بل انما يدل لكان العصد بحطاب يرى الى العموم على كمال ظهور ساعه حالهم لدلالها على ان قطاع حالهم لا يخص سروه احد دون احد بل كل من يراها يراها قطعه لفساد المعنى فالعموم في العدول عنه اعني ان اكرم او احسن الله اظهر فان الاحراج في صوره الخطاب ساعي العموم الا ان يحمل على خلاف الظاهر ويعلل العدول عن الظاهر بفائده مقصده بها الظاهر المعدول عنه واظهر من افاده المعدول اليه الذي هو خلاف الظاهر فاسد يخص كما يرى هذا وقد يوجه يعلى الطرفين بالاحراج في صوره الخطاب بان المبادر منه يخص صوره الخطاب من غير يخص يقتضي الحسي فكانه قيد اكتفي بصوره الخطاب من غير ان يوجد معناه لفائده العموم يعني انما عرفت بفائده الصوره على المعنى الحسي لساعي قصد العموم اذ لو كان الخطاب على معناه الحسي لما كان لساعي لشيوع مدلوله لفظ المفتاح حيث فلا يرد مخاطبا فيه كانك قلت ان اكرم واحسن الله وقصدا الى ان سوروا مثله لا يخص واحدا دون واحد فان قوله قصدا يرد قول المصنف لفائده العموم والاحمال لفائده غير لا يرد ما وضع لشئ مع جميع مشخصاته وذلك بانهم لاحظوا المشخصات التي جعل هذا المعنى الكلي مرآه فلا احظها فلا يرد عليه ان المشخصات زياده وفيه نقصان بحسب الارسم على تقدير تسليمه ولا يلزم فيه زياده الا وضاع ولا كلفه الموضوع له كما توهم لاحضاره اي المسند اليه قد سبق ان المسند والمسند اليه يتضايفان اوصاف اللفظ ولا شك ان الحضور هو المعنى المقول عليه احضاره يحمول على الاستخدام او على حذف المضاف ولعل المراد باحضار المسند اليه ما يكون سببا للاتيان به في الجمله ولا شك ان اللفظ اذا سمعت اللفظ ملتفت الى المعنى وان كان حاضرا فيها كما صرح به حاشيه المطالع فلا يرد انه اذا قيل جاء زيد حال حضور المسند اليه في ذهن السامع لم يوجد احضار وان المسند اليه في قولك جاء زيد وسوراكب ان كان حاضرا في ذهنه فلا احضار تا سا لتصير العائد في الاجابه في الاسناد بالضمير ولو قال بدل لاحضاره للاحضار عنه يعني اسم مخصوص لكان اظهر يعني حال من مفعول المصدر اي ملتبسا يعني ومخصصه فانه لكل احضاره يعني ابتداء لكمل واحد منهما الخ فصل المعرف باللام العهد الخارجي وكذا الموصول والمعرف بالاضافه اذا اريد بها المعهود الخارجي يحتاج الى العلم بالمعهود واسلم انه لا يحتاج الى عدم الذكر والا حضار

٩٦ في هذه الثلثه يكون تاسيسا لا ابتداء كما ذكره واعتذر بان الاحضار تاسيسا انما يصح او يحسن اذا كان بعد الاحضار ولا يمكن كونه بعد الحضور في الجمله هذا العذر معين عن الاولى فيه بحث لان اذا ادرك العذر ان الا ولان يكون الكلام هكذا والعالمه لاحضار المسند اليه في ذهن السامع ناسم يخصه اي بالمسند اليه فلا يسلم ان قوله ناسم يخصه يعني عن قوله لعينه واستدراكه واحضار معنى الرجل في قولنا رجل جاءني له ذريعا ناسم يخصه لان لفظ رجل يخص يعود لا لعينه بحسب الوضع كما ان لفظ زيد يخص يعود لعينه واما لا يكون يخصه ان اريد بلفظ الرجل فرد معين من افراده فحينئذ معين وحينئذ يكون مجازا ومخصا في الخصه وكذا المعرف بلام الجنس في قولك الرجل خير من المراه مثلا يخص بالجنس لا يطلق على عده بحسب وضع واحد فلا يرد هذا العذر ولا لقوله ابتداء بل لقوله لعينه وما احاب به الشريف في حواشي شرح المفتاح على التالي من ان المعرف بلام الجنس قد يقصد به فرد منه لا على التعيين بوضع واحد صحيح بعد الاختصاص الصادر كسائر المعرفات والنكرات فحينئذ فلان المعرف بلام الجنس خص بالقصد الفرد المنتشر مستعمل في الجنس الموضوع له والقصد الى الفرد انما يفهم من القرائن الخارجه على ما سياتي بخلافه لا محال فلا يمكن الكلام عند ترك العهد الا ولس بهذا والعالمه لاحضار المسند اليه في ذهن السامع ناسم يخص بالمعنى اي المشخص الذي يقصوره عن وقوع الشركه فيه دفع البحث لانا نقول سوال الاعتبار انما يتوجه اذا كان مع قيود التعريف على الوجه الذي ذكروه معتبرا فيه احد مذكوريه لا اذا امكن ان يعتبر على وجه يسقط الاحتياج الى قيده الاخر وانت قد تحققت من كلام الشارح ان صيرورة قولنا ناسم يخصه راجع الى المسند اليه لا الى المعنى من حيث هو معنى على ان في الصوره المذكوره انما اعتبار قيد التعيين يجدي فلا اعتبار اصلا وهذا السعد يرطم ان قول الشارح في تعذير السوال لان الاسم المخصص شئ معين ليس الا العلم فيه سماجه وان معنى السوال ان يقول لان الاسم المخصص بالمسند له فلما بعد التسليم اي ذكر العهود الخ يوجه الجواب ان لا تسلم الحصار الاسم المخصص في العلم فان المراد بالاختصاص الاختصاص في الجمله والرجحان مخصص بعالي بطريق العلميه والاستعمال وان كان في الاصل موضوعا لقدر له الرجحان الكامله مطلقا بانه ليس بعلم

ولا يكون لقوله باسم مخصص فائدة سوى تحقق المعام واما على ما ذكره الشارح يفي لاسم المخصص وان لم يجر
لها لكن لكل من العددين السابقين بعد تحقق المعام معامل لسند الله احراجه لقوله في الذكر على ان
الاحضار في العلم ليس في اول زمان ذكره بل بعد ذكره الوضع لانه مسبوق بعدم العلم به
وليس الخصاص ذلك فالاحضار اول زمان الذكر محقق في ضمن المتكلم والمخاطب اولا يتوهم منها
فيه الا المتعاص فليتامل نحو قل هو الله احد يحتمل ان يكون هو مبتدا والله خبره واحد خبرا
ثانيا او بدلا منه ويدل على حسن ابدال النكرة من المعرفة الموصوفة من المعرفة اذا استفيد منها ما لم يفد
من المبدل منه كما ذكره الرضي ويحتمل ان يكون ضمير الشان والجملة خبره ولعبر الاحدية بخبر الوصف
بمعنى انه احد في وصفه مثل الوجود واستحقاق العبادة وظاهري سما او بحسب الذات اي
لا يركب ذاته اصلا وعلى الوجهين يظهر فائدة حمل الاحد عليه تعالى ولا يكون مثل زيد احد
فائدة اصله الاله حذف الهمزة وعوض عنها حرف التعريف فصار عليه فان كان الاصل هو
الاله معرفا باللام لم يكن حرف التعريف عوضا عن الهمزة المحذوفة لاجتماعهما معا في الاصل وجوابه
ان حرف التعريف في الاله من قوله اصله الاله من الحكماء لام الملك ومراده ان اصله اله منكرا
كما ذكر في تفسير العاصي واما دخل حرف التعريف في ضمير المبتدا افاده للحصر كما في زيد الامير اي زيد
الى عدم ارتضاء قول سيبويه ما نحو ان يكون اصله لاه يليه ثم عمي ستر واصطحب ووجه عدم
الارتضاء ما ذكره في شرح الكشاف من ان كثرة دوران اله في الكلام واستعمال اله في المعبود
واطلاقه على الله رجح غالب الاستعمال من اله ولو سلم ان حرف التعريف من الحكي منقول المضاف
محذوف اي عوضت منه لازمية حرف التعريف اولا لعال لاه كما صرح به العطف في شرح
اللمع الا على سبيل السدود والاول الاظهر وفي هذا الوجه بعد كون حذف الهمزة على
غير القياس اذ قياس حذف الهمزة نقل حركتها الى ما قبلها ونقل الحركة موقوف على وجود اللام
المنوي على حذف الهمزة لان العوض لا ينوى به الا بعد المعوض عنه فلو كان حذف الهمزة
بعد نقل حركتها الى اللازم لزم الدور ثم جعل علما اي بعد حذف الهمزة واما اصله فجعل
الاله معرفا باللام من الاسماء العالمية لكن لا الى حد العلمية وجعل سواء يفيد علم بالغلبة
لكن اريد تاكيد الاختصاص بالمعبود فحذف الهمزة وصار الله محذوف الهمزة مختصا
بالمعبود بالحق فالاله جعل حذف الهمزة وبعدما علم نقلت الدال المهملة الى اللام جعل
الحذف اطلق على غيره اطلاق الجزء على غير الزمانيات فيكون العلمية بجملته وبعده لم يطلق على غيره

اي خبر لقوله اصله والمتبادر الخ اصله الاله خبر لقوله هو

هو فوجه صحة تمثيل الرضي للاخص بقوله باسم مخصص من بقوله لغته ان نظر الى ان مفهومه كلي في الاصل
او بقوله ابتداء ان نظر الى الخصوص بحسب الاستعمال كما هو الظاهر ولو سلم ان الاسم المخصص شيء
ليس الا العلم بناء على ان مراده بالاختصاص الاحضار بحسب الوضع فلم يكن الوصف الاصلي
من ذكر العدد السابقين بحقق معام العلمية عامة فافي الثاني انها بعد ما ذكر الذلك الوصف
استند الشارح اليها لكونها سابقين في الذكر اخراج بعض ما لحق بالعدد الاخير ليس بمحذور
ومما اسر بالله من وجوه الجواب المسبق اندفع لزوم استدراك احد العددين الاولين اعني تعيينه
وابتداء بخلاف ما وجهه به الفاضل المحشي فانه لا يندفع استدراك قيد الابتداء اصلا كما لا يخفى
لانا نقول بل هو موقوف اي اي خروج الامور المذكورة بعد الابتداء موقوف اي وجه اضافة الى
بعد العسر المذكور لانه لا بد من اعتبار الاولية في معنى الابتداء وقد قعد ولا اشارة اليه وقوله
ولو اريد ذلك اي لكن هذا موقوف على ان المراد بالاختصاص الاختصاص بحسب الوضع
والا فالاختصاص بالرحمن اختصار باسم مخصص وليس بعسر لفظ الوجه على ملاحظة العلمية
وخصوص الاستعمال ووجه توقف خروج الامور المذكورة على يسر الابتداء ما ذكره ابن
توقش ما اول حره كما ذكر الشارح لم يجر لما لحقه في الاعصار السابقة وبعد الكساء الذي
اللساء تصغير الكسي على خلاف القياس لان قياس التصغير ان يضم اول المصغر وهذا
بقي على صحته الاصلية لكنهم عوضوا عن ضم اوله بزيادة الالف في اخره كما فعلوا ذلك في نظائره
من الدنانير ودنانيك والمعنى بعد الخطة الصغيرة والكثيرة التي من مطاعم سابقيها كسب وكسب
حذف الصلة اما لتصور العبادة عن الاحاطة بوصف الامر الذي كسي بها عنه وفي ذلك
من تعظيم امره مالا يخفى وما سواه اما وضع لمسمى في شيء بعينه فان قلت تعريف مطلق
المعرفة سابقا بقوله ما وضع لمسمى في شيء بعينه يدل على دخول العلم فيه وقوله بعينها وما
سواه اما وضع الى آخره يدل على خروج العلم عنه فهذا ناقض كلاما فلت المراد في التعريف
السابق ان المعرفة ما وضع بهذا الوضع سواء كان الموضوع له كليا او جزئيا وما ذكره
بعينها وما سواه اما وضع لمفهوم كلي لمسمى اي تعريف المقام فلا ناقض بعم كلامه بعضي
على بعض مرجوح والتحقيق ان الوضع عام والموضوع له خاص وسواء المعنى التي
جعل المفهوم الكلي مرآة للاخطار عند الوضع فلمفهوم ولا يخفى على المنصف ان
الوجه ما ذكرنا اولا وذلك لان قيد الاستدراك على ما ذكره بعد العامل يخرج سائر المعارف

ولا يكون

على الحصر الاصافى لسلازم كلاهما اى لسس اللزوم لحسب الوضع العلمى مط بل يجب ان ملاحظة
الوضع الاصافى ثم بذا امنى على ما هو الظاهر من ان منشار اسهما راى لهب مكونه جسميا ما فهم
ان المعنى الاصافى اعنى ملازمة اللهب الجسمى واما ادا حور الاسهار المذكور مع قطع النظر عن
المعنى الاصافى كما فى نظائره كما مر فى قوله العاصل المحشى فلا اصباح اى بوسط الوضع الاصافى
وبجب ان يعلم ان اسناد اللهب اما استعمل بهما فى الشخص المسمى به لتستعمل به الى الجسمى
اى بواسطة ملاحظة الوضع الاصافى على تحقيقه مما ذكره فى شرح المفتاح فلا يناقض قوله سابقا
الا ان بذا اللزوم انما اعترض عليهم ما هم سرطوا فى الكناية ان يكون المعنى هو المعنى الكنائى دون
الاصلى وسئلة اللهب والدخان كون الشخص جسميا وسئلة ووصف كونه جسميا هو المعنى
الاصلى ومناط النهى والاباحة تعددا واتحادا بان يقال المعنى اما منشأ العلاقة
وجه العدول عن الاسم الى الكناية فلا يجاب الى ان يقال فهم الوصف عند اطلاقه على الشخص
من جهة مستعملات التراكيب واطلاق الكناية عليه على سبيل التبعية او استعمال الكناية فى
مجرد معنى الخفاء فتامل بقى بهنا بحث وهو ان قوله وبجب ان يعلم الخ مناقض لما صرح به فى
البيان فى اثناء بحث فوائد العقود المذكورة فى توقيف الجمعة من ان القول بكون الكناية جمعة
غير صحيح لان الكناية لم تستعمل فى الموضوع له والجواب ان الشارح ذكر فى شرح المفتاح
فى مبحث الاصل الثالث من علم البيان ان لهم فى تعريف الكناية طريقين احدهما انها استعمال
اللفظ فى غير الموضوع له مع جواز ارادة الموضوع له وبانيهما انها استعمال اللفظ فى الموضوع
له لكن لا لتكون مقصودة بل لتستعمل منه الى غير الموضوع له اللازم المقصود بما ذكره البيانى
فى البيان مبنى على المذهب الاول بناء على ان المختار عندهم ما اشار اليه الشارح فى بحث
الكناية من بذا الكتاب وما ذكره فى قوله وبما بحث الخ مبنى على المذهب الثانى
او ابهام استدراك ذكر الشارح فى شرح المفتاح ان الاحسن تذكير الابهام الى الاعلام
ونحوه وعليه اطبق شراح وضعت ادعى لفظ الابهام بكسر السين معهودة فى لفظ الاعلام
وبنى الامام الى ان التركيب والاستدراك فى كونهما من الاغراض المطلوبة بالذكر والاحوال
المقتضية لبحث بكى فى اقتضاء الذكر ابهاما حتى يتعين الحكم فى الاعلام ونحوها بالطريق
الاولى ولو بدل لفظ الابهام بالاعلام لكان بذا الابهام وعرفت بما ساسب
اعتباره مثل التبعية على عباده المحاطب بانه لا يتعين عنده المسند اليه الا باسم الذى

اصلا فيكون العلمية بعد مرتبة الخالق والموجد اى بحسب دلالة اللفظ فصح ان يكون اله
بمعنى المعبود بالحق اى بعد سبب المعنى العام فان المراد والحال انما هو فى المعبود بحق وهو المقصود بكفر
الوجود وجه بكثرة المعبودات الباطلة فلا يخالف ما فى شرح الكشاف من ان اله بالسكون بمعنى
المعبود مطلقا والاله بما هو لتعريف بمعنى المعبود بالحق فانه هناك يفيد ان المعنى بحسب الوضع
فى الوجود او موجود اشاره الى ان حرف التعريف والاشارة بدل من حيث اسم لا ولم
يجعل الاشارة صريحا لان المعنى على نفى الوجود عن الجهة سوى الله لا على نفى معبودية الله عن كل اله
وهو الذى يفيده الاستثناء المقوى الواقع موقع الحكم بالحق واما لا يفيد الحصر فى الامكان
او ممكن مع ان جعله الخطاب المشركين فى اعتقادهم يفيد الالهية على وجه ابلغ وهو سلوك
الطريقة البرهانية لان نفى الامكان يستلزم نفى الوجود بدون العكس لان المعنى بكلمة التوحيد
هو اثبات الوجود له ونفيه عن غيره واثبات الامكان لا يستلزم اثبات الوجود فان
قلت فالكلام لا يفى الامكان عن غيره مع قطع ذلك النبى مستدل عليه بدليل خارجى ولبس للمقصود
فالبيان بهنا على ان المشركين لا يدعون امكان غيره تعالى بدون الوجود كما فى الالقاب
الصالحة للمدح او ذم يوصف الالقاب ما ذكر ليس للتخصيص بل للكشف والتوضيح لان
اللقب علم يشعر بمدح او ذم معه منه قطعا واما الكنية فهو علم صدر بأب وام وما سواهما
عن الاعلام فتسمى اسما والفرق بين اللقب والكنية بالجملة قد يشعر بعض الكنى بالمدح
او الذم كما فى الفصل والى الجمل الاشارة وفى السر بين بعد الى لهب عن الاسلوب
لان العلم بهما مضاف الله فى الظاهر والمتبادر للوجود كون المعام معام كناية وجعل لفظ مدى معجم فاعل
مسند الله فى الجملة وسكر جهنمى فى مدجهنمى بل كانه جعل الى جهنمى اسنادا مجازيا للزوم الى
اللازم الخ لكن المسند عنه معنى مجازى للفظ اد ليس معنى الى لهب بحسب الوضع بملابس
مدد الده وسجن فى جن البيان ان شاء الله توان الكناية قد تكون منافية على المجاز والتحقيق
اما بحسب الوضع الاول اعنى الاصافى دون البيانى اعنى العلمى قال الشارح فى شرح
المفتاح فى قوله نحو بعد بعد الى لهب لم يطلق الاسم الاعلى الشخص المسمى بلهب لكن
لتستعمل منه الى ملازم اللهب لتستعمل منه الى الجسمى بذه عبارته فى ذلك الشرح وظاهر الاشتباه
قوله بهنا وبذا اللزوم انما بحسب الوضع الاول دون الثانى فان اللزوم على ما ذكره بهناك
بحسب الوضع الثانى لكن بوسط الاول فتامل ان يحمل قوله بهنا انما بحسب الوضع الاول

المراد بالاحوال التي قرض اعتبارها علم المتكلم بها هي التي تصح اعتبارها في جانب المسند اليه
لتعينه عند اعاده الحكم للمخاطب ومعلوم الخبر لا يصح ان يجعل عمدا للموصوف والا
على الحمل صدر او استحال التصريح بالاسم فيه اشاره الى ان المراد بالعرض
ما يكون زائدا على اصل المعنى سواء كان عامه بحسب حصولها وفائده مترتبه عليه
او لم يكن كذلك وسواء تحرر استحالة التصريح بالاسم لاحد اعتبار الموصوليه
لجواز ان يعرفه بطريق آخر لا استحالة فيه فلا يرد ما قيل الى الاستحالة الترجح
اعتبار الموصوليه على ما سوا مع الطرف ثم قد ذكر رحمه الله في شرح المفتاح ان الاقتصار
يتحقق بحذف العلامة والمناسبة فلا يراجع في المقصر والمقصر عليه لكن لا يخفى ان المناسب
ان لا يطلق الاقتصار الا اذا كان للمقصر رجحان في الجملة كما مضى عنه قوله في مقتضيات
وكر المسند اليه ان المقصر اعم من الموجب والمرجح اللهم الا ان يكتفي بالرجحان بالاضافة
فكلما كان المضاف اليه اكثر كان الاقتصار اتم واوفر اي يوثر الوصل الخ وحمله بعده
على العقولين الآخرين ان المقصد من الكلام هو الوصل المسوق له وكل من المسند والمسند اليه
لا فائده ذلك المقصد تحمل التوثير على بعديه اولى واورد حكايه شرح وهي ان رجلا اورد
عند شرح الطويل لسعد الدين التفتازاني بنسبه الحماقه الى المنكر لكون الانكار بعد الاقرار
او حالا للمعنى في رد الكذب فهذه الحكايه معلوم باستحالة التصريح فان جعلته الآيه
مثالا لزياده التوثير والاستحالة معا كما يظهر الكلام رصينا وان حصت بزياده
التوثير كما توهم ووقع في بعض الحكايه ومعلوما فاصل احسن ان قلت ليس في نحو ربما
استحالة فكيف يصح جعل الآيه مثالا له قلت المستحيل هو شرح اسم المراد في الحكم
بالمزاوجه والاحتمال في طلب المواقعه ولعدهرت مع العواه بهرت بالدال والى
ضربت لها الامثال في السرور وجرتها الامثال والعواه جمع عاد والاسامه اخراج الماشيه
الى المرعى والسرح المال السائم واللحظ السطر والاصاوه ما اصاخه الصعه الى الموصوف
وفعل سرح اللحظ بمعنى السطر السريع الى موضع القصد عليه هو لهم امر سرح اي سريع
كذا في الديوان وفي الصحاح وما وقع في شرحه ومسرحه اي سريعه والعصاره بضم العين والصاد
المهملة ما سيل من عصر العنب ونحوه والمراد الحاصل والخلاصه والانام بضم الهمزه اللائم
كذا في الديوان وفي الصحاح انه جزاء الاثم وحاصل المعنى صاحب مع العواه وسعت في

خصه لان المخاطب يعرف مدلوله بالعلم والعباس اشاره الى ان التعريف اجناسي
بحسب معرفه المخاطب ولذا قال الادبار المعرفه ما عرفه مخاطبك ثم الموصول وذو
اللام سواء خلافا لابن كيسان وابن السراج ولذا صح جعل الذي لوسوس اليه هذا
استدل على ان الموصول ليس ما عرف من ذي اللام بنا على ما تقرر من ان الموصوف لا بد ان
يكون اعرف من الصفه او مساويا لها ولا يمنع اعرفيه ذي اللام كما هو مذهب ابن كيسان
وابن السراج وكانه بنى الكلام على ان اسناد اعرفيه ذي اللام من الموصول ظاهر ولذا لم
يعلل بها عن خلاف العكس فالاستدلال بالآيه ما ظهر له وتعريف المضاف كتعريف المضاف
اليه خلافا للسيرافي فان تعريف المضاف اليه عنده لانه يكتسي منه
واذا وصف المضاف الى المضمر فلا وصف المضمر فانه وان خصص يكون مفسرا مالك
اشاره الى انه لا يلزم في التخصيص ان يصرح بما خصصا بل يحصل بعض السموع لانه
موضوع لانسان يخصص حينه اي لم يعرف اصل وضعه التخصيص وان جاز ان يخصص بحسب
العارض كما في الصوره المذكوره لعدم علم بالاحوال المخصصه سوى الصله الكلام على
تعدد اقسام المقام كون المسند اليه معرفا والمقصد لعباس وجوه التعريف كما اشار الله الشارح
في مبحث النحت فلا يرد ان تحال جاز ان يجعل ملك الجمله صفه للنكره فلا يعاس الموصول
ثم الترجيحان في الجمله كاف في المقصر فلا يرد ان ما ذكر لا يقتضي كون المسند اليه موصولا
لجواز ان يكون ما يجري عليه الموصول نحو الرجل الذي قدم عليك كريم اذا ذكر الموصول فما
كان لازما فالاقتصار عليه مع ادائه المقصود ارجح على ان اجزاء الموصول لا محاله انما يكون
على قسم من اقسام المعرفه غير الموصول فهذا انما يهم اذا اقتضى المقام خصوصيه ذلك القسم
والمفروض عدمه كما لا يخفى فتدبر الذي كان معنى امس رجل عالم متعلق قولنا
مصاحبنا امس رجل عالم فلا يرد ما اورد من ترجيح طريق الموصوليه اذا الظاهر ان المقصر
اما موجب او مرجح ولا يكفي مجرد اللامه والمناسبه الدين في دار الشرف لا يفهم اولا
يفهم هذا المثال ظاهر في عدم علمهما معا وان جاز ان يلاحظ فيه ماره عدم علم المتكلم
فقط وماره عدم علمهما كما مضى عنه الحر والاولى ان يمثل عدم علم المتكلم بقولك الذين
كانوا معك امس لا اعرفهم لعله عدو الى ما لم يعلل عدم التعرض لما ذكر بانه اذا
لم يمكن للمتكلم علم بعد الصله لا يتاتى منه الحكم بشيء والا كان الشيء معلوم الثبوت له الا

تحصيل لذات من النفس حتى بلغت اقصى ما بلغ الانسان في شبابه وحاجاته ودفعت ان
حاصل ما سمعت كان اما وصلا او وسادا ووبالا ... ان الدس مروهم السب سروهم
بضم سار الخطاب من الاراده التي بمعنى الى ثلثة مفاعيل سو الروايه وسو الانسب وروايه
الصدوان عار الصح ان يكون من الروية بمعنى الاعتقاد والعليل ما كده الانسان حتى يشتد
الغلظ وحراره العطش والصرع في اللغه الالقاء على الوجه للاهلاك فالسلاك ما يخنق
فيه اما حسي او عباره عن هلاك الاموال او عوارض النفس كالامراض على سبيل المجاز فاشار
الى الاول بقوله اي يهلكوا والى الثاني بقوله اوبصالوا ... وجوابه ان العرف والذوق
الخ وقد احتج الصدان السبب على الخطار الذي ذكره سواء ان يحصل من ذكر الخطر المشعر
بالخطار او يعم في العرف خطار المخاطب في هذا الظن من مثل هذا الكلام وعلى كل التقديرين
لا اختفاء في لزوم تحقق الاعارضه والكاره مع اثبات السبب المذكور متدافع واما ان يحصل
من مجموع الكلام صرف علة ان الكلام في معاني الموصول له ومفصالها لا في معاني الكلام
الذي فيه الموصول ... الى وجه بناء الخبر طرح مرفوعه فعاسيا في قال فيه اما راي الى
الخبر المسي عليه امر جنس الفعات وظاهره يدل على ان المراد بها الى وجه الخبر
المسي واما عدم البناء اساره الى ان اما راي الموصول الى الخبر من حيث ابراد المتكلم
وساوه اياه عليه كما فصل مثله في تعريف العلم بحصول صوره الشي ... كالارصاد
في علم البديع وسوان يجعل فصل العجوه من العوة او السبب ما يدل عليه او اعرف الروى
بحروفه لو وما ظلمناهم ولكن كانوا انفسهم يظلمون ... الى التعريض بالتعظيم الى الغرض
عليه العاصل المحشي بان حصول هذه المعاني التي جعل الايماء ذريعه اليها يحصل بلا اماء
بالمعنى المذكور كما اذا اخر الموصول ومدل الجمله الاسميه ما يعلمه فلا يستقيم جعله ذريعه
اليها اجيب بان هذه المعاني تمكن تحصيلها من مجموع الكلام ومن نفس الموصول مع صلته
والاول سو المسعى على اعتبار الايماء واما الثاني فهو موقوف على اعتبار الايماء
قطعا مثلا تعظيم سيدنا عليه السلام على وجه التعريض يحصل من مجموع الكلام اعني من نسبه
الخسران الى مكذبه ولا حاجه في ذلك الى اعتبار الايماء ومن نفس الموصول البته بل
بتعسر ايماءه الى ان الخبر من جنس الكذب والخسران فيوصل بذلك الى التعريض بتعظيم
ولو تعسر هذا الايماء لم يمكن لك ان تقصد اليه من نفس الموصول كما لا يخفى ولا شك ان

الكلام

الكلام في معاني الموصول لا مجموع الكلام الذي يكون الموصول من جمله فاندفع الاعتراض
فاستكل عليه الامر في كون الذي يمكن على لا احاجه ان عنه العاصل المحشي
بان مراده من العلة علة اسناد الخبر الى المبتدا، وساقه على انه لا علة سوه له فلا اشكال كما فصله
وضعه بحث اما اولا فلانه ان اريد بالايماء الى علة بناء الخبر الايماء الى دات العلة فعلة ايضا
مصرح بها فلا يحسن الايماء، وان اريد الايماء الى علتها من حيث ان ترتب الحكم على المشتق
وما في حكمه يعد عند الواحد منه ان ذلك الترتب انما يدل على علية الواحد لسوب الخبر
لا لانه وانسناده على انه بعوجه جعل الايماء ذريعه الى التعظيم مثلا لان التعظيم
انما هو سوسل اليه بذكر العلة كما عرفته نفسه سواء ادى الى العلية ام لا واما ثانيا فلان
الظاهر ان الباعث في نفس الامر على ربط الخبر في قوله سوان الذين سكروا بان سان سوء حاله
المسكر بس وفي قول الشاعر ان الذي سمك السماء الذي سمك السماء السبب سان رفعه شان السبب
وهكذا في الباقي لانه لما لاحظ المتكلم اسكسار الكفار بعث مجرد ذلك على ربط دخول
جهنم بهم ولاحظ سمك السماء جعل مجرد ذلك على ربط بناء بيت الشرف له فان هذا بعد كما
لا يخفى على المصقع فاضل ... ومن الناس من اتبع اثره الخ اراد به العلامه البرهان وحده
سهاك في اوايل بعسبم الاسماء الى الخمسه والمحاران السابح المحقق بعسر في مثل هذا الترتيب
مصمون الخبر والخبر مسند، وما بعده خبرا الى بعض الناس بقول كذا لا العكس حتى يرد
انه لا يصور بمثل هذا الاخبار فائده ويمكن ان يحاب في هذا المجال المحل بوجه اخر وسوان
الاخبار بالمعصيه للسبب واستعظام ان يخص بعض من الناس بما يبات غيره في
مثل هذا الكلام فانه يفهم الا مساسه كبيث كان مبني ان لا يعد من الوصف به من جنس
الناس لكن لو سلم صحه هذا الوجه لا يطرد في جميع المواضع كما لا يخفى بخلاف الوجه الذي
ذكره السابح ... وسوق الكلام يساوي على فساد هذا الراي او اساره لعظم ما سم الاساره
القرينة في قوله ثم يتفرع على هذا بعد الاشارة البعيدة في قوله او ان قوى بذلك الى جعل المسند
اليه موصولا بكاد يصرح بالاساره الى الايماء ... الى محسوس غير مشاهد فيه اشاره الى ان حق
الترتيب بعدم المحسوس على المشاهده وان مال القوم في العكس حيث قال الى مشاهد محسوس
وقد يقال نبه بتقديم المشاهد على انه يكفي وحده لاشتماله على معنى المحسوس ثم ذكر المحسوس دفعا
لتوهم ان يراد بالمشاهد المعلوم يقينا لكثرة استعماله فيه ولو مجازا ... واما الغرض

محث اسم الاشاره

الموجب له او المرجح فعدا شار اورد عليه ان كل ما اشار اليه المصنف مرجح لا موجب نعم
فدا شار السارح نعسه فى احر البحث لقوله او لانه لا يكون طريق الى احضاره سوى الى العقل
الموجب ويمكن ان يقال قصد اكمل التمرغ موجب فما مل مرسيل شيان س
تعلمه س وهل فعلان كذا فى القاموس والذى فى الصحاح وسيان حى من كمر وسما
سيأتى سيان س تعلمه وسيان س وهل س تعلمه وقد حوز اس حى فى التسمية على تكل
الخامسة ان تكون ورن سيان فعلان مرسيات تشبث وان تكون فعلان مرشاب يسوب
مخفف الواو وقد قلبها ما كما فى مت ومت ثم قوله مرسيل سيان اما صرفان او حال على
سبيل التداخل او الترادف واما جعله ظرفا لتمتعا نوده اى بمقارنتهم فليس بحسن
لان مقام المدح يقتضى ان يشبه الممدوح بالعباس فى الحماس بالعباس الى كاوة الباس
لا بالعباس الى نسل سيان فقط كما لا يخفى الا ان يقال المراد على الكلام على اوعاره اسهم ان نسل
سيان ممتازة عن سواهم بالحماس فتصير وبها سحريان بالمادة يمكن ان يقال اهالم يقل
سحر ان مع ان الفضائل بخصوص اللام والسلم نوعان من الشجر والمراد الفضائل والسلمة اما الى
ان المراد بالفضائل واللام والسلم اللذين حكم على نسل سيان بانهم معمول بهما فرد ان من ذلك
النوع عنى انهم كانوا كذلك فى نفس الامر وبهذا الحمل رابت رجلا اوارابت رجلا
وعلم المعانى من حيث انه اخ والحق ان الاول والبعد والتوسط لما سوغ عليه من مباحث الحواص
وان جعلت قارة عنها بقصدها البلغاء بحسب مناسبة الالفاظ فى قلة الحروف والكثرة
والتوسط كان من علم المعانى وعلم المعانى من حيث انه اخ فصل هذا هو الحق واما ذكر
الفاضل المحشى من ان ذلك قارة فى الالفاظ كلها فحواه الالمام ولا حاجة الا برى انهم يحوا
علمه المسند الله ونحوها بقولهما وتكبره وجمع ذلك يدل على معانيها بطريق الوضع
الا انه اذا اعتبر فيها ما ذكر من امر الاعتبار حصل امر زائد على الوضع يتعلق به نظر علم المعانى
فما مل عطف المشار اليه وهو الذين يومنون فصل عليه ان الذين يومنون من جملة ما يدل
على الاوصاف فلا مناسبة ان يجعل مسار اليه لعدم صحة التعجب من المناسب اى
يقول ومن المتعجب احب ما ان المراد بالموصول من عبر بما حظها بمضمون الصلة
ونحوه عدة الايمان من جملة الاوصاف التى عجب بها المسار اليه وانما لم يعبر بملك الدوات
بعين الموصول ليصح ذكره بدون الصلة واما عدم جعله المسار اليه هو المتعجب منها على

الى الذين

ان الذين يومنون يمكن ان يجعل متعلقا بالمتعجب على سبيل الاستيناف مرفوعا بالابتداء
محرا عنه بأولئك على هدى وان يجعل خبرا عليه كما ذكر فى الكشاف فعلى المعتبر الثانى
يحس ان يجعل الاشارة الى احدهما اشارة الى الاخر مع تكلف لان الصفة والموصوف
فى حكم واحد واما على المعتبر الاول فليس بذلك الحسن لان المراد بالمشار اليه هو المعنى
الذى اشير باسم الاشارة الى لفظه كما مضى عنه قوله عجب المشار اليه بأوصاف وذلك
المعنى هو معنى الذين يومنون لا معنى المتعجب وان اتحدا فى الواقع واما فعلى ما
اولنحو ذلك مثل ان يقصد به شدة ذكاء المخاطب ووفور ادراكه كقولك فى مسئلة خفية
العقول بهذه المسئلة مجمعة عندك تشير الى ان المسئلة التى يحير فيها العقول كالمحسوس
المشاهد عنده ونحو ذلك قال الشارح فى شرح المفتاح وبمالحة السكاكى له انما يورد
فى المثال بهذه المعانى من الامثلة والاسباب امثلة لا شواهد حتى يتم بها احتمال العبر
وانه لا امتناع فى جمع مثال واحد بين كثير من اللطائف والاغراض فان منشى الملك
الاقتصارات وكون التراكيب لما ذكر من الاغراض على نحو المناسبات والامثلة تشير
ان يحمر مقصود المتكلم بانسب المقامات فعليك فحط على هذه النكت فانها مواضع
يقع واحدا كان او اثنين اراد فردا او احدا او فردين او افرادا كما دل
عليه قوله فى شرح المفتاح واما قوله الى حصة معينة من الجنس فردا او فردين او اكثر فعلى
مسامحة اذ الظاهر ان المفرد هو المركب من الطبيعة الكلية وما ضم اليها من المشخصات لا نفس الحصة
الموضوعة له الا ان يحمل الحصة فيما سيتى على المجموع المركب مجازا من قبيل اطلاق اسم الجزء
على الكل او يعتبر ان المعهود فى الذهن الخارجى هى الحصة مع العوارض فح لا يسامح فى قوله
واحدا كان الخ كما مر هذا فى اقسام الكناية المصطلحة وهو الكناية المطلوب بها غير
صفة ولا نسبة وهو ان يعبر فى صفة من الصفات اختصاص لموصوف معين فيذكر
ذلك الصفة ليتوصل بها الى الموصوف فان التحرز من الصفات المختصة بالذكر كما
اشار اليه بقوله لكن التحرز اما كان للذكور يعنى لما كان التحرز مختصا بالمذكور علم ان مطلوبها
كان هو الذكر وهو ليس بمذكور صريحا بل ذكر ملزومه وهو التحرز او للاشارة الى نفس
الحصة ومفهوم المسمى الاضافة اما من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف او بمعنى اى
مفهوم هو مسمى الاسم المجرد عن اللام عم اقتصار الاشارة الى نفس الحصة المعرف باللام اما نظر

يظهر الفرق بين
الفرد والحصة

اذ الم يوجد علم الجنس والاصح انه اشاره الى نفس الحقيقه لكن لخوج اللفظ لا الاله الخ يعني يطلق
المعرف باللام الخ وضع لما سيادر من طاهر قول المصنف وقد ياتي لواحد الخ من ان المعرف باللام
الحقيقه في العهد الذهني مستعمل في مجموع الماهيه والعوارض وهو مع اطلاق العام
واراده الخاص وجه الدفع ظاهر من كلام والمصنف اما على صيغه اسم الفاعل من الالحاد بالحاء
والدال المهملتين كما سيجيء عنه قوله مجاز اعتبار التعدد ما عتبار الوجود او على صيغه المفعول من الالحاد
بالمعجمتين والمعنى واضح بحسب مباحث وسواء مدلول الاسم لما كان هو الفرد المنتشر عند
السايح كما سيصرح به ولا شك هو الاشاره الى مدخولها طرح الاشاره تبقى الكلمه الى
الفرد المنتشر واطلاق المعرف باللام عليه من حيث هو حيثيه اي ما ذكره في الفرد
عامل مجاز التعدد ما عتبار الوجود اما مجاز التعدد ما عتبار ان المراد الفرد المنتشر
الذي يصلح ان يكون بدا او ولك لا المعين المشخص حتى يكلفوا ما يكلفوا حيث قالوا
الحصور الذهني معتبر في المعرف دون المنكر ومن حيث اولوا ما المعارف ما وضع
له من الحمل كما يشعر به لفظ الاصلح حيث قال والمعرف باللام فما للاشاره الى معهود شيء وبين
عهديته في الذهن لعدان قال وان كان باللام فما للاشاره الى معهود شيء وبين
مخاطبك واما الاراده بين الحقيقه معامل معامله النكره كثيرا واعلم ان المصادر
التي فيها سامه الوحده كذكرى ورجعى وسرى اذا عرف باللام الجنس وقصد بها الى الماهيه
من حيث هي لا فرق بين معرفها ومنكرها الا ما عتبار ان في المعرف اشاره الى حضورها
دون على قياس ما سيجيء في اسم الجنس المنكر والمعرف بلام العهد الذهني فكما كون ان يعامل
المعرف اذا اريد به الفرد المنتشر معامله المنكر كما هو المشهور يعني ان كثرة ذلك في هذه
المصادر الان وروده في الاستعمال عن متحقق بخلاف الاول فانه مشهور ولعدم
على اللسن بسبب اجره فصلت ثم قلت لا تعصي ثم حرف عطف اذا طلعها علامه النصب
تخلص لعطف الجمل قوله لا تعصي بمعنى لا يريدني بل يريد غيري مرعاه اي قصده وارادته
او لا يهمني الاستعمال به والاستعمام منه مرعى الاعرابي اتبعني وقاده ثم في المثل سان
تعاصل الاحرس اعني المرور والامضاء كان الثاني اعظم من الاول لسبقها لساعدا سبقها
في الفصل بساعد ماس الحاء وسين في الوقف لا ترفعه اي لا تعص تعال وقف
او احدد وعس فان تعس الحوادث مالا وفاء وحاصل المعنى انه لم يرد بالمدن الوقف عليهم

موم ما عداهم فصح توصيفه بمعرف مع كونه نكره وان كان مضافا الى المعرفه ليوجد فيه الابهام وقد
يجعل عن معرفه بناء على اعتبار المعنى عليه بمعاونه للمعصوب عليهم فيعرف كما في قولك
عليك بالحركه عن السكون فعلى هذا الوجه يصح جعله وصفا للموصول سواء كان فيه بوقف
ام لا قلت ل جعله جمله حرف مسدا مجرورف والجمله عطف على مقدر اي ليس هو
بمجاز كما قيل بل هو جمله واعترض عليه بان الموضوع له الماهيه المطلقه والمستعمل فيه هو
الماهيه لا بشرط شيء وهي بحسب في ضمن الماهيه المخلوطه فالمستعمل فيه ليس الماهيه لا
بشرط شيء والمورد المسير اما فهم من القرينه واما سمي معهودا ما عتبار مطابقه للماهيه
ما عتبار مطابقه للماهيه المعهوده فله عند هذا الاعتبار فسمي معهودا ذهنيا بهذا
ومثله كل مضافا الى نكره مضافا حال من كل لا نه فاعل في المعنى اي عامله كل
بهذا على مذهب الجمهور واما ذا جور الحال من جر المسدا فالامر ظاهر وفائده التقييد
انه اذا كان مضافا الى المعرفه كان العالم كونه لا حاطه الاخراج لا الافراد كما سيأتي
انشاء الله تع وجوابه اما لا نسلم الخ كان الاظهر ان يقال في جواب السكاكي ان اريد
بعدم التعرض عدم الاعتبار مطلقا فالملازمه ممنوعه كيف والمسار اليه
في احدهما هو الحصه وفي الثاني هو الحصه وان اريد عدم الاعتبار في معنى التعريف فعلا
الثاني ممنوع وكيف الاعتبار في معنى التعريف ولا معنى للتعريف الا التعيين والاشاره
الا ان الشارح المحقق سلك طاره التحقيق وسكت عن الرد مداعنا وا على ظهورهم
اما ادعوا الفرق بينهما الاكيد الاصاوحيث قسموا التعريف الى تعريف الجنس
وتعريف العهد وهو الحصر فيهما بان المسار اليه ان كان هو الحصه فتعريف العهد وان
كان الحصه فتعريف الحقيقه فكانه جعل عدم انطلاق الثاني على الثاني ظاهرا
معروفا عنه ولذا لم يوصل به وبهذا ظهر ان اعتراض الفاضل المحشي ليس لقوي فتامل
وبهذا المعنى عبر بعضهم بما اورد الفرق بين المعرفه والنكره مع انه يصدق الفرق بين المعرفتين
اشاره الى جواب سوال مقدر وهو انه لما كان الحصور الذهني غير معتبر في اسماء الاجناس
ومعتبرا في المعرف بلام الحقيقه لم يرد دخول لام الحقيقه عليها لانه جمع بين المتنافيين
فاشار الى دفعه بان عدم اعتبار الحصور ليس اعتبارا لعدمه واما المفاهيم من اعتبار
الحصور واعتبار العدم واما المفاهيم من اعتبار الحصور واعتبار عدمه لا غير وهو اقوى

المورد اسمل فحد سبق لصريح السياق بان اضافه المصدر تفيد الحصر وحتى سياق ان مبناه
كون المصدر المضاف مرجع العموم فهذه الخصيصه كليه لا مسئله كما توهم وبذلك سقط
وجه الاعتراض الآتي ثم عباره المفتاح مسوقه لحريه الحكم حيث قال واسعوان المورد
يكون اسمل كما جعله السياق سياق ولم لم نعرف سر العبارتين فحد قال ما قال
بدليل صحه لا رجال في الدار الخ اقتصر في البيان على ذكر الجميع لانه مهام قال المبني منه
ولم يعكس لان الجميع قد يطلق على الاقل مثل فقد ضغت قلوبكما بخلاف العكس
يا اهل ذا المعنى وهم شرا احزه ولا تعلم ما تعلم خيرا المعنى المرتل وهم على جمعه
الخمول اي حقيقي والمعنى يا اهل ذا المنزل وقاكم الله جمع السرور وعموم السرتاء
على تاويل وهم ما تنعى اي لا اصابكم والوسيله المسوغه لذلك اعاده النبي في قوله ولا
تقسم او معدوده نحو لا رجل في الدار اشاره الى ما ذكره الصحاح في توجيه ما اسم
لا بذا واذا كان موجودا من انه منصص للحرف اعني من وبهذا ظهر ان لا المشبهه ليس
بنص في الاستغراق كما تعلم في الكشاف وان تعتمد لما مالي يعني الجنس في قوله وانما اورد
البيان الخ للاحتراز عنها ولعائل ان يقول لو سلم الخ فد تحقق ان العصمه السياقيه
ظاهره في الكليه وان الاعتراض مبني عليه وفي قوله لو سلم اشاره الى منع كونا ما الحاصل
المحتمي موجبه نعدتي وقد تقرر المنع المذكور بانه نوجه اجوبه وسوان تعال ان اريد ان رجلا
ورجالا عاما فهو ظاهر الفساد والا لكان لا رجل ولا رجال لنفي العام وان اريد
ان نفي رجل ورجال عاما فلا يلزم الا ان يكون نفي المورد اشمل من نفي الجمع وسوا
سلمنا ان يكون المورد اشمل من الجمع ولما كان جوابه ظاهرا ما ان تعال المراد ان رجلا
ورجالا المنفيين عاما ان في حكم النفي والمقام واسمل بمعنى انه متناول في حكم النفي
ما لا يتناوله الجمع حمله ما در الى التسليم ولم يصرح بالنفي ولهذا صح بلا خلاف
جاءني القوم الى قوله مع استثناء كل جماعه لانه حينئذ لان المخصص من الجماعه
جعلوا قولهم له على عشره الا واحدا او مولهم ضربت زيدا الا اسواطا من الاستثناء المتصل
يظهر بهذا انه لا شرط في الاستثناء المتصل كون المستثنى منه بل يكفي كونه من افراده
فلا يدل صحه استثناء الواحد عن الجمع المعرف باللام الاستغراقيه على ارادته كل واحد
واحد وبهذا ظهر ان امثال المثال المذكور ممنوع والا فلا يدفع وجه الزوم منه وعلى المثال الثاني

الذي

الذي خرجنا الاستثناء المتصل مع ان المستثنى ليس من افراد المستثنى منه في شيء منهما وما
يقال وجه الزوم ان الحكم اما ما نسط الى افراد المستثنى منه او الى حرمانه فالاستثناء المتصل
في الاول مانسبه الى كون المستثنى حرا وفي الثاني مانسبه الى كونه جزءا معمولك به
على عشره مانسبط الى الاحرار فيصح ان يقال الا واحدا على الاستثناء المتصل وهو لك جار في
كل جماعه بالنظر الى الحرمان فلا يصح الاستدراك على الاستثناء المتصل لان حرمان الجماعه
فلسامل فلما لو سلم الخ اشاره الى منع ما سوغه من ان الجمع لا يفيد الا استغراق
الجموع حتى ان معنى جاءني الرجال جاءني كل جمع ويقال وجه ما اشار اليه الشريف حيث قال
هذا المعنى يستلزم تكرار اذ معلوم الجمع المعرف لان البليه مثلا جماعه فيدرج فيه معها
وجزء من الاربعه والخمسه وما فوقها فيدرج فيه الصاحي فصاعدا يقول الكل من حيث كل
جماعه فيكون معنى الجمع المعرف فلو اعتبر كل واحد واحد منها الصدق لكان تكرارا
محضا وكذلك يرى الائمه يقسمون الجمع المعرف اما لكل واحد واحد او المجموع من
حيث هو مجموع هذا ما ذكره الفاضل المحشي وفيه بحث لان مثل هذا واقع في العرفيات نحو كل
حدث عالدهم فرجون وكلما الفي فيها فوج وكلما دخلت امه لعنت اختها الى عروبك
فلا وجه للعدول والمفصل ان تعال ان اريد بلزوم التكرار في معلوم الجمع المعرف
لزومه في المعنى الحاصل من الحكم على معنى انه يلزم ان يلاحظ الحاكم ثبوت الحكم
للبليه مرارا بعدده فمسلما فهو ممنوع وان اريد لزوم ثبوت الحكم في نفس الامر للبليه
مرارا بعدده بحسب معنى اللحظ مع انه ليس كذلك فهو اصا ممنوع وان اريد ان لما
ان تعتبر دخول البليه في الحكم باعتبارات فلا نسلم ولا نكون باعثا للعدول عما هو ظاهر حاله
في الاستغراق على قياس حال المورد على انه يكفي ان يشترط عدم مداخل الجماعات واخراجها
كيلا يلزم التكرار الذي ذكره فان قلت لو كان معنى الجمع المعرف كل جماعه جماعه لما صح
ان تعال جاء الرجال عدا فرس الحمار الا واحدا في البليه قلت لو سلم ما ذكر حمل الجمع على
الاستغراق في الصوره المذكوره لكان ما ذكر مناقشه في العباره بعد وقوع ما تعال المراد
جماعه الاجماعه جاءه صاحبها حوا ممثله في تعريف العلم الشامل لجميع ما صوف علله الشيء مع
خوارقه كما بسطه وبهذا العدل لا تعدل عن الظاهر حتى يصح جاءني جمع من الرجال الخ
نصب يصح على انه عامله لدخول كل جمع في الحكم باعتبار ثبوت الحكم لكل فرد

ما ذكره صاحب المفتاح الخ قد يجاب بان مراده انه لم يعهد من العظام كملا سوى انه مثل
اسناد الفعل الى الجمع بطريق المجاز على نمط قولك بنو فلان تركب الخيل وسوقهم فلان فعلوا ذلك
اقامة مجاز مشهور وتوسع سائغ والاظهر فى الجواب ان يقال مراد السكاكى ان الجمع المحلى
باللام كثيرا ما يستعمل فى الكل من حيث هو كل من حيث المجموع عبارة عن الوال على قوة المجموع
ولا شك انه يمكن سوال قوة البعض فلو حمل من العظام لم يحمق سوال لكل عظم طريق
القطع فليس مراده بالسوال فى قوله لطلب سوال اليومن الا السوال القطعى

غير مناسب للمقام لان السامع هو المدبع انه جمع لسائل كل محسن اعترض
عليه بان هذا التعليل غير صحيح لان هذا التاويل موجود فى المفرد المعرف اللام اجاب
بان المراد بتاويل سائل الظاهر الذى صيغة الجمع من الاشارة الى العموم لا احد
من جملة افراده لا يطلق العالم على كل فرد او يقول هذا المعنى انما يستعمل من خصوص الموضع
لان العالم اطلق على كل فرد من لان عدم العلم للمحسن يستلزم عدم كل شئ من افراده

والمحمد قال قول بان الجمع الخ فصل عليه ان اراد ان كل جمع كذلك ممنوع وان
اراد الجزئية فمسلم لكنها غير مدعى صاحب المفتاح حتى لا يدعى الا الجزئية والجواب
انما نختار الثانى ونقول ليس الكلام ناظرا الى الرد على صاحب المفتاح بل على من حكم بان
الجمع مطلق لا يعنى الا استغراق الجموع ولا شك فيه خروج الواحد والاثنين

ثم فرق بين المفرد الخ لا يخفى ان الكلام كان فى الفرق بين المفرد والجمع المعرفين باللام
الاستغراقى والفرق الذى ابداه حاصله ليس فيهما كان اللام فى المفرد المذكور
ليس للاستغراق وكيف يصح ارادة الواحد من المفرد المعرف فكان الفرق ظاهرا
لام الجنس على لام الاستغراق والعهد فتامل قوله اعترض عليه بان دلالة
المفرد على وحدة معناه بحسب الوضع اذ اصل موضوعة للمفرد المنكر فاحتمال الدال من المفرد
الى ضرورى بالنسبة الى العالم بالوضع فما معنى تجريد المفرد الدلالة على معنى الوحدة احتج
بان معناه عدم اعتبار دلالته على معنى الوحدة ولا يخفى انه على هذا التقدير لا يلزم الجمع بين
المتنافيين فى الارادة بل فى الدلالة ولا استحالة فيه عند قيام القرينة على تعيين المراد

قوله تجريد المفرد الدلالة عما الخ على قطعه على السائل المعطى المراد من السائل المعطى الواحدى قطعه فى الصورة

المذكورة دلالة كل من الصيغتين على الجماعة فلا يرد وصف اسماء الجموع كالقوم والرهط بالجمع
الصحى ولهذا امتنع وصفه بجمع الجمع اى لكون المفرد المعرف بمعنى كل فرد
لمجموع الافراد ثم الظاهر ان هذا الامتناع بالنظر الى ظاهرها بسعاد من اللغط واما
بالنظر الى تضمن كل فرد الدلالة على كل الافراد فالقياس جوازه وصفه بجمع الجمع
مثلا الى المعنى كما فى الاحجار مثل قوله تعالى كل فى فلك يسبحون اللهم الا ان يقال
بين الصفة والخبر فاصل وان حكاه الاخفش كما فى الدنباج الصحراء الدنسار اصله الدنار
بالتضعيف بدليل جمعه على دنانير وكذا الدناح اصله الدناح ولهذا الجمع على دناح
وقد اشار اليه فى الصحاح وغيره واعلم فيه قلب احد حرفى التضعيف ياء اذا انكسر
ما قبلها ووقع فى بناء ممدود وبهذا ظهر ان السنات فى قول عمر بن عبد العزيز
لكاتبه وقد حكاه صاحب الكشاف طول البار واطهر السنات ودور اللهم
جمع سنة بنى على العاقدة المنهدة وقالوا سنة سارجوه بهذه الصفة
صاروا الى المجاز وانت خبير بان المجاز مشروط بالقرينة الصارفة عن الحقيقة والا
اربعة الوثوق فلان الثوب مولف الخ الاسمال جمع سمل بالتحريك وهو
الخلق ثم لا يخفى عليك ان مثل هذا الاعتبار ممكن فى الدينار الصعر والدرهم
السمصر الصرفان كل دينار مثلا مشتمل على احمرار وحوائط كل منهما اصفر
لا سيما احمر طريق اما بان لا يكون السامع عارفا باسمه العلم او يكون طريق الاحضار
احضر باسمه الله الصمد فان سواى احضر من عبد الله ونحوه مثلا نحو قول جعفر
بن علبة الحارثى الخ مومن شعر الحماسة قيل قال الاسماعيلى خرج من السجن ليسعل
والله اعلم وقوله موسى بثلاث مائة لان اصله بيودى فعدل العلم والاعلام
على القاعدة المعروفة اضيف الى تاء المتكلم والمركب اسم جمع للراكب والياسمين
جمع ياسمان بمعنى نبى حذفت احدى الياءين وعوضت عنه الالف الموسطة وقد
سمى الهوى على معناه الحقيقى والتاويل بالمهوى وقد اراد ان العرض سائر بالعرض
حيث يسير محله العام منه وهو العلف يسير معلوفه وهو الحشيش فكانه قال روى
مع التركيب الياسمين واسهب وحسن لكنه موثق شان المضاف اليه والمضاف
عدم المضاف اليه على المضاف لكونه معدما فى الاعتبار وان كان الماخر فى الذكر

ثم لا يخفى ان هذا التقسيم قد يرد على غير صوره الاضافه كما فى قولك الذى هو عند السلطان
عندى وكذا فى نظره فانه لو حمل الاضافه الا على العموم الاحتياج اليه وانما تصير
المعرفه فى جانب النكره ولم يعهد بينهما تفاضل ومنه قوله تعالى لا يضار والده
بولدها اى فعله عما قبله لان المضاف ليس بمسند اليه ثم قوله تعالى وان كان فى
الاصل يضار على البناء للفاعل بمعنى يضير و البارء ضد السقيم اى لا يضر الوالدان
بسبب ولدهما او بعصيانهما منعى له فوجه قوله فانه ما سبب المراه طاهرا وان
كان البار للسبب او يكون يضار على البناء للمفعول اى لا يضار زوجها
بسبب ولدها بان يطلب منه مالا من يعدل من الزوجى والكسوه وكقولك
وبه اصح المعنى على كون البناء للمفعول فحوه ان احرار الروح بالروح او
بالعكس بسبب الولد يعود الى الاحرار بالولد كقوان رسولكم الذى ارسل
اليكم محبون الاستمرار الحاصل من الاضافه لعدم قول العامل بالكلام المذكور برساله
وجمله الموصول مع صلته موكده كما لا يخفى كقوكوكب الخرقاء يلمح الى قول
الشاعر اذا كوكب الخرقاء لاح بسحره سهيل اذاعت غزلها فى الغرائب الخرقاء
المراه التى فى عقلها حمق وبها حماقه وكانت هذه الخرقاء امراه تصنع وقتا طويلا
الصنف فاذا طلع سهيل وسوكوكب يعد الغطف الحلولى بطلع عند اسداء
البرد سميت بهى السماء وصرف قطرها الذى تصير عن لاقحا بقول الشاعر فى قراسها
اسعدا اذا له السحره بالضم السحر سهيل رفع بدل من كوكب او عطف بيان واذا ظرف
بمعنى حرف او لانه لا طريق الى احضاره سوى الاضافه قال بعض الافاضل
المراد انه لا طريق حاضرا عنده فى ذلك الوقت سواه ولا نسلم ان حضور طريق
الاضافه يستلزم طريق حضور الموصوله وان اكتفى فاندفع اعتراض المورد فى شرح
المفتاح وهو الذى جعله الحاصل المحشى ههنا وانت خبير بان البحث فى تراكيب البلغاء
والقول بان طريق الاضافه يجوز ان يكون حاضرا عندهم دون طريق الموصوله مما
لا يكاد يصح وليس له على طالب العرف صاحب يمكن الاعتراض على معناه بالطاهر
فالمضاف محذوف اى على احسان طالب العرف او لا معنى للمنع على ذات الطالب
ويمكن ان يجعل بمعنى اى فى شان طالب العرف ثم وجه السكوت فى الثانى على البحر

سلوك

سلوك طريقه البرهان فى اوائل بعض المجلد مع حسن معامله سوى التعظيم منوس البحر فلا
وجه لما ذكره بعض تلامذه الشارح من ان الوجه حمله على ظاهره حتى يكون منطوقه الصريح
استعار الحاسد مطلقا عظيما كان او حقيرا الموضوع المكروه فى سماء النهى او العاقل
لحور رضوان مع ان اكثر جمل الاولى ان السوس فى رضوان للتعظيم وهو مبتدا واكبر
خبره له والخبر محذوف اى لهم رضوان الخ والجمله عطف على جمله وعد الله المؤمنين
والمؤمنات الخ وذلك لان فيه دلاله على حصول الرضوان لهم صريحا بخلاف ما ذهبوا
اليه ولان المقام مقام تعداد النعم وبيان عظم نعم الجنه وجوده فكانه صريح فى
الاشاره عليها بطريق القصد لا يناسب المقام وان كان رضوان من الله اكبر من
ذلك كله فى نفس الامر واما الترجيح المستفاد من الوصف فهو بطريق التبعيه فليتامل
ويجعل للتنكير والتقليل اى التنكير مطلقا فصيح التمثيل بقوله اعطانى بسامع ان
المنكر ليس بمسند اليه لعدم علم المتكلم بجهه من جهات التعريف عدم علم المخاطب
بجهه من جهات التعريف كعدم علم المتكلم بها فى كونها جهه للتنكير فتخصص المتكلم ليس
له كثير فائده اجرار على الصريح بنسبه الثانيه الى نفس الممدوح وهذا الصريح كما توهم
فى صوره الاضافه يوجد فى غيرها من طرق التعريف او منشاء تعنى النفس الى
نسبه الله السلامه من المسند اى السيف المنسوب الى الهند وجوله لم يعلم نسبه
ذكر لاحد الاقسام المعرف بطريق التسهيل فلا يرد ان الكلام فى وجود المانع عند
مطلق التعريف وما ذكره انما يدل على وجود المانع عن التعريف بالاضافه فتبصر
المراه ونفس الكلمه اى من مجموعها او من كل منهما لواسطه الضمائر الاخر فلا يرد ان
الوحده المستفاده منها المراه لا تنافى التعظيم لجواز اتصاف الواحد بالعظيم فكيف
يدل على الحقير وبالجمله ان نفس الكلمه لا دلت على الحقير فجلب الوحده المستفاده
منها المراه انما على ان محمول الاحتمال واضحا المقام كاف فى الحمل وجوابه
ان اراد ان لفظ المراه انما اعرض عليه ما ان السكوت ليس جمله ما به للحقير والا لم يمكن حمله على
التعظيم فى موضع مثل بعرفه فانه للحقير اضافا المقام له واذا اوفى المقام جعه نسبت الكلمه
او الصنعه او نسبتها معا الى الشرط فليتبع المشروط وجوابه ان المقام يلائم المبالغه فى
الحقير كما لا يخفى فانظر جعه انما تحصل الحمد على الحقير وهذا سوء ادب صاحب المفتاح وحاصل

مناسب قوله واما بناء فان المسافر بهذه العباره المعنى المصدرى واما السابع المخصوص
بالسابع فهو عطف البيان لاعر كقولك الجسم الطويل العريض العميق كحاج الى قوله
بسعله قال السارح فى شرح المفتاح المراد بالطول ارتد الامتداد بن او الامتداد المفروض
اولا وبالعرض العصبا او المفروض ثانيا وبالعمق ما بعاطعهما وهذه نظر لان الاول
مع تعريف الطول والعرض يستدعى ان لا يكون الجسم الذى يساوى امتداده الثلث
جسما تعاليل قال العاصل المحشى هذا المثال على راى المعتزله والحكماء فان ذلك الوصف
حد للجسم اى تعريف له على راسهم وهذه مع ذلك اشاره الى علة الاحتياج الى قوله بشعله
لان الممتد فى الحساب الثلث لا تصور الا فى مكان وهذا انما يتم اذا حور التعريف
بالاعم او سراد بالطول وما بعده الحيز لان الوصف المذكور يعم الاجسام التعليمية وخصوص
الحيز يدل على ان الموصوف هو الجسم الطبيعى او الامكان للتعليمى عند من يقول وبهذا
ظهر ان كون الوصف المذكور اشاره الى علة الاحتياج لا يمشى على مذهب الحكماء قطعا
اما على مذهب المعتزله فمسلما غير ظاهر لانهم قائلون بالحيز المجرد وكون الحيز
عباره عن الفراغ الموهوم مع انه لا امتداد له اللهم الا ان يصار الى بعد العلل اذ
يقال المسار اليه هو علة الاحتياج الى الفراغ الممتد لا مطلق الفراغ حاصم الاعمى
الذى يطن بك الطن كان قدرا ى وقد سمعا وفعل معقول الطن محذوف اى يطنك
منصفا بصعه وفعل هو مرسل مبرله اللازم وقوله بك لسان موضع الطن وكان قدرا ى
وقد سمعا حال من فاعل يطن اى شبيها بالدرا ى والسامع وهو اولى من جعله حالا
من الطن اى يطن الطن مشبها بالمرئى والمسموع كما لا يخفى اودى فلان
الا ساءه اودى اى هلك والا ساءه الحدر من امر كائن لا محاله وعند النحاه جمع
ما جرى مجرى اذا ظرف فى علم النحو وكلامه والتوضيح عباره عن رفع الاجمال
الحاصل فى المعارف قال الفاضل المحشى هنا اجمال النكرات هو المعنى لان رجل
يصلح ان يطلق على معنى كلى هو الانسان او الفرد المنتشر على اختلاف الراسين وذلك
المعنى يحمل الا يحمى فى خصوصه هذا الفرد وفى خصوصه فرد اخر واما اجمال المعارف
فانما نشاء من الغلط فى هذا الاطلاق نظرا لان الاسرا ى فى الاعلام الجنسيه والموقات
تلام الجنس بل لسائر المعارف عند قصد الجنس انما يشاء من المعنى كما صور فى النكرات

حواب الشارح عن طرفه فاعل ان كل فرد من افراد الدواب فصل ادم وحواء عليهما السلام
وكذا الى العراب والنعامه والعرف والفقنس على ما صرحوا به فى حكم المسمى بسكك على الاشهر
لسهوه امرهم وفصل المراد بالداره معناها الوحى والصهر فى قولهم بمشى لك راجع الى الداره
بالمعنى اللغوى على طريق الاستخدام وفصل مشى الاله على سبيل الاكثر مبرله الكل او
البعد بركل داره حلفها الله مبتدا خبره ان المسافر من كلام السكاكى اعتبار السكر بالنوس وقصد
الافراد فى المسند اليه فى بعسه وفى هذا البعد سرا جا اعتبر فيها اضعف الله المسند اليه لاجله
بعسه وبنا الكلام على الاتحاد الذاتى بين المضاف والمضاف اليه لا يخلو عن بعد
بل قصد صاحب المفتاح الى مشى على مذهب الله المعتبر فى توجيه كلام السكاكى واتباع
له والا فقد صرح فى شرحه المفتاح بان الافراد السحصى لا يلائم التعسيم بقوله فيهم بمشى
على بطنه الخ والا عباره المفتاح ظاهرة فى اعتبار النوعيه ومما منع ان مشى له ان مشى
اعتبار الافراد او النوعيه فى طرفه سواء اللائمه سهما والاظهر اعتبار الافراد فى جانب
الداره والنوعيه فى جانب الاله بمعنى ان كل فرد من افراد الداره يحارف من نوع من الاله
اى يحس سوع ذلك النوع بحمل من حيث يوسم المخاطب الخ فيه ان الاستعمار
بعضى السموم الحمى ولا يكفى فيه الاحتمال المحمى فصلا للتوهم وللتعاسل قوله
فيما يحمل الا يحمى ان فى حمل سوس الحمل على التعاسل مرحاله بالسخاعه وهو امدح
للملوك من الملح مسط الملك وكثره الجنود المستعاده من حمل على التكثير الذى ربما لا
يكون مناسبا للمقام كما لا يخفى واما حمل سوس الخود على التعاسل فمدائح من حمل على التعظيم
بلا ساسه خفاء على ارباب الذوق السليم ومسله او يربط بعض السوس حاميها
بذا اجريت للبعد صدره مراكز اكمه او العم ارضها اى اسى مراكل اكمه وقوله او يربط
بحرف معطوف على المعلل الواقع بعد لم رطا الى ضمير الفصل وكسر اعتبارات
الخ كون ضمير الفصل مع تعريف المسند اليه لاعر مذهب الجمهور وهو المذهب المنصور والمختار
الفرار ومشام وهى بعضهم الكوفيين بعضه للمسند اليه المذكر والمسله مبسوط
فى المعنى المناسب واراد بالكثير مما عتبارات النوادر مثلا كون الوصف للمدح والذم
والرحم على ما اعتبره المصنف والتاكيد بكل واجمع فان المسند اليه المذكر لا يؤكد بهما الا بعد
التاكيد بشرط ان يكون محدودا لكثره وقوعه واعتباراته ذكر الوصف على ذكره

واعلم ان الفاصل الخشي حقق فى اثناء البحث معنى كون الوضع عاما والموضوع له خاصا
واحواله الثلث ولا خفاء فى شئ من الاقسام التى ذكرها الا فى قسم واحد وهو الذى ذكره
بقوله واذا تصور الواضع معنى ما كليا وعين اللفظ بازائه كان كل من الوضع والموضوع
له عاما فان الظاهر ان يكون الوضع العام هو الوضع الواحد بازاء معان متعددة معها
اذا كان الموضوع له امرا كليا يكون الوضع خاصا اذا لم يتعدد الموضوع له بهذا الوضع
فيكون الوضع والموضوع له عاما من غير تصور الاان يقال وضع لمعان كلية باعتبار معنى
اعم منها فهذا هو الظاهر الاان ما ذكره الفاضل الخشي امر راجع الى الاصطلاح وحاصله
ان المعنى فى الوضع اذا كان عاما يسمى الوضع عاما اصطلاحا سواء كان ذلك المعنى
له لملاحظة شئ اخر اولم يكن كذلك بل كان ملحوظا بنفسه ليلا يصير الوصف مخصصا
فيما لم يرد ان يكون الوصف مخصصا مانع عن الحمل على المدح والذم وكونما اذا الظاهر ان
لا مانع فى امثال هذه الاعتبارات بل اراد انه اذا لم يكن الوصف مخصصا الصح ان
المراد المعانى المذكورة لسان ان القصد الى الجنس دون الفرد لم يرد ما لو قيد
الفرد الواحد حتى يرد عليه ان الفرد ليس بمحمل منها اصلا لما سبق فى بحث الاسواء
ان النكرة المنفية مع من نص فى الاسواء على ارادة مطلق العدد الذى يعارضها
الاسواء العرفى لوجوه ما سنذكره الشارح فى بحث عطف البيان من ان الواو بمعنى
فى الآية لتدل بها على ان القصد الى الجنس دون العدد وبهذا التعبير ما ذكره صاحب
المفتاح فى هذه الآية فان قلت كما ان ارادة واحد ينافى الاسواء كذلك ارادة
الجنس دون العدد بناءه اذ الاسواء المصطلح لا ينافى الا القصد الى العدد
قلت الاسواء يتحقق بالنظر الى الاجناس كما فى قولهم ما الله يريد ظلما للعالمين والمراد
بعدم القصد الى العدد عدم القصد الى الاحاد او الاثنين والمذكرات فلا ينافيه القصد الى
الاجناس او يقال المراد تكوينها ينافى الاسواء عدم جواز خروج فرد منها عن الحكم
الذى اجرى عليها فى الآية وان اريد بنفس الجنس لزم ان لا يخرج فرد منه عن الحكم
صحة الاسواء بذلك المعنى ومن ههنا ظهر ما فى كلام السيد السند وان الوصف
ذكر الوصف القصد الى الجنس عامة الا ترى ان كلام الكشاف ناطق بان عموم الارض والخروج
وكلام المفتاح ساكت عن ذلك لظهوره فملخص الكلام ان زيادة التعميم والاحاطة بنسبة

اعتبار

١٠٧

اعتبار الجنسية وفى ما نسبه من اشتمال الوصف الشامل للجنس لعموم الناشئ من الجنسية شائبة
عموم الارض والخروج ظهر وجه زيادة العموم مع ان الجنس معموم واحد واب صبر بان حمل
عبارة الكشاف على الجنس يعسف تامل لم قلت صحة وجوب المعرف بعضها بعض الجملة الواقعة
حال عن ضمير للشان فان لنا مجالا الاعراب مع عدم صحة وقوع المعرف موقعها ودفع بان
المراد صحة الوقوع بحسب تمام الكلام لا بحسب سداد المعنى فتامل فلما مراده ان
الصلة الخ ولك ان تقول مراده ان المجموع صلة بعد سبر العقول وان منكم لمن يعالج وحمه
والله لسلطن كما ان السرطمة حرية ارادوها حملة الحمار فاما يصدق عليها انها
منسوبة الى السرطوط قد يطلق السرطمة على مجموع السرط والحمار لان الآية فى سورة
البحر مدنية اولا فكيف اعترض عليه الفطب فى شرح الكشاف بانه سابق بانسبق له ان
سورة البحر مدنية وما قال فيما سبق ان كل شئ مرتب فيها بانها الناظم لكى احتج
على الاول بكون ملك الآية من سورة البحر مكية عاسه ان يكون الحكم بالسورة مدنية
بناء على التغليب وعلى الثانى بان ما سبق كلام لعله عن ابن عباس عن علمه لانه مختار
فان الجمهور على ان سورة البقرة مدنية وقد يجاب عن الاول بتحرير ولهام بس كما
قيل فى العاقبة والاكى بعده اولم يعلم عن احد من المفسرين وامامن احتمال وعن الثانى
بان المراد ان كل حكم وخطاب نزل فيه فانها الدنيا امنوا وهو مدنى اى معنى بالمؤمنين
الكائنين بالمدينة سواء نزل الآية بمكة اوبالمدينة وفيه ما فيه فلما يمكن اعتراض عليه
الفاضل الخشي بانه يعوب عن العلامة وقد فصله واوضحه بما لا مزيد عليه لكنا قد يجاب
عنه بان مراد صاحب الكشاف بيان توجيه لتعريف الجار فى سورة البقرة مع انها تكرر
فى الآية الاخرى كانه قال انما لم يكرر ههنا مثلا ما تكرر فى البحر لعهد الاشارة الى المعهود
وانما وجه التكرير فى البحر فلك ان تقول لعهد الوصول والحاصل ان مراد صاحب الكشاف
انما هو بيان وجه التعريف فى احدى الآيتين واما بيان وجه التكرير فى الاخرى فلا
مدخل لبحث القصد وحينئذ لا يتوجه اعتراض الفاضل الخشي على الشارح واب صبر بان
ظاهر العبارة لا يساعده كما يشهد به الذوق السليم والمنكرون لما سمعوا الآية
ان قلت الظاهر ان المشركين لم يقصدوا بكون الآية مع الله بعد ولذا لم يعاملوا الاشراك
بعد بر ولما تكلف علموا ذلك بسبب سماع الآية قلت ليس المراد ما هم حتى يقال

موجوده متصفه بالصفه المذكوره بل اسم علموا انسبات تلك الصفه الى الموصوف المذكور
وموصوفيته بها سواء طابق الواقع امر لا ولم يبن اى اى موضع الخ مذهبان
مراد العلامه من الحكم المحكوم عليه على ان المصدر بمعنى المفعول بواسطه فانه مختار شايع للاخباج
الى نعل وسماع فى احاده كما ظلا وه على المحكوم به ونظره استعمال السكاكى نفسه فى اول الفن
الثانى الزمان بمعنى ما يرتبط عليه والمتصل بمعنى ما يتصل عليه فالمعنى بل فى احر
بحث ناجر المسند المسادر منه ان يكون نوعى الحكم مذكورا فى احر بحث الحاله المقتضيه
لعدم المسند فالمراد بحث ناجر المسند المعنى اللغوى اى البحث المتعلق بناجر
الفعل فى نحو جواب اما سعيت فى حاجتك والاظهر ان قول السكاكى وصل قوله
كما يطلعك ليس متعلق بقوله وربما كان القصد بحرد السور كما توهمه العباره بل عامله
وقوله وربما كان اعراض كانه قيل اراده دفع توهم الحصر والسهو او النسيان نعم قد يقصد
المسند كما يطلعك عليه وذلك الفصل فانه ذكر هناك ان قولك سعيت اما فى حاجتك
بقصد به دفع احتمال السهو والنسيان وسيأتى بظهر ان ما فعال هذا ان معنى
كلامه اى كلام المصنف كما يدل عليه كلامه فى المختصر لا كلام السكاكى او دفع توهم
السهو فان قلت جعل دفع توهم السهو بقرره معادلا للسور يدل على ان لا سور فى
هذه الصوره مع ان التاكيد تابع لسور امر المسوغ فى النسبه او السهول قلت السور
وان كان لازما فى التاكيد الا ان القصد الى بحرد السور مغاير للقصد الى الامور
المذكوره والمراد بقوله فالسور فالقصد الى بحرد السور كما سبق من الشارح اشاره
اليه فلا اشكال ولا يدفع هذا التوهم الخ اشاره الى التوهم المخصوص السابق وهو
التوهم السهو فى الاصل فان توهم السهو فى الوصف مثل الا يسلمه فى الرجل ان
والعقله فى زيد مدفوع به كما اشار الله فى الشرح ومشاركته الخ احسن فان كونه
مجازا مخالفا عنه فان بعضهم يجعله حقيقه وسيجيء تحقيقه فاحفره فاجعل المقام منهم واما
ما اشار الله الشريف من حمل الحجاز المذكور على الحجاز العقلى فبعيد لان التعرض لدفع
المجاز للعمل مع بعض المجاز اللغوى وعدم التعرض للبعض الاخر من غير ظهور مرجح
مستبعد جدا بل ادعى ان الحصر المستفاد من قوله لان كلامهم انما يكون تاكيدا اذا كان
المسوغ الخ ممنوع لجواز ان يكون احتمال عدم الشمول بطريق السهو لا بطريق السجود كما ذكره

عطف البيان

عارفى الرجلان كلا سما نعم بين الموصوفين فرق ما ان المبنى نقيض فى مدلوله لا يطلق على غيره
لا حقيقه ولا مجازا بخلاف العموم وغيره لكن هذا الفرق انما يعتبر بين السهو فى كلامنا
لا بين وقوع المجاز فى كلامهم وقد اشار العاصل المحشى الى المنع المذكور بقوله تبعا لان الفعل
فعلى هذا الخ ولا يخفى ان المبنى نقيض الخ بقوله لا يطلق على الواحد اصلا مع ذلك
مسند الفعل الشاء فجعلس مرفوع عاقلس اما سا وجعلت مورا مسان شمالا حيث اطلق
عاقلس راسمس على حد عاقل وراث وجعل الزار قوله نعم ولمس جاف مقام ربه حسان
من هذا القبيل وقوله عليه السلام اذا ساء ربما ساءه اذا سلموا مكما اكرمكما فان ضمير التثنيه
للواحد لان احد الشخصين اذا كان اماما فالمأموم واحد وقد سبق له بقوله نعم يحرج منهما
اللؤلؤ والمرجان اذ لا يخرج الا من البحر الخ وقوله نعم العامى جهلهم كل كفار عنيد اذ ليس
الخطاب لاسان كما ذكره فى التفسير وسيجيء منا تحقيقهما ان شاء الله تعالى وقد سبق الكلام
بحرد التعدد والتكرر وان كان فوق الاثنين كما صرح به فى قوله نعم فارجع البصر كرتين
فانما دفع ذلك بما ذكره الشارح المحقق فى بحث اذ الشرطيه من ان مثله قد يكون فى الجمله التركيبيه
لا المفرد كما اشار الله العاصل المحشى فالحصر المستفاد من قوله فانما دفع ممنوع

وفائده وان كان السامع حاصلا بدونه الخ قال العاصل المحشى وذلك لان
عادة العلم مخصوص بهم فليس هناك اسام يخفى حتى يحتاج فى دفعه الى عطف البيان
فان قلت عباره الكشاف فى تفسير سوره الحجر هكذا فصل لبعث عاد بين اثر من سام
بن نوح عليه السلام عاد كما تعال لسبى ماشم ماشم ثم فصل الاولين منهم عاد الاولى واما
فى قوله نعم عادا ارم عطف بيان لعادا وايران ما بهم عاد العدم اسبى كلامه ومثله فى
التفسير الكبير فظهر بهذا ان المصير الى كون عادا اسم علم لهم مخصوصا بهم بعسف وان يحمل
قول صاحب الكشاف فى تفسير سوره هود وان كان السامع حاصلا بدونه ان السامع
يحصل من سماق الايه حيث قال عز من قائل والى عاد اخاهم الايه لما وجهه ما ذكره
الشريف قلت عباره الكشاف فى تفسير سوره هود هكذا فان قلت ما العائده فى هذا السماء
والسامع حاصل بدونه قلت العائده فيه ان لو سمعوا بهذه الدعوه وسما لجعل فيهم
اثر الجعى لاستهزائهم به لوجوه منه وان عادا عاد ان الاولى العدميه التى فى قوم هود
والعصبه فيهم والاخرى ارم فلو جعل قوله وان كان السامع حاصلا بدونه على ان السامع يحصل

من السماك فلا يلزمه اشتراك المعطوف مع نفسه ولهذا يجي السؤال على اختصاص العطف
عاد والجواب الاول على البدل فتامل بقي في كلام الكشاف بحث وسواء ما
ذكره في سورة البحر مخالف لما ذكره في سورة هود وفي سورة والنجم ارم هو عاد
الاولى وما ذكره في السورتين انه عاد الاخرى اللهم الا ان يحمل على اختلاف الروايه
قوله وما مدل كلامه لزوم اختصاص عطف البيان بالمسبوع فحواه بعد تسليم
كون مراده الاختصاص على الاطلاق انه بناء على الاعم الاغلب ونظره ما ذكره
الشيخ ابن الحاجب من ان قولهم عطف البيان اعرف منبي على الاعم الاغلب وان
اراد بخصص المقام وارد له لما عسى سوهم من ظاهر كلام المصنف فله وجه قوله والمومى العلامات
الظاهرة مسماها عرفه ركنان مكتسب العقل والسند والواوي والمومى للعسم والمومى
من اسماء الله تعالى ما جود من الامر والعلامات جمع العلامة من العود وهو الالتجاء والظهر
منصوب على انه عطف بيان او بدل ان جعل العلامات منصوبة بانها معمول المومى
او مجرور على احد الوجهين ان جعلت مجروره على انها مضاف اليها والعقل والسند
موصولان قلت ليس في كلام السكاكي كيف وقد عرف عطف البيان في قسم النحو بما
ذكر بعد الشيء من الدال عليه لاعلى بعض احواله سلمان له لكونه اعرف ولا سلم ان هذا
الحد لا يتناول واحدا واحدا من امثلة البدل قوله على الخمسة والعدد ان خمسة العدد
تابع في العدد اذا ساواه فالامر ظاهر وان خمسة بعض مجموع خاصة فالكلام مبني على
التغليب او الاسم الحامل لمعنى الافراد عرف على العدد بالمعنى المذكور مثال
للوصف الذكر جعله مثالا للوصف الموكد باعتبار صلاحيته له في المقام الصالح لانه
متعين لذلك فجاز ان يجعل وصفا موضحا كما قرره الشارح في اية واحدة قوله لانه لا يعم
مقام المبدل منه لان الغرض المسوق له الكلام في الاول النهي عن اتخاذ الاثنين من الاله
وفي الثاني اثبات الواحد منه كما مر وليس الاثبات والواحد مقصودا بالنسبة
فلو جعلت لا تتخذوا اثنين واما هو واحد لاختلت بذلك الغرض كما لا يخفى قوله وبه يظهر انا لا
نسلم الخ اشاره الى ان المقدمة المشهورة العامل بان المبدل منه في حكم الساقط لست كلية
على ما سيأتي ومنها قال الفاضل الرضي ولا كلام في ان البدل ليس في حكم الطرح لعطف الواو
عود الضمير في بدل البعض والاشتمال والمراد في بدل الكل قد تعسر الاول في اللفظ دون

الموصى امان وهذه
والعائذات
بناه كبرنى
ركبان فاعل عيسجا

الابدال من المسند اليه

من الاله

الثاني وبهذا سقط بطلان ما ذكره صاحب الكشاف في قوله يعم ما قلت لهم الا ما امرتني
به ان اعبدوا الله من ان قوله ان اعبدوا الله لا يجوز ان تكون بدلا من الضمير المجرور في
ظنا منه ان المبدل منه في حكم الساقط حتى لصحة الصلة بالعائد على انه لو سلم كلية القاعدة
المذكورة لم يضر لان العائد موجود حسا فلا مانع والنحاة انه قال في المفصل وقولهم البدل
في حكم تنحية الاول ابدان مبنيان على اسقاط المبدل منه ومعارضة الساكاكي والصفي
كوبهما مبنيين على اسقاطه لان ابدار الاول واطراحه واجب الايراد تعول زيدا
رايت غلامه رجلا صالحا فلو وضع موضع الاول لم يسد كلامك قوله بل لا بعد
ان يقال انه بدل الكل هذا بناء على انه لا يجب صحة قيام البدل مقام المبدل منه ولهذا
لا يحظر المبدل منه حيث قال عز اتخاذ الاثنين من الاله اعتبر صحة قيامه مقامه لفروم
ابداره بالكلية ولا يمكن اعتباره مع البدل اصلا وبهذا التوجيه اندفع اعتراض مولانا
يوسف الاولى بحر الله بانه الاولى يعتبر تثنية الاثنين بكونه من الاله لم يحصل المقصد الذي
هو النهي عن اتخاذ الاثنين وان قيد فلتقيد الجعل قوله تعم ويجعلوا الله الخ بقوله من الشركاء
حتى يظهر له معنى فليتامل قوله وسلك عن بدل الغلط لانه لا يقع في فصيح الكلام الا صفوه
في بدل الغلط لا في البدل حال الغلط هو المبدل منه وقد يقال انما سمي بدل الغلط
لان سببه الغلط اولانه لتدارك الغلط وقد ناقش في عدم وقوع بدل الغلط في
فصيح ما به تدارك الغلط وانه لا ينافي الفصاحة بالمعنى السابق كما في قولك جاءني زيد
بل عمرو نعم لا يقع في كلام الله تعالى لانه يستلزم عدم الفصاحة بل العدم جواز الغلط عليه
سبحانه قلت احد ابدا الخ يمكن ان يجاب الفرق بان في البدل بعد المسوق وهو
المبدل وبعد الحكم الصدق لكونه في حكم تكرير العامل واما في الساكت عنه بعد المسوق
وهو الموكد للاعراض عن البدل زيادة تعريض في الساكت قوله فكان الاحسن ان يقول
لزيادة التعريض والافصاح كما وقع في المصباح قال الفاضل المحشي واحسن منه ان يشار
مع ذلك الى ما يقع على خلاف العاده وسواء السكاكي لما ئس التعريض والافصاح
استدراكي الجمل بدل الاشتمال وارده بدل البعض واخرجها بدل الكل بناء على
ان الايضاح في بدل الاشتمال اظهر منه في بدل البعض كما انه في بدل البعض اظهر منه في
بعض بدل الكل مع ان الكلام في تخصيص المسند اليه والتخصيص في الاولين اظهر

جمع

والمصرح الله ما اقتصر على السعد ابتداء في التعصيل بدل الكل لظهوره وعمه بعد
البعض لانه اورد الله في ذلك مع بدل الاشتمال واعرض عليه مثل هذه الاحتمالية
امامهم لو ذكر الاتصاح وحده في عباره المصباح واما او اجمع بينهما فلا او لا يرجح
للاتصاح على السعد بر والحواب ان قوله مع ان الكلام في مخصصات المسند الدجزء
من العلة بل هو المسوغ في العلة شهاده مع فلا يعارض الظهور في الاتصاح بالظهور
في السعد بر فافهم قوله للجمع المطلق الغرض من هذا الوصف سلب تقييد الجمع بوجه
من الوجوه لا تقييده بقيد الاطلاق كما قيل في قولهم الماهية من حيث هي هي والمفعول
المطلق فلا يرد ما ذكره ابن هشام في مغني اللبيب مع انه قول بعضهم ان تعني الواو الجمع
المطلق غير سديد لتقييد الجمع بقيد الاطلاق وانما هي للجمع بلا تقييد قوله اي لثبوت
الحكم للتوابع والمتبوع الخ هذا التفسير بالنظر الى المثال المذكور في المتن قال رحمه الله
في شرحه للمفتاح قد تقرر في علم النحو ان الواو والفاء وثم وحتى يشترك في افادة
الجمع في ذات مثل قام وقعد زيد او في حكم مثل جاءني زيد وعمرو في الوجود مثل
جاء زيد وذهب عمرو وفيه نظر لان المثال الاول اعني قام وقعد زيد ينبغي ان يعد
من قبيل الجمع في الوجود بناء على انه من عطف الجملة على الجملة فانه من باب التنازع وفاعل
احد الفعلين محذوف فان قيل لعله جعله من قبيل الاشتراك في الذات من جهة المعنى
فلما يلزم الا يجعل اكل زيد وشربه من قبيل الاشتراك في الذات لانافي الوجود وهو
خلاف ما صرح به المحققون قوله من غير تعرض لتقدم او تاخر او معية فيه اشعار بانه لو وجد
بعض للمعية لكان من تعصيل المسند وما ذكره الفاضل المحشي واسعه كلام الشارح
صريح بعدم ان المعتبر في باب العطف هو البعد والبس بحسب الوضع في الادلة منه
انما على سبل التعاقب او الراجح يدل على ان الوضع بالمعية ليس من التعصيل ولكن انا
نقول بعد تسليم ان ذكر المعية ليس على سبل الشرط او الحكم بان المعتبر التعصيل في
باب العطف هو البعد بحسب الوضع في الادلة على احد الوجهين بالشرط اي الواقع
بناء على ان ليس لنا حرف عطف يدل بحسب الوضع على المعية في الزمان المسلم البعد
المسند لانها لو وجدت لم يكن المفهوم منها من التعصيل المعتبر في سي بعد قول الشريف
المعتبر في باب العطف الخ ممنوع بحي فان المعنى المذكور غير معتبر فيها اصلا على ما حققه الشارح

انما يظهر عطف المفرد واما في عطف الجملة مثل قام زيد وقعد عمرو فلا وجه له الا على التغيير صح

مفرد

العطف على المسند اليه

فافا

فاما ان يقال قصد المحشي بيان الامتياز بحسب الخارج ليعاس عليه ما بحسب الذهن
الذي هو المعتبر في حي او يقال ان حي ليعصل المسند بحسب الوضع في زمان مزاح
اصلا لكن بحسب الذهن واما اعتبار حال المتعلق عوده وضعفا فمرجاح عن الوضع
مراعى في بعض موارد ما بحسب المقام وقد لا يحي ضاهل قوله واحرز لعوله مع احتماره
قال بعض في شرحه للمفتاح وقد سبق في ما مضى انه لو لم يعد في الصورتين يعني في
تعصيل المسند والمسند اليه لكان مستعما الا انه مع التعدد اقواهم والتعدد عن الاشتباه
وقد اشار به الى ما ذكره في اول احوال المسند اليه من ذلك الشرح من ان المباشره
في المعيه في هذا الباب وليس يلازم ان لا يحصل ذلك الغرض الا بهذه الخصوصيه
ولا ان يحصر المقتضي لها فيما ذكره من الوجوه ثم قال فاحفظ هذا الاصل ولا يلتفت
الى الاعتراض بان المقتضي قد يكون امرا اخر سوى ما ذكرا وان ذلك المقتضي قد يوجب
على حاله اخرى قوله واحرز به عن نحو جاءني زيد وعمرو بعده يوم او سنه مريدان قيد التعصيل
المسند مع ان منشاه ليس العطف على المسند اليه اصلا فلو لم يعد بقوله مع احتماره
لتوهم ورود ان يقال هو لكم او العطف على المسند اليه ليكون منشاء التعصيل المسند
على ما هو حاصل المعنى ليس بمستقيم ليحتاج ذلك التعصيل مع عمران يكون العطف منشاء
له حلا يكون هذا التعصيل حاله معتضده لذلك العطف لحصوله بدونه ولك ان تقول
في توجيه الاحتراز بناء على ان الضابط السابق ضابط للعطف بغير الواو وكما لا يحتاج
المعنى ان العطف بغير الواو لتعصيل المسند فلو لم يذكر الاحتراز لتوهم ورود
ان يقال ذلك التعصيل حاصل في المثال المذكور مع امتناع العطف بغير الواو وكما في
فائده الاحتراز الاول ولو قال واحترز به عن نحو جاءني زيد وجاءني عمرو بعده يوم
او سنه كما في المحشي لكان اظهر قوله مريدا احترازا ما قبلها وبها التعرض الى احد الطرفين
للتسهيل لا الحصر او المعتبر في حي كما صرح به في معنى اللبث وغيره ان يكون معطوفا بها
من جمع قبلها كعدم الحاج حتى المساه او جزء من كل يحركل السمكة حتى راسها وكالحر
كوا لحي الحاره حتى حدسها وبالحمله ان يكون مسوغا او العدد في الحمله حتى يحق فيه بعض
ولو الشرط الحرية بخصوصها لاصح الى ما ول المثال المذكور اعني مات كل اي حي ادم
بانا المراد مات اناي حي ادم قوله وكذا الاثبات او دخل على كلام فيه تعدد نحو

ما يتوجه الى ذلك القيد المراد من الدخول المذكور التالي فرق في الاعتبار واللاحظة لانه
وحد القيد اولى لوجود فضل الاثبات ثانيا بحسب الحقيقة حتى يرد عدم ثبوته في مثل قولك
جاءني زيد يوم الجمعة اذ لا يصح زيد يوم الجمعة حتى يقال انه كان كذلك ثم جيء بحاني قوله
لانه في معنى الذي ما كل ومشرب الخ فصل منه يعسف لان هذه ضوابط والظاهر انها مساوية
لشهادة العقود والاصرارات فالمردود في مثله واضح وقد اشار الشارح فيما يأتي
عنه في فائدة قيد الاحضار الى الاندفاع امثال هذا الاعتراضات فلتكن على ذكر
منك واعترض الصفات السابق بدل على ان العطف على المسند اليه اذا لم
يكن لمعصل المسند بد ان يكون لمعصل المسند اليه فعلى تقدير تسليم ان المثال
من فصل العطف على المسند اليه وانه ليس لمعصل المسند وحب الزام انه لمعصل
المسند اليه مع ان المسند اليه ههنا واحد لا يعصل لمعصل واحد تقدير تسليم وجود
احد الامرين لا الزام ان العطف ههنا لمعصل المسند اليه بناء على سريان التعاير بالوصف
من له التعاير بالذات على ما يورد في مسئلة قيام قوله او انهما جاءني جميعا فمردود اذ كما
ان الاول قصر قلب وسكت عن قصر التعيين لان المخاطب فيه شاك فلا حكم حتى يرد
عن الخطاء فيه الى الصواب كما سيطرق اليه يتم انه جور استعمال لاني وقطر العلف
والافراد وفي دلائل الاعجاز انها تستعمل للعلف فقط قوله لمن اعتقد ان المجيء
مشترك بينهما جميعا لم يرد ما للاعتقاد ما يكون جاريا مجرى ما يتناول الظن الضعيف الذي هو
الوهم الفاسد قوله لانه اعتقد ان زيدا جاءني دون عمرو على ما وقع في المفتاح فانه
خلف لا يخالفه بين الكلامين لان مراد النحاة من الاعتقاد المذكور اعتقادا ساعيا الجزم
عنها بعدم مجيء عمرو مراد المفتاح اعتقاد مجيء زيد دون عمرو في صدر الكلام والاعتقاد
ان على الوجه المذكور يمكن اجتماعهما فلت لما كان المفروض اعتقاد المخاطب الملابسة
بين المعاطفين بحسب سوء مبادئ اسعاره المجيء احدهما اسعاده عن الاخر فما ان يعتقد
مجيئهما او عدم مجيئهما فلا يتمشى المصور المذكور كما لا يخفى قوله فلم يعمل به احداي لم
يدر الله واسبب لانه لم يطرقه في الاستعمال ويمكن ان يوجه عدم القبول بما ذكر
بلزوم استدراك الاثبات الذي بعد لكن لكونه معلوما للمخاطب وما ذكره الفاضل
المحشي من انه منفوض بقولنا جاءني زيد لا عمرو في قصر الافراد مدفوع بان القول بان

من فائدة نفي الاكفار بقولك ما جاءني زيد فيكون لكن عمرو لعوا ولا نفي الاكفار بلا عمر
حتى يكون جاءني زيد لعوا وانما صحة ان يقال من اول الامر ما جاءني عمرو فلا نفرانه يعين
الطريق في مادة المعنى المراد لا الزام استدراك جزء من الكلام لنفي الاكفار بجزء الاخر
ولعل المتكلم اعالم بحال المخاطب لعلا يتلقى المخاطب بصورة التي او بعزة من
الاعتبارات المناسبة فان قلت المخاطب لما اعتقد الملابسة بين المعاطفين وهي
المتكلم الجزء باحدهما يوهم المخاطب عموم التي فالاتيان الذي بعد لكن دفع ذلك
التوهم وطرده فائدة معتدبها قلت عرض الشارح بهي القول بعصر الاول واقتطاعه الى الاعتقاد
الاول حتى يصح ذلك في كل صوره اعتقاد المخاطب الملابسة بين المعاطفين ام لا قوله
ومعنى الاضراب ان يكون المتبوع في حكم المسكوت عنه فعلى هذا يخرج العطف بيان عن
تعريف العطف بانه تابع مقصود بالنسبة مع متبوعه على ما ذكره ابن الحاجب واما المعطوف
بلا ولكن فلا يرد كما توهمه الرضي لان التابع والمتبوع معا مقصودان بالنسبة وان كان
احدهما بالاثبات والآخر بالنفي قوله وفي كلام ابن الحاجب الخ قال بعض اصحاب الحواشي
صرح بذلك في الامالي والله تعالى اعلم قوله واما على مذهب الجمهور ففيه اشكال وذلك
لان الحكم المذكور في الكلام هو المتبوع ولم يصرف الى التابع على مذهبهم ويمكن ان
يقال المراد من الحكم ما هو اعم من الايقاع والانتزاع لا الوقوع متلافى المتبوع على مذهب
الجمهور صرفت حكمك من الاول الى الثاني وجعلت الاول مسكوتا عنه قوله او
للابهام كقولنا واياكم لعلى هدى او في ضلال مبين المراد في الابهام ترك التعيين لراجع
يدعوا اليه وهو في الآية ان لا يصرح بنسبة الضلال الى المخاطبين لئلا يزيد غضبهم ويبين
المراد فيه ايقاع السامع في الشك في اصل الحكم وهو ظاهر مما ذكر وفي معنى اللبس
ان الشاهد في الاول ووجه التخصيص غير ظاهر وههنا بحث وهو ان السكاكي جعل
هذه الآية من قبيل اسماع المخاطبين الحق على وجه لا يزيد غضبهم وهو ترك تخصيص طائفة
بالهدى وطائفة اخرى بالضلال ليتفكروا في انفسهم جنود بهم النظر الصحيح الى
ان يعترفوا بانهم كانوا في ضلال مبين فالمناسب لهذا المقام هو التشكيك لا
الابهام لان الموصوف بالجهل المركب لا ينبغي منه النظر كالموصوف بالعلم البسيط
صرح به في المواقف وغيره حتى جعل بعضهم الشك من شرائط النظر فليراجع الى علم الكلام

الحارس عن ورطة المحل المركب فعدل عدا سم الى طريق النسك لسائق سهم النظر الصحيح
الموصل الى الحق قوله والعرق سهما ان النحر بعد سوط الحكم لاحد سما فعط فان
قلت قد مثل العلماء للنحر بما في الكفاره والعدة مع امكان الجمع قلت لا يجمع الاطعام
والكسوة والتحرير الا في كل منها كفاره مثل بيع واحد منها كفاره والباقي عدة مستقله
حارصه عن ذلك وكذا الكلام في ايمان العدة قوله لانه يعرف به اولا قد لعال دخول لام
الابتداء عليه كما في قولك ان زيدا لسوف العالم مل على انه من احوال المسند وقائم مقامه
ومدفع مانه بناء على كونه نوطه ومسند اليه لانه قائم مقامه قوله محصصا ما لذكر لفظ
محصصا مهما وفي قوله محصصا ما ان سب المسند لس يصح في المقصود وسود حول الباء
على المقصود والاولى سند له لمعهودا قوله ما ان سب له المسند لفظ ملب على صيغه
المعلوم من السوب لا على صيغه المجهول من الاسات لان المسند من صم الفصل سو
العصر في السوب لا الاسات والوى ظاهر وسد اطهران ما ذكره الفاضل المحشي
حث قال كانه مثل واما الفصل فهو لس المسند اليه من س الاشاء الصالحه لكونها
مسندا الله وبد امو معنى قصر المسند على المسند اليه محل نظر كما يصح الى لكلف بعد
والصواب سوب المسند له فما قوله بل حرج في بده الامه بان فائده الفصل الخ
مهنا لك وسوان الفصل في مثل بد العام وان لم لحران سند العصر حب السوب
والصدق لكن لم لا كوران لعده حب ملاحظ العمده مثلا واعد السامع ان
المحد لحس السطل المحامي هو عمر ولا يد فعلت زيد هو السطل المحامي لكون قصر قلب
ما عسار العمده وعلى هذا العباس هم المعلوم والمسادر من كلام الفاضل المحشي وعبر
ان صمر الفصل في مثله لافاده القصر اصلا بعم افاده لقصر الافراد لس بظاهر عنائل قد
وقد يكون لمجرد التاكيد اذا كان التخصيص حاصلا بدونه سوق الكلام بدل على ان المراد
بالتاكيد تاكيد سوب المسند للمسند اليه لكن ظاهر العباره سعر بان كونه لمجرد التاكيد مروط
بكون الكلام مسلما على تخصيص حاصل بدونه واسب حمر بانه لا مانع من كونه للتاكيد وان
لم يوجد في الكلام اثر التخصيص اصلا اللهم الا ان يقال المراد انه قد يكون لمجرد التاكيد في صوره
يوجد فيها التخصيص حاصلا بدونه لوحمل التاكيد على تاكيد التخصيص وجه بعد قوله اي
تقديم المسند اليه بر بده اراده معنا على المسند على ما هو اصله كما يقال صس مم الركبه الى جعام

اول الامر صيغ لاواسعى لانه تكون واسعا مر بصيغ قوله ومراد صاحب الكشاف نه ان
حيث قال انما يقال مقدم ومؤخر للمزال للاقرار قوله ويعرف فيه معنى اى يعرف في ذلك الشئ
معنى مناسب لاقتضاء العنايه والحاصل انه لا بد اسنا د العنايه الى شئ يكون ذلك الشئ مقتضيا
للعنايه وعلة له بحسب المناسبات قوله ولا بد من تحققه قبل الحكم الاقرب ان المراد بقوله
لا بد الاولية التي في حكم الواجب في نظر البلغاء بقرينة ان الغرض اثبات الاصالة التي
بمعنى الرجحان ووجه الاولوية تشعر به العباره لانه لما كان تحكم ما علته كان المسند
مطلوبا للاصالة فالاولى ان يلاحظ قبله فالحكم في الوضعيين بمعنى المحكوم به والغرض دفع
ما اورده الفاضل المحشي فتامل قوله بعني تخبر البريه اي اعترض عليه بان البعض قايل
بالبعث والبعض منكر له وكل من الفريقين جازم في مذهبه فكيف الحيرة اجيب بان
الحيرة في كيفيته لا في اصله كما دل عليه قوله وفي ان الاموات كيف يحيى من الرفات على ان
الاختلاف الصادر من المجموع من حيث هو مجموع اثر صدر به وان كان كل من الفريقين جازما
في مذهبه فليتامل قوله من الرفات الرفات على وزن الغراب كحطام وسوا كسر في الميس
قوله كذا في ضرام السقط السقط في الاصل ما يسقط من الزند عند الاقتداح سمي دلوان
المعرى به والضرام بالكسر في الاصل اشتعال النار ودقاق الحطب الذي يسرع اشتعال
النار فيه ايضا سمي به شرح الديوان المذكور بصدر الافاضل قوله يعني يصهم يعول بالمعاد
ويصهم لا يعول به لا سعد ان يكون يعدم بالمعاد وفي يسر السلب مع ان الظاهر سو اللف
والنشر المرتب الما ر الى ان مراد الشاعر بالداعي الى الضلال هو العامل بالمعاد سا على ما
اشتهر وس في كتب السوارخ ان اما العلاء المحد مكر للحشر ويومي الله سنه المشهور
عند مره دوى سلم وسو وله سد بخمس ماس عسر احد سب ما لها حطوب حارمع
وسار وسد در مع رد عليه بقوله عر الامامه اعلاها دار حصاد ول الحمامه فاهم حكمه الباري
قوله ولا التفنس هو على ما قيل طاير في بلاد الهند يضرب به المثل في البياض له منقار
طويل وهو حسن الالحان يعيش الف سنه ثم يلهمه الله تعالى بانه يموت فيجمع الحطب حوالله
فيضرب بجناحيه على الحطب الى ان يخرج منه النار فيشتعل الحطب فيحترق هو ويحلق الله تعالى
من رماده بعد مدة وقيل بعد ثلثة ايام مثلا قوله لانه لا يناسب السباق السباق بالباء
الموحدة ما قبل الشئ والسباق بالمشاه المحسه اعم وهو العباره مسا قوله واما المحل

المسره او المساواه للعاول او النظر ان يحمل قوله للعاول والنظر علة المسره والمساه
بنا على انها انسبها سبان ع العال والنظر حسب بعس الامر واما لعملها فلا لعلى له
فلا لعلى ما صل العاول والنظر على ع وحاصل الكلام ان العدم لمحل المسره الى صله
من العاول او لمحل المساواه الى صله من النظر ولما كان لمحلها معصما لمحل سبها
لم سعرض له المصه ويحمل ان يكون علة للمحل نفسه واما ما كان في الحام لوط المحل ايضا
الى قصور عباره المصاح حيث قال واما لان اسم المسند اليه يصلح للعاول فعوده الى
الساسع لمسره او لمساواه ويوضحه على الاحمال الاول ان العاول حاصل سوار قدم
المسند اليه او اخر ولو نره قول المعرى سالف فعلت معصدا سعد فكان اسم الامر
لهن فالاحسن جعل اسم السعد لعاولا ولا للنوى مع ما حره فكذا المسره المسنده فالمعنى
لسعدم المسند اليه لمحل المسره لا محو العاول مسلا والجواب ان العاول قد يكون باللفظ
المسموع ي مسهل الكلام كلوط سعد مثلا و هذا هو الذي عنى بعدم المسند اليه
وقد يكون بمفهوم الكلام كما لعال سعد في داركل فانه قد لعال يكون سعد في داره
ولس هذا العاول حاصل سوار قدم المسند اليه او اخر فلا لعنى بعدمه على المسند اليه
اسنده عليه العرق من العاول ولس وعلى الاحمال الثاني ان المسره مسلا سعلق ع
العاول او قد يحصل بذكر الاسم في اسار الكلام فالمعنى للسعدم لمحل المسره الى صله
من العاول لا نفسها والجواب بعد تسليم حصول اصلها بذكر الاسم في اثنار الكلام ان
مراده المسره الكاملة المفهومة من الاطلاق فتامل والسعاح في دار صد لعك السعاح
في الاصل بمعنى السماك ثم سولعت اول خلفه من ال عباس رضي الله عنه مثل اطبار لعظمه
بنا على ان السعدم في الذكر اللساني يشعر بالسعدم في الشرف والرسه العظيمة ثم ان الاسم
ربما سهل على المعظم نفسه او نسب وضعه فاوجد مثل سعدم لشي سعدم بحسب المقام على
ان العصد الى التعظيم لسعاور باده لعظمه ورحل حاصل من هذا العسل وربما لا سهل
عليه بل لسعاد اصل التعظيم من نفس السعدم من حيث المناسبة المذكوره او محمو
كورحل حاهل في الدار فانه يحث لما لا نسلم ان التحمر الصه في رحل حاهل مسعاد مع السعدم
بل من الوصف حتى لو احد المسند اليه لحصل التحمر الصه ولو حذف الوصف لا سعاد التحمر
اصلا ويمكن ان لعال اصل التحمر سعاد من الصه لكن لعدم مسل هذا المسند اليه في مقام الاهانه

لعد

سعد ر ماده كعمره فسدر وهذا معنى قول صاحب المفتاح اولان كونه مصعلا اي
كونه مصعا مسما علمه كحب لعدم المصعلس المترس به نعم لو حمل على المفتاح
الخ هذا اما سردان كان مراد السكاكي ما ذكروا اما اذا كان مراده او لان موضوعه
المسند اليه بمضمون الخبر هو المطلوب دون وضعه الخبره وهما اعتباران مسلا ران لكنه
قد يعصد الاول كما اذا كان الكلام في الزاهد واله بل منصف بالسرب فعال الزاهد بسرب
وقد يعصد الثاني كما اذا كان الكلام في واله بل سمع وضعا للزاهد فعال سرب الزاهد
لم سرد اي سهر سي وطن الخ النزل الوحل والبعث وسو وطن فسله والعوا جمع عان
وسو موضع الزوار من المكث وزران جمع زرس كقرام جمع كريم من زرس الرجل بالضم وهو
زرس اي وعورة الانسان الزول وضعهم بالمصي في الامور كانهم سسوق وما لسعاعه
في حديه الاصاف وقرابهم اي محل الاستشهاد سو قوله بهم جعوق لاحوله حلوس
لاحمال تعدير المسند اليه منوفرا ولاحوله صف لان صفه فاعل فعل بعسره ما بعده
واحسن لمنع الاسراط حمل علمه هذا المنع خارج ع قانون المناظره فلا نعيد اصلا لانه
في الحقيقة منع سند المنع وذلك لان حاصل الاعتراض انا لا نسلم ان التعدم في
نعد الخصوص واعا نكون كذلك لو كان الخبر فعلا وسو ممنوع فالاولى الاستدلال بقوله
انه التعسر دور في التعويض للمنع ومما لب علينا لو سرجح في المفتاح لوجود الخبر فيه دون
المعنى ان الوسر علينا امطلك لانهم سرابل ومما لا لب ما سمعت والدليل على ارادته
هذا المعنى مبسوط في سروح المفتاح لكن فيه بحث لان سرط التخصيص عند السكاكي ان يعسر
ان المعدم كان في الاصل موخرا على انه فاعل معنوي وان مدعوا الى هذا الاعتبار ضروره
في الحمله ولذا لم نعل بالخبر في رندعوف كما سماتي والظاهر ان انت على نعد سر ما حره ما
نعال ما عرسرانت فاعلا لصفه ولا ضروره الى ارتكاب الوجه البعيد اعني ان نعسر
انت ما كيد للمسر في عارف هذا نم قوله علينا لعلى لوسر لان الخبر اعني الباء رند
مجور تعدم ما في حرها عليه وان انت فمعدر مسره لوسره ومما لب علينا لوكيل
اي نكسل لحفظ اعمالهم عمر مناسب للمقام بل المناسب له النعوي والتعدير وتحسي
انهم صوف او امثل بهم الصعف والعرض عليه ما لا نسلم عدم مناسبه الخبر للمقام فان
المعنى انهم ساسرون امر الصيافه ما عسهم ولا نكلوه الى خدمهم كما هو الداب في اكرام

السيف وعظمه احول لعل وجه عدم المساعده ان كمال اكرام السيف ان يباشروا ادا الضيافه
بانفسهم وكدهم لا ان يسرح عبدهم ويباشروا بانفسهم مع ان العاده ماضيه كما لا يخفى على
السيف على انه يوضح حسن التعامل مع قوله جلوس لا تعد الحركه ولو الرم سعد بن السيد
الله معد ما نبها على كمال رعيهم مع انه ركنك لا تسعيم في ريان كما لا يخفى بل التخصيص
بالذكر فيما ياتي لا يوجب في كلام المفتاح للتخصيص الحصري كما في مثل انا سعيت كما ذكره
في مبحث تعدد المسند واما حيرمان حمل التخصيص تبعا على القصر مع عدم الظهور
في المثال اهل لكلام ودعوى كونه مسرو طا تكون الحركه علما لا شاهد بتامل بل مردوده
بقوله اذ القصر تخصيصه بالحر العقلي اي سعي الحر العقلي على حذف المضاف لان
المقصور على المسند اليه المعدم في المثال الذي ذكره بعي العقول كما في ما قلت فكن هذا
الكلام من السيف ورد على عبد العامر كما سر الله السارح في اثناء البحث ثم المراد بالحر العقلي
الحر الذي اوله فعل وفاعله ضمير المسداء لا المتضمن لمعنى الفعل لتصريحهم بان الصفه المشبهه
في قوله لو وما انت علينا بمعتزيت حرا فعلنا وصاحب المفتاح قال الفاضل المحشي
وبهذا سوالحق وذلك لان المعدم الخ وانت حيرمان ما ذكره ينفي جواز التخصيص فيما
اذا كان المعدم اسما مظهرا على بموجوا وجي عمره والسكاكي لا يقول به على ما صحح سحي
لان التخصيص انما هو بالنسبه الى اخره القصر المستفاد من قوله انما هو اصافي كما يدل عليه
قوله لا بالنسبه الى جميع من في العالم فلا يعترض عليه جواز ان تكون التخصيص بالنسبه الى
من يتردد في العامل كما في قصر القلب حتى لم يتعرض له تبعا وصاحبنا في مواضع يعلله
بالنسبه الى معامله وعدم ظهور خطاء المخاطب حتى كما سبق عليه في بحث العطف على
المسند اليه ولا انا راى احدا الى الان صح بهذا المثال انصافا على ما ساظهر
منه وهو الاستعراق الحقيقي وان اكتفى بصحيحه كمل النكره الواقعه في سياق النفي على
الاستعراق العرفي ولذا ذكره في المفتاح بلحظ الاستيحاب لانه حديثي عن المتكلم الروية
على وجه العموم لعطف على معلله سبق لانا لروية دل عليه قول السارح فحاسبني فالمعلوم
بعد في الفعل عن المذكور وسوية لعزه على الوجه الذي بعي عنه من العموم والخصوص في
وجه بطلانا لا نسلم الى اخره احب بان كلام المفتاح لحاصل المعنى بان يكون مراده
ان المنفي هو الروية الواقعه على كل احد بعد تسليط النفي وملاحظته فيكون من قبيل عموم

النفي لا نفي العموم وان كان المتبادر منه ذلك فكانه قال المنفي هو الرؤيه الواقعه على كل
واحد من الرؤيه الواقعه على كل فاعل اذا لم يكن همزة بدلا عن الواو وبان يكون مدلول العام وهذا
احد اربع احدى في قوله لو هو سواء احد فان اصله وحد لغي واحد ولذا استعمل في الاثبات
بدونه وقد يقال ما ذكره اصله لا يستعمل في الاثبات اصلا فلط اربع واوهم بل المستعمل
منه ما ذكره متعلله رد اعلى من زعم انك رايت كل احد واو اكان رد اعليه منبي ان احد
في المثال المذكور لفظ كل يطابق الرد المردود صحيح قول المصنف لان النفي هو الرؤيه الواقعه
على كل احد هذا موجه ما ذكره ذلك المعترض وجه ظ اما اولا فلانك تحسب الاحتراز المصنف
بخصوص بعي الحر العقلي والا لم يسلم كلامه اصلا فلينبغي ان يكون المثال المذكور على ما زعمه
رد اعلى من اعتبر ان عمرك وحده ما راى احدا او شاركك في عدم رويه احدا ولا يخفى ان
خطاء المخاطب في مقام التخصيص في فاعل الفعل المخصص بعدا واسا ما ولهذا قال الفاضل
المحشي فكانه لم يعرف بعد ما انا قلت هذا وانا ما قلت هذا بل نفس لفظ احد في المثال
المذكور وان جاء دون فلك الاداه في الاثبات للعموم بخصوصا لمعنى الاختصاص لا يكون
لا معه فيكون معنى المثال المذكور عمرك راى كل احد لم تعد وانا ما قلت ما قلته سلمنا
ان الرد للزعم ينفي ان يكون الزاعم قد لفظ بالقصر المذكور على زعمه حتى يكون استعمال
احد في كلامه ملاكل غير صحيح لكن لا نسلم وجوب التطابق فانك اذا قلت لمخاطبك
رايت بعضا ما فعال لك ما انا رايت احدا تكون جوابا صحيحا نعم الاحسن ان يراعى
التطابق الصوري فتامل لان هذه الامتناع جار الى اخره هذا رد للوجه معا وقوله
واتصافه مخصوص بالوجه الاول وقوله وان لا تكون بالوجه الثاني بعي بهما ما عسيه وبي
ان حيرمان الامتناع في غير الصوره المذكوره لا تكون وجها لفسادها ما ذكره المصنف لجواز
ان تكون وجه الامتناع مفقودا محتملا واما بطريق الفساد او اجرى الوجه المذكور في
صوره ولم يوجد فيها الفساد كما لا يخفى وقد يجاب بان المصنف بصدد تعليل كلام
السيخ وقد لفظ السيخ ما انا قلت شعرا وما انا قلت سماعا بقوله ما انا رايت احدا
في عمري واحد وقع عدم العموم في الجمع على كل المنفي عاما كما سبق فيكون التخصيص
في الدليل على طريق قاعدة المصنف فتامل لا على جميع الناس وان بني الامر على كون
جمع نكره في سياق النفي لكي بوسط كون احد بمعنى الجمع لعوا كما لا يخفى ان قلت لم

لا كور ان مراد بالجمع جمع مخصوص هو الكل فلذا لم يكن الامتناع مختصا بتلك الاراده
مع كونه خلاف المتبادر لم يلتفت اليه الشارح بل كيف يمكن ان يكون مراد الكلام
مردودا عند السامع تا يستحق ما اورده مهما من طرف العموم ولهذا قال فيما بعد
هي الكلمات الزائده في بدا المقام على التسهيم وهي متعاريه مما تعلق من بعض المحشين معترضا
على الفاضل العلامه وما ذكره فيما سبق بقوله فالحاصل حتى قال وقولنا ما اشار الى
احد اوراد خلا بعد عموم النفي لكن مجرد ان في المثال وسواه لا وجه لتساوي المثال المذكور بحيلها
في البعد متعاريان فتنه كما لا يخفى قد يعرف انه اورد ان مشاركه العدم المتبادر من المشاركه
تستركه المعنى فليس في الكلام اون اشاره الى قصر التعيين وصله سهاني في كلام المطول
ووجه ما سبق عليه في بحث العطف وربما يقال المراد من مشاركه العدم والبدل
فيكون اشاره الى انواع العدم لكنه تكلف كما لا يخفى قد يعرف انه اورد ان وحدك اوان يشاركك
العدم بدليه اما قصر افراد او قصر افراد ام ان العدم التخصيص من العدم نسبه من النحوي دو
طبع مستقيم ولو سلمه ان العدم المسند اليه نوعي الى ان الذي ظهر انصاف في اصل الحكم
واحتمالي بهذا القيد فكان ايهم عند المتكلم بعدمه والعدم التخصيص النفي لا يفي التخصيص
من هو لك انما يتصف كالعدم استمرار الامتناع لا امتناع الاستمرار من المصارع الداخل
عليه لو والعدم دوام الاستغراق الدوام من الجمله الاسميه الداخل عليها لو كما فعله
السابق في بحث لو وفي هذا اشاره الى الرد الذي في قول المصنف ولهذا لم يصح ما انا
ضربت الا زيدا فان عدم لفظ لهذا العدد العصر يعني ان علة الامتناع ما ذكره لما
ذكر السبحاني وانما كان دلالة العدم على هذا المعنى لا انا لو وضع لم تقل وفي هذا
نظر يرد على السبحاني على انه يجوز ان يكون وجه الاشاره عدم التصريح بالتخصيص
فليتم وجوابه ان مثل هذا وجده سابق الا تصاح بان الفعل المسابق فيه باعتبار
فاعل مساو وقوع الضرب على كل احد عمرو زيد وانما يمكن عنه لان الا لا تصح ان
يكون للاستيناف لعدم صحة الاستيناف العرفي في الاثبات كما عرف في النحوي فيكون
بمعنى عمرو اذا كان كذلك لم يمكن في الكلام استعمال ما زيد الضرب اذا لم تضرب فلا يتم
النافض اصلا وعنه نظر اما اولا فلان الا انما يحمل على غير اذا كان الموصوف معهودا كما
تقدم الصمير كلام فلا يحمل عليه واما ثانيا فلان الا اذا لم يكن الاستيناف لم يفد عموم

المقدر

المقدر فلا يتم ما ذكره المصنف بعد ما وجه فساد المثال فسم كلام الشارح الرا ما عليه
وعندي ان قولهم اذا لعض النفي مثلا الخ ليس المراد ان هذا العارض حتى يتوجه عليه
انه زاد في اكسير العباره كما ذكره الفاضل المحشي بل ان هذه المقدمه احق بان يعترض عليها
من المقدمة التي اعترض عليها المصنف من مقدمتي الدليل الشيخ لان تلك المقدمة ظاهره الصحة ظاهرا فيدفع
ما اورد عليها اما هذه المقدمه فمع ما موصوفه ظاهرا لحث يحتاج في دفعه الى اعمال وجه لو
سلم فمبني لصلفه فيما سبق اطلاعه على مراد الشيخ وعدم اطلاع غيره لعدم تصفحهم كتبه لا لخلل
كلام الشيخ بحيث لا يرد عليه مع ما مل فالاستيناف اما موجب الاثبات الاستيناف
المعروف من الاثبات وان لم يمكن فيما لا يسعه هذا المعنى الا ان مراد الشارح لزوم ذلك
او لا يجوز ان يكون من النفي لرجوعه الى الفاعله لا الفعل لمعنى القاعده السابقه ولا
يجوز ان يحمل الا على غير لعدم ذكر الموصوف فيمتنع كون الاستيناف من الاثبات المسبق
منه المقدر كل احد لان الاستيناف مع على نمط حريه الا زيد وكذا اذا كان
مثبتا وكذا اذا كان منفيا وليس اذا قلت سعت الى اسم ليس ضمير الشان وجمله
الجمله الشرطيه او قوله لكن واذا ظرف لغو متعلق بليس وفاعل لكن ان يكون ونائل
وهي ما به ان مع اسمه وخبره وجود سعي وجهه وموعد السامع وقد وقع في موضع الخبر
صفه سعي والواو في قد وقع على ما في بعض النسخ من صرف الشارح لقد مما في عباره المفتاح
منصوبا بالنصب معطوف على ان يكون ثم ان السكاكي انما نفى لزوم ما اشاره
الى وجوه ثلاثه اذا لعدم للتخصيص الجواز عن مسوغ حال من الضمير في صل وهو ما
لان اسما المشوب بهذه الامور منه العامل الذي هو الموكد للنسبي كذا في شرح
المفتاح للشريف ولك ان تجعله حالا من كاف منك اي معدا وجود سعي منك حال
كونك غير مسوغ في فاده واذا به يجوز لك ان تجعل عدم عدم السوغ كنى الا فاده
والشارح العلامه قد اورد لك ان لعل غرض الشارح رحمه الله ان هذا
الكلام سهو من الشارح العلامه الا انه رد وده بين النحو والسهو والنسيان ما عسر مسا كله
سوق الشان انما لتسعل له واحتمال في العامل هذا الحرف اضافي كما يشعر به قوله لا لافاده
وجود السعي فلا سهو عليه ان هذا التركيب كما ما في التخصيص ما في النسوي فلا وجه للتخصيص
فانا ان يكون ما عتبار انه لا زم معناه الصيرورة اي انه راجع الى وجود السعي لا الى الافاده

ولذا ذكره والمراد من معنى انما سعيت قصر السعي على المتكلم وباستعمال يحصل رد الخطاء في الفاعل لان
ان معناه رد الخطاء ابتداء وهذا ظاهر فالمردوم اما هو بس وجود السعي وبس قصر السعي
على المتكلم لاس رد الخطاء في الفاعل واعادته وجود السعي لانهما لا يجتمعان اصلا فكيف
يتحقق المردوم منهما ويندفع طمان قول الفاضل المحشي الا ان المردوم رد الخطاء في الفاعل لا افادة
وجود السعي عن ظاهر وعكسه كان ظاهر محل بحث ومحتاج الى توجيه على انا للزوم بس الرد
والافادة ان سلم في الجملة فانما يسلم لمردوم افادته السعي لرد الخطاء واما عكسه فلا وجه لدعي
انحصار قصر الافراد اصلا لان اثبات الحكم لاحد السمكس في اعس والنفي طف لاحد هم
الاخر فليتدبر واعلم ان السارح العلامة قال في شرحه وكف ان العلم مع وقوعه ان استعمال
الاول اس يعني سعيت وسعيت انما لم كان يكون في صورة علم السامع كاستعمال الثاني
يعني انا سعيت بل جاز ان يكون في صورة جهله فصح ان يكون اتى استعمالها في صورة علمه ويكون
حكمها حكم الثالث يعني في الرد بل في كون السعي فيهما مشكوكا وسهوا ونسيانا فعلى هذا القول
الفاضل المحشي وسكت عن بيان سعيت لانا لا نسلم انه لم يتعرض لحال المتكلمين
لانه في الابتداء بل قد يوصفها بالصدر بقوله وكف ان العلم انا فيكون مجازا عن
حصة بان المجاز انما يكون باعتبار السعي باعتبار حصة هو المعنى الموضوع له لانما هو المعنى عند اراد
المعاني اولم يوضع اللفظ بازائه بل انما تعتبره بحسب المقام كما صرح به والجواب ما ذكره
الشريف في بعض حواشيه من كون الاخراج على خلاف مقتضى الظاهر مبني على علم البيان مالكنا نمنع
الحصر والمجاز والكناية يكون اوصافا للالفاظ بالقياس الى الاغراض الاصلية في
عرف البلغاء الصدر وكلام العلامة مبني على عرفهم او باعتبار افادته فيكون سهوه
الظاهر ان السهو سواء يعرف معنى اللفظ لكن استعمله في غير معناه عمدا والنسيان العلم
الطاري على المعرفة لما ذكره العلامة من معناها فان كان قد سلك العبر لمسامحة كان
يجوز بعني ان كان اسناد المخاطب اسناد الفعل الى العبر باعتبار مجازي حصة الى
العبر بذلك الاعتبار كان مجازا وصحة لان المخاطب اذا نسب الفعل الى العبر لمسامحة
لم يكن مخطئا ولا خاطئا في المجاز وقد ذكروا ان هذا التركيب انما يستعمل عند خطاء المخاطب
في الفاعل وهل هذا الاستعمال وما يحمله هذا التركيب انما يستعمل اذا اعتقد المتكلم ان
المخاطب اخطأ في الفاعل واما اذا اعتقد انه نسبه الى الغير مسامحة فلا اذ هي الفعل

على سهو

على معروف اشاره الى نفس المعطوف عليه بقوله وان بني على منكر وانما سمي امثله البناء على
المعروف وبنى البناء على المنكر اصطلاحيا في الاول لغلط او الدلالة على التحقق والثبوت وفي
الثاني ان لم في لغلط الشارح اشاره الى تعدد المسند اليه لان البناء تقتضي تعدد المبني عليه
الذي هو الاساس تخصيص الجنس المراد بالجمع باسم الكثير على ما هو معنى الكلي
الطبيعي سواء كان جنسا باصطلاح المنطقي او نوعا او غير ذلك كالرجل والمرأة فانها
قيد بكلي اخر بخصصه كما في رجل طويل صار نوعا غير الظاهر ان المراد بقوله او الواحد
منع الخلو لا الجمع ولما كان وجه التخصص الواحد من الجنس ظاهرا حيث كان النكرة له
دون تخصيص فط او الواحد فقط سلمنا علمه بالسبح رجل جاءني المحور لوقوع النكرة مبتدأ
كونها فاعلا في المعنى لان المعنى ما جاءني الا رجل كما س في كتب النحو بهذا الكلام
الحار على معناه الظاهر ومتعلق بالمخاطب اي الذي خوطب بهذا الكلام او اعتقد
انه امرأة ان اراد اعتقاد انه امرأة فقط كما هو الظاهر لا يكون في الكلام اشارة الى قصر الافراد
وان اراد اعتقاد انه امرأة سواء كان فقط او مع اعتقاد انه رجل ايضا ففي الكلام اشارة الى القصر
باعتبار الشق الثاني هو الاوجه وان كان الاول اظهر ثانيا في قصر الافراد لا يظهر في صورة وقوع
القصد الى الوحدة لان اعتقاد ان الجامع رجلان لا يجامع اعتقاد انه رجل واحد كما لا يخفى
ومن شرط قصر الافراد جواز الاجتماع بمكن اعتقاد المخاطب به ولعلنا نورد كلامه
لما كان الانسان عرضة على عرضه شبه حاله حال من سرى النعل مع قرحه وعزمه على النعل
في المستقبل فاورد صيغة المرحى الدالة على ترحمه من بعيد على سبيل التحزن فلا يكون للتخصص
الذي ظاهر عبارته بعد احتمال المظهر للتخصص عنده قطعا وقد اشار في شرحه للمفتاح
الى احتماله اما عنده مرجوحا وان في عبارة المفتاح اشاره الى ذلك وقد اشرنا نحن فيما مضى
الى ان علة افادة التخصص التي ذكروها جاز في المظهر المقدم ايضا فذهب الشيخ الرجائي هو الحق
المحقق بالقبول من الصور الثلث يعني هو عرف وزيد عرف ورجل عرف والمراد
بافتراق الحكم هو ان الاول يحتمل الاعتبارين اعني التخصص والتسوي على السواء وخاليا الثاني
احتمل على التسوي والواجب في الثالث الحمل على التخصص ووجه الافتراق عنده ان لفظ هو
في الثانيين الاول يحتمل ان يكون مبتدأ عن اصله من غير اعتبار تعدم وتاخير فلا يفيد حينئذ
الا التسوي وان يكون في الاصل مؤخرا بان يكون الاصل عرف هو لما على انه فاعل لانه ليس من مواقع

حرار استعمال ضمير الفاعل مما على ان مدلول لفعل المستتر واذا لم يكن فاعلا جاز تقدمه عنده فيفيد
ح التخصيص واما زيد عرف فلا يفيده لان اصله عرف ادلان اعتبار الضمير المستتر في الفعل
و ادخال الاسم المظهر منه فضل ضدا في كلام العرب فيعين ما عليه ارد فلا كون تقدمه ولا تفيد
التخصيص بل التقوي واما رجل عرف فلا يحتمل الابتداء لعوات شرط المبتدا اعني التنكير
او التخصيص فيتعين الحمل على انه كان في الاصل موخرا مدلام الضمير المستتر في عرف ثم قدم
فتفيد التخصيص الله وانت خبير بان رجل عرف يحتمل ان يكون من قبيل الاضمار والتفسير فلا
ضرورة في ارتكاب ذلك الوجه البعيد اللهم الا ان يقال قول السكاكي بالحصر عند كونه مبتدا
لا في كل تقدير تامل واستثنى المنكر اي من عدم جواز تقديره موخرا في ارد عام وحاصل
الكلام ان ادخال الاسم المظهر في الضمير المبهم المستتر في الفعل ان سلم وجوده فلا يحتمل انه فضل
ضدا في كلام العرب كما سبق فلا وجه لحمل الكلام السابق الكثير السطاير عليه فكما لا ضرورة فيه وهذا
لحكم بعدم الجواز واما فحاصله ضرورة فجوازه قليل ويحمل عليه اي على القول بالادخال
وفضل الذين قالوا مبتدا اذا قدم عليه خبره وفضل نصب على الذم او رفع على انه فضل
الواو حرف دال على كون الفاعل جمعا كما في الكلوا في المراعث على ان رجل بدل
من الضمير فان فضل القول بان رجل في عرف رجل بدل من الضمير مما لم يعد به احد كيف وانه
يستلزم ان يقال عرفا رجلان وعرفوا رجال ولم يرد به الاستعمال السابق فضلا عن
الوجوب فلما ليس المراد ان المرفوع في مثل عرف بدل كل من كل انه رجل عرف مقدر يعرف
رجل على ان يكون بدلا حتى ان رجلا عرف يكون مقدرا يعرف رجلان فهو واما في
التقدير دون التحقيق كذا في شرح المصباح وقد يمسك على ان الكلام في ادخال الاسم
المظهر من الضمير المستتر في الفعل فلا يرد ان هذا النوع ورد في التنزيل وان قيل فلم
لا يكون الحمل عليه اذ لا سبب له اي للتخصيص سوى اعتراض عليه بان صاحب المصباح
قائل بالحصر الذي علاحاصله الى ما ذهب اليه اذ المعنى رجل واحد عرف لا رجال
والجواب ان قوله بدلك مبني على اعتبار المفهوم والتاخير كما يدل عليه سياق الكلام في
المصباح ويشعر به قول الشارح فيما بعد لان المهر لا يكون الا شيئا طاهرا ان الكلام
مبني على ان الاصل اخراج المخصص نفسه بالشيء لا يحتاج الى عبرة واعترض عليه بان السكاكي
اشار في مباحث القصر الى انه كثيرا ما يجيء لا مع النفي الدال على القصر مع كون الصفة

في نفسها بحالة اختصاص بالموصوف فيفهم منه ان الامر الاختصاص لا يمنع القصر مكيف
مع فهما ان مراد ان المشير لا صر بناء على الاختصاص المذكور وقد يجاب بان الامتناع
ليس مبنيا على مجرد الاختصاص في نفسه بل على ارادة الاختصاص معلوم لكل عاقل
كما دل عليه كلام الفاضل المحشي واو قد جرح متعلق بمحذوف اي لرم طلب وجه
له والفارسي قالوا ضع عليه وربما كرر كون الفارسي جوابا لما ذا يسئل به فان في الركاكة والسمك
وعدد الحروف على ما صرح به بعض الشراح بل امتناع تعدد التابع اولى لان الامتناع
فهام وحسن احد بما لزوم تعدد به على المتبوع والعامل لزوم تعدد المتبوع عليه والمعمول على ما يمتنع تقديم ج
واما امتناع تعدد العامل فلما هو مرجهه واحده واعلم ان معنى قولهم صيرورة الاعيان
العين فلا يلزم تقدم العمل فاعل على العرض من قبيل التابع والعامل فان في الاول
يحتاج الى عمل اخر بخلاف العامل فانه يحتاج فيه الاتيان بالضمير الذي هو اصلي للاخرى في هذا
المقام ثم ان قوله الخاف فلملكة فصل الشك للتعاني في قصده بنحو انها عجوزا
مرة وحينا فارا ما بحذاء ثم اكتسب صورتها بعد الروح واوالعصدة عجوز غب ان
يكون فيه وقد يمس الجنان واحد فروف الظهر يروح الى العطار ينعي سنانها ويل
يصلح العطار ما افسد الدهر وما عن الاحصاء بكمالها والكل بعضها والواو
الضرب بها الشيب العجوز المراة الكثيرة والعالم عجوزه والعامة يقولها وجمعها عجز
بضمين والاحد بداب اعوجاج الظهر والضمير فيها راجع الى العجوز وفي الصحاح
يقال فلان على اهل بناء والعامة تقول ما اهله وهو خطاء وكان الاصل فيه ان الرجل
ما اهله كان نصب عليه فيه لفظه وحوله بها فعمل لكل واصل ما اهل بها هذا كلامه فظهر
حق الكلام ان يقول مثل عليها والخاف بليه اتام من اجر الشهر وخاف العمر حلو
وجه العمر المواجه لناظر النور الواقع عليه من الشمس بسبب وقوعه في ظل الارض والمراد
من قوله فكان يخاف كله اطلام الشهر كله عليه من كمال السعوة عليك ورحمة الله
السلام اوله الا ما كله من داب عرفا اسم موضع وقوله على وجه اشاره
الى وجه اخر وهو حمل ورحمه الله معطوف على المستكن في عليك فصل وجه فيه بعد
للزوم العطف على الضمير المرفوع المتصل من غير تاكيد ولا فصل بين المعطوف ومن
او اخر الباب السادس ومعنى اللبث ان عدم الفصل اسهل من بعدم المعطوف على المعطوف

لانا نقول قد ذكرنا انفا ان تعدد الناصر على الوجه المستفاد من المطر يحصل الحصر
انما يجوز عنده فيما فيه ضرورة ولا ضرورة في النكرة للحصة بالوصف لصحة وقوع مبتدا
كالمطر للمعرف والحصر فيها يستفاد من الوصف كما سبق فالاعتراض بانه يقتضي ان
يسمع تعدد الناصر في انا قلت الله لصحة وقوعه مبتدا كالمعرف وهم يخفى والا فلا
وجه لكلامه اي وان لم يجب ان يكون الحصر مستفادا من الوصف بل يكون من تعدد
الناصر فلا وجه لقول السكاكي او ذلك الوجه التعدد لانه ترك الاعتداد بالضرورة
ولا ضرورة في صورة النكرة لحصول صلاحية الابتداء بالتخصيص بالوصف
اذ لم يعتد به التخصيص النوعي الذي قدمنا ان قصد التخصيص العودي الذي يجاء الى
اعتبار الناصر فلا يعتد بم لا نسلم امتناع ان يراد المهتم بالامر فيما ذهب اليه الفاضل
المحشي بقوله اذا قيل لكن يمكن ان يناقش في الجواب بان ما ذكره من صاحب الحرز انما
على ما قدره اما لو اذا اجرى الكلام على ظاهره واما اذا كان بطريق التمثيل لاعتبار
خطابه فلا حاجة في الامكان اعتبار الحصر وجه م لانا نقول ان العاقل اذا سمع من المتكلم
عدم سماعه بان سبب السهر هو القاء ما بعده التمثيل ان يكون بطريق التمثيل
لاعتبارات مناسبة وبهذا اندفع ما في تصحيح كلام السكاكي م قال وصوب الى
قد اشرنا في اوائل الكتاب الى ان م اذا دخل على الجملة كما في المثال في الاخبار وهو المراد
ههنا والمعنى بعد ما اخرنا عن قول السكاكي التعدد بعد الاختصاص بشرطس احترز عن قوله
وصوب من هو مام الخ فلا يرد ان حديث الصوب في كلام المفتاح معدم على حديث
الاختصاص فلا وجه بكلامه م لم يتعارف في الخطاب الخ لعدم السهر في عدم التعارف
ان المعنى على تعدد موصوف اي انا رجل فارس وانت رجل عالم وهو رجل فارس
ولا يخفى ما فيه من التعسف وجه التعسف ان المعول معه مقصور على السماع عند سلمونه وهو
انما ورد قصات السبع في مصدر الوعد خلافا للاخفش والمبرد على والراجح فيما جاز
فيه العطف والنصب هو العطف بالواو فحمل على الاصل مع جعله معولا معه مضمرا
الى المرجوح المخالف فيه وبرك للراجح المنصوص عليه مع ان المقام لا يساعده لان ائمة النحو
صرحوا بان المعول معه هو المعية بالقوة في جملة قال الشيخ في شرح اللب واعلم ان
تحقيق معنى المعول معه على وجه يندرج تحته جميع ما ذكروا وكذا والحاصل ان المعول معه في جملة

جملة لو رؤوه في الشر كمرور رجل سواء والعدم حتى يحتاج الى قياس الشيء على نظائره واما ما
ذكره الاتقاني من انا لا نسلم عدم الفصل حال علمك فصل في الجملة لان الضمير
معدم رتبة من الطرفين فالطرف فصل مجوز للعطف فلا حاجة الى ان يقال ان الكلام
هو له على وجه اشارة الى كون قوله عليك حال بعد قوله عليك حال بكون السلام الثاني
معتبرا له وان يكون اشارة الى كون ورحمة الله معترضة على حذف الخبر اي عليك ورحمة
الله عليك السلام والوجه الاول هو الوجه سوا الذي ذكره في شرحه للمفتاح
لو كان الى الاموات اسم كان ضمير الشان وجمله الجملة التي بعدها والى متعلق بمحذوف
تعال سكوت الى فلان وفي التنزيل اما اشكو بثي وحزني الى الله وما تأتيني موصولة
عامة معام فاعل يسكتني ومن شان له و الكمت الحزن المكظوم ثم اسكت عطف على
كان لاسكاني جواب والجملة للسبب اي ازال سكاتي وسكاتي وجعل اسكاتي
لموصوفين واعلم ان كون قوله وسكاته عطفا على جزء علة هو الظاهر المتبادر ويمكن
ان يقال انه فاعل فعل محذوف يدل عليه المذكور فهو من عطف الجملة والتقدير
والسكاتي سكاته او يكون وسكاته مجرورا على القسم والضمير للنعم جاز هم وكذا اجل
جاز ي بدل اضطرابي فالسكاتي خالف اجماع النحاة في تجويز تعدد التوابع في
السبعة كما خالف علماء البيان في انكاره المجاز العقلي ويرد على هذا القائل ان
السكاتي صرح بان اركان الوجه المتعدد في رجل جاز ي لواب شرط الابتداء
فكيف يقال انه بدل اضطرابي عنده وكذا الكلام في عبرة حيث بني الكلام فيه
على ان الاول مبتدأ ومستدل له على ان كلام السكاتي في اوائل الفن الرابع
حيث قال قوله عليك ورحمة الله السلام يلزم ان يكون عدم النظير وان لا يسوغ
الا تعدد التعدد والناصر يدل على امتناع تعدد التوابع في السبعة ومدلول كلامه الصريح اوائل
الحالة المنتصبة لتعدد المسند على ان النعت لا يجوز تعدده ولذلك يقال الطرف
في مثل هو لك في الدار رجل للحجرة ويقال يضرب راكبا في هو لك جاز ي راكبا رجل
ثم لا نسلم ان التخصيص معطوف على ما قبله بحسب المعنى كانه قيل وجه بطل
او لا نسلم جواز تعدد العامل المعنوي ثم لا نسلم امتناع لا نحال السكاكي الخ جواب
عن منع المصنف اعني قوله ثم لا نسلم حمل انه كلام على السند فانما هو مسلم في زعمه

حمله اللام فانه معد بالعمل فيكون نسبه اصليه او وقع في مثل احاكم الزيدان فانه
مع كونه حمله كلام وما عداها فليست نسبه اصليه بل على سبل التسمه بالعمل
لاشتماله على معناه وحد يحاب على الرد بانه لا حجر في التصريح فانه يجوز تعليل حكم
واحد بعلل مختلفه واشباه متنوعه وجهه ما حصه واسعه في حكم الافراد كزيد
عارف ابوه معمول اسعه اعني الضمير البارز راجع الى عارف المسند الى الضمير فاعله
كعارف ابوه الا انه يشابه فعال كزيد عارف ابوه ما يراد المبتدا بهم ان القطع يلزم
المعمول الاول للاشباع فالعامل مختص بخصوصه المقام وحد يلزم الامر بالعكس كما في قوله
تعالى واشتعل في هذه الدنيا لفظه فان اللفظه هي المعمول الثاني فانه هذا وفي قوله اي
جعل ما يعارف المسند الى الضمير المعارف المسند الى الظاهر مشابهة اراد المراد على قياس
ما سبق يعارف المسند الى الضمير مع ضميره عارف المسند الى الظاهر مع ذلك الظاهر كما
لا يخفى ولعله سهوا والكلام في ان عارفا المسند الى الضمير ليس بجملة بل هو مع ضميره
مفرد نسبه ما يحال عليه فالمعمول ما ان عرف اذا المسند الى الظاهر لا شيء ولا يخفى فكذا عارف
اذا المسند اليه بحث احرام يقع فيه الكلام ولا تساعده المقام وان كان صحيحا في نفسه على
ان المعارف الظاهر فلا مساغ لنسبه وجمعه كالفعل فلا معنى لجعل افراده بطريق التبعيه
لفظ مثل وعمر وامثالهما نظر وسببه وبطائر بما فعامل الاشتغال في المعنى المذكور
ولذا لم يذكر ما يحور يوضع مثل وعمر مبتدا، بخصصهما بالاضافه وان لم يتوقفا عليها
في الافهام على ما ذكر في كتب النحو وان العامل المحض يفصل اشتغالات مثل وعمر فالا
يرد عليه الا ان قوله في احد البحث واقعه لا معنى للتعريض بنفي الوقوع ولا ما يناسبها محل
بحث اذ قد يكون للتعريض بها معنى يعول اذا اضيف عمر الى ما يحمل البعد ومثل
اذا ادعى معترض معين انه عمر قدري بمرامه الامداح بحث قوله عليه السلام العدريه
مجوس هذه الامه فجعل عمر القدري لا يعول سعد والى الف زيد انا لعمر مطلقا يحصل التعريض
لذلك المدعي بنفي العمريه وحصل الكنايه في اثبات القول بسعد والى الف فالاضافه
الى عمر واذا ادعى انه ليس عمر سني مع تعصبه انا بكر رضي الله عنه فجعل له عمر السني
بعض ابي بكر رضي الله عنه حصل التعريض له بانتفاء العمريه والكنايه في اثبات عدم التعصب
لمن اضيف الله عمر وبهذا القدر يكفي لتصحيح كلام الراعم فتدبر لزم التنبيه لذلك

معمود ما لسه والمعمول الاول الذي يصاحبه هو غير معمود ما لسه بل تابع له فيها مثلا
اذا قلت حسب وريدا بالنصب كان معناه ان ريدا في المحل اصل واما تابع له فيه واذا
اريد استوا سما في المحل قلت اما وريد بالرفع بدل الكلام او غير هذا فصول الاصل في المعمول
فمما كن وسوالوف في المعنوي سوب المعنوي وعدم الكمال سمه له والاصل في العامل هو
بعض الضمير وسببه ما لحالي سمه له كما مر بذلك العامل المحض فاذا جعل وسببه معمولا
معه لسما وهمه الاصل في الاصل هو الشبه وهو خلاف الواقع فظهر وجه التعسف
واندفع توجيه العامل المحض لكونه فيها فعلا عدل به الى صوره الاسم فاعمل
رسم العامل حمله ولا اعراب للصله بل لما مع الموصول فما وجه الاعراب الذي على
قلت لما كان الصله في صوره الاسم الواقع في التركيب واللام في صوره الحرف اجري الاعراب
على الاسم المركب ولا عمل معاملا في البنا حيث اعرب في نحو رجل قائم اورد
عليه انه اراد الذي لم يحكم عليه بانه حمله ولم يعامل معاملا في البنا، قائم مع الضمير كما مر
به الشارح فالاعراب في مثل رجل قائم ورجلا قائما ورجل قائم لا يدل على اعرابه بل الظاهر
ان الاعراب انما هو لعامل الذي هو اسم لا للتركيب الذي هو مع الضمير ويصح ذلك
عامله الوضوح في نحو مررت برجل قائم ابوه فان المجرور بالوصفيه هو قائم فقط وان اراد
مجرد قائم بدون الضمير فهو غير له جزء الجملة لا الجملة فلا وجه لسانه ولا معنى لحديث المشابهة
وترك الحكم واحتمالا ما لا يعلم قطعا ان الجزء في مثل زيد قائم هو قائم مع الضمير وان
الاعراب الجاري على قائم هو الذي استحقه المجموع بسبب كونه خبرا لكن لما امتنع اجراءه
على جزء البيان اجري على الاول ولا شك ان ما اجري عليه اعرابه الذي استحقه
لا يكون مبنيا وليس لعامل وحده استحقاق الاعراب الذي اجري عنه حتى يحال
لا يلزم من الاعراب الجزء الاول ان يكون المجموع مبنيا والوصف في رجل قائم ابوه
هو المجموع المركب من اسم العامل وفاعله الا انه اجري الاعراب على الجزء الاول لما
ذكره واما الشاشي فلم يجعل جمله زيد عليه السارح في شرح المفتاح فان
اشتغاله عدم كونه جمله على مجرد سببه ما لحالي عن الضمير من غير ان يكون معنى لخروجه عن الكلام
خارج عن القانون والتحقيق ان يقال الكلام ما اشتمل على سببه اصليه مقصوده فالمراد
والجمله ما اشتمل على سببه اصليه مطلقا فاسم العامل مع فاعله ليس جمله الا اذا وقع

بيان دخول الاعراب على الصله
مع انه لا محل له للاعراب

او النفي عنه بالطريق الاولى قال قلت اذا كان المراد ان ما كان على الصفة التي هو عليها كان كذا لم يلزم السوء لانه و الاسعار عنه بالطريق الاولى قلت المراد بالكون على الصفة التي هو عليها سواء الاستمرار في اصل الصفة وان كانت فيمن اضيف اليه المثل اقوى في معنى الاولوية ظاهر لانه اذا ثبت الفعل مثلا لمن شاركه في اصل الصفة فسلبه عنه مع كون ذلك الصفة فيه اقوى بالطريق الاولى وبدل على اعتباره ذلك الصفة فيمن اضيف اليه مثل لعمرك حيث كان المراد تركون وجه الشبه في المشبه به اقوى ذلك ان يقول وجه الاولوية ان السوء له او الاضرار عنه فعهم بطريق البرهان كما هو حكم الكنايات مع عرضه الى ان انسانا في هذا البلد معتبر في جميع صور الكناية بغير فانك اذا قصدت ان تقول عن زيد لا يجود بماله الا بصاف بالجود عن عمرو فلا يلزم اتصاف المخاطب به بل يجوز ان يكون المقصود به ما عسى ان يراد بمالك وعن انسان غير المخاطب مما يميل له او عن مجاهل يعني يوجد في هذه الارادة التعريض بالمعنى اللغوي اعني ان يكون في الكلام نوع خفاء اما اذا اريد به انسان معين فظاهر لان ذلك المعين يحتمل ان يكون زيدا او عمرا او اما اذا اريد به المطلق فوجه التعريض في مثل ما عسى ان ما صدق عليه مفهوم المثل عن معلوم فمن يريد الوجه حصل فيه نوع خفاء واما في العمر فغير ظاهر اي لم ينشأ من ارادة التعريض حاصلة اذ لم يقصد تعريضا اذ معاتبة لمن اضيف هو اليه بل اريد به معنى لا ولم يرد يكون ذلك القول بانشيائه عدم ارادة التعريض الا انه ليس ما سيأتي من التعريض على سبيل الكناية كما في قولي مع عمرو وتوجيه الكناية فيه ان يقال ان هذا القول ليس مما ينشأ فيه كلام في الوجود بل بعض الاشياء مما ليس بمنشأ له حتما عند ارادة التعريض بمنشأ له سعى ان ارادته ليس منشأ له وعلى هذا انعكاس توجيه الكناية في قولك صربي مع عمرو ليس لانهم الكناية المطلوب بها بعض الحكم سحى ان الكناية بلا يه اقسام ما يطلب بها صفة من الصفات كقولك طويل النجاد فان المطلوب منها طول القامة وما يطلب بها نسبة اي اثبات امر لامر كاثبات الجود وعدم البخل لما اضيف اليه لفظ عمرو مثل في عمرك لا يجود ومنك لا يبخل وما يطلب بها عرضه ولازمه كما في قولك في مسموى العام عرض الاطراد في الكناية

عن الانسان

فصل وقد يعدم المسند اليه المسور بكل الى قوله وقد يعدم لانه دال على العموم عطف على قوله فيما سبق وقد يعدم للتعدد لخصصه بالحرف العطفي وما يوسطهما من الايجاب فهو من المعطوف عليه قال قلت المعطوف عليه معمول قول عند العامة والمعطوف معمول قول ابن مالك ومن ثم فكيف يعطف احدهما على الاخر قلت هو من فصل عطف الملفوظ كما قال لك ساكرمك فعمرو وزيدا اي قل وزيدا اشار اليه العلامة في تفسير قوله لم قال اني جاء للناس اما ما قال ومن قرينتي هم ان الضمير في قوله وقد يعدم يحتمل ان يكون راجعا الى المسند اليه المسور بكل بعرضه سياق الكلام كما هو المتبادر من كلام الشارح ويحتمل ان يرجع الى المسند اليه مطلقا الا ان لفظ قد لما افاد حينئذ حرفية الحكم وكان ما يكون بعدم لافادة العموم هو المسور بكل خرج به المصرح به الشارح سابقا لما في الواقع يكون معناه نفي العموم عن جملة الافراد ظاهر العبارة ان يقول يكون معناه سوء النفي العام لكنه راعى كلام المصنف حيث قال المسند اليه هي الحكم على الجملة باعتبار المعنى اللازم فحكم بمعنى العموم اي ما سعى على ان يكون مصدرا ميميا للمعقول او يقول مفاده فحكم هذا الطريق قال الحكم من حيث هو عام للنفي والاثبات فليس مدلول الكلام فحواه المسند اليه هي الحكم على الجملة يعني رفع الايجاب الكلي كما سيأتي الله عذر الشارح لانه هي الحكم على المجموع من حيث هو مجموع فلا ينعكس بعدم صدق مثل لا يحمل هذا الحيث الكل مع صدق ليس يحمل البعض اما السند هي الى هذا الكلام صحيح به سابقا على الاعم الاغلب والا فقد سوى العدد في مثله اي السني فقد عموم السني وان ست فاعتبره والله لا يحب كل مختار فجور وطايره وقد اشتمل فيما سبق كلمة اوراد الموضوع فصل لما فصله واشاره الى ان الحكم في المهملة على الافراد المتبادر منه ان يكون سياق اوراد لم يقس كمنها صحيح البضعة وهي التي حكم فيها على نفس الطبيعة كقولك الانسان نوع وهنا نحو زانيه يكون منه البضعة الخ فصل علله كون منه البضعة سور الكلية اما السعيم لو لم يصلح للحرية وهو ممنوع لما مر من الفرق بين الرجحان بالوضع ومنه بالرفع فانه يحتمل عدم العموم الضعاف الاول فالحكم بعموم النكرة الواقعة في سياق النفي محمول على الاغلبية واحتج بان المدعى ان كل ما يفيد العموم فهو سور الكلية سواء كانت بلك الافادة في جميع الصور او بعضها بحسب المقام وهنا لما عرف العامل المذكور يكون النكرة في سياق النفي مفيدة للعموم

عن الانسان

لت كلمه العصبه ولا لصر عدم افاده ذلك فى صوره اخرى كما انه فى الموصله سوره
الحربه نذا النظر الى الاعلب والا فعد سبق ان النكره المنوه قد تعم فى الاثبات
كقولهم عمره صرم جراده وقوله علمت كله علمت نفس ما قد واجب على ما قال
فى الاشارات اى عدم الحصار السور فيما ذكره العموم وكون المنوس سوره الحربه
فى الجمله بنار على ما ذكره الشيخ ثم ان الشيخ وان لم يحكم بوقوع معدم السرطه كيف
وقد حال الصد فى الاسارات واعلم انه وان كان فى لغه العرب قد مدل الالف واللام
على العموم فانه مدل به على نفس الطبيعه ايضه فهناك لا يكون موضع الالف واللام
موضع كل لكن ثم معصود والسارح حيث فهم منه ان الالف واللام يكون سور الكلمه
على نعد براد بها العموم والمنوس سور الحربه على نعد براد بها الخصوص ادلا
مدخل للحال العموم والتخصيص على جميع الاحوال فى نفس بل فى تولى الاستعمال
مطلق كما لا يخفى وان كانت كلمه كل اشد نا فى تمام نقطه كله الى ان الناسب
فى قوله ان كانت كل داخله باعتبار ما وصل كل بالكلمه والا فعد يقرر فى كتب النحو
ان الاصل فى كل افراد الصمير الراجع اليه وذكره وان معناه بحسب ما يضاف اليه
نحو وكل شئ فعلوه فى الدبر وكل نفس ذائقه الموت واما لها وعدم التاكيد
لا ى كل اصل عدم الظاهر ان الاضافه فى التاكيد لم تستعمل كثيره الاستعمال فيها
وقد سبق فى اوائل البحث حيث قال قارعوض مال استعمال كل فى التاكيد اكثر
فالحمل عليه ارجح فلما ممنوع ولو سلم الخ كما اذا قدمنا على العقل المسمى
بذا اسمى على ما وضع الاصطلاح من تسميه مثل لم يقرب ولا يضرب فعلا مستقبلا فلا
مسامحه نظرا الى ان المراد بعدمها على مجموع حرف النفى والعقل المسمى لا على الثانى
فقط وجعل العقل المسمى بلم اى لم يجعله معنا ما فى الصوره المذكوره اعنى
فيما تعدم المعمول على مجموع حرف النفى والعقل للداخله هى عليه كما يدل عليه
قوله لان المنفى بما لا تعدم معموله عليه ثم الوجه فى عدم جواز العدم المذكور
اقتصارها الناقله صدر الكلام بسبب مشابهتها حرف الاستفهام من حيث
وضعها على الاسم والفعل كهى نفسها بخلاف لم ولن فانها لاختصاصها
بالفعل صارا كالجزء منه فتصور تعدم ما هى جزء منها كتصور تعدم معمول الفعل

قال عبد القاهر ان كلمة كل
تاتى لشمول المنفى وتارة لنفى
الشمول له

المس

الت عليه فاما لا فانها وان كانت كما فى الدخول على الفعل مثل الا انها حرف كثير
تصرفهم فيها فكما يعمل ما قبلها فيما بعدها فى قولك ضربى ما ذات وقولك عرفت علتك
ان تضربى يعمل ما بعدى فى ما قبلها واعلم ان الوجه الذى ذكره السايح انما يتم وجها
بعد ان يراد مثل كل الدراهم ما اخذت فى الامثله لا بعدم ان يراد مثل ما كل الدراهم
اخذت كما يساعد عليه وذلك لان المعدى فى النحو امتناع الاول لا الثانى ثم الظاهر
ان المثال المذكور من القسم الثانى لا الاول لان حرف النفى وضع حكما على العمل العامل فى
كل قابل وضعه نظرا لما تحدد بحيث لا يصح الى النظر مبنى على ان قوله لا يصح الاخت
يراد بعد الكلمه كما يساعد به الطبع السليم والحق ما ذكره فى معنى اللبيب من ان دلاله
الصوره المذكوره على نفى العموم وسوب النقص من قبل دلاله المفهوم وهى انما تعتبر عند
عدم المعارض والمعارض موجود فى الصور المذكوره اذ قد دل الدليل على تحريم مطلق
الاحتكار اى النكر والحجر على الناس بغرض يراد على انه يجب لا يحب مطلق الكفار
الاثم اى الحاد بحريم الربا وسمى عن اطاعه مطلق الحلاف المهمس اى الذى هو كثير الحلف
فى الحق والباطل فليل فى الراى والنهر او حقير عند الناس لاجل كذبه مهانه وهى
العله والحقاره مراد الشيخ اذا ما فى نفس الكلام حيث تخلو عن الدلايل الخارجه
وحينا الامر على ما ذكر وهذا المعنى بعيده لفظ اذ الدالله على نقيض المقاصد
المعيده طريقه الحكم فى بعض الصور على خلاف لفظ قد عامل مال قد مت على
النفى لفظا اشاره الى ان النفى المستفاد من لفظ لا سوقه الى العدا عن الدخول
فى حيز النفى فقد وجود النفى فى الكلام مع تعدم كل عليه ولا يرد ان اسم الدخول
فى حيز النفى قد يكون ما تعدم فى الكلام اصلا فلا يصح قوله عم النفى على اطلاقه
لما قال له ذو الندس سوف عمر وس عبد وذو سمى بذلك لانه كاف نعل بكل ما يده ويقال
يقول بذه روى ابو هريره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى احدى العشاءين فى
الحضر وسلم فى ركعتين فقام وقال اقصرت الصلوه ام نسيت يا رسول فقال كل
ذلك لم يكن فقال ذو الندس بعض ذلك قد كان فاقبل النبى صلى الله عليه وسلم
على القوم وقالوا ابو بكر وعمر رضى الله عنهما فقال احق ما يقول ذو الندس فقالوا نعم
فقام عليه السلام واتم الصلاه ثم اسجد سجدتى للسهو واستكمل الحديث وجاء

الاول ان قوله كل ذلك لم يكن ليس بمطابق للواقع فكيف صدر عنه عليه السلام والثانى
ان الكلام مبطل للصلوة فلم لم يسأل عنها والجواب عن الاول ان قوله كل ذلك لم
يكن اخبار عن قوله لم اقصر بشئ منها لان عدم كون الشئ بسلم عدم السهو به فيكون
من قبيل ذكر اللازم وارادة اللازم او لعل المراد كل ذلك لم يكن فى ظنى والاكد
فى هذا وعن الثانى انه كان قبل نسخ الكلام فى الصلوة لوضوح من الدلائل لعدم صحة
بالحديث مالك والشافعى واحمد على ان الكلام العمد فى الصلوة ممن يظن
انه ليس منها لا سهوا لكن ما وجه عد الخمسة ما ذكرنا على ما هو المذهب
اشاره الى ان المراد من الذنب فى قوله مذعى على ما هو المذهب ليوافق المعلوم
بعد ما ثبت ان ذا اسم جنس يقع على القليل والكثير كذا ذكر الشراح
قال المصنف المعتمد فى اثبات المطلوب الحديث وسعرى الصحيحين لان المطلوب
هو القاعدة الكلية كما لا يخفى فالمثال الجزئى لا يضر فتامل والسابع مما اذا
لم يكن الفعل بعض السابع مدلول على جواز الرجوع فى مسلم والمذكور فى معنى المسلم وغيره مسلم
رد ضرب من الرجوع لما فيه من جهة العامل للعمل وقطعه عنه وذلك عزيز عندهم الا
ان ما تعلم السابع عن سيبويه فى قوله بلى كلص فعلت عمدا يدل على جواز التركيب
المذكور الخ فلو كان النصب معينا لذلك العموم والرفع غير معين اشار الى
ان الاصح بسعرى النحو على كل اجرى الدعى اعنى افاده كل فى السهو او اوفقه
فى صر السهى وسهو السهى ان لم يكن داخلا فيه واما الاصح بالحديث فعلى العالى
خاصة وفيه بحث او لعامل الاصول كون ان بعد النصب لذلك العموم على سبيل
الاحتمال والرفع على سبيل القطع معدول الشارع لافاده القطع بالمقصود اولا
بعد النصب اصلا وبعده الرفع على الاحتمال فلا بعد سى من جرى المدعى لا
المعبر فيها الكلية والقطع كما لا يخفى ولعامل ان يقول انه مضطر الى الرفع بما
ما ذكر تحمول على الاكثر الاغلب وليس بكلى لما دلسل قوله على كريم الله وجهه فيما
نسبا الهدى كان كلما على طاعة الدجى والرواسى لاحتمال ان يكون فى كلام
صهر شان والحلى جبريل بدلسل قوله فيصدر عنه كلها وسوناهل كما صرح به فى معنى
الاستثناء واذا لم يكن الحكم المذكور كلما جاز كونه معمولا لعامل يعطى الصدر فلو لم يكن

الرفع

الرفع معتدا الى قصده السابع من شمول السهو كما دل عليه سياق كلامه لما احتاره واستـ
صر بانه لو لم يدل على الخبر الباقى من المدعى الا على الاول لجاز ان يكون النصب الله معتد
الشمول السهو والعدول الى الرفع لعامه بدره وقوعه معمول العامل المعطى
واعترض عليه ان الحاجة بانه الى احتساب عنه بان سهوه انما مع الضروره مع وجود اخر
وليس بشئ لان قوله وصدف الضرورة الخ جار على السعة يدل على نفى الضروره المطلقه
ههنا الا ما كيد اى لمعرفة عند البصريين ولهذا جعل سهوه كلا شئ مبتدا
لا ما كيدا وجوز الاخفش والكوفيون كونها ما كيد النكره محذوفه فى اجزاء ما
اضيف اليه عدم ابراز الضمير حيث لم يقل اضعف نسى السهو ان الفعل جار على غير
من هو له ما تقرر فى النحو من عدم بروز الاسناد عند الامن من اللبس فى الافعال وان لزم
فى الصفات مطلقا كان الجملة اراد بالجملة ما اشتملت على الاجزاء لا الوكد بكل
الا ما اشتمل على اجزاء بضع اجزاءها جمعه او حكما كما صرح به فى كتب النحو او
فى حكم المعدم كما اذا حذف المؤكد وبقى التاكيد على ما جوزه سهوه والجمل او
قدم التاكيد على المؤكد ان جوز فى ضروره الشعر كما سبق فان فى كلتا الصورتين لم
يعدم ذكرنا اما الاسلام مذكورا وذكرت مشاركه لكن فى حكم المعدم عليه وسوكو ها
عن معموله لعامل يعطى ظاهر هذا الذى ذكره فى ان لفظ هذا اشاره الى الحالة
المختصة على ما وصل ما ذكر كله مقتضى الظاهر مبنى على التعاسف والاصل الخطاب
مع معين الى عزه الذى ذكره فى مشاحف الاصابه خلاف مقتضى الظاهر
كقولهم اى قول العرب ابتداء عن قرى ذكرهم لعطا او لعد برا معه الصاد وضع المضمر
موضع المظهر بناء على وضوح الامر والكاف اسم بمعنى المثل فى موضع المصدر
اى وضعا مثل الوضع فى قولهم وقد تقرر عندهم ان المسند اليه لا يلزم ان يكون مدخول
الكاف بل يكفى ان يساويها فى صرها تحصل الاسلام بالتعسف المناسب
لوضع هذا الباب الى جاء بالمراجى التعسف وساعده فى الذهن عن الالهام هذا
ووجه المناسبة المذكوره هو ان المراد بالمدح والذم العائدين فى هذا الباب هو
المبالغة فلما اراد وارادة المبالغة والتعجب اهملوا العامل اولا للتسوق التعجب
اليه وترغب فى طلبه والذم بمنزلة ذكره الخ فان قلت فى صحيح مسلم من حديث

جابر رضی الله عنه ان المسئ یصبح غرثه علی لایم سعث سراناه و ساق الحدیث الی ان قاله
یم یحی احدیم صبول ما برکت حتی قرف علیه وسن احرامه قال فقد سبه منه و بقول بعم ات
فاسن ذلک السیر المذکور وان الخصوص فلت بحج الحدیث علی ان یکون فاعل بعم ضمیر
مستتر فیها یعود علی مذکور محذوف یدل علیها السیاق ای بعم فاسا او بعم سطانا وان
هو المخصوص بالمدح ونظره فی حذف الضمیر قوله من بر صار یوم الجمعة فیها و بعم ای
فیها لرجل احد و بعم رجل لکن ذکر فی معنی اللبیب ان حذف الضمیر شاذ فی باب نعم

بعم رجلا السلطان فانه لو صل بعم السلطان حتی لا فرق بینه و بین السلطان
بالعامل لیتحقق شرط العامل وهو التعریف الذی یکون الکلام المسند للمدح او الذم
العامس فیه مصوغا فی الظاهر علی وجه لا یتکرر اول الامر لان مدح شخص غیر مذکور من
الاشخاص او ذمه حینئذ فائده فان قلت هذا الاساس فی قوله یم بعم العبد حیث لا یعلم
ان العبد فاعل او مخصوص بالمدح قلت لا لان الاشارة تدل علی ان المخصوص محذوف
وهو ایوب علیه السلام وفی مثله یجوز حذفه کما مر جوازه هو مبتدأ محذوف لانه لما
تقدم ذکر الفاعل منها فقد سؤال عنه بم هو فاجیب بقوله هو زید وجه او ذکر
ابن عصفور وسواء یکون المخصوص مبتدأ خبره محذوف ای زید ممدوح ولعل وجه
ان الحذف ناشئ الجملة السبب لکن المناسب للتیسیر هو الاول لانه اذا اوالوجه المخصص
الممدوح بانه فی جواب السؤال عنه مع انه معارض بان الخبر محط الفائدة ولا یناسبه
الحذف والصدر الخبر لا الحذف وحینئذ الا اذا اسند اسما مسندة صرح ابن هشام فی
الباب الی مس منه معنی اللبس لاحتمال ان یکون الضمیر عائدا الی المخصوص
انما ذکر الاحتمال لان الضمیر الصدر عائدا الی متعقل معهود عند اکثر النحاة کما مر حواله
فی مبحث المفاعیل فیکون مما نحن فیه وزعها سبعون وراعا ای ذراعها او
المصدر لا خبر عنه بانه سبعون ذراعا ومیز سبعون الضمیر للتاکید بناء علی ان
وضع الضمیر لرفع الابهام وحکم بان ذرعها مصدر بمعنی المفعول ای مذروعها بمعنی
طولها سبعون ذراعا وقولهم هو اوسی زید عالم فان قلت کیف یصح هو زید
عالم مثلا مع انه لا عائد فی الجملة الواقعة خبرا قلت لان هذه الجملة فی حکم المفرد ای
الشان هذا الحکم او لان فائدة العائد انما یذکر الخبر بالمبتدأ لان الجملة حینئذ فی حکم

مسئلة

مسئلة ما الفاعل علامتها یوضع ضمیرا رابط لم یربط بالمسند او ضمیر الشان المبتدأ عنه مضمون
الجملة فلا یحتاج الی الرابط وکذا الاحتیاج الی الضمیر فی کل جملة یکون عائده عن المسند الجزئی
زید منطلق وقوله علیه السلام افضل ما قلته انا والنبیون من قبلی لا الله الا الله مکان
السان او القصة بشرط ان السذکر ناعت السان والمانث ناعت القصة
وکثیرا ما یذکر هذا الضمیر الخ یقول صاحب الکشاف ان الضمیر المذکور فی قوله تعالی
فانها لا تعمی الابصار ولکن تعمی القلوب التی فی الصدور لیس کما سبق لم یسمع فی زید عالم یوثق به
حیث قال او فی زید عالم وقد یجاب عن هذا بان السذکیر والمانیث ناظر فیما سبق ما یسمی
به السماء وقوله لحمة علی رقعة فاصل فمصاهن سبع سموات فی یومین ای محلهن علی
ابداعنا او انفس او حصن والضمیر فی فمصاهن منهم یفسره سبع سموات وقیل الضمیر
للسمی السابق ذکره علی المعنی وسبع سموات حال وقیل السماء جمع سماء والوجه الاول
هو الوفق بالفصیح لتمکن ما یعده فی ذهن السامع ان قلت هل لا یحصل التمکن الی اصل
ضمیر السان فی قولک السان زید عالم بغیر الزام خلاف الظاهر قلت لا لان السامع
یعلم من المظهر معنوی المطلق کلا والضمیر الغائب فانه لا یعلم منه الا ان له مرجعا
فی ذهن المتکلم واما ان ذلک المرجع هو الحکم او غیره فلا یعلم من نفس هذا الضمیر بحسب
الوضع فیکون اعم سببا ولهذا السان وابهم منه واذا کان ابهم منه حصل منه فضل تمکن
لا یحصل من السابق ابو موسی محدث البلد ابو موسی هو المخصوص بالمدح
علی ما زعمه وقوله محدث بدل منه والغار رابده والاولی ان ابو موسی مبتدأ ومحدث
خبره و الغار رابده فی الخبر علی ما حوره الاخفش مطلقا وحکی احوکی وجه اما جواز
زیادتها فی البدل فلم اظفر له علی شاهد والمخصوص بالمدح محذوف علی نمط قوله یم
بعم العبد ای بعم حدا هو وهذا اولی لسبوقه بکلام بعدم المخصوص مع الرد
فی موضع الغار اما الصحیح فی ضمیر السان فصل لا الصحیح انه فی ضمیر السابق سببا اذا
لم یکن فی مبدأ الکلام لان السامع اذا سمع ضمیر السان بعدم الرجوع الی ما بعدم
بخلاف او بعد برا والاولی ان یقال ان ضمیر السان یعلم الرجوع الی ما بعدم
لان السامع یعلم من المظهر معنوی المطلق کلا والضمیر الغائب فانه لا یعلم منه الا ان له مرجعا
فی ذهن المتکلم واما ان ذلک المرجع هو الحکم او غیره فلا یعلم من نفس هذا الضمیر بحسب
الوضع فیکون اعم سببا ولهذا السان وابهم منه واذا کان ابهم منه حصل منه فضل تمکن
لا یحصل من السابق ابو موسی محدث البلد ابو موسی هو المخصوص بالمدح
علی ما زعمه وقوله محدث بدل منه والغار رابده والاولی ان ابو موسی مبتدأ ومحدث
خبره و الغار رابده فی الخبر علی ما حوره الاخفش مطلقا وحکی احوکی وجه اما جواز
زیادتها فی البدل فلم اظفر له علی شاهد والمخصوص بالمدح محذوف علی نمط قوله یم
بعم العبد ای بعم حدا هو وهذا اولی لسبوقه بکلام بعدم المخصوص مع الرد
فی موضع الغار اما الصحیح فی ضمیر السان فصل لا الصحیح انه فی ضمیر السابق سببا اذا
لم یکن فی مبدأ الکلام لان السامع اذا سمع ضمیر السان بعدم الرجوع الی ما بعدم
بخلاف او بعد برا والاولی ان یقال ان ضمیر السان یعلم الرجوع الی ما بعدم
لان السامع یعلم من المظهر معنوی المطلق کلا والضمیر الغائب فانه لا یعلم منه الا ان له مرجعا
فی ذهن المتکلم واما ان ذلک المرجع هو الحکم او غیره فلا یعلم من نفس هذا الضمیر بحسب
الوضع فیکون اعم سببا ولهذا السان وابهم منه واذا کان ابهم منه حصل منه فضل تمکن
لا یحصل من السابق ابو موسی محدث البلد ابو موسی هو المخصوص بالمدح
علی ما زعمه وقوله محدث بدل منه والغار رابده والاولی ان ابو موسی مبتدأ ومحدث
خبره و الغار رابده فی الخبر علی ما حوره الاخفش مطلقا وحکی احوکی وجه اما جواز
زیادتها فی البدل فلم اظفر له علی شاهد والمخصوص بالمدح محذوف علی نمط قوله یم
بعم العبد ای بعم حدا هو وهذا اولی لسبوقه بکلام بعدم المخصوص مع الرد
فی موضع الغار اما الصحیح فی ضمیر السان فصل لا الصحیح انه فی ضمیر السابق سببا اذا
لم یکن فی مبدأ الکلام لان السامع اذا سمع ضمیر السان بعدم الرجوع الی ما بعدم
بخلاف او بعد برا والاولی ان یقال ان ضمیر السان یعلم الرجوع الی ما بعدم
لان السامع یعلم من المظهر معنوی المطلق کلا والضمیر الغائب فانه لا یعلم منه الا ان له مرجعا
فی ذهن المتکلم واما ان ذلک المرجع هو الحکم او غیره فلا یعلم من نفس هذا الضمیر بحسب
الوضع فیکون اعم سببا ولهذا السان وابهم منه واذا کان ابهم منه حصل منه فضل تمکن
لا یحصل من السابق ابو موسی محدث البلد ابو موسی هو المخصوص بالمدح
علی ما زعمه وقوله محدث بدل منه والغار رابده والاولی ان ابو موسی مبتدأ ومحدث
خبره و الغار رابده فی الخبر علی ما حوره الاخفش مطلقا وحکی احوکی وجه اما جواز
زیادتها فی البدل فلم اظفر له علی شاهد والمخصوص بالمدح محذوف علی نمط قوله یم
بعم العبد ای بعم حدا هو وهذا اولی لسبوقه بکلام بعدم المخصوص مع الرد
فی موضع الغار اما الصحیح فی ضمیر السان فصل لا الصحیح انه فی ضمیر السابق سببا اذا
لم یکن فی مبدأ الکلام لان السامع اذا سمع ضمیر السان بعدم الرجوع الی ما بعدم
بخلاف او بعد برا والاولی ان یقال ان ضمیر السان یعلم الرجوع الی ما بعدم
لان السامع یعلم من المظهر معنوی المطلق کلا والضمیر الغائب فانه لا یعلم منه الا ان له مرجعا
فی ذهن المتکلم واما ان ذلک المرجع هو الحکم او غیره فلا یعلم من نفس هذا الضمیر بحسب
الوضع فیکون اعم سببا ولهذا السان وابهم منه واذا کان ابهم منه حصل منه فضل تمکن
لا یحصل من السابق ابو موسی محدث البلد ابو موسی هو المخصوص بالمدح
علی ما زعمه وقوله محدث بدل منه والغار رابده والاولی ان ابو موسی مبتدأ ومحدث
خبره و الغار رابده فی الخبر علی ما حوره الاخفش مطلقا وحکی احوکی وجه اما جواز
زیادتها فی البدل فلم اظفر له علی شاهد والمخصوص بالمدح محذوف علی نمط قوله یم
بعم العبد ای بعم حدا هو وهذا اولی لسبوقه بکلام بعدم المخصوص مع الرد

زيد عالم فلا ورود له وبذا الظاهر او السامع عالم بالمسمى المعبر لها فصل لا يسلم ذلك لجواز ان
يعلمه بوجه اخر والغرض مما علم ان ضمير اولم يعلم انه لا شيء لا سيارة ووضوح اره
حسنه او ادعاء كقولهم المطلع زارت صدرت بحره ومر النجوم قلائد ويطاق والعقود
والطواف من لبس الحمام عهدته او ظهر وجوه ما سبا اطراف ومر المحاسن ان خلتك سهل
وعلتك مر سرى الحرير يساق ولعل اشار بقوله في المطلع الى المحسن كونه من فصل ووصع المصمر مقام
المظهر والرواق سمر بمد والسين وهو مبتدأ وعلى ما خبره كقولك في الدار رجل والجملة حال
من سمر زارت وقوله للظلام حال من الرواق وقلائده وهي معروفة واطلاق سمته ليس
لها بحره ولا سمي ولا سماء فان ما بين المراة ها فسدوسطها وترسل اعلاها على اسفلها الى
الركبة والاسفل يجوز الى الارض وقد يراد بالمطاق المنطقة التي تشد على الحاقرة وهي
الست بالرصع بكسر الشين المعجمة السمي بالمراة سمة ما في قلائدها ويطاقها من اللالي بالنجوم والعقود
زارت الحسنة وسمت بوصالها والحال ان علتها رواقا كناس من الظلام اي كانت مسيرة
بالظلام من الامام وقلائده ويطاقه من النجوم والدق سمته من الحرير واللفاف ثوب يلتحف
من يوسكم عامل كم الحرير المضافة الى بحره المعدد في موضع الرفع على الابتداء والجملة اعني
اعب حره رمد تعاقل معنى الرمد بفتح الرمدي والرمد اسم لكبات فوذكل الذي ظهر
في زمان فساد واباح الفروج فعلة اسوء وان كافرا ما للصانع او عاملا ما لمن خالق
السمر وخالق الحر فليست هذه الامور الى خالق السمر وقدر وعلى اس الراء ومدى من
مال وصر المال فكذا لاريب وطب عيش الخامل قدر رسداك الى حكيم كامل
ولا تحي ما فيه من التعسف لان المعدوم من احصاص شيء سمى بسمى هو المعاده من الشكس
على ان تفسير البديع بما ذكره لا يخلو اما ان يكون الصدر لان البديع هو المخترع لا على مثال
قال الجوهري ابدعت الشيء اخترعته لا على مثال والله بديع السموات والارض اي مبدعهما كذلك
ويكون العاقل مخترعا والجاهل مرزوقا كسير الحساب والظاهر في كل زمان وليفه الحكم البديع
هو الامر الغريب سواء كان سديدا ام لا عطف على كمال العمامة كان الظاهر ان يكون
معطوفا على لاحصاصه ويكون كل من الحكم والاحصاص سببا بكمال العمامة كما مر
في المفتاح حيث قال واذا وذلك ان اكملت العمامة بسمره اما لانه احصن لحكم بديع من السماء
واما لانه قصد التحكم بالسماء لا ان ورد عليه ان قصد التحكم بالسماء لا ينفي

كمال العمامة بالسمر بل ينفي اسم اشارة سوار فصد به كمال العمامة بالسمر لا جعله عطفا على
كمال العمامة حتى لا يوهم ورود السوال المذكور ولا يحتاج الى الجواب بان اسم الاشارة
بعد اكمل بسمر ولا شك ان التحكم بزيادة السمر فاد فصد التحكم اعني بالسمر فصد
اكمل السمر وارد اسم الاشارة بعالك كي يسحي الليث قوله في فصل وشبك
الليس مالعه مالك والبحر مسي بطرة من حمالك ومالعده فان سالي دكرال نمساه
فصد سرى الى خطرات سالك حوله حي امر لها للخاطبة من الوقوف ورسك الليس
قرب البعد والواو في ومالك علة حاله وسربدس فصلي في موضع الحال والاسيطاق
او البدل وقد طغرت استياف جواب هل طغرت بيد المراد قل هو الله
احد الله الصمد لم يرد القاطعة بين الجملتين لكمال الارتباط فان العمامة
كالتتمة للاولى وتعريف الصمد مع سكره احد لعلهم بصمديته بخلاف احديته
اي ما ارسلنا القرآن الا لحكمة المتعسف لاسراله وما ارسلك الا لحكمة منه اشاره الى ان
بعدم المحور في الموضعين اعني ما لحق بعد الحصر يكون المال من فصل الظاهر موضع المضمر
اذا فسر الحق السابق بما سبره الاول كما يدل عليه فاعده اعاده المعرف معرفا واما
اذا فسر بالاوامر والنواهي على ما فصل فلا يكون مما نحن فيه لان كلام الجنس ليس بمعنى
على حده كذا في شرحه للمفتاح فصل الحق انه لا احتياج الى هذه الاشتراطات اذا
اخلف معنا ما كان العباس الاسماء بالصمد الصمد ليكون من باب الاستخدام
وانت خبير بانه مردود لان الاستخدام خلاف الظاهر فلا يكون الموضع موضع المضمر
في الظاهر والكلام فيه من يرحم هو ما لحرم معوان من اسمها منه اجراء للوصل مجرى
الموقف كذا في شرحه للمفتاح ان العاصي امنك اورد عليه ان حق العباره
ان العاصي اماك لان العاصي لما كان بدلا كان هو المقصود بالنسبة فيكون هو
مرجع الضمير احب ما ان المفعول الاجاري عيسه ولما كان العاصي عباره عن المتكلم
عيسه اورد ضمير المتكلم مثلا الى المعنى على ان يكون العاصي بدلا من الاحشن
والجمهور ما يكون الدال الظاهر موضع المتكلم والمخاطب مسدلس بلزوم العصمة المدلول
من المسدل منه كما يجيء العاصل الجنبي لكن دلسلم معصوص ما جاءهم على جواز ابدال
المعرف باللام من ضمير الغائب وكون المعرف باللام اخص من الضمير مطلقا ممنوع

وقد اصله لكن من وصفه قد ساس بذا اى المقصود فى هذا المقام الوصف المعنوى
لا اللفظ النحوى فى قولك انا العاصى الله لكن من الوصف الموصوف بالظاهر
ان يقول وصفه لكن من وصفه الله قوله كاسما كان انا او عمرى كاسما حال من الضمير
فى موصوفه فى محل النصب خبر كانا والعامل محذوف اى كانه وانعرض مساع
حذف خبر كان نص عليه ابن سمام وصاحب اللمات وغيرهما واحب بانه
انما سمى بذلك على خلاف القياس ولو عمل كان ما مه وفاعله راجع الى ضمير المخبر
ان ما ذكر وانما ضمير مبتدا محذوف اى سوا انا او عمرى او مثل من كان على ان يكون
من قبيل اسعاره ضمير المرفوع للمنصوب كما اسفر للمحبور فى ماان كاتب والمنصف
اسم من الانصاف بذا اعنى بعمل الكلام الخ بذا التعسير مصرح به فى كلام السكاكى
ولولاه لامكن جعل المشار اليه مطلق النعل رفعا للسماح فى العباره اومى
لسماح لان معناه الظاهر ان النعل عن الحكايه الى العلمه لا يخص بذا العدد اعنى النعل
عن الحكايه الى العلمه وصاده بس من بسمه الى سماله ومثل ما حوذه من النعات لاسما
بسمه وسيره وسوالاسب والوصف ظاهر وبذا يسقط كلام الانصاح اى بالشرط المذكور
ووجه الاسعار انه قال فى جواب سوال اورده لانا سمع انحصار الالتفات عنده فى
خلاف مقتضى الظاهر فالمعتبر بقوله عنده يسقط بالانحصار عند الجمهور كما سيصرح به
فيما بعد نظره لسياط النظر به بالهمزه الايراد والاحراب مرطار عليه اذا اورد
وبالنار الحديد من ضرب الثوب اذا علب فيه بالحلة طرا بالكاف حديد والسياط
بالصح حركه السرور منها انا ريد وانت عمر بحسن رحال صدقه بط لعدم الحاد المعنى
فيه وهو شرط فى التعبير لانه احبار شئ عن شئ للتعبير عن معنى واحد بلفظين مختلفين
متماثل كف اللذون صبحوا صباحا آخره يوم النخيل غارة ملحاحا البيت للمفصل
قال ابن مالك فى شرح التسهيل اعراب الذين فى لغة عن مشهور يقولون نحن اللذون
امنوا على الذين كفروا وفى لغة بنى اسد حال قلب ما السين ان اللذون على هذه
اللغة يكتب بلا نون بخلافه فى لغة من الزمه النار فى جمع الحالات حلت فصل السرقه
سواء حاله سابه سببه بالحروف واللام للتعريف على قول من يقول انها على القول بان
تعريفه بالعهد الذى فى الصله حاضر واعدم ظهورها حطا فى حاله النسا كما يرى فى

الذين

التعريف او سببها فيما سوسبه بالحرف وظهورها فى حاله الاعراب لان سببه الحرف الذى هو الطاء
ان الصاحا تصريح بما علم معنى صحوا واما صاحا وكوران مراد الاساس المطلق سوبه الصباح بخصوصه
فى الوجهين على الطرفيه ويحتمل ان يكون صاحا معمولا مطلقا لصحوا هم فصل اسف سابا وسراسر
او مفعول مطلق محذوف ان صحوهم والغاره نصب على الحال اى مغيرين او على التعليل اى لاجل الاغاره
وحاصل المعنى بحس اللذون اغاروا صباحا فى ذلك اليوم على العدى والنكاح صنعه المبالغه
من الانكاح كالمكنا رحال على الرادف او البداحل لعدا المعنى عنه بطريق اجرا ى بالسبب
الى الطريق الاصل المقدم على الاطلاق وما سبق الى بعض الاوهام الخ فرسبق
ان الاسم المطهر طريق العلمه فلا تعسر فى التعبير حتى يحتاج الالتفات فى لانه والفعل المضمر
ى كلانه على ان المظهر وان كان للعلمه الا ان التذاد للحطاب مايل انا الذى سمتنى
امى حيدره انا بعلى كرم الله وجهه والحيدره الاسد وكانت فاطمه بنت اسد قالوله
وابو طالب عانت بسمه اسدا باسم انها قالها حدم ابو طالب كره هذا الاسم فسماه عليا وبعد
بذا المصراع اكسلكم ما بسيف كيل السندره والسندره صاع كبير وسوع ذلك صبح
عند النحويين حتى قال الفارسى الخ فمه بحث لانى الالتفات مرام وخوه بحسن الكلام فلا
وجه للتعبير لانه النعات من العلمه الى التكلم وهمه بعلت حانت المعنى على حانت اللوط
كما سبق فى موضوله مع وسيم يحملون على انه يورد الظاهره كلما عنت سواء كانت موصوله
او موصوفه صرح به فى شرحه للمفتاح فلو كان فى امثال ما ذكر صحانه لما وضح فى كلام من
اعلى طبقات البلاغه نطاول لملك الاساب لام العنس مرحبا الله والحى الحالى
من الهم والحزن والرقاد النوم وله حال من لملك او لا معنى لتعلق سابب والنبار الذى
حار هو فصل الله والو الاسود كنيته كذا فى شرح السريف للمفتاح وفصل سمع ذلك الخبر
منه قيل قوله لملك يحريد فلا يكون النعاما واحبت بانه لا مانع منه كما اشار الله السيالكوتى
فى شرح الكشاف وردبان مبنى التحريد على معاشره المرجع للسمع منه للشرب عليه ما
مقدم من المبالغه فى الوصف ومدار الالتفات على اتحاد المعنى ليحصل ما ريده من ارادة
المعنى فى صوره اخرى غريبا يحسب طاهره ويويد ذلك ما علله الفاضل اليمنى من ان
اتاعلى واس حتى واس الاشراحكموا ان لملك يحريد وليس بالنعات فالصواب ان لملك
ان العمل على التحريد لم يكن النعاما وان عد تحريدا لم يكن النعاما او يكون التالى فى ذلك اى

في لغط ذلك ويرد الوجهين ان المسامرة من كلام الكشاف تورع الالسعاب على
الاسعاب حيث لم يعد ذلك لاحي انه في موضع الاستدلال على كون الخطاب
في ذلك لمن يسلي الكلام لا للنبي ط الاول والاسعال ذلكم مضاعفا وكره في
التلويح من ان افراد الكاف في اولئك من واولئك بهم الغاسقون لا يمنع عطف
على جملة خاطبوا وان كان الخطاب بها للامة لان افراد كاف الخطاب المتصل
باسم الاشارة حاصر في خطاب الجماعة كقوله ثم عفونا عنكم من بعد ذلك ثم كلام
حلب نعم ولكن المراد بقوله وما لي لا اعبد المحاطون لاحي ان المتكلم بهذا الكلام وما لي
لا اعبد هو حبيب بن اسرائيل النجار وكان من اولياء الله تع فليس المراد بقوله وما لي
لا اعبد الامة معه تعالى بل المراد وما لكم لا تعبدون لكن اسرار الكلام في خواص
المناصب لنفسه وسوء بدء مناصحهم على سبيل التعريض لنفسه لهم وبداءتهم بالعادة
المخصوصة بموضع هذا الالسعاب التعريض والاعلام بان المراد من اول الكلام الى آخره
وبدء الخطاب مثل التكلم في قوله من بنار حارتي يعني ان كلا منهما تعبير عن امر واحد في
الاصل المقصود فان من جار الحر المذكور هو المتكلم وقوله جارتي بواقعه والذي يقصد
بيان رجوعه الى الله هو المخاطبون حثا لهم على عبادته خالقهم وقوله واليه ترجعون لوقوع
بهذا المقصود لكن من حيث كون كل منهما تعبيرا الاسلوب الذي قبله يكون على خلاف
مقتضى الظاهر في التحسين وقد قطع المضمر نائبه وارد الضمير راجع الى قوله من بنار
حارتي فصل لزيد مكان لنا فائدة الالسعاب في الامة ان في لغط الرب حثا على
فعل المأمور به لان مربيك يستحق العبادة وفيه ازالة الاحتمال البعد لان قوله انا
اعصاك الكوثر ليس صريحا في افادة الاعطاء مع البعد فكله انا يحتمل الجمع كما
يحتمل الواحد المعظم فلما السعت لقوله فصل لربك سال بذان الاحتمالان ولم
يجر ذلك للسعاب والخطاب في الكلام العديم فصل اي في الضمير والا فالجمع من الاسم الظاهر
قد جاء في القرآن للواحد كما قالوا في قوله تع حاشا لله فالملائكة مع ان المنادى كان جبريل وحده
وفيه نظر لان الجمع المحلى باللام سيجيء انه في مثل هذا الموضع عن معنى الجمعية فيكون مؤدا
في المعنى والكلام فيه تم المراد بالكلام العديم كلام العدم من السعار البعد وليس للقرآن
المجيد بدليل بعده واما سوء استعمال المولدين فان فلت قد جاء مثل ذلك في القرآن المجيد

حيث قال عديم فاعل يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فكيف يسعهم هذا الكفر وحمله على الاصالة
لا مدفع لروم كون القرآن واردا على اسلوب المولدين ولوجي بعض المواضع ولا ملجئ
منه اذ لي مسكة فلت سوء مناسبة المخاطب على العاصي اي اذا طلقت انت
وامسك وانما خص النداء وعم الخطاب لانه امام امته فنذار كنذارهم اولان
الكلام معه والحكم يعمهم بمخالفته وهو ان صاحب الكشاف والعاصي جوزا في
قوله تع فان لم يستجيبوا فاعلموا ان تكون الجمع لتعظيم رسول الله صلى الله عليه وسلم
واستشهد له الدمحسري بقول الشاعر فان شئتم فدية النساء شوائكم وذكر العاصي
في قوله تع والعلم وما يسطرون ان ضمير يسطرون راجع الى العلم والجمع للتعظيم ان
اريد بالعلم العلم الذي خط اللوح محذوف كلا الامرين في القرآن الحميد وحمله على اسلوب المولدين
لا يليق به عاقل على ان الظاهر ان اللفظ الذي ذكره العلامة في موضع الاستشهاد من
كلام العدم فكيف يصح قول السايح ولم يحي لك عامل طحى لك الدهر تعالى طحا
فلانه اذا ذهب به في كل سبي والبعد والطرف جعه بعيري الانسان لبعد مزاره
او حزن بعد تصغير بعد للتعريب وهو ظرف طروب اوطى وزعفران اوحش جاء
على الرواسي بدل من بعد واشار بتصغير بعد السماء وعفران مسبب الى
انه لا مساغ له ان يكون بعد السماء وكون عفران منسوب طرفا لشيء واحد
على الاستدلال واما لم يحمل الخطاب في طحا بك للحبيب اعني ليلى اي اذهب بك
فلت حتى يكون في قوله تعالى ليلى السعاب من الخطاب الى الغيبة لانه يخالف
الاستعمال الشايع وموطنه فلت تم الظاهر ان يكون الكاف في طحا بك معنوية لانه
وان كان خطابا للغيبة الا ان الخطاب ليس للفظ الغيبة بالمدلول والبايث
انما هو في اللفظ ونوديه ان العلامة صرح في قول الشاعر مذكرت والذكرى
تهتك رسمان الناقة خطابا للغيبة فعول العاصي في تفسير قوله تع فلما راى
الشمس بازغة قال هذا ربي كما

توجيه الآية
فلما راى الشمس بازغة
قال هذا ربي كما

فهذا الاعسار يعسر الطالب في الاشاره اليه ورجع الضمير ولهذا قال يعم في الاله المذكوره
فلما اطلت واحتاج صاحب الكشاف الى توجيه تذكير الاسم الاشاره في قوله يعم
ذلك الكتاب مع كونه اشاره الى ذات السوره بانه ماعسار الكتاب او على
انه خطاب للمتعلم فصل اعسار الالتعاب في تكلفني بالسط الى طحانك لا كامع اعساره
بالسط الى العلف المذكوره اذ من شرط الالتعاب صحه اجرائه على الظاهر وهو معدوم هنا
لانه لما اعسر حطاب العلف في تكلفني لم يمكن ابناء الكلام على اسلوب طحانك او تكون
المعدوح بكلامك على ان تكون الحطاب في تكلف للعلف وفي الكاف للنفس وهو
ممنوع واحتمال ان السر اط صحه اجرائه على الاصل في الجمله وههنا يمكن ذلك على تعذر
رجع الالتعاب الى اصله وان لم يمكن بدونه فافهم وقد سط وليها حمله حاليه والمعنى
تكلفني وحيدا والحال انه تعذر بها اوانام وبها على حذف المضاف والحطوب
جمع الحطب بمعنى الامر حتى اذا كهم في العلك الاله فائده الالتعاب في قوله
وحرس بهم المبالغه كان الله يرى حالهم عربهم ويحتم بها وتطلب الالكاء عليهم
والله الذي ارسل الرياح الاله فائده الالتعاب في وسعاه العظيم لانه وصل
عظيم لا تعد رعليه الا دوالعدره الباهره اذ لم تستعمل في كلام البلغا صيغه الجمع
في الغالب للتعظيم حتى يتبادى بهذا المطلوب من عبر التفات بان يقول وسوه ان
يكون المخاطب بالكلام اى من يلقى اليه الكلام من المتكلم سواء كان في الكلام خوف
الحطاب ام لا واعلم انه يلخص مما ذكر الشارح ان في الالتعاب اذا تعدد ثلاث وجوه
الضبط ان تقال للاكلوا اما ان شرطه سبق التعسر بطريق اجرام للثاني مذهب الزمخشري
والسكاكي وهو بعيد وعلى الاول للاكلوا اما ان شرطان تكون التعسران في كلام واحد
اولا الاول مذهب بعض الناس وعلى الثاني للاكلوا اما ان شرطان تكون التعسران
في كلام واحد اولا الاول مذهب بعض الناس وعلى الثاني للاكلوا اما ان شرط كون
المخاطب في التعسر واحدا اولا والاول مذهب صدر الافاضل والثاني مذهب الجمهور
وهو عند الخليفه بالجاح الذي يتعلق بالجاح المقدر المفسر بما بعده او هو نفسه بلكن
الباء زائده كما هو عليه في قوله ولا الف علينا تعذرا اي تعذرا بالغور بالنعمه وعند الخليفه
والمنادي في قولك ما عداك محذوف اي خلع والسب العطاء والارتاح السرور كانه

اراد الك ووسط في العطاء فهذا احص من يعسر الجمهور لانه اعم منه مع ما
اعسره الجمهور فصدا جراعي وحده المخاطب والفائده العامه التي ذكرنا الجمهور لا يدل
على اعسار هذا العبد لانه الخاطب الاول اذا لم يكن سابقا للحطاب الثاني الموجه
الى عمره لم يوجد الالتعاب وان كان سابقا يحقق تلك الفائده الوجده السابق الكاشف
عنها واما قول الشارح فيما سبق عمر سر عسر المخاطب نظرا لبساطه فبالسط الى
الاعم الاعلى بل يرجح كم الليث اول اسي كنانه ان حسوا كما سبق
سائل الرجال هلوك بل يرجح كم لانه الكنانه سي الى يوضع فيها النبال وتشد الاسنان
على وسط والسل الاول السهام والنبال جمع سل والسل او السالة بمعنى الفصل وقد سل
بالضم فهو سيل والجمع سل والمهلوك مصدر هلك كالدخول بمعنى الفاعل والالوك
بمعنى الهمزه الرساله ورسق الباطل اي وسخ بطال ومعف بعسه اي وسخ
وحرجت حرف الله قلوبهم الاله واراده في حق المنافقين وقد كانوا صرف
الله قلوبهم عن الايمان فالمراد بقوله بصرف الله قلوبهم تمسها على الصرف وسلمه تتابع
فلا تكون تحصيل الحاصل فصم العصم بالعاف كسر الشيء يابس والعصم بالعاين كسره
مع عبر ان يابس سي كان الحمام الليث المراد اظهار المتحسر على حوت ذلك اليوم
والعصاه بصعل اي محلي والمراد بالعارضي الانسان بعد الشاب والشاب ليست
من العارض قال ابو نصر وقال ابن السكيت العارضي الشاب والضرس الذي يليه
وقال بعضهم ياسن الهمه الى الضرس فلا ضرسه سد والليث حرمت السي حرما
اذا قطعت وحرمت الرجل اذا قطعت كلامه والاسم القرم بالضم اي كحدا
واحدا قد سبق ان النطريه اذا كانت مهموزه اللام تكون بمعنى الاحداث
واذا كانت ناقصه تكون بمعنى التحديد وعما ذكره الشارح كخلط بس العسس
للاصغار اللام متعلق بالالتقاط على يصبس معنى الحث والتخصيص ويجوز ان يكون على حذف
المضاف اي لصاحب الاصغار ثم هذه الفائده العامه التي ذكرت لمطلق الالتعاب
سواء كان على مذهب السكاكي والجمهور لاستطى على ماده يكون السامع فيها حضره الشارح
حل وعلا لمعالجه عن النشاط والالتعاط والاصغار وعلو ذكر شبها مما يصح في حقه تعالى الله كان
السب وقد يقال المراد ان الكلام الالتعابي اسما وضع صالح لان تعتمد به هذه الفائده

بالنطق الله بعسى مع قطع النظر عن الموانع الخارجة فلسم وقد يخص موانعه على ربه المجهول
لانه سعد وقد للتحقق والثاني بلطائف داخله على المقصور على طريق
الاستباع سوان يجري الطرف مجرى المفعول به كقولهم ويوم شهدناه سليما وعامين
وفي شرح الكشاف للقطب ليس شعري لم لم يجعل هذه الاضافة حقيقة بمعنى في
كقرب اليوم فلت ليحصل عرض المبالغة لان فولك فلان مالك الدهر وصاحب
الزمان ابلغ من فولك مالك في الدهر وصاحب في الزمان وهذا ظاهر والمعول
محذوف ودلالة على النعم حمل عليه لو قال مالك الامر كله لحصل الدلالة على العموم
احب بالمدح مسندا ما حال حمل الامر على المعهود والتاكيد بكل بالنسبة الى ذلك
المعهود على ان فيه قوت الاختصار المطلوب ما نواع النعم الدنيوية والاخروية
الظاهر انه حمل الرحمن على المنعم بالنعم الدنيوية والرحيم على المنعم بالنعم الاخروية
ووجهه ان الرحمن ابلغ من الرحيم لما فيه من زيادة البناء كنطع وقطع فاعتبر الابلغية
باعتبار الكمية كما حمل بارحمن الدنيا لانه نعم المومن والكافر ورحيم الاخرة لانه يخص
المومن وقد يلاحظ الابلغية باعتبار الكمية فيحمل الرحمن على المنعم بالنعم الاخروية لانها
كلها جسام واما النعم الدنيوية فحقيرة بالنسبة اليها اي وذلك العز الظاهر ان يقال
اي خلاف مراده الا انه مال الى جانب المعنى او تصدق على خلاف مراده انه العز بمعنى
انه ما اراده كقوله العنبري اصل القصة ان العنبري الشاعر كان جالسا في بستان
مع جماعة من الادباء وكان الاوان اوان الحصرم فذكر الحجاج فقال العنبري اللهم
سود وجهه واقطع عمره واسعى مزيده فاخبر الحجاج بذلك فاحضر العنبري وبيده
فقال العنبري اردت بذلك الحصرم ثم قال له الحجاج لاحملنك الى اخر العقبة فاخذ
الى دكاوه العنبري فعند سخر الحجاج بهذا الاسلوب حتى حاور عن جريمته وعرس
الله على ما الحكي فان فلت كان المناسب لغرض الحجاج لاحملن الادهم عليك
لان العبد يوضع على الرحل لا ما لعكس فلت بذا الاستعمال والعبدية امر وضعي
يقال حمل على الادهم اي عبد ولو سلم فلعكس من فعل العلت كما سبق او بتنزيله العبد
بالمركب على طريق الاستعارة

البسملة لجواب ما سأله او لعدم العائدة فيه بالبسملة الله سألوني السبب روى في
الكشاف وغيره ان السايل النابي وبما معاوية حمل وبعلبك بن عبيم الانصاري والا نثار
اصل ما يطلق عليه الجمع عند جماعة منهم الزمخشري فلذا قالوا سألوا بلفظ الجمع حتى قالوا
ما ابالي الهلال الخ والدالة هذا القول على انه سوال عن السبب دون الحكم حتى عداها باسأل الذي في
شرح الكشاف فاحتيج الى ان العرض اطلاق العرض على حكمه فجعله على سبيل
التشبيه والمجاز باعتبار كونها على طرف الفعل والا فحقيقة العرض ليست معللة بالاغراض
عندنا والصواب فيما الاية الى وضع فيها فصعف فلم يذكر فيها السوم بل
نظم ملك الاية وقع في الصور فصعف وقد يقال مراده محمد الهمسل لا على انه من الوان
واذا لم يعد بحو قوله تو كقوله ان الدين لواقع اي الجزاء الحاصل وحينئذ يكون له معنى
لواقع لبقع فيه هذا اعتراض مسلم لان اللام يخص المضارع للحال والمعروض مسلكونه
للاستقبال والجواب بعد تسليم ان التخصيص المذكور وهو مذهب البصريين ما ذكر
في كتب النحو من ان اللام ربما تكون لمجرد التاكيد كما في قوله تعالى وان ربك ليحكم
بينهم قلت نعم ولكن فيها من الدلالة على تمكن الوصف ما ليس في غيرها فكانت عبارة المحوي
في اصل النسخة هكذا وتما يومه عليه النظر المشار اليه بقوله والكلام بعد محل نظر اما
تعالى لما سلم مجيئها بمعنى الاستقبال بقوله نعم مجرد اللعاب وبينها وبين الفعل
في الدلالة على تمكن الوصف وبينه لا تكون المضارع المسند بلفظها مجازا بخلاف
معنى الظاهر كما لا يخفى بدليل قوله فلت لا خلاف في ان اسم الفاعل لها واعترض
اولا على النسخة المعلى اليها بانها ستكون كل من اسم الفاعل والمفعول موضوعا
لزمان الحال فيلزم بطلان نوبي الفعل والاسم طردا وعكسا واجيب بانها
كثيرة الاستعمال جارية مجرى الوضع بخلاف السادر فعبر عن المسادر بالمصدر وعبر
بالمجاز والجواب بان زمان الحال معتبر على العبدية للموضوع له لا الحرية ولا يخفى ما فيه
من التكلف وقد يقال اعتبار زمان الحال بالنسبة الى الاستعمال الطاري على اصل
الوضع لا الية بنسبة لكن بعض ايمة الاصول صرح بان اسم الفاعل مثلا فيما مضى واتى
وحقائق بعد مجازي لغوي فهذا يشير باعتبار زمان الحال في اصل الوضع ولا
يخلص حينئذ الاركاك اعتباره بالعبدية ذلك ان يعرف من مذهب اهل الوسنة

اسم الفاعل واسم المفعول

والاصول وتا سابانه قد صرح صاحب المفتاح بكون الاخراج لا على مقتضى الظاهر ومثل
الكنايه على ما سبق فكيف يصح قوله اسم العاقل والمعقول فعالم يقع مجاز والمجاز قسم
للكنايه احسب بعد تسليم حصره فيما مان المقصد مجرد بيان كون عالم يقع عبر موضوع
له بصوره فيما اريد بهما مجاز وظهر منه الحال في الذي اريد بهما كنايه يشارك المعنى المجازي
والكنايي في كونهما عبر موضوع لهما في هنا مانع وهو ان عامه ما يلزم من جواز السابح
كون اسم العاقل والمعقول مجازا في المستعمل وليت شعري بهذا القدر كون الامثله
المذكوره من خلاف مقتضى الظاهر على المعنى المصطلح عندهم لكان كل مجاز كذلك
وليس بظاهر وكذا الماضي عند الاكثرين اي وكذا اسم العاقل والمعقول مجاز
في الماضي عند الاكثرين وقيل حقيقه والسيد السانعه واحباره عند العامر
وابو هاشم وقيل ان كان العقل مما لا يمكن نعاوده كالمتكلم والمتكلم وكوجدك محققه
والا فمجاز العلت من قلب الحواب جعلت طاهر وماطما وماطه طاهرا
ما سوى موضع المبتدا نكره سواء كانت نكره محضه او مخصصه فان كون المبتدا
نكره محضه او مخصصه سواء كان قبل دخول الناسخ او بعده مع كون الخبر معرفه لم
يقع في الجمله الخبريه في كلام العرب واما في الجمله الاسميه فقد جوزه سيبويه
حيث رفع ان من في من ابوك وكم في كم مالك مبتدا ما بعد هما خبرا هما وان كان الامر
عند غيره بالعكس وما رجحه الشارح في شرحه للمفتاح من انهم انما نصوا على ان من في
من ابوك مبتدا دون ابوك خبره سهو بين فان قلت قد ورد ذلك في الخبر ايضا نحو
قوله تعالى اول بيت وضع للناس للذي بمكه ونحو قولك مررت برجل افضل منه ابوه فان
سيبويه على ان افضل مبتدا ابوه خبره قلت لما ان نجعلها الصدر باب العلت والكلام
فيما هو جار على الاصل بقي مسائل بحث وسواء اذا جاز كون المبتدا نكره في الجمله
الاسميه على ما صرح به السابح في شرح المفتاح وفي بحث تنكير المسند من هذا الكتاب
على ما سيأتي لم يوجد داع من جهه اللفظ الى اعتبار العلت في قوله الطي كان امك لكونه
جمله اسميه مع انه صرح بخلافه الا ان يقال المراد انه داع في الجمله الاسميه
في الجمله وسواء جمله يكون المبتدا نفس الاسم المتضمن للشرط لا في كل جمله اسميه
مصدر فتى خيد التعرف البيب للعطافي عمرو بن مسلم الثعلبي من قصيده مدح

مبحث القلب

سادر فرس حارث الكلابي وقد كان استرآله فاطلعه واعطاه ماله وداده مانه من الابل
والالف في صاعا للاطلاق وهو مرخم صاعه اسم من صعره للمدوح وقوله الوداعا
مصدر مصاعا اي موقع الوداع في الصحاح التوديع عند الرحيل والاسم الوداع بالفتح
والمراد الدعا هنا لا الكون وداع وفراق لان المعوض بهما انما قال بهما اشاره
الى ان المعوض عنه قد لا يكون وا ادراك وذلك اذا كان المراد بالعوض المعنى المجازي
اعني مجرد الاتيان بالمعوض الى المعوض اليه لا معناه الحقيقي واعلم ان كون عوضت
الباقه على الحوض من قبيل العلت حول جماعه منهم الجوهري والكسائي والزمخشري وفي
كتاب التوشيح للسيوطي من اسجى السكت ان عكس المثال المذكور وهو عوضت
الحوض على الباقه معلوم وقال احدهما لا قلب في واحد منهما واختاره ابو حيان
فانك لا تقول بعد حول البلد الحول السنه وبوبه ابن السراج اول فانك لا تقول بعد
عام وقيل حول اسم رجل كانه بعل لمن يجاوره فانك لا تقول بعد موت حول ما أدب
لمسك من شرف او وضع لان هذا هو الذي كان لجميع الاوعار ما يدعونه وقد ذب
قارع سبب وفي حواشي المفصل للزمخشري الطي مثل في الضعف والحمار مثل في القوه
ويدل على ضعف ما في الحواشي ما بعد هذا البيت وهو قولك في الاسافل بالاعالي وماح
اللوم واحلط البخار وعاد العمد مثل الى قس وسبق مع المعلم العشار
ماح اللوم استعاره من قولهم ماح الريح موحا اذا اضطربت امواجه والبحار كثير البيوت
وخص الحكم للاصاغر وعاد لمعنى صار وانما قس مثل اراده انما قاموس وشيوعه
بين مبدد ملك العرب لكن صرح المصاف الله بصعير رحيم وقيل اراد الحمد الذي
تمكه سرها الله والمعلم ما يدب المعلج وهو الجماس من الرجال وعبر بهم بقال رجل
جماس اي ابوه صرصام وردون جماس اي عرعس والعشار بكسر العين المهمله
جمع عشراء بضم العين والمد وهي الناقه التي اتت عليها عشرا شهر من يوم ارسل
فيه الفحل وحاصل المعنى ظاهر لان لعيم كان صرصام معرفه فقد سبق
ان الصدر معرفه وان كان عائدا الى النكره ولذا جرى عليه احكام المعارف
وبقال بعتبر الصدر العائد الى شيء ما في قولك اعطني شبيها ما دلك الشيء لا شبيه
والمعنى اطلبا كان امك حق العباره ان يقال كانت امك لان الفعل مسند الى

موت جمعی من الادمیین فلا فصل لکنه نظر الی تعدد الخبر المذکور فجعله کالجمع
بین الذکر و المؤنث لدلالة واحدة فصور ما مسه و یذکره بهم اخبار ما و اعلی نظم الکلمة
وفی السربل کعوله تعوکم من قریة اهلکناها فجاءها باسنا او هم قائلون
فاهلکناها لان الناس یکون تارة اهلاک فسعدم علیه لکنه قلب الکلام مبالغة
فی تعلق الاهلاک بهم حتی کانهم اهلکوا اصل مجیی الناس ای العدات الیهم عکس
العلة عند بعض العلة لطبعه معلوله مع کونه بخلاف معطی الظاهر وهو عکس
معلول الا بکثیر ما عبارة مدیر الملاحة فی شرح الایضاح للاعرابی وهو غلط
فاحش بشاهد تصحیف السمن بکسر السین وفتح المیم بالسمن بضم السین وسکون
المیم فان بعض اساتذة جمعوا لحداعا عن ما یری الصفراء فیها فالسا علیها
ان سا عا وفلنا مهلوا السیها لکن سرداد للشعر اطلاعا فلما ان جری الدلب
کما طیب وفی الصحاح بطیب بدل طبیعه والمعنی الصد واصح لکن یحرج الدلب به
بات العلب لان العصر بطابه الساع لا ما یعکس ای الطین المخلوط بالماس
وبالصح الطین وفی الدیوان الساع بالکسر ما یطس به والطس الصد ولعل ای
یعول منصبین الی هذا الاسهام سلم لکنه لا یطف لهذه المبالغة فی المشبه به
اویس المعصود من البطین الکسر فانه بالکسر یکون مسعی بل الماس ورفع الخشو
فالحق ان هذه المبالغة مردوده وان الدلب معمول علی بعض البطس معنی الا نصاف
کما الصعب الساع بالعدع علی طریق البطس فلا قلب اصلا علی انه حال
من الصمیر فی الصرف لکونه الاضافة فیها العطبة فلا تعرف المضاف بها
احدام عدای محدب رجل عرما بالکسر ای عرج و المحدث مثل المحدس والمعرس
الذی قد رمته الامور واحکمته فان کسرت الراء جعلته فاعلا الی العد یکلمت به
بالصح لا ما صلة من الاسباب بدل الی الدلب لعطری من الصحاه للاشکس احد
الی الاجام سحوقا یوم الوغا الحمام ولعدا ای الریاح درته من عسر یمی مره واما
فی حی حصب ما سدرته دمی الکناف سرحی او عنان لحامی من الصرف الدلب
الدکون المثل و الاجم بالحیم صل الحار المهملة وما لعکس الناصر عن الحرب والوغی الحرب
الحمام بالکسر الموت وازالی اصعه المتکلم من الروعة والدرسة علی ورن الصعوبة جلعه

معلم علیها الطعن حال الا فصمی من مهموزه عراسم بمعنی الحانت نوسه و حول من علیها و من
اعنی الداخلة علی زائده عدا اس مالک و لا تندر الغاءه عند عمرة عالوا فاذا فصل عدت
عن عمله فالمعنی فی غابت بمسه و ذلک یحمل للملاصقة و لحلا مها فاذا حمت عن لعس لکن
العهود ملاصقا لاول الناصة و من فی الدلب متعلقة بمعل و من علة الکلام ای اما لی الرمح
من غابت الیس ولم تعرض للنسار و الظهر نعولا علی العلم بالمعاسة او فی قوله او
عنان لحامی بمعنی الواو تصلح فرسه علی ان لم اصب بمعنی لم احرح فمه نظرا و لا سعنن
کون قد احدث بمعنی حرجت حتی تصلح فرسه کما ذکر سل الظاهر ان یکون بمعنی العلب علی ما
صرح به فی الحواب المرض المسعول عن الامام المرزوقی و المعنی و قد بلت من الاعداء ما اردت
ولم سالوا می اراد و الحذف المععول و صدا الی المعنم نعم کان الاسبح ان الاول
ولم نصب الا انه یکون من صبل الاسبا و المحاری فلمعنم والحواب المرضی بالاسبار
الله الامام المرزوقی الخ حال فلب لموح من هذا الکلام ان یکون الحواب الذی اسبار الله
فی اسبا، السحب عمر مرضی مع انه لا یلزم فیه من الحال و ذیها ما السرخی ذلک فلب السرفه
هو انه اذا حعل جمیع النصرة حالا من الصمیر فی لم اصب اولم مععولا ما سباله بعهم منه انه
لم یکن جمیع النصرة فارح الاحدام حال کونه محروحا او حص العاهم اماه فلعل صار
کذلک بعد الرامه و بعد الالغاء بسبب کونه محروحا فیکون الکلام فاصرا عما افاده
المعصود و ان حعل حال من الصمیر فی الصرف یکون الکلام حلوا عن هذا المعصود فلذا
احبار حواب المرزوقی لکن لا یخی ما فیه من التعسف لان کون نصرته الی کان علیها
اعیا ساسب وصفا بالعدوح لا ما لحداه و هذا ظاهر و الاحسن فی الحواب علی ما هو
اللائم لمعولهم احدام عرورای مجرب ما لاضافة فی کلیهما ان یعال وصف الاحدام بالعدوح
اساره الی ان احداه ما کان له حال کونه عرا وصف نصرته ما لحداثة اساره الی ان
زاله و نصرته اخر حدث له و حصل بعد النجرح لما کان له قبل مدرت الامور والیمن
علیها ای فعل صامی بن حارث الترجمی حال العاصل المحنی بعال صارت فی الارض
صیار و صیورا و احساب فیها و قد سردا مثال هذا المرکب بان المناسب اما
بعول بدل بعال اوالی بدل اوا و وجه ما ذکره ظاهر لکن اعا سحه اوالم یرا اصح
مثلا علی صنعة الخطاب بل علی صنعة المتکلم و حامل ومرکبا می ما لدسته رحله الدلب

باب الحوال المسند